

بكر بن عبد الله المزني

تصحيح الشيخ
بكر بن عبد الله المزني

تصحيح الشيخ بكر بن عبد الله المزني

تأليف
بكر بن عبد الله المزني

دار العاصمة
للنشر والتوزيع

تَصْحِيحُ الدُّعَاءِ

تَأَلَّفَتْ

بِكَلَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

دَارُ الْعِلْمِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

الصف والاختراع والزعامة للنشر والتوزيع

والزعامة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - التبريد ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. إِيَّاكَ نعبد وإِيَّاكَ نستعين. اهدنا الصراط المستقيم. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين وملجأ السائلين. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قدوة الدّاعين. اللهم صلّ وسلم عليه وعلى صحبه الهداة المهتدين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أَمَّا بَعْدُ : فَنَشْهَدُ أَنَّ علماء الشريعة - أجزل الله ثوابهم - قاموا بحراسة هذا الدين، وتبليغه، كُلُّ بما فتح الله عليه من أبواب الخير، والنصح لعباده، وكان من مآثرهم العظيمة في قديم الدهر وحديثه، أفراد الدعاء وآدابه، والذكر وأحكامه، في تأليف مفردة، بلغت مبلغاً كبيراً، وجماً غفيراً، منذ القرن الثالث حتى عصرنا.

وكان كثير منهم يدرج في كتابه فَوَائِدَ جَمَّةً، وتنبهات مهمة، فيما أحدثه الناس في شأن الدعاء، من الغلط والاعتداء.

بل كان هذا هو الباعث لبعضهم على التأليف في الدعاء، كما صرّح بذلك أبو القاسم الطبراني (م سنة ٣٦٠) - رحمه الله تعالى - في كتابه: «الدعاء»، وأبو سليمان الخطابي (م سنة ٣٨٨) - رحمه الله تعالى - في كتابه: «شأن الدعاء».

وقد نادى القاضي عياض (م سنة ٥٤٤) - رحمه الله تعالى - بلزوم ما صحت به السنة من الأدعية والأذكار، ومجانبة الابتداع والاختراع فقال: «أَذِنَ اللهُ فِي دَعَائِهِ، وَعَلَّمَ الدُّعَاءَ فِي كِتَابِهِ لَخَلْقِهِ، وَعَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ الدُّعَاءَ لِأُمَّتِهِ، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة، فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه ﷺ، وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوم سوء، يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي ﷺ، وأشد ما في الإحالة أنهم ينسبونها إلى الأنبياء والصالحين، فيقولون: دعاء نوح، دعاء يونس، دعاء أبي بكر، فاتقوا الله في أنفسكم، لا تشتغلوا من الحديث إلا بالصحيح»^(١) انتهى.

وهذه المحدثات في الدعاء، مصداق ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور» رواه أحمد وأبو داود. وهذه المحدثات تزداد على حين فترة من العلماء، وجهل الدهماء، ونُقُودُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، فبدا لي حَقًّا، وتبليغًا، ونُصْحًا: إِفْرَادُ: «تصحيح الدعاء من الغلط والاعتداء» مُرِيدًا بالدعاء معناه العام الشامل لنوعيه: دعاء المسألة: وهو الطلب، ودعاء الثناء: وهو الذكر والثناء، وقد أطلق السلف - رحمهم الله تعالى - اسم: «دعاء الكرب» على الذكر الثابت عن النبي ﷺ في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ كان يدعو عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض رب العرش الكريم» رواه البخاري ومسلم.

(١) بواسطة: شرح الأذكار لابن علان: ١٧/١.

ولما سُئِلَ سفيان بن عيينة - رحمه الله تعالى - كيف سُمي هذا باسم: «دعاء الكرب» وهو: ذكر وثناء؟ قال: أما علمت قوله - تعالى - في الحديث القدسي: «من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن غريب»^(١).

وقال أبو حاتم في «العلل»: هذا حديث منكر. وقال الذهبي: «حسنه الترمذي فلم يحسن».

قال أمية بن أبي الصلت:

إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الشناء^(١)

وقيل: يستفتح بهذا الذكر، الدعاء، ثم يدعو.

وكذا الذكر، يعم في إطلاقه: «الدعاء» فهما يتناوبان، إذاً فلا حرج أن أقول: «تصحيح الدعاء» أو: «تصحيح الذكر».

لهذا نظرت فيما داخل الذكر والدعاء، من الغلط والاعتداء، زيادة أو نقصاً، أو ابتداء واختراعاً، في الأدعية والأذكار بنوعيتها: «المطلقة»، و«المرتبة المقيدة بحال، أو زمان، أو مكان»، مما يجب لفت الأنظار إلى تصحيحه، وتنقيحه مما داخله؛ حتى يتعبد العبدُ ربّه بالذكر والدعاء على الوجه المشروع لا غير.

وظهر لي أن هذه الدخولات في أصلها على نوعين: أدعية وأذكار، مخترعة لا أصل لها في المرويات، أو رُوِيَتْ في المرويات الموضوعات،

(١) المنتخب لابن حجر: ص/ ٨١ - ٨٢. فتح الباري: ١١/ ١٤٧. شرح الأذكار لابن علان:

٣٣٧/ ١، ٣١٤/ ٢، ١٩٨/ ٣، ٢٢٦/ ٥، ٢٢٧.

والواهيات، والضعاف التي لاتنجبر.

وأن هذه الدخولات من جهة كونها اعتداء على قسمين: قسم عدوان في المعاني، وقسم هو عدوان في الألفاظ ذاتها، أو بسبب تكثيرها.
وأن هذه الدخولات في حُكْمِها على نوعين: نوع من باب الاعتداء في الدعاء، وهو قسمان: اعتداء في الدعاء هو شرك، واعتداء هو بدعة، ونوع من باب الخطأ والغلط، وَخَرِيٌّ بالمسلم تجنب الأخطاء، والأغاليط، وقفو السنن، واتباع الأثر.

وأن هذه الدخولات من الأغاليط والمحدثات داخلت الدعاء في: شروطه، وآدابه، وَجَنَسِهِ، ومقداره، والكيفية في الهيئة، والأداء، وفي الأزمان، والأماكن، والأحوال.

وداخلته المحدثات والأغاليط في: بعض الأدعية والأذكار المطلقة، وفي أبواب التوحيد، والذكر بالقرآن الكريم، والصلاة على النبي ﷺ.
وفي بعض الأدعية والأذكار المرتبة في طرفي النهار، وفي الذكر المرتب عند العطاس، والسلام، ورؤية الهلال وغيرها.

وداخلته في الأدعية والأذكار المرتبة في أبواب العبادات الآتية :

في الطهارة، والأذان، والصلوات الخمس، وسننها، والوتر، وسجود السهو، والجمعة، والتراويح، والعيدين، والاستسقاء، والجناز، والصيام، والحج، والزيارة، وبيت المقدس، وفي باب النكاح، وباب الأطعمة.
وقد بَيَّنْتُ هذا في مقامين:

١ - حصر الذكر والدعاء المشروع - ما أمكن ذلك - في العبادة التي

داخلها شيء مما أحدثه الناس في الذكر والدعاء خاصة.
٢ - استقراء ما أُخْدِثَ في ذلك، مِمَّا كَتَبَهُ السَّابِقُونَ، وَمِمَّا أَخْدَثَهُ
الْمُعَاصِرُونَ.

وإنما صار الحصر في المشروع دون المحدث؛ لأن المشروع حق
لِقِيَامِهِ عَلَى أَصْلَيْنِ: أَنْ لَا يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا
بِمَا شَرَعَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهَكَذَا تَكُونُ عِبَادَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ،
وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْلَاصِ، وَالْمُتَابَعَةِ، فَحَصْرُهُ إِذَا مُمْكِنٌ؛ لِانْحِصَارِ مَذْرَكِهِ،
وَانْضِبَاطِ مَاخُذِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، وَهِيَ أَدْعِيَةٌ وَأَذْكَارٌ مُبَارَكَةٌ؛ لِأَنَّهَا
تَجْمَعُ: صِفَاءَ التَّوْحِيدِ، وَبَرَكَةَ الْإِتْبَاعِ، وَنَقَاوَةَ اللُّغَةِ، وَظُهُورَ مَعَانِيهَا فِي
مُفْرَدَاتِهَا وَتَرَاقِيِبِهَا.

وَأَمَّا الْاعْتِدَاءُ بِمَا هُوَ شَرِكٌ أَوْ بِدْعَةٌ، وَالخَطَأُ وَالْغَلَطُ؛ فَيَكُونُ ذِكْرُهُ عَلَى
سَبِيلِ الْأَكْثَرِ وَالْأَغْلَبِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْحَصْرِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ دَعَاءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ
شُرْكٌ، وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ اللَّهُ فَهُوَ بِدْعَةٌ، وَكِلَا مِنْهُمَا اعْتِدَاءٌ، وَمَا سِوَى
ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْأَغَالِيطِ وَالْأَخْطَاءِ، وَهَذَا لَا يَنْحَصِرُ وَلَا يَنْضَبِطُ، فَأَفَادَ ذِكْرُ
الْمَشْرُوعِ فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ: مُحَاصِرَةَ الْإِخْدَاطِ، وَالْغَلَطِ. وَأَفَادَ ذِكْرُ الْمُخْدَثِ
فِي الْمَقَامِ الثَّانِي: التَّنْبِيهَ، وَضَرْبَ الْمَثَالِ، وَكَدَّرَ الْإِخْتِرَاعَ.

وَقَدْ اِكْتَفَيْتُ بِالتَّوْثِيقِ الْإِجْمَالِيِّ فِي عَامَةِ مَطَالَعِ كُلِّ مَبْحَثٍ، وَعِنْدَ
الِاقْتِضَاءِ أَتْبَعُ الْمَسْأَلَةَ بِمُصَدَّرِهَا فِي الْمَتْنِ، أَوِ الْحَاشِيَةِ.
وَعَقَدْتُ الْكَلَامَ عَنْ ذَلِكَ فِي أَرْبَعَةِ فُصُولٍ:

الفصل الأول: متن جامع عن الدعاء في: حقيقته، ومنزله، وآدابه، وإجابته.

الفصل الثاني: قواعد التعبد بالذكر والدعاء.

الفصل الثالث: في أدلة التصحيح.

الفصل الرابع: في تصحيح الذكر والدعاء على أبواب العلم المذكورة، وفي كل باب مبحثان:

مبحث في المشروع.

ومبحث في التصحيح.

وَلَمْ أَضْمَنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِبَدْعِ الْقُرَّاءِ؛ لِأَنِّي قَدْ أَفْرَدْتُهُ فِي رِسَالَةِ مَطْبُوعَةٍ مَرَارًا، ثُمَّ بَدَأَ لِي إِضَافَتُهَا، مَعَ مَا حَصَلَ مِنْ زِيَادَاتٍ عَلَيْهَا تَزِيدُ عَنْ ضِعْفِهَا. كَمَا أَضَفْتُ رِسَالَةَ أُخْرَى مَطْبُوعَةٍ هِيَ: «دَعَاءُ الْقَنُوتِ» وَالتَّنْبِيهُ عَلَى مَا أَحْدَثَهُ النَّاسُ فِيهِ؛ لِأَهَمِّيَّتِهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَحُصُولِ زِيَادَاتٍ مَهْمَةٍ عَلَيْهَا. وَلَمْ أَضْمَنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِكِتَابَةِ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَذْكَارِ عَلَى الْجُدْرِ، وَاللَّافِتَاتِ، وَنَحْوِهَا! لِأَنِّي قَدْ أَفْرَدْتُهَا بِفَتْوَى مَفْصَلَةٍ فِي كِتَابِ: «فَتْوَى السَّائِلِ عَنْ مَهْمَاتِ الْمَسَائِلِ».

وَلَمْ أَدْخُلْ أَيْضًا مَا يَتَعَلَّقُ بِالرُّقَى؛ لِأَنَّ الْمَوْضُوعَ وَاسِعًا، وَيَحْتَاجُ إِلَى إِفْرَادِهِ فِي كِتَابٍ.

وَبَقِيَ لِهَذَا الْكِتَابِ بَقِيَّةٌ فِي تَصْحِيحِ الذِّكْرِ وَالدَّعَاءِ الْمُتَعَلِّقِ بِمَا يَأْتِي:

- ١ - السَّنة^(١). ٢ - الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -. ٣ - الْعُلَمَاءُ. ٤ - الْوَلَاةُ.
- ٥ - عَامَةُ الْمُسْلِمِينَ. ٦ - الظَّالِمُ. ٧ - الْفَاسِقُ. ٨ - الْمُبْتَدِعُ. ٩ - الْكَافِرُ.

(١) مِنْهَا: قِرَاءَةُ الْبَخَارِيِّ لِدَفْعِ الْبَلَاءِ، وَقِرَاءَةُ الْخَتَمَاتِ لَكُتُبِ الْحَدِيثِ بِالذِّكْرِ وَالدَّعَاءِ، وَالتَّغْنِي وَالْمُبَالَغَةُ فِي التَّرْنَمِ فِي قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ...

١٠ - التصحيح في باب صلاة العيدين. ١١ - التصحيح في باب الإيمان.
١٢ - التصحيح في النذور. ١٣ - التصحيح في الزكاة. ١٤ - التصحيح في
السلام؛ لما يتعلق بها من مسائل تحتاج إلى مزيد إشباع وتحرير.
نفعني الله به ومن شاء من عباده، وأسأله - سبحانه - أن يُسَدِّدَ لساني
وقلمي بالصواب فيما أقوله وأكتبه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.
«اللهم يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ ثَبِّتْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى أَلْقَاكَ عَلَيْهِ»^(٢).
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
صحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المؤلف

بكر بن عبد الله أبو زيد
١٤١٧/٧/٢٠ هـ

(١) بنحوه دعاء نبوي صحيح رواه الطبراني في: «الأوسط».

الفصل الأول
متن جامع عن الدعاء
في حقيقته، ومنزله، وآدابه، وإجابته

الفصل الأول

متن جامع عن الدعاء

في حقيقته، ومنزلته، وآدابه، وإجابته

هذا فصل فيه فوائد جامعة في شأن الدعاء، مستخلصة من نصوص الكتاب والسنة، وهدي سلف الأمة، في فقههم الموروث عن النبي ﷺ وهي بِمَثَابَةِ «مَتْنٍ جَامِعٍ» فيه خلاصة جُلِّ مَا دَلَّتْ عليه هذه الشريعة الإسلامية المباركة في: «حقيقة الدعاء ومنزلته» و«شروطه وآدابه» و«إجابته» وتلمس مثنة الإجابة في: «الأوقات والأماكن والأحوال» ودعوة المسلم إلى اغتنام هذه الفضائل، في دائرة «قاعدة التأسي، والمتابعة للنبي ﷺ».

وهذا من الدلالة على الخير، وإلا فالعلم بأحكام الدعاء وآدابه «من باب العلم العام الذي توارثته الأمة خلفاً عن سلف عن رسول الله ﷺ المبلَّغ عن الله، والمبيِّن عنه معاني خطابه، وتأويل كلامه، الشارع عن الله بإذنه، وبما أنزل إليه من الكتاب والحكمة»^(١).

□ الفائدة الأولى: حقيقة الدعاء ومنزلته :

الدُّعَاءُ، والدَّعْوَى، مصدران^(٢)، ويقال: الطلب، والسؤال، والمسألة: عِبَادَةٌ، وَسِمَةٌ للعبودية، يستدعي به العبد من الله العناية، وَيَسْتَمِدُّ المعونة،

(١) شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. ص/ ٣٣ «كتاب الصلاة».

(٢) شرح الأذكار: ٢٩٤/٣.

وَيَسْتَجْلِبُ الرَّحْمَةَ، وَيَسْتَدْفِعُ النِّقْمَةَ، وَيُظْهِرُ بِهِ الْاِفْتِقَارَ وَالذُّلَّةَ الْبَشَرِيَّةَ، مُتَبَرِّئًا مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ.

وَإِذَا التَّقَيَّتْ إِلَى فَاتِحَةِ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَخَاتَمَتِهِ بِدَا لَكَ مِنْ أَسْرَارِ التَّنْزِيلِ عَجَبًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - افْتَتَحَ كِتَابَهُ الْكَرِيمَ بِالْدُّعَاءِ فِي: «سُورَةِ الْفَاتِحَةِ»: «دُعَاءُ ثَنَاءٍ»: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وَ: «دُعَاءُ مَسْأَلَةٍ»: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ. وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ. اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾.

وَاخْتَتَمَ - سُبْحَانَهُ - كِتَابَهُ الْكَرِيمَ بِالْدُّعَاءِ فِي: «سُورَتِي الْمَعُودَتَيْنِ»: «دُعَاءُ مَسْأَلَةٍ» مُتَضَمِّنًا: «دُعَاءُ الثَّنَاءِ».

ثُمَّ التَّقَيَّتْ إِلَى عُلُوِّ مَنْزِلَةِ الدُّعَاءِ، وَسُمُوِّ مَرْتَبَتِهِ فِي السَّنَةِ الْمَطْهُرَةِ، فَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ -.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى -.

وَعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبِّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر/ ٦٠]. رَوَاهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ الْأَرْبَعِ.

وما هذه المرتبة السامية، والمنزلة العالية - والله أعلم - إلا لأنه يجتمع فيه من أنواع التعبد ما لا يجتمع في غيره، فيستدعي حضور القلب وعبادة الله بالتوجه، والقصد، والرجاء، والتوكل، والرغبة فيما عنده، والرهبة من عذابه.

ويستدعي عبادة اللسان من اللهج بالتمجيد، والتحميد، والتقديس، والطلب، والمسألة، والابتهاال، والتضرع.

ويستدعي عبادة البدن بالانكسار، والاستكانة بين يدي الله - تعالى - والتذلل له، والتبري من الحول والقوة إلا به، مستغياً به - سبحانه - دون سواه، إلى آخر ما هنالك من أنواع العبادة، التي يشتمل عليها الدعاء.

ولهذا قال الله - تعالى - في محكم كتابه: ﴿قل ما يعزُّ بكم ربي لولا دعاؤكم فقد كذبتم فسوف يكون لزاماً﴾ [الفرقان/ ٧٧].

أي: لولا عبادتكم، الشاملة لنوعيتها:

دعاء عبادة بجميع أنواع العبادة الظاهرة، والباطنة، من الأقوال، والأعمال، والنيات، والتروك، التي تملأ القلوب بعظمة الله وجلاله.

ودعاء مسألة وطلب، وهو دعاء العبد لربه وطلبه إيّاه، وسؤاله له ما ينفعه في دنياه وآخرته ودفع ما يضره، وكشف ما أَلَمَّ به، وهذا النوع هو الذي يملأ القلوب بالرغبة والانكسار بين يدي الله جل ثناؤه، قال الله - سبحانه - فيه: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر/ ٦٠].

وفي هذه الآية، سَمَّى الله - تعالى -: «دعاء المسألة»: «عبادة».

وسَمَّاه - سبحانه - في آية أُخرى: «دِينًا» فقال - تعالى -: ﴿وادعوه مخلصين له الدين﴾ [الأعراف/ ٢٩].

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الدعاء هو العبادة». رواه أصحاب السنن الأربع، وغيرهم^(١). ولم يرد هذا اللفظ في أي من أنواع العبادة الأخرى^(٢)، وهو نظير قوله ﷺ: «الحج عرفة». وهذا لِعِظَم شأنه وجلالة أمره؛ ولهذا سَمَّاه الله: «صَلَاةً» كما في قوله تعالى: ﴿ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول﴾ الآية: [التوبة/ ١٠٠] أي دعوات الرسول ﷺ، وفي قوله - تعالى -: ﴿خذ من أموالهم صدقة تُطَهِّرهم وتزكِّيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾ [التوبة/ ١٠٣]. أي: دعاءك، والصلاة بمعنى الدعاء هي حقيقته اللغوية^(٣).

فبان بهذا تلازم نوعي الدعاء: «دعاء العبادة»، و«دعاء المسألة»، قَوْلًا، وَفِعْلًا، واعتقادًا، فلا يصرف شيء منها إلا لله - تعالى - ومن صرف منها شيئاً لغير الله، فقد دعا غير الله، وعبد غير الله، وصلى لغير الله، ودان لغير الله، فيكون قد أشرك بالله - تعالى - شركاً أكبر، مخرجاً من الملة بإجماع المسلمين.

(١) انظر تخريجه موسعاً في كتاب «الدعاء ومنزله من العقيدة الإسلامية»: ٥٤ / ١ - ٥٩. ووجه الحصر فيه، في ١٣٧ / ١ - ١٤١.

(٢) شرح الإحياء: ٤ / ٥.

(٣) انظر: شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص/ ٢٧ - ٣١. «كتاب الصلاة» فتح الباري ١١ / ٩٤، ١٣٦ - ١٣٧.

ومن استقرأ آيات القرآن العظيم في التحذير من الشرك بالله تعالى، وَجَدَ أَنْ أَكْثَرَهَا فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الشَّرْكِ فِي الدُّعَاءِ، وَمِنْ هُنَا صَارَ الدُّعَاءُ مِنْ صَمِيمِ الْإِعْتِقَادِ، وَتَوْحِيدِ اللَّهِ فِي رَبُّوبِيَّتِهِ وَأَلُوْهِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَالْمُخَالَفَاتِ فِيهِ مِنْ أَمْرَاضِ الشُّبُهَاتِ الْمَتَرَدَّةِ بَيْنَ الشَّرْكِ وَوَسَائِلِهِ مِنَ الْبِدْعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ^(١).

والدُّعَاءُ أَكْرَمُ شَيْءٍ عَلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - وَهُوَ طَرِيقٌ إِلَى الصَّبْرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَصَدَقَ فِي اللُّجَأِ، وَتَفْوِيضِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَبُعْدٍ عَنِ الْعُجْزِ وَالْكَسَلِ، وَتَنْعُمٍ بِلَذَّةِ الْمُنَاجَاةِ لِلَّهِ، فَيَزِدَادُ إِيمَانَ الدَّاعِي، وَيَقْوَى يَقِينُهُ، وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ - يَحِبُّ مَنْ عَبَدَهُ أَنْ يَسْأَلَهُ «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ» كَمَا ثَبَتَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ فِي: «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ^(٢).

والدُّعَاءُ عِبَادَةٌ سَهْلَةٌ، مَيَّسُورَةٌ، مُطْلَقَةٌ غَيْرُ مُقَيَّدَةٍ أَصْلًا بِمَكَانٍ، وَلَا زَمَانٍ، وَلَا حَالٍ؛ فَهِيَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالْجَوِّ، وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَحَالِ الْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَالْمَرَضِ وَالصَّحَّةِ، وَالسَّرِّ وَالْعِلَاقَةِ؛ فَالدُّعَاءُ - وَأَيْمَنُ اللَّهِ - وَظِيفَةُ الْعُمُرِ، وَهِيَ مَعَ الْمُسْلِمِ فِي أَوَّلِ مَنَازِلِ الْعِبَادَةِ، وَأَوْسَطُهَا

(١) انظر: مفتاح دار السعادة ص/ ٤٣، الدعاء ومنزله من العقيدة الإسلامية: ١/ ٤٨ - ٣٠٨. مقدمة كتاب: الرد على المخالف.

(٢) وقد نظم بعضهم معنى هذا الحديث، فقال:

الله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يُسأل يغضب

هكذا ذكره البيهقي في: «شعب الإيمان» والسيوطي في كتابه: «الأزهار فيما عقده الشعراء من الأحاديث والآثار» ولم ينسبها لأحد. كما في تحقيق: «شرح الطحاوية»: ص/ ٦٧٧.

وآخرها؛ ليعيش العبد دائماً في حال الالتجاء، والافتقار إلى خالقه ومولاه - سبحانه - .
وملازمة الدعاء، أخذ بأسباب رفع البلاء، ودفع الشقاء، كما قال -
تعالى - لخليله إبراهيم - عليه السلام -: ﴿وَادْعُوا رَبِّي عَسَى أَنْ لَا أَكُونَ
بَدْعَاءَ رَبِّي شَقِيئًا﴾ [مريم/٤٨]. وقال - سبحانه - عن نبيه زكريا عليه السلام:
﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيئًا﴾ [مريم/٤].

وكم من بلاء رُدَّ بسبب الدعاء، فكم من بلية ومحنة رفعها الله - تعالى -
بالدعاء، ومصيبة كشفها الله بالدعاء، وذنب ومعصية غفرها الله بالدعاء؛ فهو
حِرْزٌ للنفس من الشيطان، وترس لرد السهام، وقد قال الله - تعالى - :
﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء/١٠٢].

وكم من رحمة ونعمة ظاهرة وباطنة استُجِلَّتْ بسبب الدعاء، من نصر
وعز وتمكين ورفع درجات في الدنيا والآخرة، فَلِلَّهِ مَا أَعْظَمَ شَأْنَ الدُّعَاءِ،
وَأَعْظَمَ فَضْلَ اللَّهِ وَنِعْمَتَهُ عَلَى عِبَادِهِ بِهِ.

وكل هذه الفضائل والخيرات، من أنواع الاستجابات، فصار حقاً
«دعاء المسألة»: من أهم الواجبات، وأعظم المفروضات؛ ولذا كان دأب
الأنبياء، كما ذكره الله عنهم في سورة الأنبياء: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي
الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء/٩٠].

وتكاثرت نصوص الشرع المطهر على الترغيب في الدعاء، بما هو
نهاية في استعطاف قلوب الخلائق لخالقهم، وأنه سلاح المؤمن، وحصن
حصين للمسلم، وَمَنْشُورُ الْوَلَايَةِ للعبد الأَوَّاه، الذي من أعطيه اتصل، وَمَنْ
ضَيَعَهُ غُزِلَ. ولهذا كان تركه قدحاً في الدين، وإعراضاً عن رب العالمين،

ومن أعرض عن الله، أعرض الله عنه.

وَبَانَ بهذا عظمة نفع الدعاء، وجلالة قدره في حياة المسلم، وبعد موته، أَمَّا في الحياة: فبدعاء المسلم لنفسه، ولغيره من المسلمين، ومن الحاضر للغائب بظهر الغيب، وهو مظنة الإجابة، ويقول المَلَكُ: «ولك بمثله»، كما ثبت في السنة.

ويدفع الأعداء، وعُدوانهم، وكَيْدهم، وشُرورهم.
ثُمَّ الذِّكْرُ والدُّعَاءُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ، قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - في «التمهيد: ٤٦/١٩»: «وأما طرد الشيطان بالتلاوة، والذكر، والأذان، فمجتمع عليه مشهور في الآثار» انتهى.

وَأَمَّا بَعْدَ المَمَاتِ، فهو من الصَّلَاتِ التي يَصِلُ بها المُسْلِمُ المُسْلِمَ، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ وفي الحديث الصحيح: «أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ».

وهو، والصدقة عن الميت، يصلان إلى الميت بإجماع.

□ الفائدة الثانية: شروط الدعاء وآدابه :

فعلى العبد المسلم ملازمة هذه العبادة الشريفة محفوفة بشروط الدعاء، وآدابه، وجميع هذه الشروط والآداب، اشتملت عليها الآيتان/ ٥٥، ٥٦ من سورة الأعراف، قال الله - تعالى -: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمَعْتَدِينَ. وَلَا تَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ سواء بطريق النص، أو الإشارة^(١).

(١) بدائع الفوائد: ٢/٣.

ومنها:

* أن يكون الداعي موحداً لله في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، مُمْتَلِكاً قلبه بالتوحيد، وشجرة الإيمان، فشرط إجابة الله للدعاء: استجابة العبد لربه بطاعته وترك معصيته، قال الله - تعالى -: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة/ ١٨٦].

* أن يكون الدعاء مشروعاً في أمر مشروع.

* معتقداً الداعي، أن الله - سبحانه - هو القادر وَحْدَهُ على إجابة دعائه، بجلب النفع، ودفع الضرر.

* محققاً الداعي ركني العمل: الإخلاص والمتابعة.

* متوجهاً إلى الله وحده، بضراعة وابتهاال.

* طَيِّبَ المطعم، والملبس، والمسكن، والمكسب، أَمَّاراً بالمعروف، نَهَاءً عن المنكر.

* غير مُعْتَدٍ على نفسه في هتك المحارم، والتلبس بالمعاصي، مثل عقوق الوالدين، وقطيعة الرحم.

* غير مُعْتَدٍ في دعائه بإثم، أو قطيعة رحم.

* غير مستعجل، ولا مستبطىء الإجابة، ولا قانط، فإن العبد يدعوراً كريماً.

* مستفتحاً الدعاء بالحمد، والثناء على الله - تعالى - بما هو أهله،

والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه ورسله ﷺ.

* مُؤَقِّناً بالإجابة كما سيأتي.

* أَخْذاً بِأَكْمَلِ الْمَرَاتِبِ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي فَاتِحَةِ الدُّعَاءِ
وَوَسْطِهِ، وَخَاتَمَتِهِ. وَإِنِهَا لِلدُّعَاءِ كَالجَنَاحِ يَصْعَدُ بِخَالَصِهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ.
وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.
وَالْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: فِي أَوَّلِهِ.

* بَادِئاً بِنَفْسِهِ إِذَا دَعَا مُنْفَرِداً، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا بِدَأْ بِنَفْسِهِ،
وَكَذَا إِذَا دَعَا لْغَيْرِهِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي الدُّعَاءِ كَمَا
فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتَبَيَّنَتْ فِي حَالَاتٍ دَعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَفْرَادٍ وَخَدَّهْمُ،
فَإِنْ كَانَ يَدْعُو بِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ عَلَى دُعَائِهِ، فَبِصِغَةِ الْجَمْعِ لَتَشْمَلَ الْجَمِيعَ.

* مُؤَمِّناً بِقُدْرَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى جَلْبِ النِّفْعِ، وَدَفْعِ الضَّرِّ، وَكَشْفِ السُّوءِ.
* مُتَوَسِّلاً إِلَيْهِ - سُبْحَانَهُ - بِتَوْحِيدِهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَبِصَالِحِ
الْأَعْمَالِ، ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ.

وهذه أكمل مراتب أقسام الدعاء الثلاثة، وهي^(١):

- ١ - أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، كَمَا فِي أَحَدِ
التفسيرين لقول الله - تعالى -: ﴿اللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف/ ١٨٠].
- ٢ - أَنْ تَسْأَلَهُ - سُبْحَانَهُ - بِحَاجَتِكَ وَفَقْرِكَ، وَذَلِكَ، وَصَالِحِ عَمَلِكَ...
فَتَقُولُ - مِثْلًا -: أَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ، الْبَائِسُ، الْمُسْكِينُ، الذَّلِيلُ، الْمُسْتَجِيرُ،
وَنَحْوَ ذَلِكَ.

٣ - أَنْ تَسْأَلَ حَاجَتَكَ، وَلَا تَذْكُرْ وَاحِداً مِنَ الْأَمْرَيْنِ.
فَالْأَوَّلُ أَكْمَلُ مِنَ الثَّانِي، وَالثَّانِي أَكْمَلُ مِنَ الثَّالِثِ، فَإِذَا جُمِعَ الدُّعَاءُ

(١) جِلَاءُ الْأَفْهَامِ لِابْنِ الْقَيْمِ. ص/ ٧٩ - ٨٠.

الأُمور الثلاثة، كان أكمل.

* أَخْذاً بِمَجَامِعِ الدَّعَاءِ، وَجُمْلِهِ.

* مَخْتِماً الدَّاعِيَ دَعَاءَهُ بِاسْمِ مَنْ أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى، يَنْاسِبُ مَطْلُوبُهُ، وَهَذَا دَأْبُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي دَعَائِهِمْ، كَمَا فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِي أَدْعِيَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهِيَ فِي السَّنَةِ كَثِيرَةٌ^(١).

* فِي حَالِ طَهَارَةٍ مِنَ الْأَحْدَاثِ، وَالْأَخْبَاثِ.

* وَأَنْ يَكُونَ فَمُهُ نَظِيفاً، مَزِيداً تَغْيِيرَهُ بِالسَّوَاكِ؛ وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّ الدَّعَاءَ وَالذِّكْرَ مَعَ مَلَامَسَةِ الْفَمِ لِلْخَبَثِ كَالِدُخَانِ، خِلَافَ الْأَدَبِ؛ بَلْ تَحْرَمُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مَجَالِسِ الدُّخَانِ؛ لِلَامْتِهَانِ الْحَاصِلِ بِذَلِكَ.

* وَفِي مَكَانٍ طَاهِرٍ؛ لِعُمُومِ الْأَمْرِ بِالْبَعْدِ عَنِ النِّجَاسَةِ، كَمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿وَتِيَابُكَ فَطَهِّرْ. وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾.

* وَفِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ، مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ، دَاعِياً بِصَوْتٍ مُنْخَفَضٍ خَفِيٍّ، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف/ ٥٥]. وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَى نَبِيِّهِ زَكَرِيَّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم/ ٣].

* بِدَعَاءٍ غَيْرِ مُلَحَّنٍ، وَلَا مُتَكَلِّفٍ صِنْعَةَ الْكَلَامِ وَلَا مُسْجُوعٍ؛ لِأَنَّهُ يَنْفِي حَالَ التَّضَرُّعِ.

* وَيَكُونُ مُعَرَّباً غَيْرَ مُلَحُونٍ؛ لِأَنَّ الْإِعْرَابَ هُوَ عِمَادُ الْكَلَامِ، وَبِهِ يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى وَبِعَدَمِهِ يَخْتَلُ، وَرَبَّمَا انْقَلَبَ الْمَعْنَى بِاللَّحْنِ حَتَّى يَصِيرَ كَالْكَفْرِ؛

(١) جَلَاءُ الْأَفْهَامِ. ص/ ١٨٨-١٨٩. الرُّوح. ص/ ٣٨. التَّبْيَان. ص/ ٥٩.

ولهذا قال أبو عثمان المازني لبعض تلاميذه: (عليك بالنحو، فإن بني إسرائيل كفرت بحرف ثَقِيلٍ، خَفَّفُوهُ، قال الله - عز وجل - لعيسى: «إني وَلَدْتُكَ» فقالوا: «إني وَلَدْتُكَ» فكفروا).

وعن الرياشي، قال: مَرَّ الْأَصْمَعِيُّ بِرَجُلٍ يَقُولُ فِي دَعَائِهِ: «يَا ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: لَيْثٌ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

يَنَادِي رَبَّهُ بِاللَّحْنِ لَيْثٌ لَذَاكَ إِذَا دَعَاهُ فَلَا يَجِيبُ^(١)

وهذا في الإعراب غير المتكلف، فإن التكلف فيه، وفي تقويم اللسان، ومخارج الحروف، إلى غير ذلك من أنواع التكلف، والتفاسيح، يضعف توجه قلب الداعي إلى ربه.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في هذا جواب شافٍ على سؤال، هذا نصهما^(٢):

«وُسِّئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَعَا دَعَاءَ مَلْحُونًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ، مَا يَقْبَلُ اللَّهُ دَعَاءَ مَلْحُونًا؟»

فأجاب: من قال هذا القول، فهو آثم مخالف للكتاب والسنة، ولما كان عليه السلف، وَأَمَّا مَنْ دَعَا اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ بدعاء جائز سمعه الله، وأجاب دعاءه، سواء كان معرباً أو ملحوناً، والكلام المذكور لا أصل له، بل ينبغي للداعي إذا لم تكن عادته الإعراب، أن لا يتكلف الإعراب. قال بعض السلف: إذا جاء الإعراب ذهب الخشوع. وهذا كما يكره تكلف

(١) شأن الدعاء للخطابي ص/ ١٩ - ٢٠. معجم الأدباء لياقوت: ٥٤/١.

(٢) الفتاوى: ٤٨٨/٢٢ - ٤٨٩.

السجع في الدعاء، فإذا وقع بغير تكلف فلا بأس به فإن أصل الدعاء من القلب، واللسان تابع للقلب.

ومن جعل همته في الدعاء تقويم لسانه، أضعف توجه قلبه؛ ولهذا يدعو المضطر بقلبه دعاءً يفتح عليه، لا يحضره قبل ذلك، وهذا أمر يجده كل مؤمن في قلبه، والدعاء يجوز بالعربية، وبغير العربية، والله سبحانه يعلم قصد الداعي مراده، وإن لم يقوم لسانه، فإنه يعلم ضجيج الأصوات، باختلاف اللغات على تنوع الحاجات» انتهى.

* رافعاً الداعي يديه قُبَالَةَ وجهه، ضامّاً إحداهما للأخرى^(١)، فإن رفع اليدين من أسباب الاستجابة، كما في قول النبي ﷺ: «إن ربكم حيي ستير، يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً». ولا يرفع الداعي يديه حال الدعاء المقيد بحال أو زمان أو مكان، لم يثبت فيه أن النبي ﷺ رفع يديه، مثل حال الدعاء في خطبة الجمعة، فإنه يكره للخطيب، وللحاضرين، رفعهما، إلا إذا استسقى.

وقد تواتر رفعهما حال الدعاء عن النبي ﷺ في أحاديث ومواطن كثيرة. ورفع اليدين وبسطهما لله - تعالى - استِكانَةً، وَعُبُودِيَّةً، وَاسْتِطْعَامً. وقد ذَمَّ الله المنافقين بأنهم يقبضون أيديهم، أي يَشْحُون في المال، والجهاد، قال بعض المفسرين: ذَمَّ الله - سبحانه - أقواماً لا ييسطون أيديهم لله، فقال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ [التوبة/ ٦٧]. أي: «لا يرفعونها إلينا في الدعاء».

(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: «كان رسول الله ﷺ إذا دَعَا صَمَّ كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه» رواه الطبراني في الكبير بسند ضعيف. انظر: شرح الإحياء: ٣٥ / ٥.

وإن شاء مسح بهما وجهه إذا فرغ من الدعاء، في حال كونه خارج الصلاة، لادخلها؛ لعدم الدليل الصحيح - بل ولا الضعيف - الذي يدل على المسح بعد رفعهما للكنوت في الصلاة^(١).

والنبي ﷺ في الرفع، والاستقبال، قد فعل، وترك، وقد قال الله - تعالى -: ﴿الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً﴾ [آل عمران/ ١٩١]. وقد دعا ﷺ يوم الجمعة في خطبته، واستسقى وهو على المنبر، رافعاً يديه، وهو غير مستقبل القبلة. والدعاء مشروع على طهارة، وهو صفة كمال، أو على غير طهارة، والنبي ﷺ قد فعل هذا، وهذا، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ يذكر الله في جميع أحيانه» رواه مسلم.

* مظهراً الداعي: الافتقار، والمسكنة بين يدي إلهه، في حال شريفة من حضور القلب، والرجاء، والإقبال على الله بكلية، من الضراعة، والابتهاال، والخشوع، والرغبة، والرغبة، في الشدة والرخاء، والعسر واليسر، كما قال - تعالى - في وصف حال الأنبياء - عليهم السلام -: ﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين﴾ [الأنبياء/ ٩٠].

ومعنى «يدعوننا»: يعبدونا.

وفي الحديث: «القلوب أوعية وبعضها أوعى من بعض» رواه أحمد. * وعلى العبد الإكثار من الدعاء حال الرخاء، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرْبِ فَلْيَكْثِرِ الدَّعَاءَ

(١) انظر: الفتاوى: ٥١٩/٢٢.

في الرخاء» رواه الترمذي. وقيل: «من أذَمَّنَ قَرَعَ البابَ وَلَجَ».

* وعلى الداعي في كل حال: الجزم، وعزم المسألة، وأن يدعو موقناً بالإجابة طامعاً بكرم الله وفضله، مُلِحّاً بالدعاء مع تكراره ثلاثاً، كما في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً، ويستغفر ثلاثاً» رواه أبو داود، والنسائي. وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ لَمَّا طُبَّ: «دعا، ثم دعا، ثم دعا» رواه مسلم.

* مُلِحّاً في الدُّعَاءِ، ملازماً له، فلا يمل من الدعاء، فإن المُلِحَّ في الدعاء، يكسب محبة الله له، ولا يهلك مع الدعاء أحد كما جاء الحديث بذلك.

* ولا يستبطئ الاستجابة، ولا يضجر إذا تأخرت، ولا ييأس فيدع الدعاء، وإلا كان «مستحسراً» فيأثم؛ إذ اليأس من رحمة الله من الكبائر، ومن استحسر: انقطع.

قال الله - تعالى - : ﴿وله من في السموات والأرض ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون﴾ [الأنبياء/ ١٩].

ولا يستحسرون: أي لا يتعبون.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن الكبائر، فقال: «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله».

* ولا يقنط، قال الله تعالى: ﴿ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون﴾ [الحجر/ ٥٦]. وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «أكبر الكبائر: الإشراك

بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله» رواه عبد الرزاق.

وفي المأثور عن سفيان بن عيينة - رحمه الله تعالى - أنه قال: (لا يمتنع أحدكم من الدعاء ما يعلم من نفسه، فإن الله - عز وجل - أجاب شر الخلق: «إبليس - لعنه الله -»؛ إذ قال: ﴿قال رب فأنظرني إلى يوم يبعثون. قال فإنك من المنظرين﴾) [الحجر/ ٣٦، ٣٧].

* محسناً الظن بالله^(١) حال دعائه، كحاله في سائر حياته، فقد ثبت في الحديث القدسي أن النبي ﷺ قال: «يقول الله - تعالى -: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني» رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. فمن ظنَّ بالله خيراً، أفاض عليه من خيراته، ومن لم يكن في ظنه هكذا، لم يكن الله - تعالى - له هكذا.

قال القرطبي - رحمه الله تعالى -: (قيل: معنى ظن عبدي بي: ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن المجازاة عند فعل العباداة بشروطها تمسكاً بصادق وعده) انتهى. لكن إياك وظن المغفرة مع الإصرار، فذلك محض الجهل والغرّة، ويُرَوَّى في الحديث أن النبي ﷺ قال: «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً» لكن وقفه على ابن مسعود أصح^(٢).

* وأن تكون الإجابة أغلب على قلبه، كما جاء في حديث أبي هريرة -

(١) انظر مبحثاً نفسياً في دعوى إحسان الظن مع ترك الأسباب وأنه اغترار لا حسن ظن، وذلك في

كتاب: الداء والدواء. ص/ ٢٤ - ٥٧ فإنه مهم.

(٢) انظر: الفتاوى: ٧/ ٣٠ - ٣١. مهم.

رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه» رواه الترمذي، والحاكم.

□ الفائدة الثالثة: الإجابة وأسبابها الباطنة والظاهرة :

ومن سابغ نِعَم الله، وعظيم آلائه على عباده، وعده - سبحانه - ووعده حق - أنه لا يدعوه أحد إلا ويستجيب له، قال - تعالى -: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾ [غافر/٦٠].

وقال - سبحانه - : ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الدّاع إذا دعان﴾ [البقرة/١٨٦].

وانظر إلى هذه اللطيفة القرآنية في هذه الآية؛ إذ ورد فيها لفظ: «السؤال» ولم يأت بعده لفظ: «قُلْ» كما هو في آيات السؤال الأخرى في القرآن الكريم، وفي هذا - والله أعلم - إشارة إلى رفع الوساطة بين العبد وربّه في مقام التعبد والدعاء.

وهذا مما يجب أن يعقد المسلم قلبه عليه، ولهذا قال الطحاوي - رحمه الله تعالى - في: «العقيدة الطحاوية»^(١): «والله تعالى يستجيب الدعوات، ويقضي الحاجات، ويملك كل شيء، ولا يملكه شيء، ولا غنى عن الله تعالى طرفه عين، ومن استغنى عن الله طرفه عين فقد كفر وصار من أهل الحَيْن» انتهى. الحَيْن: الهلاك.

ومن استجابة الله - سبحانه - لدعاء عبده، ما يحصل للدّاعي من أداء هذه العبادة: «الدعاء، والطلب، والمسألة» وإثابته عليها، وإن لم تقع

(١) ص/٦٧٦، ٦٨٤.

الإجابة، وهذا نوع من أنواع الإجابة.

ومن استجابة الله - تعالى - لدعاء عبده، ما يحصل لنفس الداعي في نفسه، من انشراح في صدره، وبهجة في فؤاده؛ لامثاله أمر ربه بعبادته، والاشتغال بذكره، ودعائه، وإظهار الافتقار والحاجة إلى الله - تعالى - ورد القلب إليه، بالتضرع والاستكانة؛ ولهذا فإن الداعي يقصد بدعائه تعظيم الله، وتمجيده، رجاء الأجر، والمثوبة، مع الطمع بتحقيق ما وعد الله به من الاستجابة كلها، ومنها استجابة مطلوبه.

ودعوة المؤمن لا ترد، والخير فيما يختاره الله له من: تعجيل الإجابة، أو يعوضه الله بما هو أولى له عاجلاً أو آجلاً، بأن يدفع عنه من السوء مثلها، أو يدخر الله له في الآخرة خيراً مما سأل.

إذا فعلى الداعي الأخذ بأسباب الإجابة الباطنة، والظاهرة:

* أما الباطنة: فبتقديم التوبة الخالصة من المآثم، ورد المظالم، وإطابة المطعم، والمشرّب، والملبس، والمسكن، والمركب، من الكسب الحلال، واجتناب المحرمات، والتعفف عن الشبهات، وحضور القلب، والثقة بالله، وقوة الرجاء، وقوة اللجأ إليه، والخيفة، والتضرع، وقَرع النفس بالتخويف، والتفويض إلى الله، وقطع النظر عن سواه، كمؤمن آل فرعون كما في سورة غافر/ ٢٨، وناصر موسى - عليه السلام - كما في سورة القصص/ ٢٠. وتجنب اليأس من الإجابة.

* وأما الظاهرة: فبتقديم عمل صالح، مثل: الصدقة، وتقديم الوضوء، والصلاة، ورفع اليدين، واغتنام ما ورد به الدليل من أنه مئنة الإجابة في:

الأوقات الفاضلة، والأحوال الصالحة، والأماكن الشريفة.

* أما اغتنام الأوقات الفاضلة: ففي العام: الدعاء يوم عرفة، وفي أوقات المشاعر لحاج بها، والتَّماس ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.

* وفي الأشهر: شهر رمضان، لاسيما في العشر الأخيرة منه.

* وفي الأسبوع: يوم الجمعة، من جلوس الإمام على المنبر يوم الجمعة حتى تنقضي الصلاة من ذلك اليوم^(١).

* وفي الساعات: في الأسحار، وجوف الليل الآخر، وساعة في يوم الجمعة، قيل: إنها آخر ساعة بعد العصر.

* وأما اغتنام الأماكن الشريفة: ففي مكة - حرسها الله تعالى - وفي المشاعر لحاج بها^(٢).

* وأما اغتنام الأحوال الصالحة: فالدعاء عند زحف الصف للمجاهدين في سبيل الله^(٣)، وعند نزول الغيث، وبعد الوضوء، وعند الأذان، وبين الأذان والإقامة، وعند إقامة الصلاة المكتوبة، وفي حال السجود فأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، وأدبار الصلوات المكتوبات، وحال الصيام،

(١) انظر: زاد المعاد: ١٠٤/١ - ١٠٦. وتحقيق أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - على جامع الترمذي: ٣٦٢/٢.

(٢) في: شرح الأذكار: ٣٨٥ - ٣٨٦: أن الدعاء يستجاب في خمسة عشر موضعاً في مكة حرسها الله تعالى، ثم ذكرها نثراً ونظماً. وتعرف فيها وتتكبر.

(٣) نسأل الله الكريم أن يعيد للمسلمين مجدهم وعزهم وحياتهم الطيبة بمجاهدة الكافرين، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ قال عروة بن الزبير - رحمه الله تعالى -: [أي للحرب التي أعزكم الله تعالى بها بعد الذل، وقواكم بها بعد الضعف، ومنعكم من عدوكم بعد القهر منهم لكم]. تفسير ابن كثير ٢/٢٩٧.

حتى يفطر الصائم، وعند فطره، ودعوة الحاج حتى يصدر من حجه، ودعوة المظلوم، ودعوة الإمام العادل، ودعوة الوالد، وعقب تلاوة القرآن، وبعد ختمه كما في أثر مجاهد وغيره^(١)، وفي مجالس الذكر، وفي اجتماع المسلمين، وإذا تَعَارَّ المرء من الليل، فقال: لا إله إلا الله، ثم استغفر ودعا، وعند صياح الديكة، ودعوة المريض حتى يبرأ، وحال الحضور عند مريض، أو ميت، ودعوة المسلم لأخيه المسلم بظهر الغيب، ودعوة المسافر، ودعاء المضطر، ويسمى: «دعاء الحال»، ومن ذكر الله عند النوم حتى غلبه النوم، وَيُروى: «عند رؤية الكعبة»^(٢).

وختاماً: الدعاء بالأدعية التي أخبر النبي ﷺ أنها مظنة الإجابة، والدعاء باسم الله الأعظم^(٣)، كما في الحديثين اللذين رواهما ابن حبان في صحيحه، والإمام أحمد، والترمذي، وهما^(٤):

حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رجلاً يدعو، ويقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت، الأحد، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد،

(١) ولا يصح من المرفوع شيء كما بيته في: «مرويات دعاء ختم القرآن».

(٢) عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «تُفْتَحُ أبواب السماء، ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف في الجهاد، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة» رواه الطبراني. وفيه: غفير بن معدان، مجمع على ضعفه. انظر: الفتوحات الربانية ٣٦٩/٤. تحفة الأبرار ص/٩٦.

(٣) للسيوطي في ذلك رسالة في كتابه: «الحاوي». وانظر: مجموع الفوائد للشيخ عبد الرحمن بن سعدي. ص/٢٥٠.

(٤) انظر: مدارج السالكين: ٢٣/١ - ٢٤.

فقال: والذي نفسي بيده، لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا دُعي به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى».

وحديث أنس - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يدعو: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، فقال: لقد سأل الله باسمه الأعظم».

* وأنفع الدعاء: طلب العون من الله - تعالى - على مرضاته، قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - في عِظم منزلة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(١):

«فالناس في هذين الأصلين - وهما العبادة والاستعانة -: أربعة أقسام: أجلها، وأفضلها: أهل العبادة، والاستعانة بالله عليها، فعبادة الله، غاية مرادهم، وطلبهم منه أن يعينهم عليها، ويوفقهم للقيام بها؛ ولهذا كان من أفضل ما يسأل الرب - تبارك وتعالى - الإعانة على مرضاته، وهو الذي عَلَّمَهُ النبي ﷺ لِحَبِّهِ معاذ بن جبل - رضي الله عنه - فقال: «يا معاذ: والله إني لأحبك، فَلَا تَنْسَ أن تقول دُبُر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». فأنفع الدعاء: طلب العون على مرضاته، وأفضل المواهب: إسعافه بهذا المطلوب، وجميع الأدعية الماثورة مدارها على هذا، وعلى دفع ما يضاده، وعلى تكميله، وتيسير أسبابه، فتأملها.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: تأملت أنفع الدعاء: فإذا هو سؤال العون على مرضاته، ثم رأيت في الفاتحة في: إِيَّاكَ نَعْبُدُ

(١) الداء والدواء ص/ ٥ - ٩.

وإياك نستعين...» انتهى.

■ أسأل الله الكريم رب العرش العظيم، بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى، أن يوفقنا لهذه النعمة العظمى، وأن يرزقنا حسن أدائها، وشكرها، وأن يلهمنا صالح الدعاء، وأن يَمُنَّ علينا بالإجابة، والأخذ بأسبابها.
ويا سعادة من كان كذلك.

* وإذا تفضل الله - سبحانه - عليك بالإجابة، ولا بد أن تُدْرِكَ خَيْرًا، فاشكر الله واحمده على ما تفضل به عليك، ويُرْوَى عن النبي ﷺ أنه قال: «ما يمنع أحدكم إذا عرف الإجابة من نفسه، فَشُفِيَ من مرض، أو قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، أن يقول: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات» رواه ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وسكت الذهبي عنه. وفي سننه ضعف.
وإذا علمت يا عبدالله هذه الفوائد الجوامع، عن منزلة الدعاء، وآثاره على الداعي، والمدعوله، والمدعو عليه، فاجتهد أيها المسلم بالدعاء، واغتنم ساعات عمرك، وهنيئاً لمن كان كذلك، ومن كان يُدعى له في الملاء حَيًّا وَمَيِّتًا.

واجتنب أسباب تخلف الإجابة، وتعويقها، ومنها^(١):

- ١ - أن يكون الدعاء ضعيفاً في نفسه؛ لما فيه من الاعتداء.
- ٢ - أن يكون الداعي ضعيفاً في نفسه؛ لضعف قلبه في إقباله على الله - تعالى -.

٣ - أن يكون المانع من حصول الإجابة: الوقوع في شيء من محارم

(١) المرجع السابق.

الله - تعالى - مثل: المال الحرام مأكلًا، ومشربًا، وملبسًا، ومسكنًا، ومكسبًا، ودخل وظيفه محرمة، أو إجارة محل لبائع محرمات.

ومثل رَيْن المعاصي على القلوب، والبدعة في الدين، واستيلاء الغفلة على القلب، وقد ثبت الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يرد القدر إلاَّ الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه» رواه الترمذي.

٤ - ومن أسباب تخلف الإجابة: استعجالها، والاستحسار بترك الدعاء، وغير ذلك.

واجتنب أسباب الدعاء عليك من مظلوم وإن كان كافرًا، أو فاجرًا ففجوره على نفسه، فإن دعوة المظلوم مستجابة، وهي تصعد إلى السماء كأنها شرارة.

فيا ويح من وُجِّهَتْ له سهام المظلومين! ورحم الله الإمام ابن القيم؛ إذ قال: «ما أعظم الفرق بين من نام وأعين الناس ساهرة تدعوله، وبين من نام وأعين الناس ساهرة تدعو عليه» انتهى.

فاتَّقِ الله يا عبدالله من ظُلْم عباده، واضمم جناحك عن الناس، وكُفَّ عن ظُلْمهم، ولا تبسط لسانك في أعراضهم.

الفصل الثاني

قواعد التعبد بالذكر والدعاء

الفصل الثاني

قواعد التعبد بالذكر والدعاء

كل قاعدة في ردّ البدع في الدين، والإحداث فيه، فهي قاعدة تنطبق جزئيات المخالفات في الذكر والدعاء عليها؛ لأنهما محض عبودية لله - تعالى - وقاعدة القواعد في ذلك أن العبادات توقيفية، والتي تُصاغ بلفظ: «وقف العبادة على النص ومورده».

وهي منتخبة من نصوص متعددة، منها الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

والحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

وهما من جوامع كلم النبي ﷺ، وتكاد القواعد الآتية تندرج في منطوق هذين الحديثين العظيمين ومفهومهما.

والآن إلى بيان بعض القواعد في الذكر والدعاء:

□ القاعدة الأولى^(١): كل هدي دَلَّ عليه الإسلام، يلزم المسلم نحوه أمران: التصديق، والطاعة. وعليهما مدار الإسلام والإيمان، دخولاً وخروجاً. بيان ذلك:

(١) مفتاح دار السعادة ص/ ٤٣. مقدمة كتابي: الرد على المخالف.

أن كل مخالفة للتصديق من شبهة أو اعتراض فهي من أمراض: «الشبهات» التي توحىها شياطين الإنس والجن، ومرض الشبهة دائريين الشرك والبدعة.

وكل مخالفة للطاعة، من شهوة تحول بين المسلم وبين الطاعة، أو كمالها، من إعراض أو معصية، فهي من أمراض: «الشهوات» ومرض الشهوة دائريين نوعي المعاصي: الكبائر والصغائر.

ولرد الشبهات، يجب بذل الاجتهاد.

ولرد الشهوات، يجب دفعها بمجاهدة النفس.

وعامة ما يعتري الدعاء، هو من أمراض: «الشبهات» الدائرة بين الشرك والبدعة، ويجب على من آتاه الله علماً بسط ما علم؛ لرد ما يرد من أمراض الشبهات والشهوات، وبهذا يعلم العبد عظم شأن الدعاء، وأهمية تصحيحه من العوائق والمخالفات.

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -^(١):

«العوائق: هي أنواع المخالفات، ظاهرها، وباطنها، فإنها تعوق القلب عن سيره إلى الله تعالى، وتقطع عليه طريقه، وهي ثلاثة: شرك، وبدعة، ومعصية، فيزول عائق الشرك بتجريد التوحيد.

وعائق البدعة بتحقيق السنة.

(١) الفوائد ص/ ٢٠١-٢٠٢.

وعائق المعصية بتحقيق التوبة... انتهى.

□ القاعدة الثانية: قاعدة التأسي والاقتداء في الدعاء:

فالدعاء الواجب أو المستحب هو الدعاء المشروع؛ إذ الاستحباب حكم لا يتلقى إلا من الشارع فما لم يشرعه لا يكون مستحباً، بل يكون شرع من الدين ما لم يأذن به الله، فإن الدعاء من أعظم الدين^(١).

وإذا علمت ذلك، وعلمت شروط الدعاء، وآدابه، وتلمس أوقاته، فاعلم أن ملاك ذلك هو: ركنا العمل: «١ - الإخلاص ٢ - والمتابعة» متأسيًا بالنبى ﷺ في الدعاء مطلقاً، بالوارد، أو من جنس الوارد، مما لا ياباه الشرع، لكن ما ورد بنص الشرع خير من اختيار العبد.

والتأسي بالنبى ﷺ في الدعاء المقيد.

وكل ذلك في دائرة قاعدة التعبد العظيمة، وهي: «أن الأصل في الدعاء التحريم إلا ما دلّ الدليل على جوازه»^(٢) وهي التي صاغها الأئمة بقولهم: «وقف العبادة على النص ومورده في جهات التعبد الست».

وهي: السبب. والجنس. والمقدار. والكيفية. والزمان. والمكان. فإن اختلت واحدة من هذه الجهات كان في الدعاء غلط، أو اعتداء، والله - سبحانه - يقول: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾ [الأعراف/ ٥٥].

○ والاعتداء: هو تجاوز الحد في كل شيء، والاعتداء في الدعاء:

(١) الفتاوى: ٢٢/ ٤٧٥.

(٢) الفروق للقرافي: ٤/ ٢٦٤ - ٢٦٥.

هو تجاوز الحد الذي حده الشرع المطهر فيه؛ فيحصل في الدعاء من الخلل، بحسب ما يحصل من التجاوز، قوة، وضعفاً، من الشرك، ووسائله، من البدع، والمحدثات.

والعدوان في الدعاء على قسمين^(١):

١ - عدوان في الألفاظ، أو في تكثيرها.

٢ - عدوان في المعاني.

فتحصل أن الدعاء خمسة أقسام: الدعاء المشروع وهو الواجب والمستحب. والدعاء المحرم، والدعاء المكروه - وكل منهما اعتداء في الدعاء - والدعاء المباح^(٢).

□ القاعدة الثالثة: قاعدة الفرق بين الأدعية والأذكار المقيدة بحال، أو زمان، أو مكان، وبين الأدعية والأذكار المطلقة، والفرق بينهما كالآتي:

كل ذكرٍ أو دعاءٍ مقيد بحال، أو زمان، أو مكان، فإنه يؤتى به على الوجه الذي ورد في زمانه، أو حاله، أو مكانه، وفي لفظه، وفي هيئة الداعي به، من غير زيادة، أو نقصان، أو تبديل كلمة بأخرى.

وكل ذكر أو دعاءٍ مُطْلَقٍ فإن كان وارداً، فإنه يؤتى به على الوجه الذي ورد في لفظه.

وإن كان غير وارد، بل أتى به الداعي من عند نفسه، أو من المنقول عن السلف، فإنه يجوز للعبد الذكر والدعاء بغير الوارد في باب الذكر والدعاء المطلق بخمسة شروط:

١ - أن يتخير من الألفاظ أحسنَهَا، وأنبَلَهَا، وأجْمَلَهَا للمعاني، وأبَيَّنَهَا؛

(١) الفتاوى: ٢٢/٤٧٤ - ٤٧٥.

(٢) الفتاوى: ٢٢/٤٧٦.

لأنه مقام مناجاة العبد لربه ومعبوده - سبحانه - .

٢ - أن تكون الألفاظ على وفق المعنى العربي، ومقتضى العلم

الإعرابي.

٣ - أن يكون خالياً من أي محذور شرعاً، لفظاً، أو معنى.

٤ - أن يكون في باب الذكر والدعاء المطلق لا المقيد بزمان، أو حال،

أو مكان.

٥ - أن لا يتخذه سنة راتبة يواظب عليها.

هذا من جهة اللفظ، وأما من جهة هيئة الداعي به، فإن وردت هيئة في النص للذكر والدعاء المطلق فيؤتى بها وفق ما ورد، وإن لم ترد به هيئة، فيأتي به الداعي على أي حال، في حدود المشروع، ومنها: إن شاء رفع يديه وإن شاء لم يرفع. والله أعلم.

□ القاعدة الرابعة^(١): كل عبادة وردت على وجهين فأكثر، من

اختلاف التنوع في التعبد، فإنه لا يجوز الجمع فيها بين نوعين فأكثر.

ومن هذه القاعدة: كل ذكر أو دعاء جاءت به الرواية على نوعين

فأكثر، فليس للذاكر أو الداعي جمع المختلف - اختلاف تنوع - في مساق

واحد، بل يأتي بهذا حيناً، وبهذا حيناً آخر، ومن ذلك في الصلاة: أنواع

الاستفتاح، والتعوذ، والقراءة، وأعداد التسبيح في الركوع، وفي السجود،

والتحميد، والتحيات، والصلاة الإبراهيمية، والتسليم. وقد يترجح أحد

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ٤٥٨/٢٢ قاعدة في أنواع الاستفتاح، ضمن الفتاوى، وجلاء الأفهام

لابن القيم: الفصل العاشر من: الباب الثالث. ص/٤٥٣-٤٦٣. وشرح الأذكار: ٦/١١-١٢.

النوعين - أو الأنواع - على الآخر.

□ القاعدة الخامسة: كل ذكر، أو دعاء عَدَدِي من نوع واحد، جاءت به الرواية على نوعين من العدد، فأكثر؛ فللذاكر، أو الدَّاعي، أن يأتي بأي عدد ورد به النص، وكلما كانت الرواية أكثر عدداً، فهو أكمل، وأفضل. مثل ذلك في أذكار طرفي النهار: «الهيللة» مرة واحدة، أو عشر مرات، أو مائة مرة. وبينت ذلك في: «أذكار طرفي النهار».

□ القاعدة السادسة: كل من أحدث في التعبد كالذكر والدعاء المُقَيَّد ما ليس منه تَسَنُّناً، فقد أثم من جهات أربع:

١ - هجر المشروع.

٢ - والاستدراك على الشرع.

٣ - واستحباب ما لم يُشرع.

٤ - وإيهام العامة بمشروعيته.

فليحذر العبد القانت لربه من إحداث ما لم يشرع، ففي المشروع كل خير، وغناء، وخيرة الله لعبده، خير من اختيار العبد لنفسه.

□ القاعدة السابعة: إِذَا وُجِدَ الْمُقْتَضِي فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ المانع، ولم يرتب ﷺ تشريعاً قولاً، أو فعلاً، فإن السنة هي الترك تأسياً^(١).

□ القاعدة الثامنة: قاعدة الذكر والدعاء: الإسرار والإخفاء، والجهر مستثنى في مواضع.

وبيانها مفصلة في مبحث: «الجهر في الذكر والدعاء».

(١) فتح الباري: ١١/٩٧، ١٧٢، ١٩٦.

□ القاعدة التاسعة: الأصل في الذكر والدعاء إرادة الداعي حقيقة

الذكر، وحقيقة المدعوبه، وقد يخرج اللفظ مخرج الذكر، والدعاء، لكن لاتراد الحقيقة بوقوع المدعوبه على المدعولة أو عليه، ولا بالذكر حقيقة. وإنما لغرض يقصده الداعي، أو الذاكر، ومنه^(١):

* الدعاء على كافر، أو ظالم؛ لإرهابه.

* الدعاء يخرج مخرج الشماتة، مثل: أرغم الله أنفك، يقولها الداعي

لمن يريد إهانته. «انظر لفظ: أرغم الله أنفك» في «معجم المناهي».

* الدعاء يخرج مخرج الغضب، مثل قول النبي ﷺ: عقرى حلقى.

* الذكر والدعاء يخرج مخرج التخويف، مثل: تكبير الحارس خوف

الصوص.

* والدعاء يخرج مخرج الخوف، مثل الدعاء لمن يخاف سطوه، ومنه

الأثر: إنا لنكشر بوجوه قوم، وقلوبنا تلعنهم.

* الفتح من الرجال على الإمام في الصلاة إذا نسي بلفظ: «سبحان الله».

□ القاعدة العاشرة^(٢): لا يستحب للداعي أن يستقبل حال الدعاء، إلا

ما يُستحب أن يُصَلِّي إليه، وهو القبلة التي ارتضاها الله لهذه الأمة، بالتوجه

إلى: «الكعبة» - حرسها الله تعالى - . لهذا: لا يجوز للداعي أن يستقبل حال

الدعاء: قبراً، ولا ولياً، ولا جهةً ما ، حتى عند قبر النبي ﷺ بعد السلام عليه

وعلى صاحبيه، وفعل شيء من ذلك فيه مضارعة للنصارى في دينهم المحرف.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢/ ٥٩٥-٥٩٨.

(٢) شرح الطحاوية ص/ ٣٩٢-٣٩٣. أحكام الجنائز: ص/ ٢٤٧-٢٤٨.

□ القاعدة الحادية عشرة : يحرم الدعاء لكافر أو مشرك بالمغفرة ونحوها، بإجماع المسلمين.

قال الله - تعالى :- ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم﴾
[التوبة/ ١١٣].

لكن المسلم يدعوللذمي إذا فعل به معروفًا، بالهداية للإسلام، ونحو ذلك^(١).
□ القاعدة الثانية عشرة : كل دعاء يدعوبه المسلم لا يخلو باعتبار المدعوله من واحد من أربعة أقسام :

١ - أن يدعو^(٢) الإنسان لنفسه، وهو ظاهر، فيأتي بصيغة المفرد مثل: «رب اغفر لي» حتى الإمام في الصلاة في الأدعية التي يُسربها ولا يُجهر بها كالدعاء في السجود، وبين السجدين وهكذا.

وإن كان من أدعية القرآن الكريم فيأتي به على الصيغة التي وردت في القرآن بالمفرد، أو بالجمع كقوله تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ وتوجيه الجميع هنا والقائل فرد: من باب تعظيم الله، وعظمة مقام العبودية، كأن الداعي يقول: نحن معاشر عبيدك مُقَرُّون لك بالعبودية، وهذا كما يقول العبد للملك المعظم عنده: نحن عبيدك، وفي طاعتك، فيكون أحسن وقعاً من أن يقول: عبدك، كما هو مبين في: «بدائع الفوائد: ٢/ ٣٩ - ٤٠».

(١) شرح الأذكار: ٦/ ٢٦٢ - ٢٦٣.

(٢) واو: «يدعو»: لام الكلِّمة، وفي رسمها وجهان: هذا أحدهما، والثاني: كتابة الألف بعد الواو: «يدعوا» شرح الأذكار: ٤/ ٥.

- ٢ - أن يدعو لغيره، كدعاء المسلم لولده: اللهم أصلحه، وهكذا.
- ٣ - أن يدعو لنفسه، ولغيره بضمير الجمع، كما في دعاء القنوت في جماعة، ودعاء الخطيب، ومن في حكمه.
- وفي حديث ثوبان - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ولا يؤم رجل قوماً فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم» الحديث. رواه أصحاب السنن إلا النسائي، وفي سنده مقال^(١).
- ٤ - أن يدعو لنفسه ولغيره، فيبدأ بنفسه، ثم بغيره^(٢)؛ لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه» رواه الترمذي، وأصله في صحيح مسلم، ومن نظري أكثر أدعية القرآن رآها كذلك: ﴿رب اغفر لي ولوالدي﴾ الآية ﴿ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ الآية. لكن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه نكّث على التزام ذلك بقوله: «باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾. ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه»، ثم ذكر أحاديث الباب، وفيها دعاء النبي ﷺ لأقوام دون البدء بنفسه ﷺ - والله تعالى أعلم بأحكامه^(٣).

□ القاعدة الثالثة عشرة^(٤): كل مُحَرَّم أو مكروه، من قول أو عمل،

(١) انظر: مجمع الزوائد: ٨٢/٢، وشرح الأذكار: ٣٠٩/٢. وعون المعبود ١/١٦١ - ١٦٢، وتحفة الأحوذى: ٢٨٥/١. وزاد المعاد: ١/٢٦٤ وهو مهم.

(٢) انظر: معجم المناهي اللفظية: ص/١٠٨. فتح الباري: ١١/١٣٥ - ١٣٨.

(٣) التقييد والإيضاح على ابن الصلاح. ص/٦.

(٤) انظر: الفروق ١/١٣٢ ومختصرها ١/٣٦٨.

لا يجوز افتتاحه بشيء من ذكر الله - تعالى -؛ لما فيه من الامتهان، وافتتاح المعصية بالطاعة.

وذلك مثل: كتابة البسملة، أمام الشعر غير الحسن، واستفتاح اللعب المحرم، والرّهان المحرم، والبرامج المضلة بالقرآن، أو الحمد، والصلاة والسلام على الرسول ﷺ ونحو ذلك.

وقد وصل الناس في هذا إلى حد العبث، وعدم المبالاة، والتغطية على عقول السذج بمشروعية تلك المحرمات؛ بل وصل الحال إلى: «سجود المعصية» عندما يفوز فريق رهان على آخر، يسجد الفائز لتفوقه المحرم، وهذا السجود من أسباب سخط الله وعقابه، فالله المستعان.

وعن مكحول الأزدي قال: قلت لابن عمر: أرايت قاتل النفس وشارب الخمر والسارق والزاني يذكر الله؟ وقد قال الله تعالى: ﴿فأذكروني أذكركم﴾؟ قال: إن ذكر الله هذا ذكره الله بلعنته حتى يسكت^(١).

وعلق على هذا الأثر الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - قائلاً: «وهذا الذي قال ابن عمر حق، ينطبق تماماً على ما يصنع أهل الفسق والمجون في عصرنا، من ذكر الله - سبحانه وتعالى - في مواطن فسقهم وفجورهم، وفي الأغاني الداعرة، والتمثيل الفاجر الذي يزعمونه تربية وتعليماً، وفي قصصهم المفتري، الذي يجعلونه أنه هو الأدب وحده أو يكادون، وفي تلاعبهم بالدين، بما يسمونه «القصائد الدينية» و«الابتهالات»، التي يتلاعب بها الجاهلون من القراء، يتغنون بها في مواطن

(١) عمدة التفسير: ١/ ٢٧٣.

الخشوع وأوقات التخلي للعبادة، حتى لبسوا على عامة الناس شعائر الإسلام، فكل أولئك يذكرون الله فيذكرهم الله بلعنته حتى يسكتوا» انتهى.

□ القاعدة الرابعة عشرة : كل دعاء على وجه التسخط فهو حرام، وقد يكون كفراً.

□ القاعدة الخامسة عشرة: قاعدة المفاضلة بين أنواع الذكر، هي: أن قراءة القرآن الكريم أفضل من الذكر والدعاء المطلق، والذكر أفضل من الدعاء، وأمّا الذكر المقيّد في زمان، أو مكان، أو حال، فالاشتغال به أفضل^(١).

وقاعدة المفاضلة بين أنواع العبادات، من دعاء، وذكر، وصلاة، وجهاد، ونحو ذلك، هي كما ذكره ابن القيم - رحمه الله تعالى - إذ قال بعد ذكر خلاف الناس فيها على أربعة أصناف^(٢):

«الصنف الرابع: قالوا: إن أفضل العبادة: العمل على مرضاة الربّ في كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته، فأفضل العبادات في وقت الجهاد: الجهاد، وإن آل إلى ترك الأوراد، من صلاة الليل وصيام النهار، بل ومن ترك إتمام صلاة الفرض، كما في حالة الأمن.

والأفضل في وقت حضور الضيف مثلاً: القيام بحقه، والاشتغال به عن الورد المستحب، وكذلك في أداء حق الزوجة والأهل.

والأفضل في أوقات السحر: الاشتغال بالصلاة والقرآن والدعاء والذكر والاستغفار.

(١) انظر: شرح النووي لمسلم: ٤٩/١٧، والمنتخب منه للحافظ ابن حجر. ص/ ٨٢.

(٢) مدارج السالكين: ٨٥/١ - ٩٢، وانظر: مفتاح دار السعادة: ص/ ١٢٩. والتقريب لعلوم ابن القيم ص/ ٧٧.

والأفضل في وقت استرشاد الطالب، وتعليم الجاهل: الإقبال على تعليمه والاشتغال به.

والأفضل في أوقات الأذان: ترك ما هو فيه من ورده، والاشتغال بإجابة المؤذن.

والأفضل في أوقات الصلوات الخمس: الجد والنصح في إيقاعها على أكمل الوجوه، والمبادرة إليها في أول الوقت، والخروج إلى الجامع، وإن بعد كان أفضل.

والأفضل في أوقات ضرورة المحتاج إلى المساعدة بالجاه، أو بالبدن، أو المال: الاشتغال بمساعدته، وإغاثة لهفته، وإيثار ذلك على أورادك وخلوتك.

والأفضل في وقت قراءة القرآن: جمعيّة القلب والهمة على تدبره وتفهمه، حتى كأن الله تعالى يخاطبك به، فتجمع قلبك على فهمه وتدبره، والعزم على تنفيذ أوامره أعظم من جمعيّة قلب من جاءه كتاب من السلطان على ذلك.

والأفضل في وقت الوقوف بعرفة: الاجتهاد في التضرع والدعاء والذكر دون الصوم المضعف عن ذلك.

والأفضل في أيام عشر ذي الحجة: الإكثار من التعبد، لاسيما التكبير والتهليل والتحميد، فهو أفضل من الجهاد غير المتعين.

والأفضل في العشر الآخر من رمضان: لزوم المسجد فيه والخلوة والاعتكاف دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم، حتى إنه أفضل

من الإقبال على تعليمهم العلم، وإقرائهم القرآن، عند كثير من العلماء.
والأفضل في وقت مرض أخيك المسلم أو موته: عيادته، وحضور
جنازته وتشيعه، وتقديم ذلك على خلوتك وجميعتك.

والأفضل في وقت النوازل وأذاة الناس لك: أداء واجب الصبر مع
خلطتك بهم، دون الهرب منهم؛ فإن المؤمن الذي يخالط الناس ليصبر
على أذاهم، أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه.

والأفضل خلطتهم في الخير، فهي خير من اعتزالهم فيه، واعتزالهم في
الشر، فهو أفضل من خلطتهم فيه، فإن علم أنه إذا خالطهم أزاله أو قلّله
فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزالهم.

فالأفضل في كل وقت وحال: إثارة مرضاة الله في ذلك الوقت والحال،
والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه.

وهؤلاء هم أهل التعب المطلق، والأصناف قبلهم أهل التعب المقيد،
فمتى خرج أحدهم عن النوع الذي تعلق به من العبادة وفارقه؛ يرى نفسه
كأنه قد نقص وترك عبادته، فهو يعبد الله على وجه واحد؛ وصاحب التعب
المطلق ليس له غرض في تعب بعينه يؤثره على غيره، بل غرضه تتبع مرضاة
الله تعالى أين كانت، فمدار تعبده عليها، فهو لا يزال متنقلاً في منازل
العبودية، كلما رفعت له منزلة؛ عمل على سيره إليها، واشتغل بها حتى
تلوح له منزلة أخرى، فهذا دأبه في السير حتى ينتهي سيره.

فإن رأيت العلماء رأيته معهم، وإن رأيت العباد رأيته معهم، وإن
رأيت المجاهدين رأيته معهم، وإن رأيت الذاكرين رأيته معهم، وإن رأيت

المتصدقين المحسنين رأيتهم، وإن رأيت أرباب الجمعية وعكوف القلب على الله رأيتهم معهم. فهذا هو العبد المطلق، الذي لم تملكه الرسوم، ولم تقيدته القيود، ولم يكن عمله على مراد نفسه، وما فيه لذتها وراحتها من العبادات، بل هو على مراد ربه، ولو كانت راحة نفسه ولذتها في سواه.

فهذا هو المتحقق بـ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ حقاً، القائم بهما صدقاً، ملبّسه ما تهياً، ومأكله ما تيسر، واشتغاله بما أمر الله به في كل وقت وبوقته، ومجلسه حيث انتهى به المكان ووجده خالياً، لا تملكه إشارة، ولا يتعبده قيد، ولا يستولي عليه رسم، حر مجرد، دائر مع الأمر حيث دار، يدين الأمر أنى توجهت ركائبه، ويدور معه حيث استقلت مضاربه.

يأنس به كل محق، ويستوحش منه كل مبطل، كالغيث حيث وقع نفع، وكالنخلة لا يسقط ورقها، وكلها منفعة حتى شوكتها، وهو موضع الغلظة منه على المخالفين لأمر الله، والغضب إذا انتهكت محارم الله، فهو لله وبالله ومع الله، قد صحب الله بلا خلق، وصحب الناس بلا نفس، بل إذا كان مع الله عزل الخلائق عن البين، وتخلّى عنهم، وإذا كان مع خلقه عزل نفسه من الوسط وتخلّى عنها.

فواهاً له! ما أغربته بين الناس! وما أشدَّ وحشته منهم! وما أعظم أنسه بالله وفرحه به، وطمأنينته وسكونه إليه!! والله المستعان، وعليه التكلان» انتهى.
وقال أيضاً - رحمه الله تعالى - في: «الوابل الصيب»^(١):

(١) ص/ ١٩٦ - ١٩٩.

«الفصل الثالث: قراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من

الدعاء، هذا من حيث النظر إلى كل منهما مجزأ.

وقد يعرض للمفضل ما يجعله أولى من الفاضل، بل يعينه، فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل، وهذا كالتسبيح في الركوع والسجود، فإنه أفضل من قراءة القرآن فيهما، بل القراءة فيهما منهي عنها نهى تحريم أو كراهة، وكذلك التسميع والتحميد في محلها أفضل من القراءة، وكذلك التشهد، وكذلك: «رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني» بين السجدين أفضل من القراءة، وكذلك الذكر عقيب السلام من الصلاة — ذكر التهليل، والتسبيح، والتكبير، والتحميد — أفضل من الاشتغال عنه بالقراءة، وكذلك إجابة المؤذن، والقول كما يقول، أفضل من القراءة، وإن كان فضل القرآن على كل كلام كفضل الله تعالى على خلقه، لكن لكل مقام مقال، متى فات مقاله فيه وعدل عنه إلى غيره؛ اختلت الحكمة، وفاتت المصلحة المطلوبة منه.

وهكذا الأذكار المقيدة بمحال مخصوصة أفضل من القراءة المطلقة، والقراءة المطلقة أفضل من الأذكار المطلقة، اللهم إلا أن يعرض للعبد ما يجعل الذكر أو الدعاء أنفع له من قراءة القرآن، مثاله: أن يتفكر في ذنوبه، فيحدث ذلك له توبة واستغفاراً، أو يعرض له ما يخاف أذاه من شياطين الإنس والجن، فيعدل إلى الأذكار والدعوات التي تحصنه وتحوطه.

وكذلك أيضاً قد يعرض للعبد حاجة ضرورية إذا اشتغل عن سؤالها بقراءة أو ذكر لم يحضر قلبه فيها، وإذا أقبل على سؤالها والدعاء لها اجتمع

قلبه كله على الله تعالى، وأحدث له تضرُّعاً وخشوعاً وابتهالاً، فهذا قد يكون اشتغاله بالدعاء والحالة هذه أنفع، وإن كان كل من القراءة والذكر أفضل وأعظم أجراً.

وهذا باب نافع يحتاج إلى فقه نفس، وفرقان بين فضيلة الشيء في نفسه وبين فضيلته العارضة، فيعطى كل ذي حق حقه، ويوضع كل شيء موضعه.

فللعين موضع، وللرجل موضع، وللماء موضع، وللحم موضع، وحفظ المراتب هو من تمام الحكمة التي هي نظام الأمر والنهي، والله تعالى الموفق.

وهكذا الصابون والأشنان، أنفع للشوب في وقت، والتجمير وماء الورد وكيه أنفع له في وقت.

وقلت لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يوماً: سئل بعض أهل العلم: أيما أنفع للعبد، التسييح أو الاستغفار؟ فقال: إذا كان الشوب نقياً، فالبخور وماء الورد أنفع له، وإن كان دنساً فالصابون والماء الحار أنفع له، فقال لي رحمه الله تعالى: فكيف والياب لا تزال دنسة؟

ومن هذا الباب: أن سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن، ومع هذا فلا تقوم مقام آيات الموارد، والطلاق، والخلع، والعِدَّة ونحوها، بل هذه الآيات في وقتها وعند الحاجة إليها أنفع من تلاوة سورة الإخلاص.

ولما كانت الصلاة مشتملة على القراءة والذكر والدعاء، وهي جامعة لأجزاء العبودية على أتم الوجوه، كانت أفضل من كل من القراءة والذكر

والدعاء بمفرده؛ لجمعها ذلك كله مع عبودية سائر الأعضاء.
فهذا أصل نافع جداً، يفتح للعبد به باب معرفة مراتب الأعمال
وتنزيلها منازلها؛ لئلا يشتغل بمفضولها عن فاضلها، فيربح إبليس الفضل
الذي بينهما، أو ينظر إلى فاضلها فيشتغل به عن مفضولها وإن كان ذلك
في وقته، فتفوته مصلحة بالكلية؛ لظنه أن اشتغاله بالفاضل أكثر ثواباً
وأعظم أجراً.

وهذا يحتاج إلى معرفة بمراتب الأعمال، وتفاوتها، ومقاصدها، وفقه
في إعطاء كل عمل منها حقه، وتنزيله في مرتبته، وتفويته لما هو أهم منه،
أو تفويت ما هو أولى منه وأفضل؛ لإمكان تداركه والعود إليه، وهذا
المفضول إن فات لا يمكن تداركه، فالاشتغال به أولى، وهذا كترك القراءة
لرد السلام، وتشميت العاطسين، وإن كان القرآن أفضل؛ لأنه يمكنه
الاشتغال بهذا المفضول والعود إلى الفاضل، بخلاف ما إذا اشتغل بالقراءة
فاتته مصلحة رد السلام، وتشميت العاطس، وهكذا سائر الأعمال إذا
تزاحمت، والله تعالى الموفق» انتهى.



الفصل الثالث
في أدلة التصحيح للدعاء

الفصل الثالث

في أدلة التصحيح للدعاء^(١)

ثبت من هدي النبي ﷺ مداومته على الذكر، وأنه كان مُؤزِعاً بالسؤال^(٢)، والدعاء، حتى كان يذكر الله - تعالى - على كل أحيانه.

وثبت من هدي النبي ﷺ تعليمه لأُمتِه الدعاء، وتلقينهم إياه، كما في حديث تعليمه ﷺ لأصحابه الاستخارة كما يعلمهم القرآن، رواه البخاري، وحديث تعليمه ﷺ لأصحابه الاستعاذة من أربع كما يعلمهم السورة من القرآن: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم...» الحديث، رواه مسلم.

وبجانب هذا دَلَّت آيات القرآن العظيم، وأحاديث النبي الكريم ﷺ على حماية هذه العبادة العظيمة من الغلط، والاعتداء، فجاء النهي عن هجر الدعاء مطلقاً، وعن هجره حال الرخاء، وعن الكسل في المسألة والطلب، وإذا دعا المسلم رَبَّهُ، فهو منهى عن الاعتداء، فجاء النهي عن الاعتداء في الدعاء مطلقاً، ومنه النهي عن دعاء غير الله، وعن دعاء المرء على نفسه، وعن طلب تعجيل العقوبة في الدنيا، وعن الدعاء على غيره ظلماً، وعن تعليقه، وعن تحجر الدعاء، وعن رفع الصوت به.

وجاء النهي عن الغلط في ألفاظ الدعاء خروجاً عن الوارد، والنهي عن

(١) سلاح المؤمن ص/ ٢٤٣-٢٥٢. معجم المناهي اللفظية: المبحث الرابع من المقدمة.

(٢) انظر: شفاء العليل لابن القيم - رحمه الله تعالى - ص/ ١٢٤ قال في تفسير الموزع بمعنى:

المولع: (ومنه الحديث: «كان رسول الله ﷺ موزعاً بالسؤال» أي: مولعاً به، كأنه كُفٌّ، ومُنْعُ إلامته).

التفصيل في الدعاء، وعن الاستعجال به قبل استفتاحه بالحمد والثناء، وعن استبطاء الإجابة واستحسار الداعي، وعن رفعه بصره حال الدعاء في الصلاة، وعن الدعاء بظهور الكفين، وعن الإشارة فيه بأصبعين^(١). ومن وظائف المسلمين لحراسة هذا الدين: قيام الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم بالنهي عن التجاوز في الذكر والدعاء، في وقائع يشق حصرها، منها:

النهي عن الاجتماع للدعاء، وعن التسبيح بالحصى، وعن القيام للدعاء، إلى غير ذلك، مما يفيد أهمية هذا الكتاب وأنه ليس بدعاً في الباب، وأن من النصيح للمسلمين، وحراسة هذا الدين: القيام بواجب هذه الوظيفة في التنبيه على ما لحق هذه العبادة العظيمة: «الذكر والدعاء» من الغلط، والاعتداء، حتى يقوم المسلمون بهذه العبادة خالصة من شوب الإحداث والبدعة.

والآن إلى سياق قدر مبارك من أدلة التصحيح من الكتاب، والسنة، وآثار صالح سلف هذه الأمة:

□ النهي عن هجر الدعاء مطلقاً :

قال الله - سبحانه - : ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر/ ٦٠].

□ النهي عن هجر الدعاء حال اليسر والرخاء^(٢) :

قال الله تعالى: ﴿وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً

(١) انظر: مبحث تصحيح الهيئات في الدعاء. (٢) الدعاء للعروسي: ١/ ١٩٥-١٩٧.

فلما كشفنا عنه ضُرَّهُ مَرَّكَانَ لم يدعنا إلى ضُرِّ مَسِّهِ ﴿[يونس/ ١٢].
ونظائرهما في: [الإسراء/ ٦٧] و[لقمان/ ٣٢] و[الزمر/ ٨، ٤٩]
و[فصلت/ ٥١].

وهذا خلاف هدي الأنبياء - عليهم السلام - فهم كما قال - تعالى -: ﴿إنهم
كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين﴾ [الأنبياء/ ٩٠].
«يدعوننا» أي: يعبدوننا، رغباً في رحمة الله، ورهباً من عذاب الله.
□ النهي عن العجز والتكاسل عن الدعاء :

مسكين من تكاسل عن الدعاء، فقد سدَّ على نفسه أبواباً كثيرة من
الخير، والعطاء، وقد ثبت عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وأبخلهم
من بخل بالسلام» رواه أبو يعلى والطبراني وابن حبان، من طريق أبي يعلى.
ورواه عبد الغني المقدسي في: الدعاء.

وفي لفظ:

«إن أبخل الناس من بخل بالسلام، وأعجز الناس من عجز عن الدعاء».

□ النهي عن الاعتداء في الدعاء :

قال الله - تعالى -: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾
[الأعراف/ ٥٥].

فهذا يعم النهي عن كل اعتداء، وتجاوز في الدعاء، ومن مشموله: الابتداء
في الدعاء على أي وجه كان في: زمان أو مكان، أو مقدار، أو أداء^(١).

(١) انظر: القاعدة الثالثة من الفصل الثاني.

وعن عبدالله بن مغفل - رضي الله عنه - أنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بُنيّ، سَلِ الله الجنة وتَعَوّذْ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء».

رواه أحمد: ٨٧/٤، وأبوداود: ١٦٩/١، وابن ماجه: ١٢٧١/٢. وقال ابن كثير في تفسيره: ٢٢٢/٢: إسناده حسن لا بأس به.

وروى ابن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: سمعني أبي، وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها، وبهجتها، وكذا، وكذا، وأعوذ بك من النار، وسلاسلها وأغلالها، وكذا وكذا، فقال: يَا بُنَيَّ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء» فإياك أن تكون منهم، إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير، وإن أعذت من النار أعذت منها وما فيها من الشر.

رواه أبو داود: ١٦١/٢، وأحمد: ١٨٣/١.

□ دعاء غير الله - تعالى -: دعاء عبادة، أو دعاء مسألة:

هذا أبشع أنواع الاعتداء في الدعاء، وهو كفر صريح ناقل عن الملة، موجب للردة، يستتاب فاعله، فإن تاب، وإلا قتل.

* والقاعدة: أن صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، شرك بالله، وكفر به، وفاعله مشرك كافر.

قال الله - تعالى -: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكُمْ﴾ [فاطر/١٤].

وقال - تعالى - : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴾ [الجن / ٢٠].
 وقال - سبحانه - : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون / ١١٧].
 وقال - تعالى - : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دَعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ [الأحقاف / ٥].
 وقد أجمع على تحريم ذلك المسلمون، وأنه شرك أكبر.
 وسترى - إن شاء الله تعالى - في : «تصحيح التوحيد» فوائد جوامع في ذلك، والتنبيه على ما أحدثه بعض الناس من الدعاء القادح في التوحيد.
 □ التفصيل في الدعاء : اعتداء :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : «كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك» رواه أحمد، وأبو داود.
 ولحديثي عبدالله بن مغفل، وسعد بن أبي وقاص السابقين.
 □ النهي عن دعاء المرء على نفسه أو على غيره ظلماً وأنه اعتداء :
 قال - تعالى - : ﴿ وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالْشَّرِّ دَعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء / ١١].

أي : ويدعُ المرء المتضرع على نفسه وولده، مثل دعائه رَبِّهِ بِالْخَيْرِ لنفسه، وولده، وهذا من عجلة الإنسان أن يسأل الشَّرَّ كما يسأل الخير. وهذا من الاعتداء في الدعاء.

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شَقَّ بَصْرُهُ، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ»

فَضَّجَ ناس من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يُؤْمِنُونَ على ما تقولون» ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفح درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره ونوِّز له فيه» رواه مسلم، وأبوداود، والنسائي، وابن ماجه.

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم».

رواه مسلم، وأبوداود، وزاد: «ولا تدعوا على خدمكم».

ودعاء الكفار على المسلمين ظلم واعتداء فلا يُستجاب؛ ولهذا قال البخاري - رحمه الله تعالى - في: «صحيحه»: «١١/ ١٩٩ - ٢٠٠»: «باب قول النبي ﷺ: يُستجاب لنا في اليهود، ولا يستجاب لهم فينا» وساق حديث عائشة - رضي الله عنها -.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في شرح الترجمة المذكورة: «أَيُّ لَنَا ندعو عليهم بالحق، وهم يدعون علينا بالظلم» انتهى.

وقال: «ويستفاد منه: أن الداعي إذا كان ظالماً على من دعا عليه، لا يستجاب دعاؤه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾» انتهى.

□ النهي عن الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا يزال يستجاب للعبد

ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل...» الحديث، رواه مسلم.
وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، ما لم يعجل يقول: قد دعوت ودعوت فلم يُستجب لي».

رواه الترمذي، والحاكم، وزاد: «أويدخر له من الأجر مثلها» وصححه، ووافقه الذهبي.

□ النهي عن تعليق الدعاء وأنه اعتداء :

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ولا يقولن: اللهم إن شئت فأعطني فإنه لامستكره له» متفق عليه^(١).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة فإنه لامستكره له» متفق عليه.

وفي لفظ لمسلم: «وليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه».

□ النهي عن استعجال الإجابة :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يُستجب لي» رواه البخاري: ١١/١٤٠، ومسلم: ٤/٢٠٩٥.

(١) البخاري: ١٣/١٣٩ - مع الفتح. ومسلم: ٤/٢٠٦٣.

وفي لفظ لمسلم: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل» قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجب لي، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء». وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو بدعوة، ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» رواه أحمد، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، ما لم يعجل يقول: قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي» رواه الترمذي، والحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي.

وانظر - رحمك الله - إلى ما ثبت في «الصحيحين» من قنوت النبي ﷺ على رُغل وذُكُوان، شهراً يدعو عليهم، ففيه من الفقه أن لا يستبطن الدعاء الإجابة، وكيف - يا عبد الله - لا يستبطن الواحد منا الاستجابة وقد سَدَّتْ طُرُقَهَا معاصينا؟ فلا حول ولا قوة إلا بالله.

□ النهي عن الاستحسار:

الاستحسار: ترك الدعاء تَعَباً وَمَلَلًا، قال الله - تعالى - في مدح ملائكته: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ. يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء/ ٢٠-٢١].

لا يستحسرون، أي: لا يتعبون.

وذكر الزبيدي في: «تاج العروس ١١/ ١٢»: (وفي الحديث: «ادعوا الله ولا تستحسروا» أي: لا تملوا) انتهى.

والأحاديث في النهي عن استبطاء الإجابة، دالة على النهي عن الاستحسار، ولهذا جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في رواية له عند مسلم: «قيل: يا رسول الله: ما الاستحسار؟ قال: يقول: قد دعوت فلم يستجب لي: يستحسر عند ذلك ويدع الدعاء» انتهى. والله أعلم.

□ نهى الغافلة قلوبهم عن الدعاء :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه». رواه الترمذي: ٥/ ٥١٧، والطبراني في الدعاء: ٢/ ٨١٢، وغيرهما، وفي سنده مقال، والأكثر على تضعيفه، لكن له شاهد من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص في: «مسند الإمام أحمد: ٢/ ١٧٧».

□ النهي عن ترك افتتاح الدعاء بالحمد، والثناء، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ :

افتتح الله كتابه بالحمد والثناء: ﴿الحمد لله رب العالمين...﴾ السورة.

وعن فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، لم يحمد الله، ولم يصل على النبي ﷺ، فقال ﷺ: «عجل هذا»، ثم دعا، فقال له، أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله، والثناء، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء» رواه أبو داود: ١٦٢/ ٢، ويأتي في: أول «مبحث أذكار طرقي النهار».

وقال الله - تعالى - : ﴿وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾
[يونس/ ١٠].

□ النهي عن استبدال لفظ وارد بغير الوارد :

عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ : «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنيك الذي أرسلت. فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به».

قال: فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت: «اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت» قلت: ورسولك، قال: «لا: ونيك الذي أرسلت» متفق عليه.

□ النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا :

عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد خَفَتَ فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله ﷺ: «هل كنت تدعوبشيء، أو تسأله إياه؟» قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله، لا تطيق - أو: لا تستطيعه - أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟» قال: فدعا الله له فشفاه. رواه مسلم، والترمذي، والنسائي.

□ النهي عن تحجر الدعاء^(١):

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قام رسول الله ﷺ في صلاة، وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً، فلما سلّم النبي ﷺ قال للأعرابي: «لقد حَجَرْتَ واسعاً» - يريد رحمة الله - . رواه البخاري، وغيره.

□ الدعاء بأمر قد فُرج منه^(٢):

كما في حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - رواه مسلم، وهو مشهور.

□ السجع المتكلف في الدعاء اعتداء^(٣):

السجع هو: موالاة الكلام على روي واحد. وقصد الداعي السجع في الدعاء، وتكلفه، مانع من الخشوع المطلوب في الدعاء، مناف للضراعة والابتهاال؛ لهذا صار النهي عنه. أما السجع الذي لا يقصده الداعي ولا يتكلفه، فهو الذي يصدر من الداعي من غير قصد السجع ولا تكلفه، كما في بعض الأدعية الواردة، ولهذا تكون في غاية الانسجام.

قال الله - تعالى -: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾

[الأعراف/٥٥].

قال بعض المفسرين: «معناه التكلف في الأسجاع» انتهى. وهذا من

التفسير ببعض المعنى.

(١) سلاح المؤمن: ص/١٤٨. الأزهية: ص/١٠٢. الموسوعة الفقهية: ٢٠/٢٦٥.

(٢) سلاح المؤمن: ص/١٦.

(٣) فتح الباري: ١١/١٣٨-١٣٩، ١٤٩، ٢٠٨. الدعاء للعروسي: ١/١٧٧، ١٨٠-١٨٢، ٢/٥٨٠.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - في وصيته لمولاه عكرمة - رحمه الله تعالى -: « فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإنني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب ».

رواه البخاري: ١٣٨/١١ وترجم عليه بقوله: «باب ما يكره من السجع في الدعاء».

وَرَوَى ابن وَهْب في كتابه عن التابعي الجليل، وأحد الفقهاء السبعة المشهورين: عروة بن الزبير، أنه كان إذا عُرض عليه دعاء فيه سجع عن النبي ﷺ وعن أصحابه، قال: «كذبوا، لم يكن رسول الله ﷺ ولا أصحابه سجعاً».

ذكره الطرطوشي في: «الحوادث والبدع/ ١٥٧».

وقد كان النهي عن الدعاء المسجوع من بواعث الحافظ أبي القاسم الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ - رحمه الله تعالى - على تأليفه كتاب: «الدعاء» فإنه قال: «هذا كتاب ألفته جامعاً لأدعية رسول الله ﷺ، حداني على ذلك أني رأيت كثيراً من الناس قد تمسكوا بأدعية سَجَج، وأدعية وضعت على عدد الأيام مما ألفها الوراقون لا تُروى عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من التابعين بإحسان، مع ما روي عن رسول الله ﷺ من الكراهية للسجع في الدعاء والتعدي فيه» انتهى.

□ النهي عن رفع الداعي بصره إلى السماء حال الدعاء في الصلاة^(١):

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليتهين أقوام

(١) انظر: الفتاوى: ٥٧٧/٦، وفهرس الفتاوى: ٦٤/٣٧.

عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أولتخطفن
أبصارهم» رواه مسلم: ٣٢١ / ١.

□ النهي عن الدعاء بظهور الكفين :

□ النهي عن إشارة الداعي بأصبعين :

والأحاديث في النهي عن هذين الأمرين، آتية - إن شاء الله تعالى -
في: «تصحيح هيئة الداعي».

□ النهي عن رفع الصوت بالدعاء والجهر به :

قال الله - تعالى -: ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك
سبيلاً﴾ [الإسراء/ ١١٠].

بصلاتك: أي بدعائك، قالت عائشة - رضي الله عنها - .. «أنزل هذا
في الدعاء» متفق عليه.

قال - تعالى -: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾
[الأعراف/ ٥٥].

قال بعض المفسرين: (أي المعتدين برفع أصواتهم في الدعاء).
وقال ابن جريج في تفسيرها: «من الاعتداء: رفع الصوت والنداء
والدعاء، والصياح، وكانوا يؤمرون بالتضرع والاستكانة».

وقال - سبحانه - في الذكر: ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون
الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين﴾ [الأعراف/ ٢٠٥].

ومن الآثار:

□ النهي عن: اللهم ربَّ القرآن :

عن عكرمة قال: «كان ابن عباس في جنازة فلما وُضع الميت في لحده، قام رجل فقال: اللهم رب القرآن أوسع عليه مدخله، اللهم رب القرآن اغفر له. فالتفت إليه ابن عباس، فقال: مَهْ: القرآن كلام الله وليس بمربوب، منه خرج وإليه يعود» رواه البيهقي، والضياء، بسند ضعيف.

□ النهي عن الدعاء الجماعي^(١):

عن أبي عثمان النهدي قال: «كتب عامل لعمر بن الخطاب إليه: أن هاهنا قوماً يجتمعون فيدعون للمسلمين وللأُمير، فكتب إليه عمر: أقبل بهم معك، فأقبل، وقال عمر للبواب: أَعِدَّ سَوْطاً، فلما دخلوا على عمر، علا أميرهم ضرباً بالسوط» رواه ابن وضاح في: «البدع والنهي عنها» ص/ ١٩، وابن أبي شيبة في: «المصنف: ٥٥٨/٨ رقم ٦٢٤٢».

□ النهي عن الدعاء بعد الاجتماع لقراءة القرآن:

قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى - في قوم يجتمعون لقراءة القرآن: «لابأس أن يجتمعوا ويكره الدعاء بعد فراغهم».

ذكره الطرطوشي في: «الحوادث والبدع/ ٦٣».

□ النهي عن القيام للدعاء عند دخول المسجد والخروج منه:

أنكره الإمام مالك - رحمه الله تعالى - كما في: «الحوادث والبدع للطرطوشي/ ٦٤».

وهذه أمثلة قليلة من الآثار، وإلا فهي كثيرة، وكلما بعد الناس من الصدر الأول، اتسعت دائرة التصحيح؛ لكثرة الإحداث، والله أعلم.

(١) الدعاء للعروسي: ٥٨٢، ٦٦٦ - ٦٧٢.

الفصل الرابع

في تصحيح الذكر والدعاء على أبواب العلم

وفيه :

- * تصحيح الدعاء في شروطه وآدابه وظرفيه: الزماني والمكاني.
 - * تصحيح توحيد العبد لربه في الدعاء.
 - * تصحيح أدعية وأذكار القرآن الكريم.
 - * تصحيح الصلاة على النبي ﷺ.
 - * تصحيح الذكر والدعاء المطلق.
 - * تصحيح أذكار طرفي النهار. وأذكار الطعام والعطاس والتشاؤب، وعند انفلات الدابة وطنين الأذن وخدر الرجل.
 - * التصحيح على أبواب الفقه.
- وفيه :

الطهارة. الأذان والإقامة. الصلوات. الصيام. الحج. النكاح.

الفصل الرابع
في تصحيح الذكر والدعاء على أبواب العلم
تصحيح الدعاء
في شروطه، وآدابه، وفي الزمان والمكان والأحوال والهيئات

مضى في الفصل الأول من هذا الكتاب: سياق متن جامع عن المشروع في الدعاء في آدابه، وشروطه، وفي الأزمنة، والأمكنة، والأحوال، والهيئات، وما إلى ذلك مما هو خلاصة لما وردت به النصوص من القرآن والسنة.

والآن إلى التصحيح مما لابس هذه العبادة في ذلك على النحو الآتي:

١ - الذكر بالسماع : «السماع الشيطاني»

أجمع المسلمون على تحريم الغناء وما يصحبه من آلات اللهو، وقد حكى الإجماع جماعات منهم: ابن الجوزي، وابن الصلاح، والقرطبي، وابن تيمية، وابن القيم، والهيتمي، وغيرهم كثير من قبل، ومن بعد، وعلى هذا الأصل: وردت استثناءات مقيدة كالغناء والدف للنساء في إعلان النكاح، والشعر في الحرب، والجدا في السفر، وهجاء المشركين، وأن الشعر حسنه حسن، وقبيحه قبيح، إلى غير ذلك مما هو معلوم في محله^(١).

(١) انظر في: التراتيب الإدارية: ٢/ ٢٥٥، ٢٩٩ - ٣٠٠ بابين مهمين في أول تدوين الشعر، والحرص على حفظه للاستشهاد به لحفظ لسان العرب.

وأن الغناء في غير ما استثنى، وضرب آلات اللهوسوى «الدف» فيما استثنى: معصية وفسوق، ومُغْتَمِلُهُ من الفساق، وقد أُفْرِدَتْ في ذلك مؤلفات كثيرة قديماً وحديثاً.

هذا هو الحكم العام للغناء وآلاته المتخذة على سبيل اللهو واللعب. ثم أحدث المبطلون في الأمة اتخاذ هذا: «السَّماع الشيطاني» من الغناء وما يصحبه وسيلة لعبادة الله في الذكر، والدعاء، وأنه قرابة يتقرب بها الذاكرون إلى الله، وأحاطوا ذلك بعبارات التحسين، والتلميح: كقولهم: إنه يزيد في الشوق إلى الله، ويُقوي الذوق، والوجد، بل لا يفعل ذلك - بزعمهم - إلا الواصلون أهل الحقيقة.

وقد أجمع المسلمون على أن هذا من أسوأ أنواع الاعتداء في الذكر والدعاء، وأنه بدعة ضلالة، وعمل محرم قبيح لا يبيح التعبد به مسلم، وأنه من الفتون، واتباع الهوى، وإفساد الدين، والصد عن الذكر والدعاء المشروع، ومشاقة لله فيما شرع لعباده، ومعصية لرسوله فيما بلغ من وحيه، وخروج على شرعه المطهر.

ولهذا كان أول من أحدث لبنته الأولى هم: «الزنادقة» إذ أوجدوا الذكر بنوع من التغني بالشعر مع ضرب قضيب على جلد، أو مخدة، يسمونه «التغيير»، قال الإمام الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤ - رحمه الله تعالى - :
«خرجت من بغداد وخلفت بها شيئاً أحدثته الزنادقة يُسمونه: التغيير، يصدون الناس به عن القرآن».

ولما سئل عنه الإمام أحمد المتوفى سنة ٢٤١ - رحمه الله تعالى - قال:

«بدعة محدث». وقال شيخه يزيد بن هارون المتوفى سنة ٢٠٦: «التغيير: بدعة ضلالة».

ثم تطورت حال الذكر بالتغيير في طورها الثاني: إلى أنواع من الغناء يسمونه «القول» وفاعله: «القول» وقد سُئل عنه ابن بطة المتوفى سنة ٣٨٧ فأجاب بإنكاره وأنه بدعة ضلالة.

ثم دخلت هذه البدعة طورها الثالث وهو اتخاذ الغناء، وما يصحبه من رقص، وزمر، وصفير، وتصفيق، وآلات لهو من الدف، وهو الغربال، وآلة اليهود: «الكُوبة» وهي: الطبل، والشبابة.

والتعبد بإنشاد الأشعار، والأراجيز، واتخاذها أوراداً.

وطريقة النصارى في الترانيم والألحان.

وطريقة اليهود عند القراءة في التمايل، والتحرك.

وفي هذا الطور الذي هو غاية في القبح، والاعتداء، قام علماء الإسلام على هؤلاء المبتدعة بالإنكار، وأبطلوا كيدهم بتأليف مفردة، وفتاوى مسددة، لاسيما العلامة ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - في كتاب: «تليس إبليس: ص/ ٢٢٢ - ٢٦٤».

وكان للإمامين الجليلين شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -

وابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - مقام صدق في شن الغارة عليهم.

منها: كتاب: «الاستقامة» لشيخ الإسلام، و«الكلام على مسألة السماع»

ومنزلة السماع في: «مدارج السالكين: ١/ ٤٨١ - ٥٠٤» والتنديد بالسماع

الشيطاني في: «إغاثة اللهفان» ثلاثتها لتلميذه ابن القيم - رحمهما الله تعالى -.

وهي كتب مطبوعة متداولة - بحمد الله تعالى -.

والذي نقوله هنا: إن الذكر، والدعاء بالغناء، والتلحين، والتطريب، وإنشاد الأشعار، وآلات اللهو، والتصفيق، والتمايل، كل ذلك بدع شنيعة، وأعمال قبيحة، هي من أقبح أنواع الاعتداء في الذكر والدعاء، فواجب على كل فاعل لها، أولشيء منها، الإقلاع عنه، وأن لا يجعل نفسه مطية لهواه وشيطانه، وواجب على من رأى شيئاً من ذلك إنكاره، وواجب على من بسط الله يده على المسلمين، منعه، وتأديب فاعله، وردعه، وتبصيره في دينه.

وأكتفي هنا بما تَسَرَّب إلى كثير من الداعين والذاكرين من غير منتحلي التصوف، فضربوا مع المتصوفة بسهم بدعة، وهم لا يشعرون، وذلك فيما يأتي:

- * التمايل والتحرك والاهتزاز عند الذكر والدعاء، كفعل اليهود.
- * الذكر والدعاء بالألحان والتراتيم، كفعل النصارى.
- * التصفيق مع الذكر والدعاء، كفعل المشركين، وأخذه عنهم ضلال المتصوفة.

* الذكر والدعاء بالجهر والصياح، كفعل ضلال المتصوفة.

* التعبد بالشعر والإنشاد، كفعل ضلال المتصوفة.

وهذا بيانها :

٢ - التمايل عند الذكر والدعاء^(١)

التمايل: هو التحرك يميناً، وشمالاً، أو من أمام، وخلف، سواء بالرأس، أو بالبدن.

والتحرك: بمعناه.

والاهتزاز: شدة الحركة في الجهات المختلفة.

والتواجد: أشمل من المذكورات، فهو ما يحصل من ثمرات الأوراد، بما يتكلفه العبد من حركات ظاهرة من تمايل، وتحرك، واهتزاز، وضرب بالأرجل، وللصدر، وَصَعَقٍ، ورقص، وتصفيق، وضرب، وغشيان.... وهو في أصله من دين الكفار عباد العجل، وقد ذكر الله في سورة طه، أَصْحَابَ السَّامِرِيِّ؛ لَمَّا اتَّخَذُوا عَجَلاً جَسَداً لَهُ خَوَارٍ، وذكر المفسرون أنهم كانوا يرقصون حوله ويتواجدون.

وقد ذكر الزمخشري عند تفسيره لقول الله - تعالى -: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ...﴾ [الأعراف/ ١٧١]. وعنه أبو حيان: أن التمايل عند القراءة كان من عمل اليهود عند قراءة التوراة، وقد سقت ذلك مع غيره في: «بدع القراء» بما نصه:

(١) الكشف للزمخشري ٢/ ١٠٢، البحر المحيط لأبي حيان ٤/ ٤٢، مدارج السالكين: ٣/ ٦٩. التوقيف للمناوي: ص/ ١٠٤. الإبداع ص/ ٣٦١-٣٦٣. السلسلة الضعيفة رقم/ ٢٣. بدع القراء ص/ ٥٧-٥٨.

«المبحث الثالث: في التحرك عند القراءة: اشتدت كلمة علماء الأندلس في النكير على: التمايل، والاهتزاز، والتحرك، عند قراءة القرآن، وأنها بدعة يهود، تسربت إلى المشاركة المصريين، ولم يكن شيء من ذلك مأثوراً عن صالح سلف هذه الأمة.

وقد ألف ناصر السنة ابن أبي زيد القيرواني م سنة ٣٨٦ - رحمه الله تعالى - «كتاب من تأخذه عند قراءة القرآن حركة»^(١) ولا ندري من خبر هذا الكتاب شيئاً.

قال أبو حيان النحوي محمد بن يوسف الأندلسي م سنة ٧٤٥ - رحمه الله تعالى - في تفسيره: «البحر المحيط» عند قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ نَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظِلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ...﴾ الآية [الأعراف/ ١٧١]: (قال الزمخشري في «الكشاف» ١٠٢/٢:

«لما نشر موسى عليه السلام الألواح وفيها كتاب الله تعالى، لم يبق شجر، ولا جبل، ولا حجر، إلا اهتز. فلذلك لا ترى يهودياً يقرأ التوراة إلا اهتز وأنغض لها رأسه» انتهى من الكشاف.

وقد سرت هذه النزعة إلى أولاد المسلمين، فيما رأيت بديار مصر، تراهم في المكتب إذا قرؤوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم، وأما في بلادنا، بالأندلس والغرب، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن؛ أدبه مؤدب المكتب وقال له: لا تتحرك فتشبه اليهود في الدراسة» انتهى.

وقال الراعي الأندلسي م سنة ٨٥٣ - رحمه الله تعالى - في «انتصار

(١) الوافي للصفدي: ٢٥٠/١٧.

الفقير السالك» ص / ٢٥٠:

(وكذلك وافق أهل مصر اليهود، في الاهتزاز عند الدرس والاشتغال، وهو من أفعال يهود) انتهى. وهذا أعم، فليُجتنب.

فعلى الذاكرين الله، والمتوجهين بالدعاء إلى الله، وعلى حفاظ كتاب الله، والقائمين على مدارس وحلق تحفيظ القرآن الكريم، ترك بدعة التمايل عند القراءة، وأن يربوا أولاد المسلمين على السنة، والنفرة من البدعة.

وَلَا تَغْتَرَّبْ مَا يُبْدِيهِ الطَّرِيقَةُ مِنْ أَدَلَّةٍ لِمَشْرُوعِيَةِ الرِّقْصِ عِنْدَ الذِّكْرِ، فَإِنَّهَا بَيْنَ دَلِيلٍ صَحِيحٍ لَكِنْ لَا يَدُلُّ عَلَى الْمَرَادِ، أَوْ ضَعِيفٍ لَا يُمْكِنُ قَبُولُهُ سِنْدًا بِحَالٍ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْبَحْثِ وَالرِّسَائِلِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي مَشْرُوعِيَّتِهِ مِنْ بَعْضِ غَلَاةِ الطَّرِيقَةِ عَرَفَ بَطْلَانَ دَلَائِلِهِمْ مَعْنَى وَسِنْدًا، وَمِنْهَا مَا فِي: «التَّرَاتِيبِ الْإِدَارِيَّةِ» لِلْكَتَّانِيِّ: (٢/ ١٤٣ - ١٤٤، ١٤٩ - ١٥٠). وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٣ - التَّرْنَمُ والتَّلْحِينُ في الذكر والدعاء

وكان مما أحدثه الناس في الصوت والأداء في العبادات:
بدعة التلحين والتطريب في الأذان، وفي الذكر، وفي الدعاء، وفي
الصلاة على النبي ﷺ، والترنم في خطبة الجمعة، والجهر بالذكر والدعاء
والصياح به مع الجنائز في عدة أحوال، والذكر بالجوقة - وهي «الذكر
الجماعي بين كل ترويحتين» - والجهر بالذكر عند سفر الحجاج، وعند
قدومهم، ورفع الصوت بالتعريف في الأمصار، والزعاق بالتأمين في
الصلاة، ورفع الصوت جماعة بَعْد الصلاة بقراءة آية الكرسي، وقول المؤذن
بصوت مرتفع بعد الصلاة: اللهم أنت السلام.... ورفع الصوت بعد
الصلاة بالسلام على النبي ﷺ.

وغيرها مما يكون توظيفه بدعة، والتصويت به بدعة مضافة إليها، أو أن
التصويت والجهر به مُبْتَدَع.

وقد عرف رفع الصوت باسم: «التقليس» وذكر الطرطوشي في:
«الحوادث والبدع/ ٦٣» أن الإمام مالكا - رحمه الله تعالى - أنكر
«التقليس» في الدعاء، وهو: رفع الصوت به.

كما جاء النهي عن: «التقليس» في القراءة، أي رفع الصوت بها، في
وصف الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - للإمام أبي يوسف - رحمه الله
تعالى - قال: «كان أبو يوسف قَلَّاساً» أي: يرفع صوته بالقراءة، وقد بينته
في: «بدع القراء»: (ص/ ١٥ - ١٦).

وقد سَرَت بعض هذه المحدثات إلى بعض قُفَاة الأثر، فتسمع في دعاء القنوت عند بعض الأئمة في رمضان الجهر الشديد، وخفض الصوت ورفع في الأداء حسب مواضع الدعاء، والمبالغة في الترنم، والتطريب، والتجويد، والترتيل، حتى وكأنه يقرأ سورة من كتاب الله - تعالى - ويستدعي بذلك عواطف المأمومين؛ ليجهشوا بالبكاء.

والتعبد بهذه المحدثات في الإسلام، وهذه البدع الإضافية في الصوت والأداء، للذكر والدعاء، هي في أصلها من شعائر الجاهلية التي كانوا يظهرونها في المسجد الحرام، كما قال الله - تعالى - منكرًا عليهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [الأنفال/٣٥]. المكاء: الصغير، والتصدية: التصفيق بضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت. قال الألوسي - رحمه الله تعالى -:

«والمقصود أن مثل هذه الأفعال لا تكون عبادة بل من شعائر الجاهلية، فما يفعله اليوم بعض جهلة المسلمين في المساجد من المكاء والتصدية، يزعمون أنهم يذكرون الله، فهو من قبيل فعل الجاهلية، وما أحسن ما يقول قائلهم:

أَقَالَ اللَّهُ صَفَّقْ لِي وَغَنِّ وَقُلْ كُفْرًا وَسَمِّ الْكُفْرَ ذِكْرًا» انتهى.

وما يتبعها من الألحان، والتلحين، والترنم، والتطريب، هو مشابهة لما أدخله النصاري من الألحان في الصلوات، ولم يأمرهم بها المسيح، ولا الحواريون، وإنما ابتدعه النصاري كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

ولهذا نرى ونسمع في عصرنا الترنم والتلحين في الدُّعاء من سيما
الرافضة والطُّرقية ، فعلى أهل السنة التنبه للتوقّي من مشابهتهم.



٤ - التصفيق^(١)

قال الله - تعالى - : ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاءً وتصديّةً فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ [الأنفال/ ٣٥].

المكاء: الصفير، إذا جمع يديه ثم صَفَّرَ فيهما. والتصديّة: التصفيق، إذا صَفَّقَ بيديه. يقال: صَدَّيْ، وَصَفَّقَ، وَصَفَّحَ، كلها بمعنى واحد.

قال بعض العلماء: والمقصود عندهم بالصفير، والتصفيق: التخليط حتى لا يسمع الناس القرآن من النبي ﷺ، ويدل لهذا قول الله تعالى: ﴿وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون﴾ [فصلت/ ٢٦].

وإنما سمي الله - سبحانه - مكاءهم، وتصديتهم: صلاة؛ لأنهم أقاموها مقام الدعاء والتسبيح، كما في: «تفسير القرآن» للعز ابن عبد السلام: ٥٣٩/١.

وفُسِّرَ قوله تعالى عن قوم لوط: ﴿وتأتون في ناديكُم المنكر﴾ [العنكبوت/ ٢٩]: بالصفير، وفُسِّرَ بغيره، كما في: «الدر المنثور»: ١٥٧/٥.

(١) تفسير آية الأنفال/ ٣٥: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاءً وتصديّةً﴾. الشرح والإبانة/ ٣٦٤. تليس إبليس/ ٢٥٧. الإبداع/ ٣٢٣، ٢٥٣. مجموع الفتاوى: ٨٣/٥، ٨٤، ٨٣/١٠، ٨٤، ٨٤، ٨٦، ١١/٥٩١، ٥٩٧، ٥٦٩، ٦٢٧، ٦٢٩، ٦٣٥، ٣٦/١٩٩ - ٢٠٠. إغاثة اللفهان: ١/٢٤٤. مسألة السماع: ص/ ٣٣٥-٢٣٦. الدر المنثور للسيوطي: ١٥٧/٥. أضواء البيان: ٢/٣١٤. الموسوعة الفقهية: ١٢/٧٧-٨٣. الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثر من مشابهة المشركين، للشيخ حمود التويجري.

وهو من التفسير ببعض أفراده.

وههنا أُبينُ قولاً جامعاً في: «التصفيق» فأقول:

لا يُشرع التصفيق في شيء من أمور الدين إلا في موضع واحد للحاجة: وهو للمرأة داخل الصلاة إذا عرض عارض كسهو الإمام في صلاته، فإنه يستحب لمن اقتدى به تنبيهه: فالرجل ينبه الإمام بالتسبيح، والمرأة تنبه الإمام بالتصفيق؛ وهذا لثبوت السنة به عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء».

والتسبيح للرجل محل اتفاق بين أهل العلم، وأما التصفيق للمرأة فقال به جمهور أهل العلم، وخالف المالكية، فكرهوا التصفيق للمرأة في هذه الحال؛ لأن الحديث خرج مخرج الذم!! وهو رأي في مقابلة السنة، وقد جاء من حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نابكم شيء في صلاتكم فليسبح الرجل ولتصفيق النساء» رواه أبو داود.

واتفقوا على أن الرجل يمنع المازبين يديه بغير التصفيق، واختلفوا هل يكون منعه بالإشارة باليد، والمدافعة، أو بالتسبيح؟ وأما المرأة فذهب الجمهور إلى دفعه بالإشارة، وقال الحنفية بالتصفيق.

واتفقوا على أن التصفيق في الصلاة من رجل أو امرأة على وجه اللعب أنه محرم، وأنه يبطلها إن كثر.

وما زال أمر الأمة جارياً على السلامة والسداد، في هجر التصفيق وعدم اتخاذه ديناً، ولا عادة، إلا ما استثنى للحاجة بالنص في موضع واحد

للمرأة في الصلاة على الوجه المذكور. ثم حدث في الأمة التعبد بالتصفيق لدى بعض المبتدعة عند قراءة الأذكار، والأوراد، والأحزاب، وفي الموالد، والمدائح في البيوت، والمساجد، وغيرها، ويظهر أنه منذ القرن الرابع، فإن الحافظ عبيد الله ابن بطة المتوفى سنة ٣٨٧ أنكر عليهم ذلك، وقد تتابع إنكار العلماء عليهم، وتهجينهم، وتبديعهم، فَمِنَ الذين لهم مقام صدق في ذلك الحافظ ابن الجوزي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، وغيرهم، قديماً، وحديثاً، مقررين بالإجماع: أن التعبد بالتصفيق: بدعة ضلالة، وخروج على الشرع المطهر، فيجب اجتناب التعبد به، ويجب منعه.

ثم في أثناء القرن الرابع عشر تسلل إلى المسلمين في اجتماعاتهم، واحتفالاتهم، التصفيق عند التعجب؛ تشبهاً بما لدى المشركين من التصفيق للتشجيع، والتعجب.

وإذا كان التصفيق في حالة التعبد: بدعة ضلالة، كما تقدم، فإن اتخاذه عادة في المحافل، والاجتماعات؛ للتشجيع، والتعجب، تشبه منكر، ومعصية يجب أن تُنكر، وذلك لما يلي:

معلوم أن هدي النبي ﷺ عند التعجب، هو الثناء على الله - تعالى - وذكره بالتكبير، والتسبيح، والتهليل، ونحوها، والأحاديث في هذا كثيرة شهيرة في كتب السنة، ترجم لبعضها الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في: «صحيحه» فقال: «باب التكبير والتسبيح عند التعجب»، وأدخلها العلماء في كتب الأذكار، منهم الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في:

«كتاب الأذكار» فقال: «باب جواز التعجب بلفظ التسييح والتهيل ونحوها»، وعلى هذا الهدي المبارك، درج سَلَفُ هذه الأمة من الصحابة - رضي الله عنهم - فمن تبعهم بإحسان إلى يومنا هذا - والحمد لله - وفي هذا استمرار حال المسلم بتعظيم الله، وتمارين لسانه على ذكر الله - تعالى -.

إِذَا عُلِمَ ذلك، فإننا لانعلم في المرويات عن المقتدى بهم من أئمة الهدى، التَّصْفِيقَ في مثل هذه الحال، فضلاً عن ورود شيء من ذلك في السنة، وعليه: فإن التصفيق في احتفالات المدارس، وغيرها: إن وقع على وجه التعبد، فهو بدعة محرمة شرعاً؛ لأن التصفيق لم يتبعنا الله به، وهو نظير ما ابتدعه بعض المتصوفة من التصفيق حال الذكر والدعاء، كما تقدم. وإن وقع التصفيق المذكور على وجه العادة، فهو منكراً محرماً؛ لأنه تشبه.

وقد ثبت من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن رسول الله ﷺ أخبر قريشاً أنه أسري به إلى بيت المقدس، قالوا: ثم أَصْبَحْتَ بين ظهرانينا قال: نعم، قال: فمن بين مصفق، ومن بين واضع يده على رأسه مستعجباً للكذب، زَعَمَ» رواه الإمام أحمد في: «المسند برقم / ٢٨٢٠» والنسائي، وغيرهما.

ولانعرف دخول هذه العادة في تاريخ المسلمين إلا في أثناء القرن الرابع عشر، حين تَفَشَّى في المسلمين كثير من عادات الكافرين والتشبه بهم.

قال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - : «والتصفيق منكراً، يطرب،

ويُخرج عن الاعتدال، وتتنزه عن مثله العقلاء، ويتشبه فاعله بالمشرّكين
فيما كانوا يفعلونه عند البيت من: «التصدية» وهي التي ذمهم الله - عز وجل
- بها فقال: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاءً وتصديّة﴾ [الأنفال/ ٣٥]
فالمكاء: الصفير، والتصدية: التصفيق، ثم قال: وفيه أيضاً تشبه بالنساء،
والعاقل يأنف من أن يخرج من الوقار، إلى أفعال الكفار والنسوة» انتهى.
فعلى العبد المسلم أن يتقي الله فيما يأتي ويذر، وأن يتثبت فيما ينسبه
إلى الشرع المطهر.



٥ - الجهر والصَّياح بالذكر والدعاء^(١)

قال الله - تعالى :- ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾ [الأعراف/٥٥].

قال بعض المفسرين: «أي المعتدين برفع أصواتهم في الدعاء». وقال ابن جريج في تفسيرها: «من الاعتداء: رفع الصوت، والنداء، والدعاء، والصياح، وكانوا يؤمرون بالتضرع والاستكانة». وقال - تعالى :- ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين﴾ [الأعراف/٢٠٥].

(١) الشرح والإبانة لابن بطة: ص/٣٦٤، ٣٦٧. الأذكار للنووي. ص/٦١٠. الحوادث والبدع للطرطوشي: ص/١١٥، ١١٨، ١٢٦، ١٢٨، ١٤٤. الدعاء المأثور وآدابه ص/١٥٢ - ١٥٤. الباعث لأبي شامة: ص/١١٧، ١٢٤، ٢٦٥، ٢٧٠. تليس إبليس لابن الجوزي: ص/١٣٧، ١٦٠، ٢٢٢، ٢٥٨، ٣٧٣. الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٣/٤٢٤ - ٤٢٥، ٢٨/١٠٥ - ١٠٦، ٦١١. اقتضاء الصراط المستقيم: ص/٥٧، ١٤٩. الكلام على مسألة السماع: في عدة مواضع منه، الاعتصام للشاطبي ١/٣٧٢، ٢/٦٣. المدخل لابن الحاج: ٣/٩٣، ١١٧، ٢٤٦، ٢٤٩. اللمع لابن التركماني: ١/٥٨. فتح الباري: ١٣/٣٨٦. الأمر بالاتباع للسيوطي: ٩٩، ١٨١، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٧٣، ٢٧٤. الإبداع للشيخ علي محفوظ: ص/٤٥، ٥٩، ٦٣، ١٧٥، ١٧٦، ١٨٣، ٢٢٠، ٣٧٢. إصلاح المساجد للقاسمي: ص/٤٥، ١٣١، ١٣٢، ١٣٦، ١٤٥، ٢٨١. فتاوى المنار لمحمد رشيد رضا: ٤/٣٥٧ - ٣٥٨. السنن والمبتدعات للشقيري: ٤٩، ٥٠، ١٠٧، ١٠٨، ١٩١. شرح الطريقة المحمدية للمخدومي: ١/١١٤، ٢/٢٢. أحكام الجنائز للألباني: ص/٩١ - ٩٣، ٢٤٧، ٢٥٠. مناسك الحج والعمرة: للألباني ص/٤٨، ٥١، ٥٦، ٦٢. الموسوعة الفقهية: ٤/١٦٩ - ١٧٦، ١٦/١٧٩ - ١٩٧. ٢٠/٢٦٥، ٢١/٢٥٠ - ٢٥١.

وقال - سبحانه -: ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً﴾ [الإسراء/ ١١٠].

أي: بدعائك، قالت عائشة - رضي الله عنها -: «أنزل هذا في الدعاء» متفق عليه.

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فجعل الناس يجهرون بالتكبير، فقال النبي ﷺ: «أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم» رواه البخاري: ١٣٥ / ٦ ومسلم: ٢٠٧٦ / ٤.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه أخرج جماعة من المسجد، يُهللون، ويُصلون على النبي ﷺ جَهْراً، وقال لهم: «ما أراكم إلا مبتدعين». بل قد جاء النهي من النبي ﷺ عن اتباع الجنازة برفع الصوت بالبكاء، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُتبع الجنازة بصوت ولا نارا» رواه أحمد، وأبو داود.

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ: «نهى أن تُتبع جنازة معها رانَّة» رواه ابن ماجه.

ولهذا «نهى أصحاب النبي ﷺ عن رفع الصوت عند الجنائز» رواه البيهقي، وغيره.

مما تقدم يتبين: أن الأصل في الذكر والدعاء، هو: «الإسراء»، وَحْدُهُ: «التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من مخارجها بصوت أَقْلُهُ أن يُسْمِعَ نَفْسَهُ». و«الجهر»: «هو التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من مخارجها

بصوت يسمعه غيره ممن يليه» وَلَا حَدَّ لَأَعْلَاهُ.

و«الجهر» في الذكر والدعاء، استثناء لا يكون إلا بما ورد به الشرع، وهو دائريين الوجوب والاستحباب، وأكثره في الذكر، أو في الذكر المشوب بالدعاء.

* فمن الذكر الذي يجب الجهر به بقدر يحصل منه المقصود:

الأذان. الإقامة. تكبيرات الإمام. تسميعه. قراءته في الصلاة الجهرية. تكبيرات التبليغ عند الحاجة. إلقاء السلام للخروج من الصلاة. السلام وجوابه. الحمد عند العطاس، وتسميته. الدعاء بقوم والتأمين عليه.

* ومن الذي يُسن الجهر به بقدر يحصل به المقصود:

التأمين في الصلاة. وعلى الدعاء. التكبير في العيدين. الذكر بعد الصلاة. التلبية والتكبير في الحج. قراءة القرآن. التسمية على الذبيحة. ثم أحدث الناس جماعة أو فرادى: الجهر الجهر، والمبالغة في رفع الصوت، والصياح، والصيحة، والذكر والدعاء بالجُوقَة، وبمكبر الصوت، وما يتبع ذلك من: الترنم، والتلحين، والتطريب، والترجيع، واللحن بالتحزين، حتى تسننوا بتصويت التقبيل للحجر الأسود !!

٦ - الذكر والدعاء بالشعر والإنشاد^(١)

من المحدثات: التعبد بالأشعار في الأدعية والأذكار، فرادى أو جماعة، ويسمونه: «نظم الصوت» و«السَّماع»؛ لتضليل العوام. ويقولون: «السَّماع شَبَكَةٌ يُصَادُ بِهَا الْعَوَام»؛ حتى تَرَقَّ قلوبهم، وتمتلى بمحبة الله - تعالى - وتحصل لهم منزلة: «السُّكْر» و«الغَلَبَة». وكل هذا أمر محدث مبتدع، وَمِنْ اسْتِبْدَالِ الْأَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْر، وَمِنْ اتِّبَاعِ الظَّنِّ وَالْهَوَى، فَهُوَ جَامِعٌ لِمَرَضِ الشَّبْهِ وَالشَّهْوَةِ: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم/٢٣]. فالظن: الشبهة، وما تهوى الأنفس: الشهوة.

فانظر كيف يتلاعب الشيطان من جهة، والمتأكلون البطَّالون من جهة أخرى، بكثير من حطمة الخلق، فيصرفونهم عن الأدعية والأذكار المشروعة الثابتة عن المعصوم ﷺ، ويُنشِدون لهم هذه الأشعار، على وجه التعبد بها،

(١) الشرح والإبانة لابن بطة ص/ ٣٦٤. فتاوى العزابن عبدالسلام: ص/ ٧٩. اقتضاء الصراط المستقيم: ص/ ٥٧. مجموع الفتاوى: ٣/ ٦٢٧، ٥/ ٨٣—٨٤، ١٠/ ٨٦، ٢٩٧، ٦٢٩—٦٣٠، ١١/ ٥٩١—٥٩٧، ٦٢٧، ٦٢٩—٦٣٥ وهذا المجلد باسم: التصوف: ٢٧/ ٢٢٩، ٣٦ الفهرس ص/ ١٩٩—٢٠١. وكتاب: «الاستقامة». مجموعة الرسائل الكبرى: ص/ ٢٥٠—٢٥٤، ٢٦٧. الاعتصام للشاطبي: ١/ ٣٧٢. الفتوحات الربانية: ١/ ١٧ وفيه نقل كلام الطرطوشي. تليس إبليس لابن الجوزي: ص/ ١٢٤. شرح الإحياء ٦/ ٥٠٥—٥١٠. اللمع لابن التركماني: ١/ ١٦٠. الإبداع: ص/ ١٢٤—١٢٥، ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٤٢، ٢٥٣، ٢٥٨. إصلاح المساجد: ص/ ١٣٦، ١٤٥، ١٦١—١٦٢، ٢٦٧. السنن والمبتدعات: ص/ ٤٨، ٥٠، ٨٥، ١٠٨، ٢١٨، ٣٢٥. شرح الطريقة المحمدية للخادمي: ١/ ١١٤. أحكام الجنائز للألباني: ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٦٧.

ابتداعاً في الدين، وهجراً للمشروع عن سيد الأنبياء، والمرسلين، فالتعبد بها عوضاً عن الأوراد، والأذكار المشروعة: اعتداء في الدعاء، وكثير منه فيه الكثير من الشرك، والتوسل المبتدع، والغلو، والإطراء، والتشبيب، والتغزل.

وَيُلْزِمُونَ الْمُريدَ بِهَا، وَيُرْتَبِّونَهَا فِي مناسبات زمانية، ومكانية، وأحوال أخرى، وكل هذه بدع محدثة في الدين، ومنابذة لهدي سيد الأنبياء والمرسلين، يجب قطعها، وقطع علائقها، ويجب إنكارها، ولا يجوز لمسلم مُوحِّدٍ، حضور هذه المجالس، مجالس البطالين، ومرترقة المبتدعين، وما اختاره المعصوم ﷺ لأُمته خير، وأبر، وأنجح، وأفلح.

وقد تتابع العلماء الناصحون على إعلان كلمة الحق في إنكارها، والإنكار على فاعليها، واتخاذهم لها وسيلة للتعبد في الذكر والدعاء، سواء كانت أشعاراً مجردة، أم مع تصفيق، وصفير، وكُوبة، وطبل، ونحو ذلك، بدءاً من إنكار الإمام الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤ والحافظ يزيد بن هارون المتوفى سنة ٢٠٦، والإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١، للذكر بالتغيير، ثم إلى الحافظ عبيد الله بن محمد بن بطة المتوفى سنة ٣٨٧ في كتابه: «الشرح والإبانة» ص / ٣٦٤.

وقال محمد بن الوليد الطرطوشي المتوفى سنة ٥٢٠:

«ومن العجب العجائب أَنَّ تُعْرِضَ عن الدعوات التي ذكرها الله في كتابه عن الأنبياء، والأصفياء، مقرونة بالإجابة، ثم تَنْتَهِي ألفاظ الشعراء والكتّاب، كأنك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم، ثم استغنيت بدعوات من سواهم» انتهى.

* ومنها: نظم القصائد في سؤال الأموات، والاستغاثة بهم، وارتجالها مع الجنائز، وفي المقابر، والمآتم، وعقد الحلق لها في المساجد، والعكوف بها عند قبور الأولياء، والتعبد بإنشادها كذلك بصوت واحد، وربما صاحبه عزف، ودُف، وقضيب، وكوبة، وطبل.

* الذكر بإنشاد قصيدة: «البُرْدَة» للبوصيري مع ما فيها من شرك وغلو.
* الذكر والدعاء بإنشاد: «نظم الهمزية في الاستغاثة بخير البرية» مع ما فيها من الشرك، والضلال.

* الدعاء والتوسل بإنشاد: «منظومة أسماء أهل بدر».
* الذكر بإنشاد: «منظومة الأسماء الحسنى» والدعاء بها خلف الجنائز، وفي الحلق في المساجد، وفيها أسماء ما أنزل الله بها من سلطان.
* إنشاد الشعر قبل الأذان من المنائر.

* التعبد بإنشاد القصائد الغزلية من على المنائر؛ لتنشيط الذاكرين.
* التعبد بنظم يسمونه: «نظم أمة خير الأنام» يُنشده المؤذن بعد الأذان لصلاة الفجر.

* إنشاد هذين البيتين بعد صلاة الجمعة بنية الوفاة على الإسلام:
إلهي لَسْتُ لِلْفِرْدَوْسِ أَهلاً.... البيتين.
* الإنشاد الجماعي بقصائد الموشحات، والأراجيز، حال الصيام، قبيل الإفطار، وربما صاحبها تصفيق، ودُفُّ.
* عَقْدُ حلقة في المسجد يقرأ فيها القارئ القرآن، ويدعو فيها الداعي بالقصائد والأشعار، ويلقونها بصوت واحد.

* حفظ هذين البيتين للشفاء من رمد العينين:

يا ناظري بيعقوب أعيدكما.... البيتين.

* الرقية ببيتين فيهما أسماء الفقهاء السبعة:

إذا قيل من للفقه سبعة أبحر.... البيتين.

فالتعبد بالشعر والإنشاد على طريقة الذكر والدعاء والأوراد بدعة محدثة في أواخر القرن الثاني الهجري، جلبها الزنادقة إلى المسلمين في بغداد باسم: «التغيير» وتقدم ذكر إنكار العلماء عليهم في أول هذا الفصل، وأن أصله من عمل النصارى في تعبداتهم المبتدعة، وترانيمهم، بل تبين لي أن التعبد بإنشاد الشعر، والرقية به، من موروثة الوثنية اليونانية فيما قبل بعثة عيسى ابن مريم — عليه السلام — إذ كان اليونان، وغيرهم من الوثنيين، ينشدون: «الإلياذة»^(١) لهوميروس، في مجالات: الذكر، والتعاويد، والرقى، فانظر كيف سرت عدوى هذه البدعة إلى جهلة المتصوفة من المسلمين، بأفسد إسناد عرفته الدنيا:

زنديق، عن نصراني، عن وثني، فهل يسوغ لمسلم بعد هذا أن يتخذ من الإنشاد ورداً، ووظيفة للذكر، وحُجُباً، ورُقَى؟!

(١) الإلياذة: نسبة يونانية إلى عاصمة بلاد الطراود - قرب مضيق الدردنيل - وهي ملحمة في قصة متصلة الحلقات، تُقصُّ الحرب التي دامت مدة طويلة على تلك المدينة، وهي نحو ستة عشر ألف بيت من الشعر، وقد عرَّبها النصراني اللبناني سليمان البستاني، وطبعت في مجلدين، ومطلعهما:

رَبَّةَ الشُّعْرِ عَنْ أُخِيلِ بْنِ فِيلَا أَنْشِدْنِيَا وَارْزُويْ اخْتِدَاماً وَبِيلَا

وأخيل بن فيلا: زعيم من زعمائهم، وقد كثر تناقل الناس لها، وإنشادها، وصار للعميان مزيد =

= عناية بها ليرتفع شأنهم بها، وقد ترجمت إلى عدة لغات سوى العربية، فهذه تُعد أول ترجمة لها، وقد قَدِّم لها بمائتي صفحة عن: «هوميروس» و«إلياذته» وشعره الآخر، ووازنها بأشعار العرب، وأجحف في مواضع، وغلط في أخرى، وغير غريب على كافر بالإسلام مثل هذا، وأنا أسوق ملخصاً لكلامه عن: «هوميروس» و«شِعره» للاطلاع لالاعتماد، وأتعبه في موضع بعد ذلك:

إن (هوميروس) لقب لهذا الشاعر الذي ذكر أنه عاش منذ ثلاثين قرناً أي قبل الميلاد باثني عشر قرناً، ولم يعرف له اسم ولا نسب، وقيل: إنه شخصية وهمية، مثل أشخاص ألف ليلة وليلة وغيرهم، وقيل: بل هو حقيقة، وغلِب عليه لقبه: «هوميروس» لأمر جلال، وهو كلمة يونانية، ثم اختلفوا في معناها، فقيل: بمعنى: «الرهينة»؛ لوقوعه في حرب فكان من بين الرهائن، وقيل: بل منحوتة من كلمتين هما: «المتكلم في المجلس»، وقيل: بل هي بمعنى الكفيف البصر، ويؤيد هذا أنه قد كُفَّ بصره. وكما اضطربوا في اسمه، وفي معنى لقبه، اضطربوا في محل ولادته، هل هي في: «إزمير» أم في غيرها، وقيل: في مصر، ولا يعول على شيء منها.

قالوا: وقد بدت عليه ملامح الذكاء والفتنة في صغره، وقد اصطفاه أحد ملاحى السفن، فصار يسافر إلى: «إبيريا» أي: «أسبانيا». وحصل له رمد في عينيه، وعلى إثره كُفَّ بصره، ثم عاد إلى بلده؛ «إزمير» بعد أن استفاد من غربته لكن ضاقت به الحال فسافر إلى مستعمرات الكوفيين، وراء نهر هُرمس، حتى إذا وقف على باب حانوت تاجر، أنشده أبياتاً يشكو فيها حاله، فأعجب به، فأواه، فأخذ يتحفه مع جلسائه بالترانيم، والأناشيد الدينية، حتى صار له عندهم منزلة وتعلق به، ثم سافر إلى بلدة أخرى، فاحترمه أهلها وأنشدوه فرغبوا بقاءه عندهم، فشرط عليهم القيام بنفقته، فقال بعضهم: إذا سمع بكم عميان الشعر، وفدوا لكفالتهم. فغضب عليهم، ثم سافر إلى: «فوقيا» قرب: «إزمير» فاستضافه معلم مدرسة فيها، فسمع منه أشعاره، وحفظها، فأقفل مدرسته وسافر إلى جزيرة ساقس، فأخذ ينشد أهلها هذه الأشعار، ويدعيها لنفسه، فلما سمع به هوميروس سافر إليها على الرغم من شدة الأهوال، فعظم شأنه فيها، وأنشد قصائده المشهورة: «حرب الزرازير» و«حرب الضفادع والفيران» و«الكركونة» وبلغت شهرته مبلغاً وذاع صيته بذكائه وأشعاره، ولهج الناس به، ثم حصل له ما دعاه إلى السفر إلى «أثينا» لكنه مرض وهو في السفينة فعدل به إلى جزيرة: «يوس» ودفن قرب الشاطئ إذ مات هناك.

هذا ملخص حياة: «هوميروس» وقد لحقها من الأساطير، والنسج، والغلو والإطراء، الشيء =

= الكثير، إن لم يكن هو نفسه أسطورة.

ولشهرته طبعَت النقود باسمه، وتبارى اليونان وغيرهم والملوك والساسة والعلماء والمصلحون في شعره وتعليمه ونشر ما يهذب الأخلاق منه، ثم داخله الدخيل عليه، والتزيد فيه، فاجتمع سبعون عالماً لتنتقيحه، مثلما تألف المجمع السبعيني لنقل التوراة من العبرية إلى اليونانية، وصارت تتناقل أشعاره من الإلياذة وغيرها، كما يُنقل شعر صاحب شهنامة لدى الفُرس، وشعر فلان وفلان لدى العرب.

وبلغ الحال من غُلومهم بشعره أن جعلوا منه الحجب، والتعاوِذ، لدى اليونان، والرومان، وغيرهم من أمم أوروبا، ونقلوا شعره إلى عدة لغات، ودُرِّس في بعض الجامعات لديهم، وإن كان بعض المستشرقين ينكرونه ويرونه شخصية وهمية مكذوبة.

وقد كان دخول أشعاره إلى العرب في عصر العباسيين في بغداد، لكنها لم تُعَرَّب، ومع هذا فالمثبتون لشخصيته لا يكادون يصححون نسبة شيء من المنظومات إليه إلا: «الإلياذة» و«الأوديسية» وما سواهما فمتحل مثل: «حرب الزرازير» وغيرها.

هذا ما أمكن تلخيصه عن: «هوميروس» و«الإياذة» ساقني إلى ذلك اتخاذ بعض المتصوفة من المسلمين الإنشاد ورداً ووظيفته في الصباح والمساء، كالحال لدى الوثنيين وغيرهم في اتخاذ «الإلياذة» عسى أن يكون في هذا داعياً لمن قلدهم من المسلمين بترك التعبد بالشعر في الأوراد والرقى.

وأختم هذه الحاشية بأمرين:

الأول: التنويه بمنقبة المسلمين على تطاول القرون بعدم ترجمتهم هذه الإلياذة إلى اللغة العربية، وقد منَّ الله عليهم بالإسلام، وباللسان العربي، أعذب الألسنة، وشعراء أهله أفصح العالم على الإطلاق.

الثاني: غلط البستاني في أن الإلياذة أطول قصيدة عرفها التاريخ، فإنه لا يعرف في الأمم من ينافس العرب في ذلك، فهذا محمد بن أحمد بن الربيع الشافعي المتوفى سنة ٣٣٥ له قصيدة في أخبار العالم ... في ثلاثين ألفاً ومائة ألف بيت، وقبله بشر بن المعتمر الهلالي البغدادي المتوفى سنة ٣١٠ له قصيدة في أربعين ألف بيت، وللبشير الإبراهيمي قصيدة رجزية في ٣٦ ألف بيت نظمها في السجن ... كما في ترجمته لنفسه. قال الكتاني في: «التراتب الإدارية: ١٨٤/٢ - ١٨٥» بعد ذكر ذلك: «وكيفما ظننا أن مادة الأعداد مبالغ فيها، فلا تكون كل واحدة من هذه القصائد إلا أكثر من عدد أبيات الإلياذة التي عدد أبياتها ستة عشر ألف بيت» انتهى.

○ تنبيهه (١) :

لا أعرف في خطب النبي ﷺ ولا في خطب الصحابة - رضي الله عنهم - الاستشهاد بالشعري بيت فصاعداً، وعلى هذا جرى التابعون لهم بإحسان.

وقد استمرأ بعض الخطباء في القرن الرابع عشر تضمين خطبة الجمعة البيت من الشعر فأكثر، بل ربما صار الاستشهاد بمقطوعات شعرية متعددة، وربما كان إنشاد بيت لمبتدع، أو زنديق، أو ما جن.

والمقام في: «خطبة الجمعة» مقام له خصوصيات متعددة يخالف غيره من المقامات، في الدروس، والمحاضرات، والوعظ، والتذكير، وهو مقام عظيم؛ لتبليغ هذا الدين، صافياً، يَجْهَرُ فيها الخطيب بِنُصُوصِ الوحيين الشريفين، وتعظيمهما في القلوب، والبيان عنهما بما يليق بمكانتهما، ومكانة فرائض الإسلام، فلا أرى لك أيها الخطيب للجمعة، إلا اجتناب الإنشاد في خطبة الجمعة، تأسياً بالنبي ﷺ وهو بك أجمل، وبمقامك أكمل. والله المستعان.



(١) انظر في: التراتيب الإدارية: ٢/ ٢٥٥، ٢٩٩ - ٣٠٠ بابين مهمين في أول تدوين الشعر، والحض على حفظه للاستشهاد به لحفظ لسان العرب.

٧- تصحيح الدعاء المكاني^(١)

قصد الذكر والدعاء، وأي من أنواع التعبد، في أي بقعة لم يدل الشرع عليها بخصوصها: من قبر، أو مسجد، أو جبل، أو بلد، أو قبة، أو مشهد، ونحو ذلك، بدعة ضلالة، ومن هذه المحدثات :

□ في المقابر:

لا تخفى على مسلم مشروعية زيارة مقابر المسلمين والدعاء المشروع لأهلها، وما في ذلك من المصالح العظيمة من تذكُّر الآخرة، وترقيق القلوب، والإحسان إلى الأموات بالدعاء لهم، والأحاديث في هذا كثيرة شهيرة.

ولا يجوز تعديّ المشروع إلى غيره من البدع، والمحدثات، من تحري الدعاء لنفسه، والقراءة، والتعبد بالجلوس واستقبال القبور، والتمسح بها، والتقبيل لها، والصلاة إليها، وغير ذلك من أنواع التعبد التي لم تشرع في المقابر عموماً، أو عند أي قبر خصوصاً، سواء كان قبر نبي، أو قبر ولي، أو غير

(١) الفتاوى: ٣١/١ - ٣٢، ١٦٦، ٣٢ - ٢٣٢ - ٢٤، ٢٣٣ - ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٣٤، ٣٤٣، ٢٦/١٤٧ -

١٤٩، ٢٧/٨، ٢٠، ٢٢، ٣٢، ١٠٧ - ١١١، ١٢٨ - ١٢٩، ٣٨٤ - ٣٨٦، ٤٣٥، ٣٧/٢٢،

١٣٧. رأس الحسين. تفسير سورة الإخلاص ص/١٦٩ - ١٧٠، اقتضاء الصراط المستقيم

ص/١٧٥، الرد على البكري ص/٢٦٦، المنار المنيف لابن القيم. المدخل لابن الحاج:

٢٤٦/٤. الأمر بالاتباع للسيوطي ص/١٢٤. إصلاح المساجد للقاسمي ص/٢٣٠. مناسك

الحج والعمرة للألباني. أحكام الجنائز.

ذلك، من المقابر، أو الآثار، أو آثار بعض الصحابة المزعومة، واعتقاد أن الدعاء عندها مستجاب، كل هذه أماكن لا يجوز قصدتها بشيء من هذه التعبدات بإجماع المسلمين، فضلاً عن أن تكون من مواطن الإجابة، أو أن تختص بفضيلة للدعاء وطلب الحاجات عندها، علماً أنه لا يصح تعيين قبر نبي من الأنبياء - عليهم السلام - على وجه الأرض إلا قبراً واحداً وهو قبر نبينا ورسولنا محمد ﷺ في مدينته المشرفة.

وَكَمْ هناك من القبور المكذوبة، والمقامات، والمشاهد، والآثار، والمغارات، والكهوف، والجبال، والأغوار المكذوبة، في مصر، والشام، والعراق، وعسقلان، والجزيرة بالعراق، وكربلاء، والنجف، وجبل لبنان، وديار العجم، وغيرها، وقد فُتن العامة بها لقصد الدعاء عندها لقضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وزيارتها، للشفاء من مرض ما، حتى جعلوا لكل قبر خاصيته، هذا لقضاء الحوائج، وهذا للشفاء من مرض الحمى، وهذا للشفاء من العُقم، وهذا لتفريج الهم، وهذا للفتح والإلهام، وأن قبر فلان تَرَيَاقُ مُجَرَّب، وأن هذه القبور هي كالخفارة على هذه البلدان، تمنع عنها الأعداء، فيقولون مثلاً: قبر فلان خفير الشام، وهكذا في مطاعم كبيرة تُغري الجهال، وسفهاء الأحلام، وتكون أحواض جباية للأموال في جيوب الأَكَالين من الأفاكين والدجالين، المتقمصين لباس الزهد، ولسان العلم، وحاشاهم من ذلك، فما هم إلا سراق عقائد، وقطّاع طريق للسالكين إلى الله - تعالى - فيا ويلهم إن لم يتوبوا ويتقوا الله في أنفسهم، ويتخلصوا من ظُلم عباده.

- ومن هذه القبور، التي فُتِن العامة بها، وهي مكذوبة، لا يعلم مستند لتعيينها:
- ١ - قبر نوح - عليه السلام - بالكرك من العراق وقيل: في جبل لبنان، كذب مختلق.
 - ٢ - قبر الخليل بالشام، ويقال: «مغارة الخليل» - عليه السلام - لا أصل له، وما يحصل من قصد للدعاء عنده، وتفريق العدس على السدنة، والفقراء، وإقامة السماع عنده باسم: «نوبة الخليل». كل هذه محدثات لا تشرع.
 - ٣ - الموضع الذي يُقال له: «قبر هود» - عليه السلام - شرقي جامع دمشق.
 - ٤ - تمثال الخشب في الجامع الأموي، الذي يُقال: إن تحته رأس نبي الله يحيى بن زكريا - عليه السلام - ويُسمَّى: «المقام الحيوي».
 - ٥ - «قبر شعيب» - عليه السلام - في الأغوار من الأردن، كذب لا أصل له.
 - ٦ - الآثار الثلاثة التي تُنسب إلى الأنبياء في جبل قاسيون، والدعاء عندها.
 - ٧ - قبر الحسين - رضي الله عنه - في المسجد، المسمى باسمه: «مسجد الحسين»، بالقاهرة، اختلقه العبيديون لما حكموا مصر، وهو قبر مكذوب، فإن بدنه الشريف - رضي الله عنه - أكلته السباع في وقعة كربلاء، ورأسه مدفون بالبقيع في مدينة النبي ﷺ ولا يعلم محله من البقيع.
 - ٨ - قبر خالد بن الوليد - رضي الله عنه - بحمص، كذب مختلق.
 - ٩ - «قبر نفيسة» بالقاهرة، واعتقاد أن الدعاء عنده يذهب الرَّمَد.
 - ١٠ - قبور الجيلاني، الذي انتشر له في العالم ما يزيد عن مائة قبر. وهكذا من القبور، والمشاهد، في عامة أقطار الدنيا، وما يُسمى عند الرافضة باسم: «مراقد الأئمة» ولا مصلحة من تعدادها، وقد أُلْفِت كتب

قديمًا وحديثًا في: «الزيارات، والمزارات» في دمشق، والقاهرة، والعراق، والهند، وغيرها.

وقد بلغت في العالم الإسلامي نحو عشرين ألف ضريح، وفي الأستانة: «٤٨١» جامعاً، قل أن يخلو منها جامع إلا وفيه قبر، والناس عكوف عليه...

ولا مصلحة هنا من الإطالة بسياقها؛ إذ قصد القبر للدعاء عنده لقضاء الحاجات، وتفريج الكربات، والصلاة عنده، واستقباله، والتمسح به، كل هذه مجموعة بدع، وشركيات، وضلالات، وفق الله المسلمين لما فيه صلاح أحوالهم. آمين.

□ المساجد:

قصد المساجد المكذوبة، والمحدثّة، للدعاء ولغيره من أنواع التعبد، ومن هذه المساجد التي لا يصح فيها شيء ولا يجوز قصدها للدعاء، لزعم خصوصية لا تثبت لها:

* في الطائف: مسجد القنطرة، ومسجد الكوع، ومسجد عداس. ولا يثبت في: «مسجد العباس» في الطائف شيء في فضله يخصه. بل هذا المسجد إنما سمي بذلك؛ لوجود قبر عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - على مقربة منه، وإلا فبناؤه كان في القرن السادس من هجرة النبي ﷺ^(١). وفي بني سعد، عند قرية الشهبه على نحو مائة كيلو من الطائف جنوب غرب، مسجد يسمى: «مسجد حليلة السَّعدية». وهو مسجد لا

(١) انظر كتاب: تاريخ أوقاف الطائف للشيخ محمد الطيب يوسف.

أصل له، وبنو سعد هناك لا يرون صحة هذا، ويقولون: إن مراضع النبي ﷺ في بني سعد، قرب وادي نخلة بين ميقات قرن المنازل وحنين، والله تعالى أعلم.

* في مدينة النبي ﷺ: المساجد السبعة. مسجد الراية. مسجد المستراح. مسجد أبي بكر. مسجد عمر. مسجد علي. مسجد فاطمة. مسجد الروحاء بين بدر والمدينة. مسجد العريش ببدر. وغيرها كثير. والمساجد في المدينة - حرسها الله تعالى - على أربعة أنواع :

١ - مسجد ثبتت له فضيلة تخصه، وهما مسجدان اثنان: المسجد النبوي، ومسجد قباء.

٢ - مسجد بناه المسلمون على تتابع العصور حسب حاجتهم، فهذه لا يثبت لها فضيلة تخصها عن سائر المساجد.

٣ - مسجد صلى النبي ﷺ فيه، أو في جهته، أو كان معهوداً في عهده ﷺ ولم يثبت له فضيلة تخصه، فلا يخص بتعبد لم يرد به الشرع.

٤ - مسجد ابتدعه المتأكلون، مثل المساجد السبعة، وغيرها. فهذه لا تشرع زيارتها بل هي بدعة. والله أعلم.

□ في مكة^(١) :

الذهاب أو السفر لغار حراء للصلاة فيه، والدعاء عنده.

قصد مساجد عائشة في التنعيم - وهو أدنى الحل - للصلاة والدعاء فيها.

□ في مدينة النبي ﷺ :

* الدعاء عند دخول المدينة بقولهم: «بسم الله، وعلى ملة رسول الله،

(١) الفتاوى: ٢٧/٨، ٢٠، ٣٢، ١٠٧.

رب أدخلني مدخل صدق...».

* الدعاء إذا وقع بصره على حيطان المدينة بقوله: «اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لي وقاية من النار، وأماناً من العذاب ومن سوء الحساب».

* «مكحلة فاطمة» وهي حفرة بقدر الصاع في أعلى جبل سلع بالمدينة، يجعل فيه الدجالون كُخلاً، ويبيعونه على الحجاج، والزوار، بزعم أنها كانت لفاطمة - رضي الله عنها - .

* «دار الأحزان» وهي في شرق البقيع، اختلقها الرافضة - قبحهم الله - وقد أزيلت - والله الحمد - .

* «مبرك ناقة النبي ﷺ» شرق البقيع بنحو خمسمائة متر، وقد أزيل - والله الحمد - .

وغيرها كثير.

□ في بيت المقدس ^(١):

السفر إليه يوم عرفة للتعريف بالدعاء، والوقوف فيه عشية عرفة.

السفر إليه بعد الحج للدعاء فيه باسم: «تقديس الحج».

□ قبة الصخرة ^(٢):

تعلقت العامة بالصخرة في بيت المقدس: «المسجد الأقصى» بأنواع

من التبعيدات المبتدعة، ولا يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ .

(١) الفتاوى: ٢٧/ ١٥٠، ١٥٠.

(٢) الفتاوى ٢٧/ ١١ - ١٢، ١٤. اقتضاء الصراط المستقيم ص/ ١٥١ - ١٨١. مناسك الحج والعمرة للألباني ص/ ٦٥. أحكام الجنائز ص/ ٢٦٤. ولي فيها رسالة باسم: «قبة الصخرة تاريخها وأحكامها».

واعلم هنا أنه لا يشرع قصدها ولا تعظيمها بدعاء، ولا استقبال، ولا طواف ولا غير ذلك.

وقد تعلق بها من البدع ما يضحك منه العقلاء: مثل سوق الهدي إليها، وتفضيل ذبح الأضحية عندها، وحلق الشعر فيها في العيد، والتعريف عندها عشية عرفة.

□ في دمشق :

المسجد الأموي. مسجد القَدَم قبلي مسجد دمشق.

□ في لبنان^(١):

قصد جبل لبنان للدعاء عنده، والانحناء له.

□ في مصر^(٢):

قصد الصلاة والدعاء في آخر جمعة من رمضان في مسجد عمرو بن

العاص في مصر.

□ □ □

(١) الفتاوى: ٢٧/٦٠-٦١، ١٧-٥٠.

(٢) السنن والمبتدعات: ص/١٥٦.

٨ - تصحيح الدعاء الزماني^(١)

إن اختراع أدعية وأذكار مرتبة لبعض الأزمان من ساعة، أو يوم، أو ليلة، أو أسبوع، أو شهر، أو عام، لم يقم عليها دليل: يكون بدعة في الدين، وتعبداً بما لم يأذن به الشرع الكريم، ويجر إلى مضارعة الكافرين من اليهود، والنصارى، والوثنيين، في تقديسهم بعض الأزمان الحولية، فما دونها، وما يحدثونه فيها من الأذكار والترانيم، كأعيادهم، وساعات تعبدهم، ومواليد العظماء عندهم، وهكذا.

وقد حصل لدى بعض المسلمين شيء من الإحداث في ذلك، منها ما انقرض، ومنها ما زال قائماً في بعض الأقطار، ومنها ما أحدث في وقت لاحق، وقد حصل لي بالتتبع لها: خمسة عشر ميقاتاً زمانياً، ولا يصح فيها شيء عن النبي ﷺ بل بعضها لم يرو فيه شيء أصلاً، وهي:

١ - دعاء أول السنة^(١):

لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء لأول العام، وهو أول يوم أول ليلة من شهر محرم.

وقد أحدث الناس فيه من الدعاء، والذكر، والذكريات وتبادل التهاني، وصوم أول يوم من السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم، بالصلاة والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة، إلى غير ذلك مما لا دليل عليه.

(١) الباعث ص/ ٢٣٩. إصلاح المساجد ص/ ١٢٩. السنن والمبتدعات ص/ ١٧.

٢ - دعاء آخر السنة^(١):

لا يثبت في الشرع شيء من دعاء أو ذكر لآخر العام، وقد أحدث الناس فيه من الدعاء، ورتبوا ما لم يأذن به الشرع، فهو بدعة لا أصل لها.

٣ - ٤ - فصل الصيف وفصل الربيع^(٢):

من أوابد الصوفية تخصيص بعض فصول العام بالعبادة مثل: فصل الصيف عند بعضهم، وفصل الربيع عند آخرين.

٥ - دعاء أول الشهر^(٣):

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال، قال:

«الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربي وربك الله».

رواه الدارمي، وله شواهد.

ومما أحدثه الناس:

قولهم عند رؤية الهلال أول الشهر.

«هل هلالك، شهر مبارك علينا وعليك يارب».

وهذا من أقبح الجهل بالدعاء والذكر.

(١) إصلاح المساجد ص/ ١٢٩. السنن والمبتدعات ص/ ١٦٧.

(٢) الاعتصام ١٩/٢.

(٣) الكلم الطيب ص/ ٩١ تعليق المحقق. الإبداع ص/ ٣٠٣. السنن والمبتدعات ص/ ٢٨٣.

٦ - يوم عاشوراء ^(١):

هذا يوم تتخذه الرافضة - قبحهم الله - مأتماً لمقتل الحسين - رضي الله عنه - ، ويأتون فيه بأنواع من البدع، والمنكرات، والضلالات، وما هذه على رعوناتهم بمستكثرة.

والمعتمد عند أهل الإسلام أنه لا يصح في يوم عاشوراء حديث، لافيه ولا في ليلته، وكل حديث يروى في ذلك وفي التوسعة على العيال يوم عاشوراء فهو موضوع لا يصح.

ولا يثبت فيه سوى صيامه، ويوماً قبله؛ لأنه يوم أنجى الله فيه نبيه موسى - عليه السلام -.

ومن بدع الذكر والدعاء فيه :

إحياء ليلته بالذكر والتعبد. وتخصيص دعاء له باسم: «دعاء عاشوراء» وأن من قرأه لم يمّت تلك السنة. وقراءة سورة فيها ذكر موسى - عليه السلام - في صلاة الصبح يوم عاشوراء. والاجتماع ذلك اليوم للذكر والدعاء. ونعي الحسين ذلك اليوم على المنابر. وأن البخوريوم عاشوراء رقية لدفع الحسد

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٢٠ - ٦٢٤. الفتاوى ٢٥/ ٣٠٧ - ٣١٤، ٣٦/ ٥٩. المنار لابن القيم. الدين الخالص للسبكي: ٨/ ٤١٦ - ٤١٨. لطائف المعارف لابن رجب ص/ ٥٩. تاريخ ابن كثير: ٨/ ٢٠٢. المدخل لابن الحاج: ٢/ ٢٩٠. اللفظ المكرم بفضائل عاشوراء المحرم لابن ناصر الدين الدمشقي. إصلاح المساجد ص/ ١٦٥. الإبداع ص/ ٥٦، ٢٦٩، ٢٧١. السنن والمبتدعات ص/ ١٣٤، ١٨٠، ١٧، ١٢٤، ١٩٤. هدية الصغراء في حديث التوسعة يوم عاشوراء لأحمد الغماري. ردع الأنام عن محدثات عاشوراء المحرم الحرام للشيخ محمد عطاء حنيف الفوجياني. بدع القراء.

والسحر والنكد. وغير ذلك مما يأباه الله ورسوله والمؤمنون.

٧- آخر أربعاء من شهر صفر^(١):

مما أحدثه الناس فيه: جمع آيات السلام: ﴿سلام على نوح في العالمين﴾، ﴿سلام على إبراهيم﴾، ﴿سلام على موسى وهارون﴾، ﴿سلام على إل ياسين﴾، ﴿وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين﴾: [الصفات/ ٧٩، ١٠٩، ١٢٠، ١٣٠، ١٨١، ١٨٢]. ثم كتابتها، ثم غسلها في إناء، ثم شربها باعتقاد ذهاب الشرور.

٨- يوم المولد^(٢):

إليك كلمة الفصل في حكم الموالد: وهي أن الاحتفال بها، وتخصيصها بذكر، أو دعاء، أو أناشيد، أو دُفٍّ، أو صلاة، أو أي عبادة، أو شعار يتخذ فيها إعلماً بهذا اليوم: يوم المولد، سواء كان مولد نبي، أو ولي، أو من تدعى ولايته كالرفاعي والبدوي، والبيومي، والدسوقي، وغيرهم في جُلِّ أصقاع العالم الإسلامي، أو عظيم من الولاة، أو العلماء، أو ما يتخذه بعض الناس من اتخاذ عيد لمولده بمناسبة إطفاء ثلاثين شمعة، أي مضي ثلاثين سنة، وهكذا في كل عام، كل هذا: بدعة ضلالة، ومنكر يجب

(١) السنن والمبتدعات ص/ ١٣٨.

(٢) الاعتصام ٢/ ٦٣. الإبداع ص/ ٢٧٢. تفسير المنار ٢/ ٥٧. المورد في عمل المولد للفاكهاني. الخطط للمقرئ ١/ ٤٩٠. صبح الأعشى ٣/ ٤٩٨. تاريخ الاحتفال بالمولد النبوي لحسن السندوبي، وهو أوفى كتاب ألف فيه. القول الفصل في الاحتفال بمولد خير الرسل ﷺ للشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري المتوفى حال تقييد هذا المرجع في يوم الجمعة ١٤١٧/ ١١/ ٢٦ بالرياض - رحمه الله تعالى - . إصلاح المساجد ص/ ١١٤.

إنكاره، ولا عهد لأمة محمد ﷺ به قبل اتخاذ العبيدين في عام ٣٦٢ مولد النبي ﷺ عيداً، إبان حكمهم بمصر، ثم امتد إحداثهم للأعياد، حتى جعلوا في كل يوم عيداً للنبي ﷺ على مدار العام، ثم انتقلت هذه إلى بعض أهل السُّنة، ووقع بسببه معارك كلامية، وافتراءات على من أنكر هذه البدعة، وأنه يبغض النبي ﷺ، وحاشاهم.

وقد فصلت القول في الأعياد، وما يحدث فيها، برسالة مستقلة باسم: «عيد اليوبيل بدعة في الإسلام» والله تعالى أعلم.

٩ - دعاء شهر رجب^(١):

لا يثبت في الشرع شيء من دعاء، أو ذكر لشهر رجب، وما يتداوله الناس من دعاء يسمونه: «دعاء رجب» فهو محدث مخترع لا أصل له. وفيه:

الذكر والدعاء لدى الرجبية، ليلة السابع والعشرين من شهر رجب بمناسبة ذكرى الإسراء والمعراج. وليعلم أن تحديد الإسراء والمعراج في هذا التاريخ هو أضعف الأقوال.

* وفيه:

قراءة قصة الإسراء والمعراج ليلة السابع والعشرين منه.

(١) الباعث لأبي شامة ص/ ٤٠، ١٧٤. اقتضاء الصراط المستقيم ص/ ١٦٨، ٢٩٣. تبين العجب في فضائل شهر رجب للحافظ ابن حجر. الإبداع ص/ ٢٧٢. السنن والمبتدعات ص/ ١٤٣، ١٧٩، ١٤٠، ١٨٠. أحكام الجنائز.

* وفيه :

اتخاذ صلوات مبتدعات منها: الصلاة الألفية في أول رجب.

* والصلاة الاثني عشرية في أول ليلة جمعة من رجب.

* وصلاة أم داود، وصلاة الرغائب.

* وصلاة ليلة سبع وعشرين.

وهكذا في بدع ومحدثات من الأدعية والأذكار والصلوات، والصيام،
وزيارة لقبر النبي ﷺ وللمقابر عموماً.

١٠ - دعاء ليلة النصف من شعبان^(١):

لا يثبت في فضل ليلة النصف من شعبان شيء، وقد أحدث الناس
فيها من البدع الكثير، ومنها تخصيصها بدعاء سُمِّي: «دعاء ليلة النصف
من شعبان». وهو بدعة لا أصل لها.

كابتداعهم فيها: «صلاة الألفية» وصلاة البراءة، والتصدق على روح
الموتى، وإيقاد النار والشموع، وزيارة القبور ليلة النصف منه، وقيام ليلة
النصف، وصيام يومها، وغير ذلك مما هو سبَّه في تاريخ المسلمين.

(١) المجموع للنووي ٥٦/٤. الباعث ص/ ١٢٤ - ١٤٠. تفسير القرطبي ١٦/ ١٢٨. المنار المنيف
ص/ ٩٨ - ٩٩. الحوادث والبدع للطرطوشي: ص/ ٤٨ - ٤٩. الاعتصام ٢/ ٤. تنزيه الشريعة
المرفوعة: ٩٢/ ٢. اللآلئ المصنوعة ٥٧/ ٢. الإبداع ص/ ٥٤ - ٥٨، ١٥٣، ١٦٠، ٢٨٨.
السنن والمبتدعات ص/ ١٤٣، ١٤٤، ١٦٠، ١٧٩. أحكام الجنائز.

١١ - ليلة العيدين^(١):

من المحدثات: تخصيص إحياء ليلة العيدين بالذكر، والدعاء، والصلاة.

١٢ - ثامن شهر شوال^(٢):

مما أحدثه الناس: اتخاذ اليوم الثامن من شهر شوال عيداً بعد صيام الست منه، ويرتّبون فيه أنواعاً من الأدعية والأذكار، فهما بدعتان: اتخذه عيداً، وتخصيصه بأي عبادة من ذكر وغيره.

١٣ - يوم عرفة^(٣):

التعريف في الأمصار في المساجد، وغيرها، بالذكر، وقراءة القرآن، وبعضهم يقصد الصخرة بيت المقدس للتعريف عندها، وبعضهم يقصد قبراً يعظمه يوم عرفة؛ لِيُعَرَّفَ عنده.

واعلم أنَّ الرحلة إلى مكان لأجل التعريف بدعة، أمّا التعريف بالأمصار، عَشِيَّةَ عرفة، فاعلم أن أهل الأمصار يشاركون الحاج في أمرين: في الذكر، والنحر؛ لهذا قال الحافظ ابن رجب^(٤): «اختلف العلماء في حكم التعريف بالأمصار عشية عرفة، وكان الإمام أحمد لا يفعله، ولا ينكر على مَنْ فَعَلَهُ؛ لأنه رُوي عن ابن عباس وغيره من الصحابة - رضي الله عنهم - وأما مشاركتهم في الذكر في الأيام المعلومات فإنه يُشرع للناس كلهم الإكثار من ذكر الله في أيام العشر» انتهى.

(١) الباعث ص/ ٢٣٩. السنن والمبتدعات ص/ ١٦١، ١٨٠.

(٢) السنن والمبتدعات ص/ ١٤٤.

(٣) لطائف المعارف ص/ ٤٧٨ - ٤٨٧. وشفاء الصدور للشيخ مرعي الكرمي ص/ ٢٧٤ - ٢٧٥.

(٤) لطائف المعارف ص/ ٤٧٥.

١٤ - يوم الخميس^(١):

لا أعلم له ذكراً أو دعاءً يخصه.

وقد أُحْدِثَ فيه:

تشبه الخسِيسِ مِنَ المسلمين بالنصارى في عيد لهم هو: «خميس الأموات».

قصد الاجتماع فيه في المسجد للقراءة.

تخصيصه بذكر ودعاء في صلاة تخصه.

١٥ - يوم الجمعة :

يأتي ما أُحْدِثَ فيه من الأدعية والأذكار المبتدعة، في: «الصلوات».

ومنها هنا:

دعاء يوم الجمعة بعد صلاة الصبح، وهذا لا أصل له^(٢).



(١) الباعث ص/ ١١٧ - ١٢٤. الحوادث والبدع ص/ ١١٥ - ١١٧، ١٢٦ - ١٢٨. الفتاوى

١١/ ٢٩٨، ٥٧٢، ٦٢٩، ٢٧/ ١١. اقتضاء الصراط المستقيم ص/ ١٤٩. البدع والنهي عنها

لابن وضاح ص/ ٤٩. الاعتصام للشاطبي ٢/ ١٥. الأمر بالاتباع ص/ ١٨١. تشبيه الخسيس

بأهل الخميس، للذهبي.

(٢) تلبیس إبلیس ص/ ١٤٣.

٩ - الهيئات في الذكر والدعاء

أ - رفع اليدين :

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

المشروع في هيئة الداعي في رفعهما للدعاء

تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ تواتراً معنوياً في وقائع متعددة، فيها رفع النبي ﷺ يديه الشريفتين للدعاء، منها في ستة مواضع من الحج: على الصفا، والمروة، وفي عرفة، والمزدلفة، وعند الجمرة الأولى، والثانية، وفي غير الحج: في الاستسقاء، وفي قنوت النازلة في الفرائض، وفي وقائع أخرى نحو خمسين موضعاً أفردت بالتأليف.

* حكمه :

ورفعهما من آداب الدعاء، ومستحباته، بالإجماع، إلا في حالة واحدة: في خطبة الجمعة، فيكره رفعهما للخطيب، والمستمع، ما لم يستسق الخطيب في خطبة الجمعة، فيسن له وللمؤمنين رفعهما حال الدعاء للاستسقاء ثم يترك.

* آداب الرفع لهما :

يرفع الداعي يديه إلى منكبيه، أو نحوهما، ضاماً لهما غير مفرقتين باسطاً بطونهما نحو السماء، وظهورهما نحو الأرض، وإن شاء قنّع بهما

وجهه، وظهورهما نحو القبلة، وتكونان طاهرتين، نظيفتين، مكشوفتين غير محجوبتين بحائل.

صفات الرفع ثلاث^(١):

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما.

والاستغفار أن تشير بأصبع واحدة.

والابتهاال أن تمد يديك جميعاً».

رواه أبو داود، والطبراني في: الدعاء، وله طرق أخرى، يصح

بمجموعها.

وقد جاءت الأحاديث من فعل النبي ﷺ مبينة مقام كل حالة من هذه

الصفات الثلاث، لأنها من اختلاف التنوع فليتنبه.

وبيانها كالآتي :

* **المقام الأول :** مقام الدعاء العام، ويسمى: المسألة، ويُقال:

الدعاء: وهو رفع اليدين إلى المنكبين، أو نحوهما، ضاماً لهما، باسماً

لبطونهما نحو السماء وظهورهما إلى الأرض، وإن شاء قَنَعَ بهما وجهه

وظهورهما نحو القبلة.

(١) فتح الباري ٢/٥١٧-٥١٨، ١١/١٤٢-١٤٣. الأزمية ص/٧٨-٨٠. شرح الأذكار. ٧/٢٤٧،

٢٥٧-٢٥٨. شأن الدعاء للخطابي ص/١٣-١٤. الإنصاف: ١/٤٥٨. شرح الثلاثيات

للسفاري: ١/٦٥٣. سلاح المؤمن ص/١٠٦-١١٧. الدعاء للعروسي ١/٩٤، ١٠٢، ٢١١-

٢١٣. السلسلة الصحيحة رقم/٥٩٥، ٢٤٩١.

وهذه هي الصفة العامة لرفع اليدين حال الدعاء مطلقاً، وفي قنوت الوتر، والاستسقاء، أو في مواطن رفعهما في المواضع الستة في الحج، وغير ذلك.

المقام الثاني : الاستغفار، ويقال: الإخلاص: وهو رفع إصبع واحدة، وهي السبابة من اليد اليمنى.

وهذه الصفة خاصة بمقام الذكر والدعاء حال الخطبة على المنبر، وحال التشهد في الصلاة، وحال الذكر، والتمجيد، والهيلة، خارج الصلاة. وعلى هذه الصفة في هذا المقام تحمل الصفة الثانية في حديث ابن عباس المتقدم، كما في حديث عمارة بن رؤية أنه رأى بشر بن مروان على المنبر، رافعاً يديه، فقال: «قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا، وأشار بإصبعه المسبحة» رواه مسلم.

وأحاديث رفع الإصبع حال التشهد داخل الصلاة وخارجها معلومة شهيرة.

*** المقام الثالث :** الابتهاال، وهو التضرع والمبالغة في المسألة، ويسمى أيضاً: دعاء الرّهب.

وصفته: رفع اليدين مدّاً نحو السماء، حتى تُرى عفرة إبطيه: أي بياضهما، ويقال في وصفه: حتى يبدو عضداه، أي يرتفعان من المبالغة في الرفع.

وهذه الصفة أخص من الصفتين السابقتين في المقام الأول، والثاني. وهي خاصة في حال الشدّة، والرّهبة، كحال الجذب، والنازلة بتسلط

العدو، ونحو ذلك من مقامات الرّهب، وعليها يُحمل حديثا أنس - رضي الله عنه - وهما:

١ - «كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، وإنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه» رواه البخاري.

أي لا يرفعهما رفع مبالغة وابتهاال شديد إلا في مقام الرهب حال الجذب في الاستسقاء، لأنه يريد نفي الرفع في غير هذا الموضع؛ لتواتر أحاديث الرفع حال المسألة والدعاء في رواية جمع كثير من الصحابة - رضي الله عنهم - فالمنفي في هذه الحالة صفة سواها.

٢ - وحديثه الآخر: «أن النبي ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء» رواه مسلم.

أي من شدة الرفع بيده كأن ظهور كفيه نحو السماء، وهذا هو الذي يلتقي مع جميع أحاديث الرفع التي فيها التصريح بجعل بطونهما إلى السماء، ومع حديث مالك بن يسار - رضي الله عنه -: «إذا سألت الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها» رواه أحمد، وأبو داود.

ولم أجد من حل هذا الإشكال على هذا الوجه إلا شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فيما نقله عنه العلامة المرداوي - رحمه الله تعالى - في: «الإنصاف: ١/ ٤٥٨» حينما ذكر المذهب بجعل ظهور يديه نحو السماء في الاستسقاء؛ لأنه دعاء رهبة، وأن ظاهر كلام كثير من الأصحاب أن دعاء الاستسقاء كغيره في كونه يجعل بطون أصابعه نحو السماء، قال ما نصه:

«واختاره الشيخ تقي الدين، وقال: صار كفه نحو السماء لشدة الرفع، لا قصداً له، وإنما كان يوجه بطونهما مع القصد، وأنه لو كان قصده فغيره أولى وأشهر، قال: ولم يقل أحد ممن يرى رفعهما في القنوت: إنه يرفع ظهورهما، بل بطونهما» انتهى.

وهو نقل عزيز حلّ هذا الإشكال المتعارض ظاهراً، المتآلف باطناً، فبه تألفت السنن ظاهراً وباطناً، والحمد لله.



المبحث الثاني تصحيح الهيئات في الذكر والدعاء

تفريعاً على «القاعدة الثانية» من قواعد التعبد بالذكر والدعاء، والالتفات إلى التفريق بين المقيّد والمطلق؛ فقد حصل بالتتبع، وجود هيآت مضافة حال الذكر والدعاء المطلق، أو المقيّد بحال، أو زمان، أو مكان، وبخاصة في وظيفة اليدين، ومنها:

١ - رفع الداعي بصره إلى السماء حال الدعاء.

٢ - تصحيح وظيفة اليدين حال الذكر والدعاء.

٣ - التصحيح في كيفية الأداء.

٤ - التصحيح في كيفية الخشوع.

٥ - الذكر الجماعي.

٦ - التصحيح في عقد الذكر.

وبيانها كما يأتي :

١ - رفع الداعي بصره إلى السماء :

هنا أُحرز مسألة رفع الداعي بصره إلى السماء فأقول^(١):

استقرّ شرعاً، وفطرة، وعقلاً، أنّ الله - سبحانه - له صفة العلو: علو

(١) انظر: بيان تلبس الجهمية لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٤٣٢/٢ - ٥٠٢. درء تعارض العقل والنقل:

٢١/٧ - ٢٤. شرح الطحاوية: ص/٣٩٢ - ٣٩٣ مهم. شرح النونية لابن عيسى: ١/٤٠٠.

الأهمية للزركشي. المنتخب لابن حجر ص/٣٨، ٤٥.

الذات، وعلو القدر، وعلو القهر، على حد قوله - تعالى -: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾.

ولهذا يجد العبد ضرورة، وفطرة في نفسه، توجه قلبه، وصموده إلى الله - تعالى - في علوه وسمائه، وهذا أمر فطري، ضروري، عقلي، اتفقت عليه جميع الأمم من غير مواطاة.

فالقلب له وجهة واحدة يقصدها هي إلى الله - سبحانه وتعالى - في علوه؛ ولهذا ترى البحث مشبعاً في هذه المسألة في كتب التوحيد، وبخاصة في النقض على الجهمية، والمعتلة.

وهذا التوحيد في القصد، ثابت، مستقر في الفطر، والقلوب، على اختلاف تنوع اتجاه الوجوه والأيدي حسب الأمر الشرعي، طاعة للأمر:

فإنها تارة تكون مطرقة حال القيام والقعود في استقبال القبلة في الصلاة؛ ليكون ذلك أقرب إلى الخشوع، وهذا من خشوع البصر وذله.

ولهذا قالوا في قبض الأيدي في الصلاة: ذل بين يدي عز.

وتارة تكون في حال السجود، والركوع إلى جهة الأرض؛ لكون ذلك غاية الخضوع.

وتارة تتوجه إلى السماء اضطراراً؛ لتوجه القلب، ولهذا ترى في أحوال الداعين، والذاكرين، أنه يحصل من بعضهم حركة جوارحهم اضطراراً إلى فوق، وإلى أعلى، وذلك تبعاً لحركة قلوبهم، بالإشارة باليد، والإصبع، أو العين، أو الرأس، أو غير ذلك من الإشارات الحسية، وقد تواترت بذلك السنن، عن النبي ﷺ واتفق عليه المسلمون، وغيرهم.

قال الله - تعالى - عن نبيه محمد ﷺ: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها﴾ الآية [البقرة/ ١٤٤]. وترى في السنة أن النبي ﷺ رفع بصره إلى السماء، وهو في ظل الكعبة يدعو على اليهود والنصارى بلعنهم، ورفع ﷺ بصره إلى السماء، في مرضه الذي مات فيه ﷺ وهو يقول: الرفيق الأعلى.

وفي مواضع أخرى.

لكن لا يثبت أمر الداعي أو الذاكر برفع بصره إلى السماء.

هذا ما يجده العباد في قلوبهم، وجبت عليه فطرهم، وعقولهم، من ضرورة قصد العلو.

وفي الشرع المطهر، جُمع للداعي بين شرف الاتجاهين: اتجاه قلبه إلى ربه، وهذا: «توحيد في القصد».

واتجاه وجهه إلى بيت ربه، وهذا: «توحيد في الاتباع» بالاتجاه إلى القبلة التي ارتضاها الله لهذه الأمة، فاجتمع للداعي ركنا العمل: الإخلاص، والمتابعة.

فالكعبة هي القبلة بالنص والإجماع، التي يستقبلها العابد، ويوليها وجهه، وكُلِّيَّتَه، فشرع - سبحانه - أن يتجه إليها العابدون، والداعون، والمتقربون إلى الله - تعالى -؛ ولذا صار سيد المجالس ما استقبل به القبلة، كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند الطبراني بسند جيد.

* وقد تواتر من هدي النبي ﷺ الاتجاه إلى القبلة حال الدعاء، في أحوال كثيرة، في غزاة بدر، وتبوك، وفي الاستسقاء، وفي مواقف الدعاء في

الحج: على الصفا، والمروة، وفي عرفة، وعند المشعر الحرام، وعند الجمرة الأولى، والثانية، وهكذا في وقائع كثيرة يقصد فيها النبي ﷺ الاتجاه بكليته، ووجهه الشريف إلى القبلة حال الدعاء.

* وقد تواتر من هدي النبي ﷺ رفع الأيدي للدعاء، بطونها إلى السماء، والإشارة بإصبع السبابة من اليد اليمنى يدعوبها في خطبة الجمعة، وفي التشهد في الصلاة، إشارة إلى توحيد القصد، واتجاه القلب إلى الله - تعالى - في علوه - سبحانه - وكلما عظمت الحاجة، واشتدت الضرورة، اشتد الوجد في قلب الداعي، فبالغ في رفع اليدين إلى السماء، كما فعل النبي ﷺ ذلك حتى رؤي بياض إبطيه ﷺ؛ ولهذا ترى الناس يقولون: «ارفعوا أيديكم إلى الله تعالى».

ولهذا ورد النهي عن أن يبصق الرجل إلى جهة القبلة، في الصلاة. وورد النهي عن استقبالها، أو استدبارها، ببول أو غائط، وورد النهي عن رفع المصلي بصره إلى السماء حال الدعاء؛ أمراً بالخشوع، الذي أثنى الله على أهله؛ في قوله - سبحانه -: ﴿قد أفلح المؤمنون. الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ والخشوع يكون مع تخفض البصر.

□ والخلاصة :

١ - السماء ليست قبلة للدعاء بالإجماع؛ فَإِنَّ المسلمين لهم قبلة واحدة لجميع تعبداتهم التي يشرع لهم فيها الاستقبال، وهذه القبلة هي: «الكعبة» - زادها الله شرفاً - فليس لهم في الإسلام قبلتان.

(١) بيان تلييس الجهمية: ٢/ ٤٥٢ - ٤٥٣.

وهذا محل إجماع، كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في رده على الجهمية فقال^(١):

«إن المسلمين مجمعون على أن القبلة التي يشرع للداعي استقبالها حين الدعاء، هي القبلة التي شرع استقبالها حين الصلاة، فكذاك هي التي شرع استقبالها حين ذكر الله، كما تُستقبل بعرفة، ومزدلفة، وعلى الصفا والمروة، وكما يستحب لكل ذاكر لله، وداعٍ، أن يستقبل القبلة، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان قد يقصد أن يستقبل القبلة حين الدعاء، وكذاك هي التي يشرع استقبالها بتوجيه الميت إليها، وتوجيه النسائك والذبائح إليها.

وهي التي يُنهى عن استقبالها بالبول والغائط، فليس للمسلمين - بل ولا لغيرهم - قبلتان أصلاً في العبادات التي هي من جنسين؛ كالصلاة والنسك، فضلاً عن العبادات التي هي من جنس واحد، وبعضها متصل ببعض، فإن الصلاة فيها الدعاء في الفاتحة وغيرها، والدعاء نفسه هو صلاة....» انتهى.

وقال فيه أيضاً^(١):

«وإذا كانت قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة بعينها، كان قول الجهمي بأن العرش والسماء قبلة للدعاء، قول مخالف لإجماع المسلمين، ولما علم بالاضطرار من دين الإسلام فيكون من أبطل الباطل» انتهى.

٢ - أما رفع البصر إلى السماء حال الدعاء فهو على نوعين^(٢):

(١) المرجع السابق.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٤/ ١٥٢. الدعاء بالمأثور للطرطوشي / ٦٥ - ٦٦. درء تعارض

العقل والنقل ٧/ ٢٤. المنتخب لابن حجر ص/ ٣٨. الأزهية للزركشي ص/ ٧٥ - ٨٠.

أ- الإجماع على النهي عن رفع المصلي بصره إلى السماء داخل الصلاة؛ للحديث الثابت في ذلك عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ليتتهين أقوام عن رفع أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم أبصارهم» رواه مسلم، وغيره.

ب- رفع الداعي بصره إلى السماء وهو خارج الصلاة، ففيه خلاف على قولين:

الكراهة، ونسب لشريح وغيره.

الجواز، وبه قال الأكثرون، وهو الذي عليه المحققون.

ذلك أن رفع الداعي بصره إلى السماء حال الدعاء وهو خارج الصلاة، ليس لأنها قبلة الدعاء، بل لما يجده في نفسه من تعلق قلبه بربه وإلهه، ومعبوده، في علوه - سبحانه - كما تقدم تقرير ذلك، وقد رفع النبي ﷺ بصره في أحوال مضت الإشارة إليها.

فرفع الداعي بصره نحو السماء وهو خارج الصلاة لا وجه لكراهته، وحكمه الجواز، وهو من باب ما يقع من العبد اضطراراً؛ لاتجاه قصده إلى ربه في علوه - سبحانه - لأنه يستحب أو يجب رفع البصر إلى السماء حال الدعاء، ولم أر من صرح به ولا ما يدل عليه، والله أعلم.

٣- أن استقبال القبلة حال الدعاء هو مستحب شرعاً، لأنه واجب، وهذا بالإجماع^(١).

٤- ظهرت لي حكمة جلييلة في مشروعية رفع الداعي يديه للدعاء

(١) بيان تلبيس الجهمية: ٤٦٢/٢.

وبطونهما إلى السماء، وهي علامة على ما في قلبه من توحيد القصد،
والتوجه إلى ربه ومعبوده في علوه - سبحانه -.

وهذه مضافة إلى ما يذكره عامة العلماء من: الاستطعام، وإظهار
الاستكانة، والافتقار إلى الله - تعالى - وكشف الحجاب بين العبد وربّه.

ولا تلتفت إلى ما يعلل به نفاة العلو.

٢ - التصحيح في وظيفة اليدين، ومنها :

* في صفة الرفع ^(١):

مضت صفة الرفع المشروعة، ويرى المتأمل في أحوال الداعين عجباً
في صفة الرفع، من ذلك:

* النزول في رفعهما مفرقتين أو مقرونتين إلى ما تحت السترة، أو إلى السرة.

* رفعهما مفرقتين، رؤوس الأصابع إلى القبلة، والإبهامان إلى السماء.

* وتقليبهما على عدة جهات حال الدعاء.

* وهزُّهُمَا، وحَرَكَاتٌ أخرى بهما حال الرفع لهما.

* ومسح الوجه بهما بعد الرفع في قنوت وتر أو نازلة في الصلاة.

* ومسح الصدر، والكتفين، بالكفين بعد الفراغ من الدعاء ^(٢)، أو بعد

ذكر النبي ﷺ والصلاة والسلام عليه، وإفاضة المسح على الجسد، خاصة

بعد صيغة الصلاة على النبي ﷺ المسماة: «الصلاة الكمالية».

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٦٢، ٦٤. المسجد في الإسلام ص/ ٣٠٩. الفتاوى للعز ابن
عبد السلام ص/ ٤٧.

(٢) انظر: التحقيق للنووي: ص/ ٢٢١. مغني المحتاج: ١/ ١٦٧. الفتح الرباني للساعاتي:
٣/ ٣١٥-٣١٦. كما في: مسك الختام: ص/ ١٢١.

* تطبيق الراحتين، أو مسح إحدى اليدين بالأخرى بعد الفراغ من الدعاء.
* تقبيل الإبهامين ووضعهما على العينين عند ذكر اسم النبي محمد ﷺ في الأذان، وغيره^(١).

* رفع الأيدي من الخطيب والمأمومين يوم الجمعة حال الدعاء في الخطبة.

ثبت عن النبي ﷺ الرفع لليدين لما استسقى في خطبة الجمعة، ورفع الناس أيديهم، ثم لم يعد الرفع.

لهذا استحب العلماء الرفع من الخطيب والمصلين في هذه الحالة فقط، وأما لودعا الخطيب في خطبة الجمعة لغير استسقاء؛ فإنه يكره في حقه وحق المأمومين رفع الأيدي للدعاء، فليتنبه لهذا.

* رفع الأيدي للدعاء بين الإقامة وتكبيرة الإحرام^(٢): مما أحدث: أن الإمام يدعويين الإقامة وتكبيرة الإحرام، ويؤمن المأمومون على الدعاء، رافعين الأيدي للدعاء، وهذه هيئة مبتدعة مخترعة.

أما دعاء الواحد منّا بعد الأذان، وبعد الإقامة، فهو مظنة الإجابة، كما ورد الحديث بذلك، وكان الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - يرفع كفيه ويدعو. ولم أدر مستنده في الرفع فليحرر^(٣).

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٤٩. فقه السنة: ١/ ١٠٣. كشف الخفاء. ٢/ ٢٠٦ رقم/ ٢٢٩٦. السلسلة الضعيفة رقم/ ٧٣. المقاصد الحسنة/ ٣٨٤. الفوائد المجموعة للشوكاني: ص/ ٢٠ وللعملي تعليق مهم.

(٢) المسجد في الإسلام: ص/ ٢٩٧.

(٣) شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية. ص/ ١٢٦ - ١٢٧. كتاب الصلاة. وانظر: فتح الباري لابن رجب: ٥/ ٢٥٨. وتحفة الأبرار للسيوطي.

* رفع اليدين للدعاء جماعياً، أو كُلِّ بمفرده، بعد صلاة الفريضة.
وهذه الصفة كثر نحوها القيل والقال، وطال الجدل، وأفاد أن القائل
بالمشروعية ليس معه دليل، فثبت أنه بدعة، ويأتي تحرير القول فيها في
الذكر والدعاء بعد الصلاة.

* رفع الأيدي بعد سجود التلاوة^(١):

رفع اليدين للدعاء بعد الرفع من سجود التلاوة، والدعاء، وهذا عمل
محدث لا أصل له فهو بدعة.

* رفع الأيدي عند رؤية الهلال^(٢):

استقبال الهلال، ورفع الأيدي للدعاء، وهاتان بدعتان، فالسنة استقبال
القبلة عند الدعاء، ورفع الأيدي عند رؤية الهلال لم يثبت فيها شيء.

* رفع الأيدي أو قبضهما على هيئة المصلي أو الجلوس مثل جلوس
التشهد عند السلام على النبي ﷺ وصاحبيه^(٣):

فهذه بدع، الاستقبال بالدعاء ورفع الأيدي، والجلوس له إلى غير جهته
المشروعة: قبلة الصلاة.

وهجر لكيفية السلام المشروعة على النبي ﷺ وصاحبيه — رضي الله
عنهما —.

* جعل اليد اليمنى على الرأس بعد السلام من الصلاة، ثم الدعاء،

(١) البدع والنهي عنها ص/ ١٧.

(٢) الكلم الطيب ص/ ٩١ تعليق المحقق. الإبداع ص/ ٣٠٣.

(٣) أحكام الجنائز ص/ ٢٥٩.

(٤) السنن والمبتدعات ص/ ٧١.

وفيه حديث عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً لا يثبت^(٤).

* جمع أصابع اليد اليمنى وجعلها على العين اليمنى، وكذا اليسرى للعين اليسرى، والهمهمة بالقراءة والدعاء^(١).

* الإشارة بالأصبعين السبابتين، وقد ثبت عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ النبي ﷺ مرَّ على إنسان يدعو وهو يشير بأصبعيه السبابتين فقال له ﷺ: «أَحْذُ، أَحْذُ» رواه الترمذي والحاكم وصححه^(٢).

٣- التصحيح في كيفية الأداء:

وفيه :

الذكر بالْحَلَقِ، وأزير الصدر، وعدم إخراج الحروف من مخارجها. وهذه مَخْرَقَةٌ لا يعلمها في زعم الطريقة إلا من وصل. نعوذ بالله من التلبيس.

٤- التصحيح في البكاء، والخشوع حال الذكر والدعاء^(٣):

وفي هذا محدثات جَمَّة، من تلاعب الشيطان، وتضليل الضالين للعوام، ومنها:

التواجد. الصَّعَق. الغشيان. دعوى الاستغراق. والصياح، والاضطراب، والاختلاج، والإغماء، والموت، والشهيق، والهيام، إلى آخر ما هنالك من مقامات الفناء، والشهود.

وأقول هنا قولاً عاماً في المشروع حال السماع لكتاب الله وذكره،

(٢) شرح الإحياء: ٣٤/٥.

(١) الإبداع ص/ ٣١٦-٣١٧، ٣٢٠.

(٣) انظر: الرقة والبكاء لابن أبي الدنيا.

والتنبيه على ما يخالف المشروع؛ لتصحيحه، وهذا بيانه:

نطق الوحيان الشريفان على أن عباد الله الصالحين يحصل لهم عند سماع آيات القرآن العظيم وقوارع التنزيل من الثمرات والآثار الإيمانية، الخير الكثير، والفضل النмир، من الأنس بالله، وبكلامه - سبحانه - والتعبُّد بتلاوته، وتدبره، وتفهمه، والعمل به، وازدياد الإيمان واليقين، وامتلاء القلوب بعظمة الحي القيوم، وصدق التوكل، وتدفع العبد إلى مزيد التعبُّد. ويحصل لهم مع هذا من الأحوال الزكية: البكاء بدمع العيون، وفيض الدموع من غير صوت ولا شهيق، وربما كان معه للصدر أزيز، وحنين من جَهش البكاء، والرقّة، والخشوع، ووجل القلوب، وطمأنينتها، والخشية واقشعرار الجلود.

إلى آخر ما هنالك من الآثار الإيمانية، والأحوال الزكية؛ لسماع القرآن العظيم، الذي هو سماع النبيين، وسماع المؤمنين، وسماع العالمين. قال الله جلّ ثناؤه وتقدّست أسماؤه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة/ ٨٣].

وقال - سبحانه -: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ. أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال/ ٢-٤].

وقال - تعالى -: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة/ ١٢٤].

وقال - تعالى :- ﴿إِنَّ الَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُونَ
لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا وَيَخِرُونَ
لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء / ١٠٧-١٠٩].

وقال - تعالى :- ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُثَابَهاً مَثَانِي تَقْشَعِرُ
مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾
[الزمر / ٢٣].

والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً.

وقد منَّ الله سبحانه على نبيه محمد ﷺ بهذه الآثار والأحوال لرسم
خطى التأسي والافتداء به ﷺ ولا أحد أقرب إلى الله سبحانه ولا أعرف بالله
وأُتبع لشريعته من عبده ونبيه محمد ﷺ، فقد استفاضت السنن بأن النبي ﷺ
كان أحسن الناس صوتاً، وأعذبهم قراءة وأداءً، وهذا من أسباب خشيته لربه
وخشوعه وامتلاء قلبه بعظمة الله وعظمة كلامه؛ ولهذا كانت قراءته ﷺ
تصدع القلوب، وتؤثر في المشرك فيهدي إلى الإسلام، وكان ﷺ عند
قراءته أو سماعه كلام ربه - سبحانه - يبكي وتذرف عيناه، ويكون لصدره
أزيز وحنين كأزيز المرجل - وهو القدر يغلي فيه الماء - وهكذا يكون البكاء
من خشية الله - تعالى - ويكون الخشوع ووجل القلوب.

وفي الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال
رسول الله ﷺ: «أَقْرَأُ عَلَيَّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ،
قال: نعم، إني أحب أن أسمع من غيري، فقرأت سورة النساء، حتى أتيت
إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ

شهيدياً ﴿﴾ فقال: حسبك الآن فإذا عيناه تذرفان.

وعلى هذه الحال الشريفة كانت أحوال صحابة رسول الله ﷺ على التأسي والاقتداء، والمتابعة والاهتداء، فما تجاوزت حال أحد منهم حال رسول الله ﷺ عند تلاوة القرآن العظيم، وسماعه، وحاشاهم، وهُم هُم في علو مرتبتهم، وعالي فضلهم، ورفيع مقامهم - رضي الله عنهم - وقد اشتهر منهم أفراد معدودون باسم: «البكائين»، كما اشتهر في الصحابة - رضي الله عنهم - البكائون في غزوة تبوك، وقال العلماء فيهم نظماً، كما في: «الشذرات لابن العماد: ٩٩ / ٨ - ١٠٠» وهذا بكاء من نوع آخر^(١).

ثم كان الناس بعدهم من التابعين إلى الآخر على الجادة، لكن بدا في أفراد من التابعين، بعض الأحوال مثل: الصعق، وأول من عرف منه: الربيع ابن خثيم - رحمه الله تعالى - ومثل: الصياح، والاضطراب، والاختلاج، والغشي، والإغماء، والموت، والشهيق، والهيام، إلى آخر ما هنالك من مقامات، اكتسبت ألقاباً، وجعل لها مراتب: سائر، وواصل.

وهذه في أصلها إنما تحصل من قوة الوارد، وضعف المورد عليه، فأصحابها يُغلبون عليها، بخلاف الصحابة - رضي الله عنهم - فإنه لقوة ثباتهم وكمالهم لا يغلبهم شيء من ذلك؛ ولذا أنكرت هذه الأحوال على بعضهم، أما من فعله تصنعاً، وعرف من حاله أنه أسلم نفسه إلى عدوه وعدو أبيه الأول، فبلغ به الحال إلى: الفناء، ودعوى الشهود، والدخول في مجاهل المخرقة، حتى يقول قائلهم: سبحاني، وما في الجبة إلا أنا،

(١) انظر تعليق الحافظ ابن رجب على هذا النوع من البكاء في: لطائف المعارف: ص / ٤٣٠.

وينسلخ من الصلاة وسائر العبادات، ويسمونها: عبادات العامة؛ لأنه وصل الجهول إلى: حال الحضرة القدسية، والشهود في عالم الملكوت، فرفعت عنه التكاليف، فكل هذا متردد بين الكفر، والفجور؛ ولهذا قتل منهم من قُتِلَ على الكفر والزندقة، وصُلب.

وعلى العبد الناصح لنفسه أن يلازم ذكر ربه، ودعاء مولاه على هدي القرآن والسنة، وأن لا يُسلم نفسه لعدوه من الإنس والجن، والله يتولى الصالحين من عباده.



٥ - الذكر الجماعي

مضت الرواية عن عمر - رضي الله عنه - في أدلة التصحيح، وليعلم أن هذه هيئة داخلت الذكر والدعاء في عامة مواطن الذكر والدعاء في العبادات المطلقة، والمقيدة، والأوراد الراتبة، وفي أعقاب الصلوات المكتوبات، وفي مشاعر الحج وشعائره كالتلبية، وفي التكبير أيام العيدين، وغير ذلك مما تراه مبيناً في محله المناسب من كل باب.

وليعلم هنا أن قاعدة هذه الهيئة التي يرد إليها حكمها هي: أن الذكر الجماعي بصوت واحد سرّاً، أو جهراً، لترديد ذكر معين وارد، أو غير وارد، سواء كان من الكل، أو يتلقونه من أحدهم، مع رفع الأيدي، أو بلا رفع لها، كل هذا وصف يحتاج إلى أصل شرعي يدل عليه من كتاب أو سنة؛ لأنه داخل في عبادة، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع لا على الإحداث والاختراع؛ لهذا نظرنا في الأدلة لذلك من الكتاب والسنة فلم نجد دليلاً يدل على هذه الهيئة المضافة، فتحقق أنه لا أصل لها في الشرع المطهر، وما لا أصل له في الشرع فهو بدعة؛ إذاً فيكون الذكر والدعاء الجماعي بدعة، يجب على كل مسلم مقتدٍ برسول الله ﷺ تركها والحذر منها، وأن يلتزم بالمشروع.

وعليه: فالدعاء الجماعي بصوت واحد، سواء كان دعاء مطلقاً، أو مرتباً كأن يكون بعد قراءة القرآن، أو بعد الموعظة، والدرس، أو بعد دفن

الميت، أو في المآتم، أو الحفلات، أو عند توزيع الصدقات في المساجد، ودور العلم، أو البيوت، أو غيرها، كل ذلك بدعة.

والذكر الجماعي بصوت واحد، سواء كان ذكراً لله تعالى مطلقاً، أم مرتباً باسم من أسماء الله تعالى، كترديد لفظ: «الله، الله» أو: «اللطف، اللطف» أو: «يا لطيف، يا لطيف» أو واحد يقول: «الله» وآخر يقول: «سبحان الله» وثالث يقول: «والحمد لله» وهكذا من أنواع وكيفيات بصفة راتبة، أو عارضة، بزعم تزكية النفوس، وإظهار الذكر، وغير ذلك، كل هذا بدعة خلاف المشروع الذي علمه النبي ﷺ لأمته.

وربما حصل مع ذلك بدع إضافية أخرى، مثل ترتيب ذلك في ساعة من ليل أو نهار، في يوم أو أسبوع، أو شهر أو عام، أو في حال من الأحوال، أو مكان مخصوص من الأمكنة.

ومثل التمايل حال الذكر، والسجود بعد الذكر، وقراءة الفاتحة لحى أو ميت، أو سورة أخرى بعد الذكر، أو الصلاة الإبراهيمية، والختم بـ (سبحان ربك رب العزة عما يصفون. وسلام على المرسلين. والحمد لله رب العالمين) ملتزمين لذلك بعد الذكر.

كل هذه بدع لم يأذن بها الله - سبحانه - ولا فعلها رسوله ﷺ ولم يكن شيء منها من فعل صالح سلف هذه الأمة من الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين لهم بإحسان.

وأما إن كان الذكر الجماعي لم يشرع، مثل الذكر بالضمير «هو، هو» أو: «يا هو، يا هو» فهو ذكر مبتدع بطريق مبتدعة. والله أعلم.

٦ - التصحيح في عقد الذكر

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: في المشروع «العَدُّ بالأنامل» :

ثبت من هدي النبي ﷺ قولاً، وفِعْلاً، وتقريراً: عَدُّ الذكر بالأنامل «أصابع اليد» لا غير، ودرَجَ على ذلك الصحابة - رضي الله عنهم - ومن تبعهم بإحسان إلى يومنا هذا، فهو من العمل المتوارث لدى الأمة، تأسيساً بنبيها ﷺ.

وقد دَلَّ هديُّ النبي ﷺ على أَنَّ ذكر العبد لربه بالتهليل، والتسبيح، والتكبير، والحمد، والتعظيم، على نوعين:

مُطْلَقٌ كما قال الله - تعالى -: ﴿والذاكرين الله كثيراً والذاكرات﴾ [الأحزاب / ٣٥]، وقال - سبحانه -: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً﴾ [الأحزاب / ٤١].

وَمُقَيَّدٌ بِحال، أو زمان، أو مكان، وأكثر ما ورد فيه من العدد مائة، مثل: مائة تهليلة، ومائة تسبيحة، وقول: سبحان الله والحمد لله، والله أكبر، ثلاثاً وثلاثين مرة لكل واحدة منها، وتمام المائة: «التهليل»، كما ورد جعل التكبير أربعاً وثلاثين تمام المائة.

وما زال المسلمون - بحمد الله - يقومون بهذا الذكر العددي المبارك، ويعقدون تعدادَه بأنامل اليدين أو أنامل اليد اليمنى - على الخلاف - دون

حاجة إلى وسيلة أخرى، من حصى، أو نوى، أو سُبُحَة منظومة، أو آلة مصنوعة.

وهذا هو الذي يوافق يسر الإسلام، وسهولة التشريع، وأن أحكامه في قدرة المكلفين على اختلاف طبقاتهم. وهذا دأب هذه الشريعة المباركة في التيسير، كما رَدَّهم النبي ﷺ في إثبات الشهر دخولاً وخروجاً إلى الرؤية، أو الإكمال، مع تعلقها بركنين من أركان الإسلام: الصيام، والحج، ولم يكلفهم ما وراء ذلك من الحساب، ومراقبة النجوم، وتسيير الكواكب.

ولهذا فإنه لما بدا للنبي ﷺ من بعض أصحابه - رضي الله عنهم - عَدُّ التسييح بالحصى - على فرض ثبوته - دَلَّهم على هديه ﷺ من العد بالأنامل، وَأَنَّها وسيلة العدَّ المشروعة لا غير، وَأَنَّها خير وأفضل على حَدِّ قول الله - تعالى - في نعيم أهل الجنة: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان/ ٢٤]. فإنه - والله أعلم - من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر منه شيء؛ لأنه لا خير في مقيل أهل النار، ومستقرهم، كقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١).

(١) تفسير السعدي (١/ ٤٧٣).

المطلب الثاني العَدُّ بالسُّبْحَةِ^(١)

طال الجدل في حكم السُّبْحَةِ؛ ولهذا أحتسب عند الله، تحرير القول

(١) في السبحة مؤلفات مفردة لعل أولها رسالة السيوطي المتوفى سنة ٩١١ - رحمه الله تعالى -: «المنحة في السبحة» ضمن كتابه: «الحاوي: ١٣٩/٢ - ١٤٤» وتلميذه، ابن طولون: «الملحة فيما ورد في أصل السبحة» مخطوطة في مكتبة البلدية في الإسكندرية. ولابن علان الشافعي المتوفى سنة ١٠٥٧ رحمه الله تعالى رسالة باسم: «إيقاد المصاييح لمشروعية اتخاذ المساييح» كما ذكرها في: «شرح الأذكار: ١/٢٥٢». وكتاب: «تحفة أهل الفتوحات والأذواق في اتخاذ السبحة وجعلها في الأعناق» للبناني محمد بن عبد السلام بن حمدون الفاسي المتوفى سنة ١٣٥٣. مطبوع في ١٥٦ صفحة.

وللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤ - رحمه الله تعالى - رسالة باسم: «نزهة الفِكر في سبحة الذكر» مطبوعة في الهند. وغيرها، كما ذكرها صاحب «معجم الموضوعات المطروقة» الطبعة الثانية. وهي مذكورة في كتب اللغة في مادة: «سبح» كما في «تاج العروس: ١٥٧/٢». وغيره.

ومذكورة عرضاً في كتب عدة منها: نشوار المحاضرة للتتوخي ٢٩/٥، الفرج بعد الشدة: ١/١٨٥، المدخل لابن الحاج: ٣/٢١٤ - ٢١٥، البيان والتبيين: ٣/٢٢٨، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٢٢/٥٠٦. مدارج السالكين لابن القيم: ٣/١٢٠. مساهمة الهند لأحمد الحسيني. ص/٩٤ - ١٠٧: التراتيب الإدارية: ٢/٢٨٣، ٢٨٦، الدين الخالص للسبكي ٢/٣٤٣، السير للذهبي: الجراب الجامع لكنون ص/٢٤٧، السلسلة الضعيفة رقم/٨٣. الرد على التعقب الحثيث للألباني. الفكر السامي للحجوي: ٣/٥٤. مجلة مجمع اللغة العربية لمصر: ٣٥/٢٩٣. منتخبات التواريخ لدمشق، للتقي الحصني الشافعي ٢/٧٧٩. فتاوى رشيد رضا: ٣/٤٣٥، الموسوعة العربية الميسرة ١/٩٥٨. دائرة المعارف الإسلامية ١١/٢٣٣. نيل الأوطار: ٢/١٦٦.

وفي الدوريات: فتوى في حكم المسبحة من عظم الفيل، للجنة الفتوى بالأزهر، نشرت في: مجلة الأزهر المجلد/٢١ لعام ١٩٤٩م ص/٦٢ - ٦٣. فتوى في مجلة الوعي الإسلامي. =

فيها من جميع جوانبه حسب الوسع والطاقة وإن كان فيه طُوْلٌ، على النحو الآتي:

استقرت السنة على عقد الذكر العَدَدِيّ بالأنامل، ثم حصل التحول إلى وسيلة أخرى لِعَدِّ الأذكار في مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: عَدُّ الذكر بالحصى أو النوى.

المرحلة الثانية: عَدُّ الذكر به منظوماً في خيط: «السَّبِيحَة».

المرحلة الثالثة: عَدُّ الذكر بآلة حديثة مُصَنَّعة.

فإلى بيان التحول في مراحل الثلاث:

= العدد/ ٣٠٨. بلوغ الأمانة في النوازل العصرية للشيخ محمد علي بن حسين المالكي المكي. ص/ ٢٣٣ - ٢٣٥. فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية برقم ٢٢٢٩ ورقم ٦٤٦٠ ورقم ٤٣٠٠. مجلة التوحيد بمصر العدد/ ٩ لعام ١٤٠٧ مقال باسم: (المسبحة سنة أم بدعة) لعللي إبراهيم حشيش، وهو مأخوذ من/ السلسلة الضعيفة برقم/ ٨٣. المسبحة وتاريخها، مقال في مجلة المنار عدد/ ١٥ عام ١٣٣٠ هـ. السبحة في المشرق، مقال في/ مجلة لغة العرب عدد/ ١٨ لعام ١٣٣١. المسبحة والمسبحون لعللي الجندي في: «مجلة الوعي الإسلامي» عدد/ ٣٧ عام ١٣٨٨ وهو مُسْتَلٌّ من: «المنحة للسيوطي» مع إضافة بعض الأشعار. مقال لمصطفى الشهابي في مجلة الوعي الإسلامي العدد/ ١٤١ لعام ١٣٩٦. كتاب من أحكام الديانة ص ٢٣٦ - ٢٣٩، لأبي عبد الرحمن بن عقيل.

المرحلة الأولى: التسبيح بالحصى أو النوى :

وهي على ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى: في زمن النبي ﷺ :

معلوم أن المساجد من زمن النبي ﷺ وإلى زمننا هذا في بقية من القرى في جزيرة العرب، كانت أرضها مفروشة بالحصباء، وكان الناس يستعملون الحصباء التي في المسجد؛ لحصب الصبية عن العبث بالمسجد، وفي العصور اللاحقة من بني أمية فما بعد، كان المصلون يحصبون به الولاة، والخطباء، إذا سمعوا منهم ما لا يرضيهم^(١).

وقد عَلِمْتُ أن هدي النبي ﷺ هو عقد التسبيح بأنامل اليد، قولاً، وفعلاً، وتقريراً.

فهل حصل تحول إلى عَدِّ الذكر بالحصى أو النوى في زمنه ﷺ، فيكون من اختلاف التنوع في وسيلة عد الذكر، فيكون العد بالأنامل، أو بالحصى ونحوه؟ أم أن الآلة واحدة وهي: الأنامل ولا وسيلة سواها؟!

أقول: لا يصح في مشروعية عَدِّ الذكر بالحصى أو النوى حديث، وغاية المروي في ذلك مرفوعاً: ثلاثة أحاديث، واحد منها موضوع وهو حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وحديثا صفية، وسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنهما - لا تثبت دلالتهما على المشروعية، وفي ثبوت سند كل منهما نظر.

(١) تاريخ الطبري: ٥/٢٣٤، ٦/٢٣٥، ٢٠٣، ٢٠٤ بواسطة حاشية الشالنجي على: «نشوار

المحاضرة: ٥/٢٢٩.

وإلى بيانها سنداً ومتمناً :

الحديث الأول: حديث صفية بنت حيي زوج النبي ﷺ:

عن صفية - رضي الله عنها - قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبّح بهن، فقال: يا بنت حيي، ما هذا؟ قلت: أسبّح بهن. قال: قد سبّحتُ منذُ قُمتُ على رأسك أكثر من هذا، قلت: علمني يارسول الله، قال: قُولي: سبحان الله عدد ما خلق الله من شيء» رواه الترمذي (برقم/ ٣٥٥٤ - ٤/ ٢٧٤) وقال: «هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي، وليس إسناده بمعروف، وفي الباب عن ابن عباس» انتهى.

ورواه الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي: (١/ ٥٤٧).

ورواه أبو يعلى في «مسنده: ٤/ ١٦٩٦»، وابن عدي في: «الكامل ٧/ ٢٥٧٤» وهذا الحديث في سنده: هاشم بن سعيد الكوفي، قال الحافظ في: «التقريب»: «ضعيف». وفيه: شيخه: كنانة مولى صفية، قال الحافظ: «مقبول، ضعفه الأزدي بلا حجة» اهـ.

وهذا الحديث رواه الطبراني من وجه آخر في: «الدعاء» و«الأوسط»، عن روح بن الفرّج، ثنا عمرو بن خالد، ثنا خديج بن معاوية، ثنا كنانة مولى صفية، عن صفية بنت حيي - رضي الله عنها -.

وَحَدَّثَنِي قَالَ الْحَافِظُ عَنْهُ: «صَدُوقٌ يَخْطِئُ».

ورواه الطبراني أيضاً من وجه آخر في: «الدعاء» وفي: «الأوسط» فقال:

«حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبي، قال: وجدت في كتاب أبي بخطه: ثنا مسلم بن سعيد، عن منصور بن زاذان، عن يزيد - يعني بن متعب - مولى صفية بنت حيي - رضي الله عنها - به.

لكن يزيد لم يوجد له ترجمة، لكنه من طبقة أوساط التابعين، من موالى صفية - رضي الله عنها -.

وقول الترمذي المتقدم، بعد حديث صفية - رضي الله عنها - : «وفي الباب عن ابن عباس» يريد ما أخرجه مسلم وغيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن جويرية - رضي الله عنها - : «أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صَلَّى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع حين أضحى وهي على حالتها، فقال: ما زلت على حالتك التي فارتكك عليها، قالت: نعم، فقال النبي ﷺ: لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضي نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته».

قال الحافظ ابن حجر في: «نتائج الأفكار: ١/ ٧٨»:

«وهذه المرأة يمكن أن تكون جويرية، وقد مضى حديثها، لكن سياقه بغير هذا اللفظ، ويمكن أن تكون صفية، فقد جاء من حديثها بهذا اللفظ، ولكن باختصار، وفيه ذكر عدد النوى التي كانت تُسبح به» انتهى.

الحديث الثاني: حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -:

عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - : أنه دخل مع رسول الله ﷺ

على امرأة وبين يديها نواة - أوقال: حصاة - تسبح بها، فقال: «ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل؟ سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك» انتهى.

رواه أبو داود «٣٦٦/٤» والترمذي «٣٥٦٨» وقال: «هذا حديث حسن غريب» والنسائي في: «عمل اليوم والليلة». وهو في: «مسند سعد برقم/ ٨٨»، والطبراني في: «الدعاء ٣/ ١٥٨٤ برقم/ ١٧٣٨» وينظر تعليق المحقق، والبزار في: «مسنده»، والبيهقي في: «الشعب ١/ ٣٤٧»، والبخاري في: «شرح السنة/ ١٢٧٩»، جميعهم بأسانيدهم إلى ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن خزيمة، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها - رضي الله عنه - فذكره.

ورواه الحاكم في: «المستدرک ١/ ٥٤٧» وابن حبان في: «صحيحه/ ٨٣٤» والبزار في: «مسنده ٤/ ٤٠»، كلهم بإسقاط «خزيمة» ورواية سعيد ابن أبي هلال له مباشرة عن عائشة بنت سعد به.

فمدار أسانيدهم على: سعيد بن أبي هلال، قال الحافظ عنه: «صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط» اهـ.

وقال الحافظ أيضاً في: «خزيمة»: «خزيمة عن عائشة بنت سعد، لا يعرف، من السابعة، د ت سي» اهـ.

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -^(١):
 عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «كان ﷺ يسبح بالحصى» رواه
 أبو القاسم الجرجاني في: «تاريخ جرجان/ ٦٨».
 وفي سنده: عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي صاحب مصائب،
 ومناكير، كما في ترجمته من: «لسان الميزان» وأصله: «الميزان».
 والراوي عنه: صالح بن علي النوفلي، لم يعرف له ترجمة.
 فهذا حديث ذكرته من باب ذكر ما في الباب، وإلا فلا يلتفت إليه
 بحال.

والخلاصة: عن هذه الأحاديث المرفوعة: أن حديث أبي هريرة - وهو
 الثالث منها - لا يعتد به؛ إذ له حكم الأحاديث الموضوعة، وأما حديث
 صفية، وحديث سعد بن أبي وقاص، فيشهد كل واحد منهما للآخر؛ إذ
 ليس في إسناد أحدهما من قُدح فيه من جهة عدالته؟
 ولكن ما معنى كل واحد منهما - على فرض ثبوته -؟
 إن حديث صفية - رضي الله عنها - فيه قول النبي ﷺ لها لما رآها تعد
 التسبيح بالنوى: «ما هذا؟» وهذا استنكار لفعلها، كأنه على غير المعهود في
 التشريع، فهو إنكار له، ولذا دَلَّها ﷺ على التسبيح المشروع، كدلالته ﷺ
 للمستغفرين على سيد الاستغفار.

فلا دلالة فيه لمستدل على جواز التسبيح بالحصى، أو النوى.

(١) انظر: السلسلة الضعيفة/ ١٠٠٢.

وإن حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - فيه لما رأى ﷺ المرأة تسبح بنواة، أو حصاة، قال: «ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل...».

وهذا أسلوب عربي معروف تأتي فيه صيغة أفعل على غير بابها، كما في قول الله - تعالى - عن نعيم أهل الجنة: «أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً» [الفرقان / ٢٤].

«فإنها من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر منه شيء؛ لأنه لا خير في مقل أهل النار، ومستقرهم، كقوله: ﴿الله خير أما يشركون﴾»^(١).

وبهذا التقرير لمعنى هذين الحديثين - على فرض صحتهما - يظهر بجلاء عدم صحة استدلال من استدل بهما على جواز التسييح بالحصى، أو النوى. والله أعلم.

المرتبة الثانية: في زمن الصحابة - رضي الله عنهم - :
والآثار فيها على نوعين: نوع في الإنكار، ونوع في الفعل، أو الإقرار،
وهذا بيانها :

(١) تفسير السعدي: ١٩٠ / ٢.

النوع الأول: الآثار في الإنكار:

وهي عن ثلاثة من الصحابة - رضي الله عنهم -: عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعن عائشة - رضي الله عنها - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - وهذا بيانها :

١ - الأثر عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -:

عن سعيد بن جبيرة، قال: رأى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رجلاً يسبح بتساويح معه، فقال عمر: إنما يجزيه من ذلك أن يقول: سبحان الله ملء السموات والأرض، وملء ما شاء من شيء بعد، ويقول: الحمد لله ملء السموات والأرض وملء ما شاء من شيء بعد، ويقول: الله أكبر ملء السموات والأرض وملء ما شاء من شيء بعد.

رواه ابن أبي شيبة في: «المصنف ٧٦٦٩» باب: «من كره عقد التسبيح».

ورواية سعيد بن جبيرة المتوفى سنة ٩٥ - رحمه الله تعالى - عن عمر - رضي الله عنه - مرسلة، ففي الأثر انقطاع.

٢ - الأثر عن عائشة - رضي الله عنها -:

حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن التميمي، عن أبي تميمة عن امرأة من بني كليب، قالت: رأني عائشة أُسَبِّح بتساويح معي، فقالت: أين الشواهد يعني الأصابع.

رواه ابن أبي شيبة في: «المصنف برقم / ٧٦٥٧».

وفي سنده جهالة كما ترى.

٣- الآثار عن ابن مسعود - رضي الله عنه :-

فيه ثلاثة آثار هي :

الأول: عن إبراهيم، قال: «كان عبد الله يكره العَدَّ، ويقول: أَيْمَنُ عَلَى

الله حسناته؟».

رواه ابن أبي شيبة في: «المصنف: برقم / ٧٦٦٧» بسند صحيح.

الثاني: عن الصلت بن بهرام، قال: «مَرَّ ابْنُ مَسْعُودٍ بِامْرَأَةٍ مَعَهَا تَسْبِيحٌ

تُسَبِّحُ بِهِ فَقَطَعَهُ، وَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَرَّ بِرَجُلٍ يَسْبِيحُ بِحَصَى، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ:

لَقَدْ سَبَقْتُمْ، رَكِبْتُمْ بَدْعَ ظُلْمًا، وَلَقَدْ غَلَبْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عِلْمًا».

رواه ابن وضاح القرطبي في: «البدع والنهي عنها: ص / ١٢» بسند

صحيح لولا الانقطاع الذي فيه، فإن الصلت لم يسمع من ابن مسعود.

الثالث: عن سيار أبي الحكم: أن عبد الله بن مسعود، حَدَّثَ: «أَنَّ أَنَسًا

بِالْكُوفَةِ يُسَبِّحُونَ بِالْحَصَى فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهُمْ وَقَدْ كَوَّمَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بَيْنَ

يَدَيْهِ كَوْمَةً حَصَى، فَلَمْ يَزَلْ يَحْصِبُهُمْ بِالْحَصَى حَتَّى أَخْرَجَهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ،

وَيَقُولُ: لَقَدْ أَحْدَثْتُمْ بَدْعَ ظُلْمًا، أَوْ قَدْ فَضَلْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عِلْمًا»

رواه ابن وضاح في: «البدع والنهي عنها: ص / ١١» بسند صحيح، لولا

الانقطاع الذي فيه، فإن سياراً لم يسمع من ابن مسعود - رضي الله عنه -.

الرابع: عن ابن سمعان، قال: «بلغنا عن ابن مسعود، أنه رأى أَنَسًا

يُسَبِّحُونَ بِالْحَصَى، فَقَالَ: عَلَى اللَّهِ تَحْصُونَ؟ سَبَقْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ

عِلْمًا، أَوْ لَقَدْ أَحْدَثْتُمْ بَدْعَ ظُلْمًا».

رواه ابن وضاح في: «البدع والنهي عنها ص / ١٢».

وسنده تالف؛ لأن ابن سمعان - وهو: عبدالله بن زياد المخزومي - رُمي بالكذب، فهذا لا يعتبر بمتابعته لما قبله.

الخامس: الحكم بن المبارك عن عمرو^(١) بن يحيى بن عُمارة بن أبي حسن المازني، قال: سمعت أبي يحدث أبيه، قال: « روى الدارمي في سننه: قال: أخبرنا الحكم بن المبارك أن عمر - عمرو - بن يحيى قال: سمعت أبي يحدث، عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أَخْرِجْ إليكم أبو عبدالرحمن بَعْدُ؟ قلنا: لا. فجلس حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبدالرحمن، إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته، ولم أرَ والحمد لله إلا خيراً، قال: فما هو؟ فقال: إن عِشْتَ فستراه، قال: رأيتُ في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصي، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة. قال: فماذا قلتَ لهم؟ قال: ما قلتُ لهم شيئاً انتظاراً رأيك - أو انتظاراً أمرك - قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم؟

ثم مضى ومضينا معه، حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبدالرحمن، حصي نعدّ به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدوا سيئاتكم، فأنا ضامن ألا يضيع من

(١) جاء في الدارمي: عمر، وصوابه: عمرو.

حسانتكم شيء، ويحكم أمة محمد! ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وأنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة! قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا: إن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وإيم الله ما أدري: لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم. فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج انتهى.

ورجاله كلهم من رجال: «التقريب» وهم ثقات، عمرو وأبوه يحيى من رجال الكتب الستة، وجده: عُمارة من رجال النسائي في: «عمل اليوم والليلة» وهو ثقة.

وأما الحكم بن المبارك فهو الباهلي فقال في التقريب: «صدوق ربما وهم» ورمز بكونه من رجال البخاري في الأدب المفرد، ومن رواية الترمذي، وقد توبع في الرواية بعده.

السادس: قال بحشل: أسلم بن سهل المتوفى سنة ٢٩٢ - رحمه الله تعالى - في: «تاريخ واسط: ص/ ١٩٨ - ١٩٩».

قال: حدثنا علي بن الحسن بن سليمان، قال: حدثني أبي، قال: حدثني أبي [!؟] قال: كنا جلوساً... إلى آخره بنحو سياقه عند الدارمي.

فهذه متابعة من علي بن الحسن بن سليمان الحضرمي الواسطي، ثقة من رجال مسلم وابن ماجه.

النوع الثاني: آثار في الإقرار:

وهي عن ستة من الصحابة وهم: علي بن أبي طالب، وأبو هريرة، وأبو الدرداء، وسعد بن أبي وقاص، وأبو سعيد الخدري، وأبو صفية - رضي الله عنهم -.

وهذا بيانها :

١ - الأثر عن علي - رضي الله عنه -:

قال ابن أبي شيبة في: «المصنف برقم / ٧٦٦٢»: حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن حسن بن موسى القاري عن طلحة بن عبد الله، عن زاذان، قال: «أخذت من أم يعفور تسابيح لها، فلما أتيت علياً علمني فقال: يا أبا عمر اؤدّد على أم يعفور تسابيح» انتهى.

٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : وعنه أثران :

أ - عن شيخ من طفاوة، قال: «تَوَيّت أبا هريرة بالمدينة - أي جثته ضيفاً - فَلَمْ أَرَّ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أَشَدَّ تَشْمِيراً وَلَا أقوم على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً، وهو على سرير له، معه كيس كبير فيه حصى، أو نوى، وأسفل منه جارية سوداء، وهو يسبح بها، حتى إذا أنفذ ما في الكيس ألقاه إليها، فَجَمَعَتْهُ، فأعادته في الكيس، فدفعته إليه...

رواه أبو داود في: «سننه ٢ / ٣٣٩». وابن أبي شيبة في: «المصنف برقم / ٧٦٦١».

وأصله دون ذكر قصة الكيس في: المسند للإمام أحمد، ولدى الترمذي، والنسائي.

وأنت ترى أن الراوي له عن أبي هريرة: شيخ من طفاوة لم يُسمَّ، ولذا قال الحافظ في: «التقريب»: «لا يعرف».

ب - الأثر الثاني عن أبي هريرة - رضي الله عنه ^(١):
«كان يسبح بالنوى المعجز».

أخرجه ابن سعد في: «الطبقات». ولم أقف عليه.
٣ - أثر أبي الدرداء - رضي الله عنه :-

عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: «كان لأبي الدرداء، نوى من نوى العجوة، حسبت عشراً أو نحوها في كيس، وكان إذا صَلَّى الغداة أفضى على فراشه، فأخذ الكيس، فأخرجهن، واحدة واحدة، يُسبح بهن، فإذا نَفَذْن، أعادهن، واحدة واحدة، كل ذلك يُسبح بهن».

رواه عبد الله بن الإمام أحمد في: «زوائد الزهد».

ولم أر من صرَّح بسماع القاسم بن عبد الرحمن الشامي مولى جويرية بنت أبي سفيان، من أبي الدرداء الصحابي؛ لأنه إن لم يسمع منه فهو أثر منقطع.

٤ - أثر سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه :-

عن حكيم بن الديلمي: «أن سعداً كان يسبح بالحصى».

رواه ابن سعد في: «الطبقات» وأحمد في: «الزهد» وفيه انقطاع، فإن حكيم بن الديلمي لم يرو عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - ورواه ابن أبي شيبة في: «المصنف برقم / ٧٦٥٩» بسنده عن حكيم بن الديلمي،

(١) المنحة: الحاوي: ٢ / ١٤٠.

عن مولاة لسعد؛ «أن سعداً يسبح بالحصى أو النوى».
ومولاة سعد هذه مجهولة.

٥ - الأثر عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه :-
قال السيوطي - رحمه الله تعالى - ^(١):

«وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي سعيد الخدري، أنه كان يسبح بالحصى» اهـ.

والذي في: «مصنف ابن أبي شيبة برقم / ٧٦٦٠»: «حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن ابن الأحنس، قال: حدثني مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد، أنه كان يأخذ ثلاث حصيات فيضعهن على فخذه فيسبح، فيضع واحدة، ثم يسبح ويضع أخرى، ثم يسبح ويضع أخرى، ثم يُزْفَعْنَ، ويضع مثل ذلك، وقال: لا تسبحوا بالتسبيح صغيراً انتهى.

٦ - الأثر عن أبي صفية - رضي الله عنه - مولى النبي ﷺ ^(١):

عن يونس بن عبيد عن أمه، قالت: «رأيت أبا صفية، رجل من أصحاب النبي ﷺ، وكان جارنا، قالت: فكان يسبح بالحصى».

رواه الإمام أحمد في: «الزهد» و«العلل» / ٧١١ وفي: «المنحة» للسيوطي، قال: «وفي جزء هلال الحفار، و«معجم الصحابة» للبخاري، وابن عساكر في: «تاريخ دمشق» من طريق معتمر بن سليمان، عن أبي بن كعب، عن جده بقية، عن أبي صفية مولى النبي ﷺ: «أنه كان يوضع له نطع ويجاء بزنبيل فيه حصى، فيسبح به إلى نصف النهار، ثم يرفع، فإذا

(١) المنحة: الحاوي: ١٤١ / ٢.

صَلَّى الْأَوَّلَى أَتَى بِهِ فَيَسْبَحُ بِهِ حَتَّى يَمْسِي».

الخلاصة : أن في الإنكار على من سبّح بالحصى آثار عن ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم، وهي عن عمر - رضي الله عنه - رواه ابن أبي شيبة وفي سنده انقطاع، وعن عائشة - رضي الله عنها - رواه ابن أبي شيبة وفي سنده جهالة، وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - وجُلُّ أسانيده كالشمس صحة، وصراحة في النهي والإنكار، وفي وقائع متعددة.

وأن في الإقرار ستة آثار عن ستة من الصحابة - رضي الله عنهم - وهي عن علي - رضي الله عنه - رواه ابن أبي شيبة، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أثنان: أحدهما في أبي داود وغيره، وفي سنده جهالة، والثاني لم أقف عليه، وعن أبي الدرداء من فعله - رضي الله عنه - وفي سنده انقطاع، رواه عبدالله في زوائد الزهد لأبيه، وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - من فعله، رواه ابن أبي شيبة، وفي سنده جهالة، وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - رواه ابن أبي شيبة، وعن أبي صفية مولى النبي ﷺ مِنْ فِعْلِهِ - رضي الله عنه - رواه أحمد في الزهد، والعلل - وفي سنده جهالة.

فصارت آثار التسيب بالحصى المذكورة لا تخلو أسانيدها من مقال، وآثار النهي والإنكار عن عمر، وعائشة - رضي الله عنهما - كذلك، أما عن ابن مسعود فهي صحيحة صريحة في النهي والإنكار على من فعله، ولا معارض له في إنكاره على من فعله، وإعلانه له، وقولته العظيمة: «لقد أحدثتم بدعة ظلما، أو فضلتهم أصحاب محمد ﷺ عِلْمًا» والله أعلم.

المرتبة الثالثة: العَدُّ بالحصى أو النوى عند التابعين إلى الآخر: الآثار السالفة في المرتبة الثانية عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعائشة - رضي الله عنها - وابن مسعود - رضي الله عنه - جميعها في الإنكار على جماعة من التابعين، عدلوا عن التسييح بالأنامل إلى التسييح بالحصى، لاسيما ما صح منها، وهو أثر ابن مسعود - رضي الله عنه - فهي تفيد بادرة التحول إلى العد بالحصى، أو النوى، وإنكار الصحابة - رضي الله عنهم - عليهم، وفي هذه المرتبة قصص، وحكايات، في الإنكار مرة، وما أذكره على سبيل الطرف مرة أخرى، مما هو مدرج في كتب المعارف العامة والتاريخ، لكن جُلّها في النوى ونحوه منظوماً مما يأتي في مرحلة العد بالسبحة، ومنها هنا:

✽ قصة عبد الملك بن هلال الهنائي :

ذكر الجاحظ المتوفى سنة ٢٥٥، في: «البيان والتبيين: ٣/ ٢٢٨» وابن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦ في: «عيون الأخبار: ٢/ ٥٩»: «أن عبد الملك بن هلال الهنائي، عنده زنبيل ملآن حصى، فكان يسبح بواحدة واحدة، فإذا مَلَّ شيئاً، طرح اثنتين اثنتين، ثم ثلاثاً ثلاثاً، فإذا مَلَّ، قبض قبضة، وقال: سبحان الله بعدد هذا كله، وإذا بَكَرَ لحاجة وكان مستعجلاً، لحظ الزنبيل لحظة، وقال: سبحان الله عدد ما فيه» انتهى^(١).

(١) انظر: تعليق المحقق عبود الشالنجي على: نشوار المحاضرة: ٥/ ٢٩.

المرحلة الثانية: عَدُّ الذِكر بالسُّبْحَةِ :

وفيها : ١ - تعريفها. ٢ - أسماؤها. ٣ - مادتها. ٤ - تاريخها عند غير العرب. ٥ - وظيفتها عندهم. ٦ - تاريخها عند العرب. ٧ - تاريخها في العصور الإسلامية. ٨ - عدد حباتها. ٩ - وظيفتها عند من اتخذها من المسلمين. ١٠ - أسماؤها عند المسلمين.

١ - تعريفها^(١):

«السُّبْحَةُ»: بضم السين وإسكان الباء: مشتقة من: «التسبيح» وهو قول: «سبحان الله» أو هو تفعيل من السَّبَح، الذي هو التحرك والتقلب، والمجيء والذهاب، كما في قول الله تعالى: ﴿إِنْ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾ [الزمر/٧]، وتجمع على سُبَح، مثل: غُرْفَةٌ، وَغُرْفٌ: آلة التسبيح، وهي خرزات منظومة في خيط للتسبيح يُعَدُّ بها.

وهي كلمة مولدة، قاله الأزهري، وقال الفارابي، وتبعه الجوهري: السُّبْحَةُ: التي يسبح لها، وقال شيخنا^(٢): «إنها ليست من اللغة في شيء، ولا تعرفها العرب، وإنما حدثت في الصدر الأول، إعانة على الذكر، وتذكيراً وتنشيطاً».

أما: السُّبْحَةُ شرعاً فهي بمعنى: الدعاء، وبمعنى صلاة التطوع، وكان ابن عباس - رضي الله عنهما - يسمي السَّبَّابَةَ: «المسبحة» كما في: «الفرج

(١) الصحاح للجوهري: ٣٧٢/١، تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٣/١٤٣ - ١٤٤. تاج العروس: ١٥٧/٢. والقاموس: ص/٢٨٥. المصباح المنير للفيومي ص/٢٦٣. حاشية ابن عابدين: باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، مطلب الكلام على اتخاذ السبحة.

(٢) القائل الزبيدي في: تاج العروس، عن شيخه ابن الطيب الشرقي.

بعد الشدة: ١/ ١٨٥»، فآلت من المشترك اللفظي، الذي يحمل معنيين شرعيين، هما: الدعاء، وصلاة التطوع؛ لأنه يُسَبَّح بها، ومنها: سُبحَة الضحى، ومعنى غير شرعي: وهو الخرزات المنظومة لِعدِّ الأذكار.

٢ - أسماؤها :

يُقال: «سُبحَة»^(١) وتجمع على: «سُبَّح»: ويقال: «مِسْبَحَة» على وزن: «مِفْعَلَة» مشتقة من الفعل: سَبَّح، ومصدره: «السَّبَّح» وتجمع على: «مسابيح» و«مسابيح»^(٢).

ويطلق عليها: «التسابيح» كما في مصنف ابن أبي شيبة: «من كره التسبيح»: [٢/ ٣٩١] وساق بسنده، عن إبراهيم النخعي: «أنه كان ينهى ابنته أن تعين النساء على قتل خيوط التسابيح التي يسبح بها».

ويُطلق عليها: «النظام» كما روى ابن وضاح في كتابه: «البدع والنهي عنها ص/ ١٢» بسنده عن أبان بن أبي عياش، قال: «سألت الحسن عن النظام - خيط ينظم فيه لؤلؤ وخرز ونحوهما - من الخرز والنوى، ونحو ذلك، يُسَبَّح به؟ فقال: لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي ﷺ ولا المهاجرات».

وفي سنده متروك هو: أبان بن أبي عياش البصري، فلا يحتج به، بل تزداد روايته وهناً على وهن، إذا روى عن الحسن، وهو كذلك هنا، كما بينه الذهبي في: «الميزان: ١/ ١١».

ويُطلَقُ عليها: «الآلة» فإن السيوطي - رحمه الله تعالى - لما ذكر في:

(١) القاموس ص/ ١٨٥. وشرحه: ١٥٧/ ٢. نشوار المحاضرة: ٢٩/ ٥. ظفر الأمانى: ص/ ٢٩٢ - ٢٩٣.

(٢) دائرة المعارف الإسلامية: ١١/ ٢٣٣.

«المنحة» بعض الآثار عن كثرة تعبدهم ومنها: مائة ألف تسبيحة، وهكذا قال: «ومن المعلوم المحقق، أن المائة ألف، بل الأربعين ألفاً، وأقل من ذلك لا يحصون بالأنامل، فقد صح بذلك وثبت أنهما كانا يُعدان بآلة» انتهى.

واستحدث لها المتصوفة من الألقاب: «المذكرة بالله» و«رابطة القلوب» و«حبل الوصل» و«سوط الشيطان».

٣- مادتها^(١):

يظهر أنها تصنع من مواد مختلفة، باختلاف الأحوال، والقدرة واليسار، أو قلة ذات اليد، وضعف الحال، وحسب الأزمنة والأمكنة وأن لكل قُطر عناية بصناعتها من مواد معينة كما في مصر، والهند، والصين، وأوروبا، وهذه المواد التي أمكن الوقوف على صناعة السَّبَح منها هي:

الطين. الحصى. النوى. المعدن. العاج. الزجاج. الذهب. الفضة. الخزف. العنبر. وأنواع الطيب الأخرى. الأحجار الثمينة. الألماس، أو تطلق بالذهب، أو بالفضة، أو تتخذ من عظام بعض الحيوانات، مثل: «عظم سِنِّ الفيل» ومن أنواع الخشب، كالأرز في لبنان، ومن نوى بعض الفواكه، مثل: المشمش والخوخ.

ثم هي مختلفة الألوان، فيكون خرزها: أسود، أو أحمر، أو أبيض، وهكذا.

(١) الموسوعة العربية الميسرة: ٩٥٨/١. نشوار المحاضرة ٢٩/٥.

٤ - تاريخها عند غير العرب^(٢):

تفيد المصادر المعرفية، أن «السُّبْحَة» دخيلة على كل دين من عند الله - تعالى -، وأنها في الأديان المختلفة معروفة منذ عُصور ما قبل التاريخ. وقيل: منذ عام ٨٠٠ م. وأنها من وسائل التعبد، لدى البوذيين، ثم لدى البراهمة في الهند، وغيرها، ومنهم تسربت إلى النصارى، لدى القسيسين، والرهبان، والراهبات، ومن الهند انتقلت إلى غرب آسيا. وجاء في «الموسوعة العربية العالمية» ما نصه:

«وتتكون المسبحة التي يستعملها الكاثوليك من خمسين حبة صغيرة، مقسمة على أربع حبات كبيرة، إلى أقسام متساوية، ويتدلى من المسبحة قلادة مكونة من حبتين كبيرتين، وثلاث حبات صغيرة، وعليل. ويرتل المصلون صلوات الرب على الحبات الكبيرة، كما يستعملون الحبات الصغيرة في صلوات مريم العذراء، ويسمون هذه الصلوات بالسلام المريمي، وفي آخر كل مقطع من السلام المريمي، يتم ترتيل مقطع صغير في الثناء على الرب، وترتل قانون الإيمان النصراني على الصليب، وأثناء ترتيب المصلين للصلوات يُوقع أن تنكشف لهم أسرار الإيمان.

نشأت المسبحة من زمن بعيد، وربما كان البوذيون أول من يستعملها في محاولة لهم لربط الصلوات اللفظية بالصلوات الفعلية. ويستعمل البوذيون، والهندوس المسبحة في صلواتهم، وبدأت أول أشكال الصلاة

(٢) دائرة المعارف الإسلامية: ١١/٢٣٣ - ٢٣٤. الموسوعة العربية الميسرة: ١/٩٥٨. فتاوى رشيد رضا: ٣/٤٣٥ - ٤٣٦. الموسوعة العربية العالمية: ٢٣/١٥٧. مقال: بأفلام القراء لمصطفى الشهابي في مجلة الوعي الإسلامي. العدد/ ١٤٠ لعام ١٣٩٦. ص/ ١٠٤ - ١٠٦.

بالمسبحة في النصرانية في العصور الوسطى، ولكنها انتشرت فقط في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين» انتهى.

وفي كتاب: «مساهمة الهند» ص / ٩٤ - ١٠٥، عَرَضَ مُطَوَّلٌ مُوثَّقٌ عن تاريخها، فقال تحت عنوان: «السُّبْحَةُ»: «لما كان التدين من طبع الإنسان احتاج إلى معرفة طريق صحيح لعبادة ذلك الخالق وذِكْرِهِ، فقدمت إليه الأديان المختلفة لذلك طرقاً شتى، وساهمت الهند في قضاء بغيته تلك بتقديم طريق خاص لإحصاء الذكر - إحصائه بواسطة عقد الحبات - السبحة، فإحصاء الذكر بالسبحة من اختراع الهند، اخترعه الدين البرهمي فيها، ومنها تسرب إلى بلاد وأديان أخرى.

والسبحة تسمى بالسنسكريتية «جَبَ مَالَا» معناه عقد الذكر. وتختلف الفرق في الدين البرهمي في عدد حباته وترتيبها، ففرقة شِيوائية تعين فيه ٨٤ حبة ولا تزيد عليها، طبقاً لحساب علم النجوم لديها، فإن العدد ٨٤ لديها حاصل ضرب ١٢ وهو عدد الأبراج، في ٧ وهو عدد النجوم الظاهرة لعين مجردة، مع شمول الشمس والقمر فيه، أما الفرقة الوشْنَوِيَّة فتعين عدده ١٠٨، وهو حاصل ضرب عدد الأبراج ١٢ في عدد النجوم ٩، وهو عدد زائد عما قررتَه الفرقة شِيوائية؛ لأنه روعيت فيه أحوال القمر الثلاثة: الاستهلال، والاستواء، والاستسرار.

أما ترتيب الحبات في السبحة، فالفرقة الشيوائية تميز فيها بين كل مجموعة من تسع حبات.

عندما ظهر الدين البوذي بالهند اختار رهبانه سبحة الفرقة الوشْنَوِيَّة،

أي ذات مائة وثمان حبات، وافترق الدين البوذي في فرقتين عظيمتين: مهايانا، وهنايانا، فانتشرت عقيدة مهايانا في معظم آسيا الشمالية: نيبال، وتبت، والصين، واليابان، ومنغوليا، وكوريا، وقطنت دعائها في أرمينية، وقفقاسيا، والاسكندرية، والأنطاكية، وتدمر. وأما الفرقة هنايانا فانتشرت عقيدتها في الغالب في جنوب آسيا: جنوب الهند، وسيلان، وبنغال، وبورما، وسيام. وانتشر استعمال السبحة بين رهبان هاتين العقيدتين في تلك البلاد المختلفة، فلما ظهرت النصرانية أخذ رهبانها استعمالها منهم. لم يعرف المسلمون استعمالها عند ظهور الإسلام، فكانوا يحسبون ويعدون أذكارهم وأمورهم إمّا بواسطة الأنامل، أو الحصى، أو نواة البلح، أو الأشجار، أو الخيوط المعقودة.

أما بواسطة الأنامل ففي الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا» يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين. فقد أشار فيه بالأيدي معتمداً على عدد أصابعها. وفي حديث آخر عن حُمَيْصَة بنت ياسر عن جدتها يُسَيْرَة وكانت من المهاجرات، قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «عليكن بالتسبيح، والتهليل، والتقديس، واعقدن بالأنامل، فإنهن مسؤولات ومستنطقات، ولا تغفلن فتنسين الرحمة».

وفي حديث آخر عن عبد الله بن عمرو، قال: رأيت النبي ﷺ يعقد التسبيح.

أما بواسطة الحصى: فروى الدارمي عن عمر - عمرو - بن يحيى قال:

سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري، فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: لا، فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته، ولم أرَ الحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه، رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلسوا ينتظرون الصلاة، ففي كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى. فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة. فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة. ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة. قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظاراً رأيك - أو انتظاراً أمرك - قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم؟ ثم مضى، ومضيا معه، حتى أتى حلقة من تلك الحلق، قال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الله حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح... إلخ.

وكان من أصحاب النبي ﷺ: أبو هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وأبو صفية، وأبو سعيد، يسبحون بالحصى.

أما بواسطة نواة البلح، ففي الحديث عن كنانة مولى صفية، قال: سمعت صفية تقول: «دخل عليّ رسول الله ﷺ، وبين يديّ أربعة آلاف نواة أسبّح بها، فقلت: لقد سبّحتُ بهذه، فقال: ألا أعلمك بأكثر مما سبّحت؟ فقلت: علمني، فقال: قلّبي: سبحان الله عدد خلقه».

وكان من الأصحاب: أبو هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وأبو الدرداء

يسبحون بالنوى.

أما بواسطة الأشجار فذكر المبرد في كتابه «الكامل» أن علي بن عبد الله ابن عباس كان شريفاً، بليغاً، وكان له خمسمائة أصل زيتون، يصلي كل يوم إلى كل أصل ركعتين، فكان يدعى «ذا الثفئات». وهويدل على أنه كان يعد تركعه بالأشجار.

أما بواسطة الخيوط المعقودة فكان لأبي هريرة خيط فيه ألفا عُقْدَةً، فلا ينام حتى يسبح، وكان لفاطمة بنت الحسين بن علي خيط معقود تسبح به. جميع هذه النصوص التي سردناها لك تدل على أن المسلمين إلى القرن الأول الهجري، بل إلى أوائل القرن الثاني الهجري، فإن علي بن عبد الله بن عباس توفي سنة ١١٠ هجرية، لم يكونوا عرفوا استعمال السبحة، ويؤيد رأينا هذا ما نقله العلامة الزبيدي في التاج من قول شيخه، قال: وقال شيخنا: إنها (أي السبحة) ليست من اللغة في شيء، ولا تعرفها العرب، إنما حدثت في الصدر الأول إعانة على الذكر وتذكيراً وتنشيطاً. على أنه يظهر أن في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري كان استعمالها قد تسرب بين المسلمين، فإن الشاعر الشهير أبا نواس ذكرها وهو في السجن، في قصيدة خاطب بها الوزير ابن الربيع في عهد الخليفة الأمين العباسي (١٩٣ - ١٩٨) قال:

أنت يا ابن الربيع ألزمتني النسـ	ك وعودتني والخير عادة
فارعوى باطلي وأقصرَ حبلـ	وتبدلت عفة وزهـادة
المسابيح في ذراعي والمصحـ	ف في لَبَّتِي مكان القلادة

وهو أقدم ذكر للسبحة، فيما نعرف، بالشعر العربي. ويلوح أن عند تسرب استعمالها بين المسلمين باشره في الغالب العامة منهم من مدعي الصلاح، فلم يحز استعمالها تقدير العلماء الصادقين، واستحسان الصوفياء [؟] المخلصين، ولذلك عندما رُوي في القرن الثالث الهجري في يد سيد الصوفية أبي القاسم الجُنَيْد بن محمد سبحة، اعترض عليه وقيل له: أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة؟ فقال: طريق به وصلت إلى ربي لا أفارقه.

أما تخريج الديلمي في مسند الفردوس برقم / ٧٠٢٩ وهو موضوع كما في السلسلة الضعيفة ١ / ١١٠ - ١١٧ بسند طويل عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم المذكر السبحة» فقد انتقده علماء الحديث، قال المحدث محمد الأمير: لا تظهر صحته؛ وقال الملا علي القاري: سنده ضعيف.

وأما ما رواه أصحاب المسلسلات عن عمر المكي عن الحسن البصري حين قيل له: يا أستاذ مع عظم شأنك وعبادتك إلى الآن أنت مع السبحة. فقال لي: «هذا شيء قد استعملناه في البدايات ما كنا لنتركه في النهايات، أنا أحب أن أذكر الله بقلبي ولساني ويدي» قد رواه القاضي عياض في مشيخته، والقاضي أبو بكر في مسلسلاته، وكذلك الكتاني، والسلفي، والروداني، وأبو الحسن الأنماطي وغيرهم. فأشار الحافظ السخاوي إلى غالب طرقه وقال: مدار روايته على أبي الحسن الصوفي، وقد رُمي بالوضع، ورواية عمر المكي عن الحسن البصري معضلة.

بقي استعمال السبحة بين المسلمين هكذا محبوباً عند البعض وممقوتاً عند الآخرين، يجتاز طوراً إلى طور، ففي القرن الخامس الهجري

مثلاً نجد أنه كان استعمالها أصبح من اختصاص النساء الصوفيات، إلى أن عم استعمالها بينهم واستحسن، بخاصة إذا قصد به ذكر الله الخالص وليس الرياء.

أما عدد الحبات: فيها فاختار المسلمون مائة حبة، على ما ورد في الأحاديث النبوية، أنه عليه الصلاة والسلام علّم التسييح خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة والتكبير أربعاً وثلاثين مرة والتحميد ثلاثاً وثلاثين مرة فيكون مجموعها مائة.

هكذا لقي استعمال السبحة - التي اخترعتها الهند وقدمتها إلى العالم للذكر - قبولاً ورضاً من أديان العالم المختلفة^(١) انتهى بنصه.

٥ - وظيفتها عندهم^(١):

كما تُقيد المصادر المعرفية - أيضاً - أنها شعار ديني، لدى أهل الملل من البراهمة، والنصارى، وغيرهم من الأعاجم، ولهم في اتخاذها أغراض دينية مختلفة على اختلاف مللهم، منها:

أ - اتخاذها لِعَدِّ الصلوات.

ب - اتخاذها تعويذة، وتميمة.

ج - اتخاذها للوقاية من الأخطار والأمراض.

د - اتخاذها لمعرفة البخت والحظ.

وتقدم في مبحث تاريخها: عدد حباتها عند النصارى.

٦ - تاريخ السُّبْحَة عند العرب^(١):

اعلم أن «العرب» لا تعرف السُّبْحَة في لغتها، ولا في تعبداتها في

(١) المصادر السابقة.

الجاهلية، ولا في عاداتها للعب، والتَّلهِّي، ولهذا فإنك لا تجد لها ذكراً في كلامها، نثره، وشعره.

وهذه عناية ربانية لهذه العصابة التي نبعت منها النبوة والرسالة الخاتمة. ولذا قرر علماء اللسان العربي، أن هذه اللفظة: «السَّبْحَة»، مولدة، وأنها بهذا المعنى لم ترد في كلام أحد ممن يحتج بعريته بعد الإسلام.

٧- تاريخ السَّبْحَة في العصور الإسلامية :

وهو في مرات أربع:

- أ - في عصر النبي ﷺ. ب - لدى الصحابة - رضي الله عنهم - .
ج - لدى التابعين - رحمهم الله تعالى - . د - بعد عصر التابعين .
١ - في عصر النبي ﷺ .

جزم غير واحد، أن «السَّبْحَة» لم تكن معروفة في زمن النبي ﷺ؛ ولهذا فليست من سُنتِهِ لَعَدُّ الذِّكْرِ.

ولم أرلها ذكراً في نسبتها إلى عصر النبي ﷺ إلا في نصين، لا يثبتان: أحدهما: تعداد تركة النبي ﷺ التي خَلَفَهَا ﷺ ونظمها المغربي التهامي بقوله^(١):

قَدْ خَلَفَ الرَّسُولَ تِسْعاً تُعْرَفُ سَجَادَةٌ وَسَبْحَةٌ وَمَصْحَفُ
وَقَفَّتَانِ وَسُـوَاكَ وَحَصِيرُ مَشْطٌ وَنَعْلَانِ وَإِبْرِيْقٌ مَنِيرُ

.....

(١) التراتيب الإدارية للكتاني: ٢٨٣/٢ - ٢٨٦.

(٢) التراتيب الإدارية للكتاني: ٢٨٦/٢.

وقال الكتاني عن عَدِّ السبحة في تركة النبي ﷺ^(٢):

«وأما السبحة: فقال الشيخ الأمير في فهرسته، لم يصح ما اشتهر من عَدِّها - أي السبحة - من مخلفاته - عليه السلام» اهـ.

وسبقه إلى نحوه ملا علي قاري في شرح المشكاة قائلاً:

«إن السبحة المعروفة لم تكن في زمن النبي ﷺ» انتهى كلام الكتاني. ونقل كلام الأمير، والقاري، وأقره أبو الحسنات محمد عبدالحى اللكنوي الهندي في رسالة: نزهة العطر^(١) في سبحة الذكر. واقتصر على كلام الأمير في كتابه: ظفر الأمانى في شرح مختصر الجرجاني. ص / ١٥١ ونحوه لابن الطيب في حواشي القاموس اهـ.

وثانيهما: عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «نِعْمَ الْمَذْكُورُ السُّبْحَةُ، وإن أفضل ما تسجد عليه: الأرض وما أنبتته الأرض» رواه الديلمي في: «مسند الفردوس: ١٥ / ٥ / ح / ٧٠٢٩».

وفي سنده أربعة مجاهيل على نسق واحد، وفيه متهم بالوضع ذاهب الحديث في قول للخطيب البغدادي، وهو: محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي، ورماه بالوضع: ابن عساكر، وقال الدارقطني: لا شيء. فهذا الحديث لا يُشْتَغَلُ بِهِ؛ إذ لا يعتبر شاهداً، ولا متابعاً، فضلاً عن أن يستأنس به في فضائل الأعمال.

هذا في رده سنداً، وأما متناً، فإنه إذا تقرر لدينا أن: «السُّبْحَةُ» لم تكن في زمن النبي ﷺ فند تفسير اللفظ إلى الحقائق الشرعية التي نطق بها

(١) طبعت باسم: «نزهة الفكر في سُبْحَةِ الذكر».

الشرع، وهو أن المراد بالسُّبْحَة في هذا المروي: «سُبْحَة الصلاة» لاستعمال هذه الحقيقة الشرعية في أحاديث آخر، وبضميمة ما جاء في آخر هذا المروي: «وإن أفضل ما تسجد عليه...».

وإلى هذا جَنَحَ محمد بن محمد الأزهري المعروف بالأمير، المتوفى سنة ١٢٣٢ - رحمه الله تعالى - في فهرسته، وتبعه اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤ - رحمه الله تعالى - كما في: «ظفر الأمانى: ص / ٢٩٣» إذ قال نقلاً عن الأمير: «ولا تظهر صحته، ويحتمل تفسير السبحة بصلاة النافلة كما هو أحد معانيها، فليحذر. انتهى كلام سيدي الأمير - رحمه الله تعالى - أقول: - القائل للكنوي -: على تقدير صحة الحديث، تفسيره بِسُبْحَة الصلاة هو الصواب، فإنه قد استعملت السُّبْحَة كثيراً في الأحاديث بهذا المعنى، وقد صح أن السبحة المعروفة لم تكن في زمن رسول الله ﷺ» انتهى^(١).

ب: لدى الصحابة - رضي الله عنهم^(٢) -:

وكما أن: «السُّبْحَة» لم تكن معروفة في زمن النبي ﷺ فإنه لا ذكر لها في لسان الصحابة - رضي الله عنهم - بل لم تكن معروفة في زمنهم على لسانهم، وفي تعبدهم بَعْدُ الأذكار.

وأما الأثر عن أبي هريرة - رضي الله عنه^(٣) -: الذي أسند عبد الله بن

(١) انظر: بلوغ الأمانة بفتاوى النوازل العصرية لمحمد علي بن حسين المكي المالكي ص / ٢٣٣ - ٢٣٤.

(٢) انقراض عصر الصحابة - رضي الله عنهم - بوفاة آخرهم: أبو الطفيل، عامر بن وائلة المتوفى سنة ١١٠ هـ - رضي الله عنه -:

آخر من مات من الأصحاب له أبو الطفيل عامر بن وائلة.

(٢) المنحة: الحاوي: ٢ / ١٤٠. الحلية لأبي نعيم ٣٨٣ / ١٠، وتذكرة الحفاظ للذهبي: ١ / ٣٥.

الإمام أحمد في «زوائد الزهد» ومن طريقه أبو نعيم في: «الحلية» كلاهما: من طريق نعيم بن محرز بن أبي هريرة، عن جده أبي هريرة: «أنه كان له خيط فيه ألفا عقدة فلا ينام حتى يُسبح به». فنعيم مجهول، لذا فلا يصح.

ولهذا فلا تغتر بقول الكتاني بعد كلامه المتقدم مباشرة^(١): «والصواب: أن اتخاذ السُّبْحَةِ ونحوه، لِعَدِّ الذِّكْرِ، ثبت عن الصحابة في حياته - عليه السلام - وبعده، والذي حدث هو خرز، ونظم تلك الحبوب في الخيط ونحوه، كما قاله الشيخ عبدالغني الدهلوي المدني» انتهى.

ويريد ما رُوِيَ من عَدِّ بعض الصحابة - رضي الله عنهم - الذِّكْر بالحصي، أو النوى، وأطلق عليه «السُّبْحَةُ» تجوزاً، كما يدل عليه آخر كلامه، فتأمله؟

ولا تغتر أيضاً بقول أبي العباس أحمد بن أبي بكر الرِّدَّاد، المتوفى سنة ٨٢١^(٢) فيما نقله عنه اللكنوي بعد سياق: «مسلسل السُّبْحَةِ» قال^(٣): «قال الشيخ أبو العباس الرِّدَّاد: تبين من قول الحسن - البصري - أن السُّبْحَةَ كانت موجودة في زمن الصحابة.

قلت: فعلم أنها لا تصح في زمن رسول الله ﷺ ولا ما اشتهر من عده بها» انتهى.

(١) التراتيب الإدارية: ٢/ ٢٦٨.

(٢) ترجمته في: الأعلام للزركلي: ١/ ١٠٤ وقال: «قال السخاوي: «غلب عليه الميل إلى تصوف الفلاسفة، فأفسد عقائد أهل زبيد إلا من شاء الله» انتهى.

(٣) ظفر الأمانى: ص/ ٢٩٢.

وهذا المسلسل من رواية وَضَاع فكيف يُستدل به؟!

جـ- السبحة لدى التابعين - رحمهم الله تعالى :-

السياق هنا، لما تم الوقوف عليه، من الآثار المقطوعة، والحكايات

والقصص المذكورة، مما هو مصرح به باسم: «السُّبْحَة» ومنها:

* أبو مسلم الخولاني : عبد الله بن ثوب المتوفى سنة ٦٢، الملقب:

ريحانة الشام - رحمه الله تعالى^(١) - :

عن بكر بن خنيس، عن رجل - سَمَّاه - قال: «كان في يد أبي مسلم

الخولاني سُبْحَة يُسَبِّحُ بها، قال: فنام، والسبحة في يده، فاستدارت

السبحة، فَالْتَقَتْ على ذراعه، وجعلت تُسَبِّحُ، فَالْتَقَتْ أبو مسلم، والسبحة

تدور في ذراعه وهي تقول: سبحانك يا منبت النبات، ويا دائم الثبات،

فقال: هَلُمَّ يا أُمُّ مسلم، وانظري إلى أعجب الأعاجيب، فجاءت أم مسلم،

والسبحة تدور تُسَبِّحُ، فلما جلست سكنت» اهـ.

ذكرها أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي المتوفى سنة

٤١٨ في كتابه: «كرامات الأولياء»، وأبو القاسم ابن عساكر: علي بن

الحسن بن هبة الله المتوفى سنة ٥٧١ في: «تاريخ دمشق».

وهذا إنما أذكره للفرجة، والتدليل على مدى ترويح الطرية لبضاعته

البدعية: «السُّبْحَة» في مثل هذه القصة المختلقة الموضوع.

* الأثر عن إبراهيم النخعي المتوفى سنة ٩٦ - رحمه الله تعالى - :

قال ابن أبي شيبة في: «المصنف: برقم / ٧٦٧٠»: «من كره التسبيح»

(١) المنحة: الحاوي للسيوطي ٢/ ١٤٢، ١٤٤.

وساق الأثر بسنده فقال: «حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن حسن، عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم، أنه كان ينهى ابنته أن تعين النساء على قتل خيوط التسايح التي يُسبح بها».

وفي سنده: إبراهيم بن المهاجر، قال فيه الحافظ ابن حجر في: «التقريب»: «صدوق لين الحفظ» اهـ.

وفي هذا الأثر فائدتان:

الأولى: ظهور نظم الخرز في الخيوط في أول عصر التابعين وآخر حياة الصحابة - رضي الله عنهم - إذ وفاة إبراهيم النخعي سنة ٩٦ - رحمه الله تعالى -.

الثانية: إنكار النخعي للسُّبْحَة، وهذا ظاهر.

* الأثر عن الحسن بن يسار البصري المتوفى سنة ١١٠ - رحمه الله تعالى -:

روى ابن وضاح القرطبي - رحمه الله تعالى - بسنده في كتابه: «البدع والنهي عنها» ص / ٢٥ «عن أبان بن أبي عياش، قال: «سألت الحسن عن النظام - خيط ينظم فيه لؤلؤ وخرز ونحوهما - من الخرز والنوى ونحو ذلك، يُسَبَّح به؟ فقال: لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي ﷺ ولا المهاجرات».

وفي سنده أبان بن أبي عياش البصري، قال فيه الإمام أحمد: «متروك الحديث». روايته هنا عن الحسن وفيها مغمز شديد، كما في: «الميزان: ١ / ١١»، فأنى له القبول.

وفي هذا الأثر لو ثبت فائدتان كسابقه، لكن أنى له الثبوت؟ والله أعلم.

(١) ظفر الأمانى: ص / ٢٩٢ - ٢٩٤، وانظر: المنحة للسيوطي في: الحاروي: ١٤٢ / ٢ - ١٤٣. الفكر السامي. حاشية: ٥٤ / ٢ - ٥٥.

* المسلسل بالسُّبْحَة عن الحسن البصري - رحمه الله تعالى - (١):

وهو عن أبي الحسن علي بن الحسن بن القاسم الصوفي، قال: سمعت أبا الحسن المالكي وقد رأيت في يده سُبْحَةً، فقلت: يا أستاذي: أنت إلى الآن مع السبحة، فقال: كذلك رأيت أستاذي الجنيد وفي يده سبحة، فقلت: يا أستاذي... وهكذا استمر الإسناد على هذه الصفة، الجنيد عن السري السقطي، عن معروف الكرخي، عن بشر الحافي، عن عمر المكي، عن الحسن البصري وفي يده سبحة، فقلت له: يا أستاذي، ما شأنك وحُسن عبادتك وأنت إلى الآن مع السبحة، فقال لي: «هذا شيء قد استعملناه في البدايات، فلا نتركه في النهايات، أنا أحب أن أذكر الله بقلبي ولساني ويدي» انتهى.

ثم قال اللكنوي (١):

«وقال مولانا عابد السندي: في: «حصر الشارد» أورد هذا المسلسل، وأشار إلى غالب طرقه الحافظ السخاوي، وقال: «إن مدار روايته على أبي الحسن الصوفي، وقد رمي بالوضع، ثم سلسله من طريق آخر، وسكت عنه انتهى» اهـ.

ومعلوم أن المسلسلات قل أن تسلم من ضعف أو وضع في تسلسلها العام. والله أعلم.

* الأثر عن فاطمة بنت الحسين بن علي المتوفاة سنة ١١٠ - رضي الله

(١) ظفر الأمانى ص ٢٩٣ - ٢٩٤.

(٢) انظر: المنحة للسيوطي: ٢/ ١٤٠ الحاوي.

عنهم - (٢): أسند ابن سعد في: «الطبقات» عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب أنها كانت تُسبح بخيط معقود فيها. وفي إسناده ضعف وامرأة مجهولة.

* السُّبْح الزرق للشَّيعة: في: «تاريخ جرجان. ص / ٣٢٤» في ترجمة: عمران بن أبي اليقظان، عن جعفر الصادق المتوفى سنة ١٤٨ - رحمه الله تعالى - أنه قال: «مثل السُّبْح الزُّرْق في أيدي شيعتنا، مثل: الخيوط الزرق يذكر بها إله السماء» انتهى [؟].

د: السُّبْحَة بعد عصر التابعين :

من هذا العصر إلى الآخر، انفرط عَقْد الصدق عند من غلبت عليه الشقاوة، وَجَنَدَ الوَضَّاعُونَ من الطرقية وغيرهم أَنْفُسَهُمْ لاختلاق المرويات لِعَقْدِ نِظَام السُّبْح، في عصر التابعين، ومن بعدهم، واتسعت أغراض اتخاذها، ديانة، وتعاويد، وشعاراً لأهل الذكر، واتخذها الصف المقابل، للعب، والتلهي، وتنافسوا في نظمها ومادتها، ومن تتبع كتب السير، والتراجم، والكرامات، رأى من ذلك عجباً، ومنها:

١ - ذكر بعض الإخباريين، منهم أبو الفرج الأصفهاني المتوفى سنة ٣٥٦ في: «الأغاني ٨ / ٣٤٤» أن والي المدينة عثمان بن حيان المري المتوفى سنة ١٥٠ المولَّى عليها من قِبَل الوليد الأموي، أراد إخراج المغنية سلامة القُسِّ المتوفاة نحو ١٣٠ من المدينة، لما شهرت به من حذق الغناء، والأوتار، فشفع لها ابن عتيق عنده، فوَكَّله على شأنها، وقال له: لا يدعك الناس، ولكن اسمع منها، فإن رأيت أن مثلها يترك في

جوار رسول الله ﷺ ومسجده تركتها، قال: نعم، فجاء بها، وقال لها: اجعلي معك سُبْحَةً، وتخشعي، ففعلت» انتهى.

٢ - وفي عصر الأمين العباسي المتوفى سنة ١٩٨ جاء للسبحة ذكر في قصيدة لأبي نواس وهو في السجن، يخاطب فيها الوزير ابن الربيع، بقوله^(١):

أنت يا ابن الربيع ألزمتني النسك وعوّدتني والخير عادة
فارعوى باطلاي وأقصر حبلي وتبدلت عفة وزهادة
المسابيح في ذراعي والمصحف في لبتى مكان القلادة

٣ - سبحة زبيدة بنت جعفر: ذكر أبو حيان التوحيدي في: «البصائر والذخائر: ١/ ١٤٥» أنه كان عند زبيدة بنت جعفر المتوفاة سنة ٢١٦ - رحمها الله تعالى - «سُبْحَةٌ اشترتها بخمسين ألف دينار».

وفي كتاب «الجماهر في معرفة الجواهر» للبيروني: ص/ ١٥٦ قال: «وكان لأُم جعفر زبيدة سُبْحَةٌ لم يذكر في الكتب كيفيتها، ولكن قيل: إنه جرى بين الرشيد وبينها في ذكر نزاهة: عَمَّار بن حمزة بن ميمون، وعلو همته، فقالت: إن الأقدام الثابتة نزل عن مواطنها عند روائح المال، فادع به وهب له سبحتي هذه - وكان شراؤها بخمسين ألف دينار - فإن ردها عرفنا نزاهته، ... فذكر القصة في رده لها...» انتهى.

٤ - وذكر بعض الإخباريين - أيضاً - : أن عبد الله بن أبي السَّمِط، أنشد أبياتاً بين يدي المأمون العباسي المتوفى سنة ٢١٨ يمتدحه فيها، فلما انتهى عند قوله: أضحى إمام الهدى المأمون مشغلاً بالدين والناس بالدنيا مشاغلاً

(١) مطالع البدور للغزولي: ٦٦/٢. الرسالة القشيرية. ص/ ١٩.

قال المأمون: «ما زدت على أن جعلتني عجوزاً في محراب، وفي يدها
سُبْحَة، أعجزت أن تقول كما قال جرير في عمر بن عبد العزيز:
فلا هو في الدنيا مضيع نصيبه ولا عَرَضُ الدنيا عن الدين شاغله»
انتهى^(١).

٥ - سُبْحَة الجُنيد المتوفى سنة ٢٩٧ - رحمه الله تعالى - والإنكار عليه^(٢):
ذكر القاضي أبو العباس أحمد بن خلكان في: «وفيات الأعيان»: «أنه
رؤي في يد أبي القاسم الجنيد بن محمد المتوفى سنة ٢٩٧ - رحمه الله -
يوماً سُبْحَة فليل له: أنت مع شرفك تأخذ بيدك سُبْحَة، قال: طريق وصلتُ
به إلى ربي لا أفارقه» اهـ.

٦ - أئمن مسبحة عُرفت في الإسلام^(٣): هي مسبحة «زيدان» قهرمانه،
أم المقتدر العباسي، ويقال: بل هي:

سُبْحَة المقتدر العباس جعفر بن أحمد، المتوفى سنة ٣٢٠ - رحمه الله
تعالى -: قال الأستاذ / عبود الشالنجي، محقق: «نشوار المحاضرة للتنوخي:
٥/ ٢٩»: «وكان للمقتدر العباسي، سبحة قومت بمائة ألف دينار، فقد ذكر
الأمير أبو محمد الحسن بن عيسى بن المقتدر، أن والدته عمرة، جارية المقتدر،
أخبرته بأن المقتدر استدعى بجواهر، فاختار منها مائة حبة، ونظمها سُبْحَة يُسبح
بها، وأن هذه السبحة عرضت على الجوهريين، فقوموا كل حبة منها بألف
دينار، وأكثر (نشوار المحاضرة لسبط ابن الجوزي. مخطوط) انتهى.

(١) انظر: حكم الانتماء: ص/ ٥ - ٦.

(٢) الرسالة القشيرية: ص/ ١٩. المنحة: الحاوي: ١٤٤/ ٢. مدارج السالكين: ٣/ ١٢٠. الفكر السامي: ٥٤/ ٢.

(٣) انظر: مجلة الوعي الإسلامي. عدد/ ١٤٠ لعام ١٣٩٦ مقال مصطفى الشهابي.

٧- وفي كتاب: «الجواهر في معرفة الجواهر» لليروني. ص/ ١٥٦ -
١٥٨ ذكر اتخاذ الأكاسرة للُسُبْحَة، ثم قال: «ولما أشارت قبيحة [١٩] على
ابنها المعتز بقتل أخيه المؤيد، بعثت قبيحة إلى أمه في شهر رمضان بِسُبْحَة
دُرٍّ، قيمتها أربعة آلاف دينار، وقالت لها: سبحي بها يا أختي، فسحقتها في
الهاون، ولَفَّتْهَا في كاغِدٍ، وَرَدَّتْهَا إلى حاملتها، وقالت: أقرئي عني أختي
السلام، وقولي لها: السُّبْحُ لا تذهب بحرارات الدماء» انتهى.

٨- سُبْحَة خباز البصرة: نصر بن أحمد الخُبْزَارُزِي. المتوفى سنة
٣٢٧، قال التنوخي المتوفى سنة ٣٨٤ - رحمه الله تعالى - في كتابه:
«نشوار المحاضرة: ٩٥/٥» وَنَقَلَهَا عنه الخلديان في: «التحف والهدايا
ص/ ٢٣»: «أَهْدَى إِلَيَّ نصر بن أحمد الخُبْزَارُزِي: سُبْحَة سَبَّج، وكتب
معه:

بعثت يا بدر بني يعرب	بِسُبْحَة من سَبَّج مُعْجِب
يقول من أبصرها طرفه	نَعَمْ عتاد الخائف المذنب
لَمْ تُخْطِ إن فكرت في نظمها	ولونها من حُمَّة العُقْرَب اهـ.
والسَّبَّج: الخزر الأسود.	

٩- وذكر البشاري في «رحلته ص/ ١٨١» اتخاذ مصانع للسبح في
القرن الرابع في بيت المقدس لكثرة من كان يزور مكة - حرسها الله تعالى - .
١٠- وفي القرن الخامس الهجري، اشتهر اختصاص النسوة
المتصوفات بالسُّبْح، كما في: «طبقات الشافعية للسبكي: ٩١/٣» .
١١- سُبْحَة الحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ - رحمه الله تعالى - :

في: «الجواهر والدرر للسخاوي: ١/ ١١١» ساق أخباراً تدل على عدم تضييع شيخه الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى- لوقته، ثم قال: «وكان- رحمه الله تعالى- إذا جلس مع الجماعة بعد العشاء وغيرها للمذاكرة، تكون السُّبْحَة تحت كُمِّه بحيث لا يراها أحد، ويستمر يديرها وهو يسبح أو يذكر غالب جلوسه، وربما سقطت من كُمِّه فيتأثر لذلك؛ رغبة في إخفائه» انتهى.

١٢- أشهر مسبحة في تاريخ المتصوفة: هي سبحة ابن زروق. يأتي خبرها بعد قليل.

١٣- وقال العماد المناوي في سُبْحَة^(١):

ومنظومة الشمل يخلوبها اللبيب فتجمع من همته
إذا ذكر الله جَلَّ اسمه عليها تفرق من هيئته
١٤- ولابن عبد الظاهر^(٢):

وسُبْحَة أنا ملي قد شغفت بحبها
مثل مناقير غدت ملتقطات حبها

١٥- وقال شوقي^(٣):

ما تلك أهدابي تُنْظَم بينها الدمع السكوب

(١) المنحة: الحاوي: ١٤٤/٢.

(٢) تحفة أهل الفتوحات والأذواق. ص/ ٤.

(٣) السبحة والمسيحون للجندي. مجلة الوعي الإسلامي. العدد/ ٣٧. ص/ ٦٧ لعام ١٣٨٨.

(٤) منتخبات التواريخ للحصني الدمشقي. ٧٨٥/٢. فتاوى رشيد رضا: ٤٣٥/٣. دائرة المعارف

الإسلامية: ٢٣٣/١١. الموسوعة العربية الميسرة: ٩٥٨/١.

بل تلك سُبْحَة لَوْلُؤٌ تحصى بها عليك الذنوب

هكذا صارت أطوار السُّبْحَة في العصور الإسلامية^(٤): أي من بعد عصر الصحابة - رضي الله عنهم - وعصر التابعين، وبخاصة في العصر الأموي، والعصر العباسي، بدأت السُّبْحَة وأخذت في أطوار في مادتها، وفي أغراضها، وفي أعداد حَبَّاتها وفي محل اتخاذها، وأن السبحة عَبَّرت إلى بلاد العرب، عن طريقين: الروافض والمتصوفة.

قال الشهابي^(١): «يرجع انتشار السبحة في بعض البلاد الإسلامية إلى استخدام الصوفية لها؛ إذ يعتبرونها أصلاً من الأصول المرعية في طرائقهم، وعوائدهم؛ لاستخدامها في حلقات الذكر، ويحفظونها في صندوق خاص بها، ولها قوم يقومون على استخدامها في الأوراد والأذكار، ويعرفون بـ «شيوخ السُّبْحَة» وبعض طوائف الصوفية ترى ضرورة وضع المسبحة في العنق؛ لأن هذا عندهم أحفظ وَأَثْوَبُ، وهذا التقليد واجب عند بعض طوائف الصوفية، وبعض الطوائف تنكر هذا التقليد» انتهى.

ثم قال: «من أشهر المسابح التاريخية: أشهر مسبحة في تاريخ الإسلام: مسبحة ابن زروق العالم المغربي - أحمد بن أحمد المالكي المتوفى سنة ٨٩٩ - الذي حضر منذ نحو ٥٠٠ لتلقي العلم، ثم تخرج من الأزهر، وأقام مسبحته الشهيرة التي ضمت ألف حبة من الحجم الكبير المصنوع من خشب الصندل، وكان يجلس وحوله دائرة من تلاميذه في دائرة تملأ ساحة الأزهر يذكرون الله!!» انتهى.

(١) من مقالة: بأقلام القراء في: مجلة الوعي الإسلامي العدد / ١٤٠ لعام ١٣٩٦ ص / ١٠٦، ١٠٥.

٨- عَدَدُ حَبَاتِهَا :

وكانت في بدايتها خيوط ينظم بها خرز من نوى مجزعة^(١) - الذي حُكَّ حتى صار فيه سواد وبياض - لعد الأذكار، التي ورد الشرع بها، أو مطلقاً؛ لهذا كان عَدَدُ حَبَّاتِ السُّبْحِ وفق الأطوار العددية الآتية:

١ - سُبْحَةٌ من «٣٣» خرزة، وتسمى: «السُّبْحَةُ الثُّلَاثِيَّةُ».

٢ - سُبْحَةٌ من «٩٩» خرزة.

٣ - سُبْحَةٌ من «١٠٠٠» خرزة، وتسمى: «السُّبْحَةُ الْأَلْفِيَّةُ».

وخرزها متفاوت الحجم، من حجم عين الجراد، إلى حجم البيضة، ثم صار لكل أصحاب طريقة نوع من السُّبْحِ، نوعاً، وعدداً، وكيفية استعمال، وصار يكتب على بعض خرز السُّبْحِ أسماء الله الحسنى وهي: «٩٩» اسماً، أو الاسم الذي يذكر الله به عند أهل الطريقة، مثل: «اللطيف» أو: «حي» أو: «الله» وهكذا.

وكل هذه مشاهدة في عصرنا، وأنا أقيد هذا عام ١٤١٨.

وفيه كذلك وجد المحتسبون مع بعض المقيمين من الأفارقة في مدينة الرياض سُبْحَةٌ بطول عشرين متراً، والخرزة منها بحجم البيضة.

٩ - وظيفتها عند من اتخذها من المسلمين :

وتبعاً لذلك تدرجت في أغراضها الدينية على النحو الآتي:

١ - اتخاذها شعاراً على: «أهل الله» الطريقة المتصوفة؛ لِعَدِّ الأذكار

والتربية الدينية.

(١) وانظر: القاموس. مادة جزع.

- ٢ - اتخاذها تعاويذ وتمائم.
 - ٣ - اتخاذها للوقاية من الحسد والأخطار.
 - ٤ - تطويق العنق بها للوقاية من الأمراض.
 - ٥ - اتخاذها لمعرفة البخت.
 - ٦ - غسلها بالماء وشربه للاستسقاء.
 - ٧ - الاستخارة بها، بما يسمون: «استخارة السبحة» ذلك أن المرء إذا مرض تستعمل له السبحة قبل استدعاء الطبيب: هل يستدعي؟ هل يُنَجِّع الدواء؟ أي طبيب يُدعى؟؟ إلى غير ذلك من الأغراض.
 - ٨ - لتهدئة الأعصاب وسكون النفس.
 - ١٠ - أسماؤها عندهم:
- وجعلوا لها مجموعة ألقاب:
- ١ - المذكرة بالله.
 - ٢ - رابطة القلوب.
 - ٣ - جبل الوصل.
 - ٤ - سوط الشيطان.
- بل اتخذت سُبْحَةُ الرجل اسماً خاصاً، ومنها ما ذكره السيوطي - رحمه الله تعالى - إذ قال^(١): «وقال الشيخ الإمام العارف عمر البزار: كانت سبحة الشيخ أبي الوفاء «كاكيش» وبالعربي: عبدالرحمن، التي أعطاها للشيخ محيي الدين عبدالقادر الكيلاني - قَدَّسَ اللهُ أرواحهم - إذا وضعها على

(١) المنحة في: الحاوي: ١٤٤/٢. ولعل: «كاكيش» اسم لأبي الوفاء صاحب السُبْحَةِ.

الأرض تدور حبة حبة» انتهى.

انظر كيف شَبَّهَ لهم الشيطان بالسُّبْحَةِ، حتى نُفِخَتْ فيها الرُّوحُ؟!!

١١ - طَرَفٌ مما رتب عليها من الكرامات والأحوال والهيآت :

ورتبوا عليها من الكرامات والأحوال ما يطول الكتاب بذكره.

منها : ما تقدم عن أبي مسلم الخولاني . ومنها : سبحة أبي الوفاء المذكورة آنفاً، ومنها : ما ذكره السيوطي أيضاً فقال : «وقد أخبرني من أثق به؟! أنه كان مع قافلة في درب بيت المقدس، فقام عليه سرية عرب، وجردوا القافلة جميعهم وجردوني معهم، فلما أخذوا عما متي سقطت مسبحة من رأسي، فلما رأوها، قالوا: هذا صاحب سبحة، فردوا عليّ ما كان أخذ لي، وانصرفت سالماً منهم.

قال السيوطي : فانظريا أخي إلى هذه الآلة المباركة الزاهرة، وما جمع

فيها من خير الدنيا والآخرة» انتهى !!؟

وقد تطورت الحال إلى مشروعية تعليقها بالأعناق، حتى أَلَفَ البناني محمد بن عبد السلام - ابن حمدون الفاسي - المتوفى سنة ١١٦٣ رسالة باسم : «تحفة أهل الفتوحات والأذواق في اتخاذ السبحة وجعلها في الأعناق» وهو مطبوع في «١٥٦» صفحة.

وقد بلغ الحال إلى إمرار الإبهام والسبابة على خرزات السبحة بسرعة فائقة، لا يساوي زمن إدارتها قول : «سبحان الله» مرتين أو ثلاثاً.

وحصل فيها من فاسد الاعتقاد: إلى توارثها بعد الصالحين، والاعتقاد فيها، والاحتفاظ بها، وإلى وقفيتها، ولدى بعض النظار على الأوقاف شنطة

صغيرة فيها مجموعة سبح، يأتي الفقراء وال دراويش للتسبيح بها على روح صاحب الوقف، وهكذا..

وبعض محبي الخير يعلقونها في المساجد للتسبيح بها، وقد شاهدت ذلك في عدد من بلدان العالم الإسلامي.

وقد صارت عند بعض من تلاعب بهم الشيطان مظهرًا للرياء، وإظهار التعبد، وأنه في زُمرة الذاكرين، وهو من الذين يختلون الدنيا بالدين. وللشاعر محمد الأسمر - كما ذكر الجندي في مقاله: «السبحة والمسبحون» - قصيدة في «١٨» بيتاً، ذكر فيها بعض أحوال المسبحين بالسُّبْحَةِ فقال:

فقد تُرى في حانة	كما تُرى في المسجد
وعدة للنصب من	أدهى وشر العدد
حَبَّالَةَ الخاتل إن	تَلَقَّ حِمَاراً تَضْطَدِّ
يحملها في كفه	وهي فساد المُفْسِدِ
ومن رآها ظنها	هداية للمُهْتَدِي

واعلم أن أصحاب الطرق، تَعَلَّقُوا بالسُّبْحَةِ، وشَغِفُوا بها، حتى صارت سمة لهم وشعاراً، وكل أصحاب طريقة يذكرون لها من الكرامات، والخصائص، والأوصاف، ما لا يخطر على بال، فصارت من لوازم الطريق بداية ونهاية، ومن وظائف المريد، ولو أخذت أتبع ما لديهم بشأنها من الأقوال، والأفعال؛ لطال الكلام، وكله من بابة واحدة:

الغلو، والإسراف، من جهة، والاختلاق، والتصورات الشيطانية، من جهة أخرى، وهكذا من ضل عن الطريق النبوي وقع في مثل هذه النقائص.

وأكتفي هنا بسياق مقتطفات بنصها من كتاب: «تحفة أهل الفتوحات والأذواق في اتخاذ السُّبْحَةِ وجعلها في الأعناق وبعض الآداب...» تأليف فتح الله بن أبي بكر بن عبد السلام بن حمدون البناني الشاذلي الدرقوي المتوفى ١٣٥٣، فإن هذا الكتاب يقع في: «١٥٦» صفحة، تكلم عن السُّبْحَةِ من ص/ ٣ - حتى ص/ ٢٠ وما بعد ذلك فهو في آداب الطريقة، وأسوق هذه المقتطفات جاعلاً لها عناوين؛ لتلفت الأنظار إلى مضامينها المظلمة المنسوبة إلى الشرع المطهر ظلماً، وهي:

(*) سبحة الشيخ السلوي :

«وفي طبقاتنا» في ترجمة الشيخ المتقدم - نفعا الله به - في الكلام على مجاهدته وخلوته التي كان يتعبد فيها بإزاء جامع الأندلس بفاس - حرسها الله - ما نصه: وقد زرت هذه الخلوة المباركة بعد وفاته - رحمه الله - في بعض سياحاتي لما حللت فاساً لزيارة مولانا إدريس ووالده والإخوان والأولياء الكائنين بها الأحياء والمنتقلين - نفعا الله بهم - ورأيت فيها سبحة التي كان يذكر بها - رضي الله عنه - وتبركت بها وهي عظيمة جداً بحيث كان يعلقها في سقف الخلوة تعظيماً لها وتحفظاً عليها؛ لكونها آلة يستعان بها في الجهاد الأكبر والسقف المعلقة فيه عال في الجملة، وتصل إلى الأرض، ويستعملها على تلك الحالة، وقد جعل لها جرارة ليسهل دورانها فيها - وقد قال بعض الكبار: لو أمكننا التسبيح بالجمال لفعلنا، أي أن يجعل حبة السبحة مقدار الجبل، أو نفس الجبل، لما في ذلك من الأسرار التي يعلمها من مارس المجاهدة على يد الفحول الكبار).

(*) مبحث تعليقها بالعنق :

«كما أنهم نصوا» على أن الفقير ينبغي له إذا فرغ من استعمال السبحة المتوسطة المناسبة في الذكر أن يجعلها في عنقه؛ تعظيماً لها واحتراماً وتوقيراً - وفي منن القطب الشعراني رحمه الله - : ولقد وقعت رجلي مرة على السبحة فكدت أهلك من ذلك إكراماً لها اهـ. ولأن ذلك - أعني جعلها في العنق - أحفظ لها وأصون من الضياع والامتهان والتمزيق، مع ما في ذلك من هضم سطوة النفس، وقمعها عن الالتفات إلى التخلق بالأخلاق الظلمانية، حسبما يتحققه من كابد مجاهدتها على أيد أهل الحضرة الربانية، الجامعين بين الشريعة والحقيقة، بين الفناء والبقاء، بين الصحو والسكر، بين الحضور والغيبة، بين المجاهدة والمشاهدة، وأجر القياس.

ودليل هذا من حيث الذوق والحال أن جعل السبحة في العنق من أصعب ما يكون وأشدّه على النفس، وخصوصاً إن كانت غليظة من عود منظم في خيط صوف أو كتان، ومن ذاق عرف، ومن لافلا حرج عليه إذا سلم واعترف.

والأشياء كامنة في التجريب، ومن لم يجرب فليس بمصيب، والله ثم والله يا إخواني لقد كنت أقاسي المرارة الصعبة عند جعلها في عنقي في بدايتي، من حيث الالتفات إلى النفس والجنس، وأود أن لو وضعت وزن قنطار مثلاً من حجر على رأسي، ولا أجعل سبحة تزن نصف رطل مثلاً في عنقي وكنت مهما وضعتها في عنقي بأمر مشايخي الكرام خمدت أوصاف بشريتي، وهدأت نفسي عن التشوف إلى التخلق بأخلاق الأقران، الحاجة

عن حضرة الملك الدِّيَّان، واعتراني خشوع وخضوع قهري في ظاهري وباطني، إلى غير ذلك مما نحن مطالبون به من حيث القوانين الشرعية، من الأوصاف النورانية، المؤذنة بكمال العبودية لرب البرية، وهذا هو السر والسبب في ثقل ذلك على النفس؛ لكمال بعده عن وطن الحرية والأنانية، وشدة قربه من حضرة التواضع والتنزل والتحقيق بوصف الفقر والفاقة، والانطراح بين يدي الله، وغير ذلك من أوصاف العبودية، التي لا يتخلف عنها ويتقهقروا ويتأخر عن الأسباب الموصلة إليها إلا هالك بصحبة الهالكين، وتالف بصحبة التالفين، وغافل بصحبة الغافلين، وراض عن نفسه بصحبة الراضين عن أنفسهم، وأجر القياس. والله يعصمك من الناس. اللهم اعصمنا من شر الفتن. وعافنا من جميع المحن، وأصلح منا ما ظهر وما بطن، بمنك، آمين.

ولا يُقال: إن جعلها في العنق يورث الفقر حسبما ذكره بعضهم؛ لأننا نقول: لأصل يشهد لذلك، والتجربة والواقع يشهدان بخلاف ما هنالك، فإن عدداً من كبراء أهل النسبة - قواهم الله - ديدنهم أبداً جعلها في عنقهم بعد الفراغ من الاستعمال، وقد بسط الحق تعالى عليهم من الأرزاق الحسية والمعنوية ما لا يحسد بحد، ولا يخطر ببال، ولم يزدهم ذلك إلا تواضعاً وتنزلاً لله ولرسوله ولسائر العباد في الحال والمآل.

نعم قد يكون جعلها في العنق يورث الفقر في حق من جعلها رياء وسمعة، وشبكة لنيل الدنيا، وأخذ أموال الناس بالباطل، وذلك مسلم بنص الكتاب والسنة بلا شك ولا مرية. غير أن المعتقد في أهل النسبة أن الله - تعالى - طهرهم من هذه القاذورات بفضله، ومجالسة أهل حضرة قدسه،

ونظرة مشايخهم التي هي الإكسير المعنوي، الذي يقلب أعيان كل من إليهم بتوفيق الله يأوي، بحيث لا تجد لابسها المتسبب إليهم إلا متحققاً بأحوالهم السنية حالاً ومقالاً، أو متشبهاً بأخلاقهم النورانية المحمدية طامعاً في التحقق بها حالاً أو مآلاً (وغير خفي) أن من تشبه بقوم فهو منهم وأن التشبه بأهل الخير والصلاح، يورث المعية والسكون منهم بإجماع الملاح.

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام رباح
ثم قال: (ويقاس جعل السبحة في العنق عند الفراغ من استعمالها على جعل السيف فيه كذلك، فإنه إذا أباح الشارع صلوات الله وسلامه عليه تعليق آلة الجهاد الأصغر كالسيف في العنق، وأباح تعليق الكتف بوزن حمل أي الشكارة والقراب والجراب، وغير ذلك مما يستعان به في العاديات في العنق، فجعل آلة الجهاد الأكبر كالسبحة والمصحف ودلائل الخيرات ونحو ذلك فيه من باب أولى وأحرى (وما ذكره ابن الحاج) في مدخله من كونه بدعة فهو فقه غير مسلم، حسبما نص عليه غير واحد من أكابر علماء الظاهر والباطن، وستقف على بعض ذلك هنا بحول الله، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، وعمل جمهور الأكابر شرقاً وغرباً على خلافه، ومن المقرر أنه إذا وقع خلاف في مسألة وكان في إحدى الجهتين فقيه وصوفي، وفي الأخرى فقيه فقط؛ ترجح الأولى لما خص الله - تعالى - به ساداتنا الصوفية رضي الله عنهم وجعلنا منهم من مزيد الكشف والاطلاع بفضله وكرمه وبركة تحققهم بكمال الاتباع).

* السُّبْح في أعناق الملائكة:

قال: (وقد ذكروا أن شيخ شيوخنا القطب الكامل الغوث الواصل سيدنا ومولانا العربي الدرقوي رضي الله عنه أطلعه الله - تعالى - على نوع من الملائكة الكرام، واقفين بين يدي الملك العلام، هائمين بذكره ومشاهدته على الدوام، وتساييحهم في أعناقهم منتظمة أي انتظام، فأخذ ذلك بمجامع قلبه، ووقع فيه حال عظيم لما شاهده من أسرار وأنواع حضرة ربه، فتمنى ذلك لأصحابه وأمرهم بجعل السبحة في العنق تشبهاً بهؤلاء الملائكة الكرام، واغتناماً لما في ذلك من الفوائد العظام، وقد تقدم بعضها بفضل الملك السلام).

* شعار الطائفة الشاذلية الدرقوية :

قال: (ومما شاع وذاع أن جعلها في العنق صار شعار هذه الطائفة الشاذلية الدرقوية المباركة، وأن مشايخها يأمرون مريديهم بذلك بداية ووسطاً ونهاية. وقال أرباب المقام الثالث: شيء وصلنا به إلى الله لا نتركه ولا نفارقه أبداً (وكما) أمروا بجعلها في العنق لما ذكر بعد الفراغ من استعمالها ، كذلك أمروا بجعلها ظاهرة يراها الخاص والعام، خرقاً للعادة وتشبهاً بالملائكة الكرام، وغير ذلك حسبما نص عليه الأكابر الأعلام).

* فضل السبحة الغليظة على الرفيعة:

قال: (وقال أيضاً - رضي الله عنه - في الرسالة الأولى ما نصه: «اتخاذ السبحة وجعلها في العنق واليد» قد علمت يا أخي أن اتخاذ السبحة للذكر مما لا خلاف فيه بين العلماء، من حيث إنها فعلت بين يديه ﷺ وأقرها،

كما في كريم علمكم، ويكفي في تصحيح هذا المعنى ما خرج السيوطي في «الحاوي على الفتاوي» وذكر أن تأليفاً سماه «المنحة في اتخاذ السبحة»، وحيث كان الأصل جائزاً؛ فالفرع يا أخي لا عليك فيه من حيث الكبر والغلط، سيما وقد قال بعض العارفين: السبحة الغليظة تنشط الباطن، والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر وتورث الوسوسة في الباطن).

(وكل من له أدنى نصيب من سكون الذكر - أي طمأنينته - يجد السبحة الغليظة أفضل من الرقيقة، لذلك قال بعضهم: السبحة الفاخرة تنشط الباطن، والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر).

ثم قال ص/ ١٦ : (وأما جعلها في العنق ففي المعيار: أن الإمام سحنوناً - رحمه الله - دخل عليه بعضهم فرأى في عنقه سبحة، وقد يُقاس جعلها في العنق على جعل الخاتم في اليد؛ لأنهم ذكروا من علل جعله في اليد: حفظه؛ لأنه اتخذه أولاً صلى الله عليه وسلم للطبع وكان يحفظه، ويدل له ما سمعت من شيخنا مولاي عبدالواحد رضي الله عنه قال: العنق هو مسمار السبحة، ولا يقال: يكفي في حفظها أن تكون في الجيب مثلاً، لورود مثله في الخاتم أيضاً، ولم يرد إلا جعله في اليد لحكمة أخرى وهي أن اليد هي مظهر الحكم ومحل الاقتدار؛ لتقع المناسبة بين الحامل والمحمول، فافهم).

وكذلك السبحة جعلت حفظاً في العنق دون غيره؛ لأن العنق هو محل التقليد، فيكون لابسها قد تقلدها حساً كما تقلدها معنى مناسبة، ولأن السبحة آلة الذكر، فلها بذلك قدر عظيم، والعنق هو أعظم ما في

الجسد وأعلى ما فيه مما يمكن حفظه، فجعل العظيم للعظيم مناسبة، ولأن حبل الوريد الذي ضرب الله به المثل في قوله: ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾ هو في العنق وهو مجرى الطعام والشراب، فجعلت السبحة التي هي آلة القرب من الله عليه؛ مناسبة للآية، حتى يكون الاعتناء بالحق أشد من الاعتناء بحبل الوريد، فيكون حبل الوريد وسيلة للقرب من الله، إذ هو آلة لحمل السبحة المقربة من الحق سبحانه، فيحصل القرب من الله الذي هو المطلوب بالسبحة حساً ومعنى، فاعلم ذلك فإنه دقيق.

ثم رأيت في «المنهاج الواضح في مناقب سيدي أبي محمد صالح» بعد ما ذكر أن سيدي أبا محمد صالح كان يلبس المرقعة والسبحة في عنقه، ويلبس ذلك لأصحابه (ما نصه): وأما جواز التقليد بها - أي السبحة - فهو مأخوذ مما ورد في قوله تعالى: ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد﴾.

وقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾ قال ابن عطية: والقلائد ما كان الناس يتقلدونه أمناً لهم، وذكره تعالى منة وتأكيداً ومبالغة في التنبيه على الحرمة في التقليد.

قال قتادة: كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر قلادة، فلا يتعرض له أحد بسوء.

قال سعيد بن جبير: جعل الله هذه الأمور للناس في الجاهلية وهم لا يرجون جنة ولا يخافون ناراً، ثم شدد ذلك بالإسلام.

قلت: يخرج لنا من تفسير هاتين الآيتين دليل واضح على جواز تمييز

أهل الدين والعبادة في الطرقات والمخاوف بسيمة وعلامة يأمنون بها من أهل الشر، إذا جاز ذلك لمن قصد نجاة نفسه عادة، فكيف بمن هوله عبادة؟ (قال) والتقليد بالسبحة أرجح من جعلها في اليد، ولا سيما عند التوجه في الطرقات كما يفعله فقراء العرب، ولأن العنق محل الطهارة دائماً بخلاف اليد. اهـ منه باختصار وتقديم وتأخير واقتصار. اهـ كلام صاحب المقالة المرضية).

* سُبْحَة عبد الله بن مشيش :

وقال: (وقد رأيت سبحات غليظة جداً، ومثبت ذلك عن أكابر العارفين ولولم يكن إلا الشيخ الأكبر والمحجة الأشهر مولانا عبد السلام بن مشيش لكان كافياً، فإنه حدثني من أثق به أنه رأى سبحة عظيمة جداً عند بعض الثقات من أولاد الشيخ المذكور، وذكر له أنها كانت عند الشيخ إلى أن مات وإلى الآن لم تزل عندهم، وذكر لي أن ركبته كانت مريضة وكان بها وجع يمنع من المشي إلا بمشقة، فأخذ تلك السبحة ووضعها عليها، فلما قام وجد ركبته كأنها لم يكن بها بأس ولا أوجعته أبداً).

* سبحة بعض الأشياخ :

قال: (وسمعت شيخنا الإمام رضي الله عنه يقول: كانت لبعض الأشياخ سبحة عظيمة ثقيلة غاية محمولة معلقة على جرارة، فكان إذا جذب الحبة الواحدة وسقطت على أخرى يسمع لها صوتاً عظيماً، فقليل له في ذلك، فقال: لو تأتّى لنا أن نذكر الله بالجبال لفعلنا. وذكر لي بعض

الثقات أنه وقف على هذه الحكاية منصوطة في بعض التأليف).

* سُبْحَةُ الكَعَكِي :

قال: (وذكر الشعراني في طبقاته الصغرى أن سيدي أحمد الكعكي كانت له سبحة فيها ألف حبة كيلاً، فسرق إنسان منها سبع حبات، فرأى النبي ﷺ وقال له: أحمد، فلان سرق من سبحتك سبع حبات، ولك كذا وكذا يوماً تصلى ناقصاً عن العدد، فذهب إلى ذلك الفقير فقال: صدق النبي ﷺ، وأخرجها له من رداءه، فردها إلى السبحة، قال: وما رأيت سبحة أنور منها، تكاد تضيء من النور من كثرة الأوراد عليها، وبلغنا أنها كانت تدور بنفسها إذا أبطأ الشيخ عن وقت الورد فيعلم دخول الوقت) انتهى بطوله من كتاب: «تحفة أهل الفتوحات...»!!!

هذا في جانب التعبد ، أما في جانب اتخاذها، للزينة، واللعب والتلهي، فحدث عن أنواعها، وأحجامها، ومقدار أقيامها، ولا حرج، وقد رأيت مع بعض ذوي الثروة واليسار سُبْحَةَ تفوق بقيمتها سُبْحَةَ المقتدر العباسي بأضعاف مضاعفة، رأيتها معه ونحن في: «بروناي/ دار السلام» عام ١٤١٤، وذكر لي أن الخرزة الواحدة منها تساوي نحو ثلاثمائة ألف ريال.

واستطرداً، قال اللكنوي في: «نزهة الفكر» في: «الفصل الثامن»:

(قال اليافعي في الإرشاد والتطريز: السُّبْحَةُ على ثلاثة أقسام: مسبحة بالسين المهملة، وهي التي تسبح بها، ومُسْبَحَةٌ بالشين المعجمة، وهي البطالة، ومذبحة، وهي التي يديرها صاحبها وهو يغتاب الناس ويؤذيهم) انتهى.

وسمعت الشيخ صالحاً الطرابلسي - رحمه الله تعالى - في حدود عام ١٣٨٥ وهو في المسجد النبوي يلقي موعظة، وكان مما قال عن السُّبْحَةِ: والسُّبْحَةُ على ثلاثة أنواع: مسباح، وهي التي يُسَبِّحُ بها، وهذه بدعة، وَمِقْبَاح، وهي التي يسبح بها صاحبها وقد عقد يديه على مؤخرته، وهذه بدعة ينضاف إليها إهانة الذكر، وملواح وهي التي يلوح بها حاملها للعب والتسلي، وهذه تشبه، ولا تليق بذوي الهيات.

*** المرحلة الثالثة: عَدُّ الذِّكْرِ بِآلَةِ حديدية مصنعة :**

في عصرنا اتُّخِذَتْ آلة حديدية بحجم البيضة، فيها ألف رقم، فما على الذاكر إلا أن يضعها في كفه، ويضغط بالإبهام على الزر، بقدر ما يريد من العدد إلى ألف، ثم تعود من عدد واحد إلى ألف، وهكذا.



خلاصة التحقيق

هو أن «السُّبْحَة» وهي: خرز، أو غيره، ينظم في خيط، جمعه: «سُبُح» وجمع الجمع: «تساييح»، ويُقال: «مِسْبَحَة» وجمعها: «مسابح» و«مساييح»، ويقال: «النظام»، كانت شائعة قبل الإسلام، بل قبل الميلاد، وقيل: بل بعد عام ٨٠٠ من الميلاد في ديانة البوذيين، ثم لدى عامة الأعاجم، ولدى أصحاب الديانات كالبراهمة، والنصارى، وغيرهم، يتخذونها شعاراً دينياً لهم في صلواتهم؛ ولأغراض، ومعتقدات دينية: تعويذة، وتميمة، ويُرقى بها، وهكذا.

وأن: «السُّبْحَة» لم تكن معروفة لدى العرب في تعبداتها في الجاهلية، ولا في عاداتها، ولهذا لم يرد لها ذكر في كلامها، نثره، وشعره.

وأنه لما أشرقت شمس الرسالة المحمدية الخاتمة الخالدة، كان من هدي النبي ﷺ الذي دَلَّ أمته عليه: عقد التسبيح بالأنامل، أنامل اليدين، أو اليد اليمنى؛ لأنهن مسؤولات ومستنطقات يوم القيامة، فهن شواهد على العبد، فعهد به الشرع إلى وسيلة لعد الذكر يملكها في كل وقت وحال، بلا عناء، ولا اتخاذ شعار، ولا رسوم، ولا داعية للرياء، ولا غلو، ولا داعية إليه، وهي: «أنامله»، التي يُضْرَبُ بها المثل في الطوعية، فيقال: «طوع بنانه».

ولهذا فإنه لما بدأت بدأة التسبيح بالحصى، أو النوى، دَلَّهم النبي ﷺ على الذكر الجامع للخيرية، والفضل، واليسر، كما دَلَّ المستغفرين على: «سيد الاستغفار» وَكَمَا حَذَّرَ ﷺ الحجيج في رمي الجمار من الغلو في

اختيار الحصى الكبار، فهذا نهى عن الغلوفي الوصف والمقدار، وذاك نهى عن الغلوفي العدول عن الأذكار الجامعة، وعن عَقْدِ الذكر بالأنامل التي أحالهم إليها ﷺ إلى عقده بالحصى ونحوه، وليس فيها حديث واحد يفيد الإقرار على عد التسبيح بغير الأنامل، فإن غاية المرفوع أربعة أحاديث: حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يسبح بالحصى وهو موضوع، وحديث: «نعم المذكر السبحة» وهو في حكم الموضوع، وحديث صفية، وقد استنكر النبي ﷺ عملها فقال: «ما هذا؟»، ثم دَلَّها على الذكر الجامع، وحديث سعد بن أبي وقاص، وهو دال على عدم المشروعية، وأن قوله ﷺ: «ألا أخبرك بما هو أيسر وأفضل» جاءت فيه «أفعل» على غير بابها، هذا مع ما في سند الحديتين من مقال.

ولهذا انقضى زمن النبي ﷺ ولا وجود للتسبيح بالحصى أو النوى، فضلاً عن وجود التسبيح بها منظومة في خيط.

ولهذا: إذا مرَّ بك لفظ: «سُبْحَة» في حديث شريف، فإنه لا ينصرف إلا إلى الحقيقة الشرعية: الدعاء، أو سُبْحَة الصلاة، ولا يخطر على بالك تفسيره بهذه: «السُّبْحَة» المحدثه، فإن النبي ﷺ لا يخاطب أمته إلا بالحقائق الشرعية على سَنَنِ اللسان العربي.

وَمَا أَجْمَلَ إِنْصَافَ اللكنوي المتوفى سنة ١٣٠٤ - رحمه الله تعالى - حين نفى في شرح الحديث الذي لا يصح: «نعم المذكر السُّبْحَة...» تفسيرها بهذا الخيط الذي نُظِمَ به الخرز، مُعَلِّلاً بما ذكر.

وعلى هذا الهدي العام مضى عصر الصحابة - رضي الله عنهم -

ولا يؤثر عن أحدٍ منهم حرف واحد يصح عنه بأنه خالف هدي النبي ﷺ،
فَعَدَّ التَّسْبِيحَ والذكر بالحصى، أو النوى، فضلاً عن اتخاذهِ في خيط معقود،
والمرويات في هذا لا تخلو من مقال كما تقدم.

وفي عصر التابعين، وأخريات عصر الصحابة - رضي الله عنهم - لَمَّا
بَدَتْ في التابعين ظاهرة العد للأذكار بالحصى أو النوى، منشوراً أو منظوماً
في خيط، ابتدرها الهداة من الصحابة، والتابعين بالاستنكار، والإنكار، فهذا
ابن مسعود - رضي الله عنه - يقول لإخوانه من التابعين: «لقد أحدثتم بدعة
ظلماً، أَوْ قَدْ فَضَلْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عِلْماً»، وابن مسعود - رضي الله
عنه - يقطع خيط آخر، وابن مسعود - رضي الله عنه - يضرب آخر برجله لما
رآه يَعُدُّ التَّسْبِيحَ بالحصى، ويعلن في الناس كراهيته للعد بالحصى، أو
النوى، ويقول: «أَيُّمَنْ عَلَى اللَّهِ حَسَنَاتُهُ؟».

وهكذا دفع - رضي الله عنه - في وجه الغلو، ونَهَى الغلاة؛ ولهذا قال
عمرو بن سلمة - رحمه الله تعالى -: «رَأَيْنَا عَامَةَ أَوْلَئِكَ الْخَلْقِ - أَيِ الَّذِينَ
نَهَاهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ التَّسْبِيحِ بِالْحَصَى - يَطَاعُونَا يَوْمَ النَّهْرِ وَانْهَوَانَا
عَنِ الْخَوَارِجِ».

وهذا سيد التابعين في زمانه: إبراهيم بن يزيد النخعي المتوفى سنة
٩٦ - رحمه الله تعالى - ينهى بناته عن قتل الخيوط للتسبيح؛ لأنها وسيلة
إلى غير المشروع، وهذا نظير النهي عن بيع العنب لمن يتخذه خمراً،
ونظائره كثيرة في تحريم الوسائل المفضية إلى محرم كالبدعة.
ثم إنه لما تسربت طرق التعبد المبتدعة إلى المسلمين من رهبان

النصارى، إلى ضلال الروافض، إلى فآم من أهل السنة، فاشتغلت طرق
التصوف في المسلمين بما اخترع لها من التزام آلاف الأذكار، والأوراد،
واتخاذ شعارات، وسمات، ما أنزل الله بها من سلطان، كلبس الخرق،
والعمائم الملونة، واقتراش الحصر، والحضرة... والسُّبْحَة حتى صارت
شعاراً، وجُلبت لها الأسماء والألقاب واعتقدت فيها أنواع الاعتقادات، بما
تبين شرحه، وتفصيله.

بناء على جميع ما تقدم:

لا يستريب منصف أن اتخاذ السُّبْحَة لتعداد الأذكار، تشبه بالكفار،
وبدعة مضافة في التعبد بالأذكار والأوراد، وعدول عن الوسيلة المشروعة:
«العَدُّ بالأنامل» التي دَلَّ عليها النبي ﷺ بقوله وفعله، وتوارثه المهتدون
بهديه المقتفون لأثره إلى يومنا هذا، وإلى هديه ﷺ يُرد أمر الخلاف، وبه
يتحرر الصحيح عند النزاع.

وإضافة إلى ذلك: فإن فقهاء المذاهب المتبوعة لا يتنازعون في أن
العد بالأنامل أفضل من العد بغيرها من الحصى ونحوه منشوراً أو منظوماً^(١)،
وأنه إذا انضاف إلى السُّبْحَة أمرزائد غير مشروع مثل: جعلها في الأعناق
تعبدًا، والتغالي فيها من أنها جبل الوصل إلى الله، ودخول أي معتقد نفعاً أو
ضرراً، وإظهار التنسك والزهادة، إلى غير ذلك مما ياباه الشرع المطهر؛ فإنه
يحرم اتخاذها، بوجه أشد، وأضيف هنا أمرين مهمين:

(١) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - ٥٠٦/٢٢. الوابل الصيب لابن
القيم: الفصل / ٦٨. نيل الأوطار للشوكاني: ٣٥٣/٢. الموسوعة الفقهية: ٢٨٤/١١.

أولهما: أقول فيه: إن من وقف على تاريخ اتخاذ السبحة، وأنها من شعائر الكفار من البوذيين، والهندوس، والنصارى، وغيرهم، وأنها تسربت إلى المسلمين من معابدهم، عُلِمَ أنها من خصوصيات معابد الكفرة، وأن اتخاذ المسلم لها وسيلة للعبادة، بدعة ضلالة، وهذا ظاهر بحمد الله تعالى. وهذا أهم مَذْرِكٍ لِلْحُكْمِ عَلَى السُّبْحَةِ بالبدعة، لم أر من تعرض له من المتقدمين سوى الشيخ محمد رشيد رضا - رحمه الله تعالى - فمن بعده من أصحاب دوائر المعارف فمن بعدهم، ولوتبين لهم هذا الوجه لما قرر أحد منهم الجواز، كما هو الجاري في تقريراتهم في الأحكام، التي تحقيق مناط المنع فيها: التشبه.

وثانيهما: قال الغلاة في اتخاذ السُّبْحَةِ: «إن العقد بالأنامل إنما يتيسر في الأذكار القليلة من «المائة» فَذُون، أما أهل الأوراد الكثيرة، والأذكار المتصلة، فلو عدوا بأصابعهم لدخلهم الغلط، واستولى عليهم الشغل بالأصابع، وهذه حكمة اتخاذ السبحة»^(١).

أقول: ليس في الشرع المطهر أكثر من «المائة» في عدد الذكر المقيد بحال، أو زمان، أو مكان، وما سوى المقيد فهو من الذكر المطلق، والله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب/ ٤١] إلى غيرها من الآيات كما في: [آل عمران/ ٤١، والأنفال/ ٤٥، والأحزاب/ ٣٥].

فتوظيف الإنسان على نفسه ذكراً مقيداً بعدد لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ

(١) كتاب البناني: منحة أهل الفتوحات والأذواق ص/ ٩.

هو: زيادة على المشروع، ونفس المؤمن لا تشبع من الخير، وكثرة الدعاء والذكر، وهذا الأمر المطلق من فضل الله على عباده في حدود ما شرعه الله من الأدعية والأذكار المطلقة، بلا عدد معين، كل حسب طاقته ووسعه، وفراغه وشغله، وهذا من تيسير الله على عباده، ورحمته بهم، وانظر:

لَمَّا أُلْزِمَ الطَّرِيقَةُ أَنْفُسَهُمْ بِأَعْدَادٍ لِأَدْلِيلٍ عَلَى تَحْدِيدِهَا؛ وَلَدَّ لَهُمْ هَذَا الْإِحْدَاثُ بِدَعَا: مَنْ اتَّخَذَ السُّبْحَ، وَالْإِزَامَ أَنْفُسَهُمْ بِهَا، وَاتَّخَذَهَا شِعَاراً وَتَعْلِيْقَهَا فِي الْأَعْنَاقِ، وَاعْتِقَادَاتٍ مَتْنُوعَةٍ فِيهَا رَغْبَاءٌ، وَرَهْبَاءٌ، وَالْغُلُوفِي اتَّخَذَهَا، حَتَّى نَاءَتْ بِحَمَلِهَا الْأَبْدَانِ، فَعُلِّقَتْ بِالسَّقُوفِ، وَالْجِدْرَانِ، وَوُقِّفَتْ الْوُقُوفُ عَلَى الْعَادِّينَ بِهَا، وَانْقَسَمَ الْمُتَعَبِدُونَ فِي اتَّخَاذِهَا: نَوْعاً وَكَيْفِيَّةً، وَزَمَاناً وَمَكَاناً، وَعَدَدًا، ثُمَّ تَطَوَّرَتْ إِلَى آلَةٍ حَدِيدِيَّةٍ مُصْنَعَةٍ، إِلَى آخِرِ مَا هُنَالِكَ مِمَّا يَأْبَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ.

فعلى كل عبد ناصح لنفسه أن يتجرد من الإحداث في الدين، وأن يقصر نفسه على التآسي بخاتم الأنبياء والمرسلين، وصحابته - رضي الله عنهم - فدَعِ السُّبْحَةَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَتَأَسَّ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَدَدِ الذِّكْرِ الْمُقِيدِ، وَوَسِيلَةِ الْعَدِّ بِالْأَنَامِلِ، وَدَاوَمَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ كَثِيراً كَثِيراً دُونَ التَّقِيدِ بِعَدَدٍ لَمْ يَدُلْ عَلَيْهِ الشَّرْعُ، وَاحْرَصَ عَلَى جَوَامِعِ الذِّكْرِ، وَجَوَامِعِ الدُّعَاءِ.

وَلَا تَغْتَرَّبَ بِاتِّخَاذِ بَعْضِ الْأُئِمَّةِ الْكِبَارِ لَهَا، أَمْثَالَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فَإِنَّ الْإِلْفَ وَالْعَادَةَ لَهَا شَأْنٌ كَبِيرٌ؛ إِذِ الْعَادَةُ مَلَاكَةٌ، وَالْعَوَائِدُ وَالْأَعْرَافُ تَبْنِي أَصُولاً، وَتَهْدِمُ أَصُولاً، وَالْمَعُولُ عَلَى الدَّلِيلِ، وَسَلَامَةُ التَّعْلِيلِ، وَقَوَاعِدُ التَّشْرِيعِ، وَانْظُرْ كَيْفَ غَلَطَ أُئِمَّةُ كِبَارٍ فِي

أبواب التوحيد - مع جلالة قدرهم وعلو شأنهم - وما هذا إلا بحكم النشأة والأجواء المحيطة بهم، شيوخاً وتلاميذ وعامة، مع ضعف التجديد لهذا الدين - نسأل الله أن يغفر لنا ولهم، وأن يجمعنا بهم في جنته. آمين.

وعلى المسلم الناصح لنفسه، أن لا يستوحش من هذا الحكم؛ لاستيلاء الإلف والعادة، ومستحدث رسوم التصوف ووظائف الزهادة، وأن يكون ديدنه الاكتفاء بهدي خاتم الرسل والأنبياء ﷺ وأن لا يقدم بين يديه وليجة أخرى.

وأختم هذا التحقيق بفصل عقده ابن الحاج - رحمه الله تعالى - في:
«المدخل: ٣/ ٢١٤ - ٢١٥» فقال:

«فصل: ومن هذا الباب أيضاً ما يفعله بعضهم من تعليق السبحة في عنقه.

وقد تقدم قول عمر - رضي الله عنه - لتميم الداري - رضي الله عنه -:
أنت تريد أن تقول: أنا تميم الداري فاعرفوني. وما كان مراده إلا أن يذكر الناس بالأحكام الشرعية المأمور بإظهارها وإشاعتها، وإظهار السبحة والتزين بها لا مدخل لهما في ذلك، بل للشهرة والبدعة لغير ضرورة شرعية.

وقريب من هذا ما يفعله بعض من ينسب إلى العلم فيتخذ السبحة في يده كاتخاذ المرأة السوار في يدها، ويلازمها، وهو مع ذلك يتحدث مع الناس في مسائل العلم وغيرها، ويرفع يده ويحركها في ذراعه.

وبعضهم يمسكها في يده ظاهرة للناس ينقلها واحدة واحدة كأنه يعدّ ما يذكر عليها، وهو يتكلم مع الناس في القيل والقال، وما جرى لفلان وما

جرى على فلان، ومعلوم أنه ليس له إلا لسان واحد، فعدّه على السبحة على هذا باطل، إذ إنه ليس له لسان آخر حتى يكون بهذا اللسان يذكر واللسان الآخر يتكلم به فيما يختار، فلم يبق إلا أن يكون اتخاذها على هذه الصفة من الشهرة والرياء والبدعة.

ثم العجب ممن يعدّ على السبحة حقيقة، ويحصر ما يحصله من الحسنات، ولا يعد ما اجترحه من السيئات، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا»^(١).

فأرشد عليه الصلاة والسلام إلى محاسبة المرء لنفسه فيما يتصرف فيه باعتقاده وجوارحه، ويعرض ذلك كله على السنة المطهرة، فما وافق من ذلك حمد الله عز وجل وأثنى عليه، وبقي خائفاً وجللاً خشية من دسائس وقعت له لم يشعر بها، وما لم يوافق احتسب المصيبة في ذلك ورجع إلى الله تعالى بالتوبة والإقلاع، فلعل بركة التوبة تمحو الحوبة وينجبر بذلك ما وقع له من الخلل، وهذه الطائفة أصل عملها التحفظ من السيئات والهواجس والخواطر، ثم بعد ذلك يأخذ في كسب الحسنات.

وقد قالوا: إن ترك السيئات أوجب من فعل الحسنات، لما في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام: «اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ»^(٢). وقد حُكي عن بعضهم أنه بكى أربعين سنة، فسئل عن سبب بكائه،

(١) هذا لا يثبت عن النبي ﷺ وإنما هو أثر يروى عن عمر رضي الله عنه. تفسير ابن كثير ٤/ ٤١٤.

السلسلة الضعيفة رقم ١٢٠١.

(٢) انظر: صحيح الجامع ١/ ٨٢ رقم ١٠٠.

فقال: استضافني أخ لي فقدمت له سمكاً فأكل ثم أخذت تراباً من حائط جارلي فغسل به يديه، فأنا أبكي على ذلك التراب الذي أخذته منذ أربعين سنة.

وحكي عن آخر مثله فسئل عن ذلك، فقال: طلع لي طلوع فرقيته فاسترحت منه، فأنا أبكي عليه لعدم رضائي بما فعله الله بي، أو كما قال، وأحوالهم في هذا المعنى قل أن تنحصر.

فإذا كان هذا حالهم في مثل ما وصفناه عنهم فما بالك بمن يحمل الأثقال؟ وأي أثقال؟ ثم يحصر الحسنات ولا يفكر في ضدها، فـ (إنا لله وإنا إليه راجعون) ثم إن بعضهم يحتج بأنها محركة ومذكرة، فواسوأتاه إن لم يكن التحريك والتذكير من القلب فيما بين العبد وبين الرب سبحانه وتعالى، وقد تقدم ما ورد في الحديث: «إِنَّ عَمَلَ السَّرِيِّ فَضْلُ عَمَلِ الْجَهْرِ بِسَبْعِينَ ضِعْفًا»^(١) هذا، وهو عمل، فما بالك بإظهار شيء ليس بعمل، وإن كانت صورته صورة عمل؟ وما زال الناس يخفون أعمالهم مع وجود الإخلاص العظيم منهم، وهم مع ذلك خائفون وجلون من دخول الدسائس عليهم، فأين الحال من الحال؟ فـ (إنا لله وإنا إليه راجعون).

وبالجملة ففعل ذلك فيه من الشهرة ما فيه اهـ.

هذا في حكم اتخاذ السُّبْحَةِ لِعِدِّ الأَذْكَارِ؛ ولذا فإنه تفريراً على أنها وسيلة محدثة، وبدعة محرمة؛ ولما فيها من التشبه بالكفرة، والاختراع في التعبد؛ فإنه لا يجوز فيما كان سبيلها كذلك تصنيعها، ولا بيعها ولا وقفيتها،

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٥/٥٨٣ (شاكر).

ولا إهداؤها، وقبولها، ولا تأجير المحل لمن يبيعها؛ لما فيه من الإعانة على الإثم، والعدوان على المشروع، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾.

وأما استعمالها للتسلي واللعب بها، فخليق بالمسلم الابتعاد عن التشبه بالكفار، وعدم تكثير سواد المبتدعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في: «منهاج السنة النبوية: ٤/ ١٥٢ - ١٥٣» في معرض بيان مطول في النهي عن مشابهة الرافضة: «فالذي قاله الحنفية وغيرهم، أنه إذا كان عند قوم لا يصلون إلاَّ عَلَى عَلِيٍّ دون الصحابة، فإذا صَلَّى عَلَى عَلِيٍّ ظَنَّ أنه منهم، فيكره لثلاث يظن به أنه رافضي، فأما إذا علم أنه صَلَّى عَلَى عَلِيٍّ، وعلى سائر الصحابة؛ لم يكره ذلك.

وهذا القول يقوله سائر الأئمة، فإنه إذا كان في فعل مستحب مفسدة راجحة لم يصبر مستحباً، ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات، إذا صارت شعاراً لهم، فإنه لم يترك واجباً بذلك، لكن قال: في إظهار ذلك مشابهة لهم، فلا يتميز السني من الرافضي، ومصلحة التمييز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم، أعظم من مصلحة هذا المستحب.

وهذا الذي ذهب إليه يُحتاج إليه في بعض المواضع، إذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب، لكن هذا أمر عارض لا يقتضي أن يجعل المشروع ليس بمشروع دائماً، بل

هذا مثل لباس شعار الكفار وإن كان مباحاً، إذا لم يكن شعاراً لهم، كلبس
العمامة الصفراء، فإنه جائز إذا لم يكن شعاراً لليهود، فإذا صار شعاراً لهم
نُهي عن ذلك» انتهى.

هذا ويكون التحريم للسبحة أشد إن كانت من ذهب، أو فضة، أو
مطلية، أو مموهة بهما، أو بأحدهما، وإن كانت من مادة نجسة، كعظم ما
لا يؤكل لحمه، فهذا وجه آخر للتحريم مع بطلان الصلاة بها. أي: إن كانت
من مادة نجسة، كعظم ما لا يؤكل لحمه كالبعال^(١).

هذا.. ومن ضعف الأدب، وقلة الإحساس: أن تخاطب الشخص وهو
يعبث بالسبحة ويتسلى، وأنت مُجهّد نفسك بإكرامه والحديث معه.
وإذا كان: «السَّوَاك» يكره في مثل هذه الحال، وهو في أصله مطهرة
للفم، مرضاة للرب - سبحانه - فكيف بالسُّبْحَةِ التي هي مَدْمَةٌ في الإسلام.
هذه خلاصة ما ظهر لي تحقيقه بشأن السُّبْحَةِ، والله - تعالى - أعلم.

(١) فتوى لجنة الأزهر في مجلة الأزهر لعام ١٩٤٩م العدد/ ٢١ ص/ ٦٢ - ٦٣.

التَّأْمِينُ^(١)

فيه مبحثان :

المبحث الأول: في المشروع :

التَّأْمِينُ : مصدر أَمَّنَ، أي: «أَمِين» على وزن: «يَاسِين». بالمد والتخفيف في جميع الروايات، وعند جميع القُرَّاء.

وفي لغة بالقصر والتخفيف: «أَمِين» على وزن: «يَمِين»، وقيل: هي شاذة كاللغتين الآخرين، وتأتي في: مبحث التصحيح.

وهو اسم فعل، وُضِعَ موضع الدعاء، بمعنى: استجب، أو: اللهم استجب، فالتَّأْمِينُ في الحقيقة دعاء، وإنما شُرع في أعقاب الدعاء: لَّأنه قام مقام التلخيص بعد البسط والتفصيل، فهو بمثابة تكرار الدعاء مجملًا بعد الدعاء مفصلاً.

وهو مبني على الفتح عند الوصل، ويُسكن للوقف.

وهو من خصوصيات هذه الأمة، لحديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «مَا حَسَدُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدُكُمْ عَلَى آمِينَ وتسليم بعضكم على بعض» رواه أحمد، وابن ماجه، والبخاري في الأدب المفرد.

وقيل: إنها لم تكن لمن قبلنا إلا للموسى وهارون - عليها السلام - كما

(١) تفسير القرطبي: ١/ ١٢٧ - ١٣١. فتح الباري: ٢/ ٢٦٢ - ٢٦٧، ١١/ ٢٠٠. الأزهية للزركشي. ص/ ١٠٤ - ١٠٦، شرح الأذكار: ٢/ ٢٢٨ - ٢٣٣. الموسوعة الفقهية: ١/ ١١٠ - ١١٧.

في تفسير قول الله - تعالى - : ﴿ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا ﴾ [يونس / ٨٩] من أن موسى - عليه السلام - : كان يدعو وهارون يؤمن، فسامهما الله داعيين. رواه الحكيم الترمذي في: «نوادر الأصول» وابن مردويه من حديث أنس - رضي الله عنه - لكن قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - : «لم يصح». ومن فضله: أَنَّ من أسباب إجابة الدعاء: أن الداعي في مَلَأٍ يؤمِّن عليه باقيهم، كما في مستدرك الحاكم: (٣/ ٣٤٧) من حديث حبيب بن مسلمة الفهري.

ومن آدابه: أن القارئ بعد قوله تعالى: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ يسكت سكتة خفيفة بقدر ما يتراد النفس، ثم يقول: «آمين» إشعاراً بأن: «آمين» ليست من الفاتحة.

والتأمين: مشروع في موضعين:

الموضع الأول: داخل الصلاة، بعد قراءة الفاتحة من إمام، أو مأموم، أو منفرد، وعلى دعاء القنوت في وثْرٍ، أو نازلة.

وفي التأمين بعد قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية ستان:

١ - الجهرية من إمام ومأموم.

٢ - وأن يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام لا قبله ولا بعده؛ للحديث ولأن التأمين من إمام ومأموم هو لقراءة الفاتحة لأجل تأمين الإمام، وهذا قول جمهور العلماء.

وهذا هو الموضع الوحيد في الصلاة الذي يُستحب أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام، وما عداه فيتأخر المأموم عنه؛ للأحاديث الدالة على

ذلك في الصحيحين.

وبه تعلم تفريط بعض الأئمة من تأخره بالتأمين بعد بدء المأمومين به، كما يلحظه السامع عبّر مكبرات الصوت.

الموضع الثاني: خارج الصلاة: يُشرع التأمين بعد الفاتحة لقارئ ومستمع، وعلى الدعاء مطلقاً، أو مقيداً، كدعاء خطيب، أو في استسقاء، أو كسوف، أو خسوف، ونحو ذلك.

والتأمين على دعاء الخطيب للجمعة، هو سنة عند فقهاء المذاهب الأربعة، لكن قال الحنفية: يؤمن في نفسه.

والتأمين على الدعاء في الاستسقاء مستحب في المذاهب الأربعة. تنبيه: المصلي، والقارئ خارج الصلاة، هل يسن لهما التأمين عند آية فيها دعاء؟^(١):

عن عطاء - رحمه الله تعالى - مرفوعاً، قال: «لما نزلت هذه الآيات: ربنا لا تؤاخذنا... كلما قالها جبريل للنبي ﷺ قال النبي ﷺ: آمين رب العالمين».

رواه ابن جرير في: «التفسير».

وأُسند ابن جرير عن أبي إسحاق: «أن معاذاً كان إذا فرغ من هذه السورة: وانصرنا على القوم الكافرين. قال: آمين».

وساقه ابن كثير، وزاد: ورواه وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق عن

(١) تفسير ابن جرير: ١٤٦/٦. تفسير ابن كثير: ٣٤٣/١. شرح ابن علان: ٢٣١/٢.

رجل، عن معاذ بن جبل: «أنه كان إذا ختم البقرة، قال: آمين» انتهى.
وعن ميسرة أن جبريل لقن النبي ﷺ خاتمة البقرة: آمين» أخرجه أبو
عبيد.

وعن جبير بن نفير: «أنه كان يقول: آمين، آمين» أخرجه أبو عبيد.
قال ابن علان: «وفي تفسير البغوي: يُسَنُّ لِمَنْ صَلَّى بِأَخْرِ الْبَقْرَةِ أَنْ
يَقُولَ: آمِينَ» اهـ، ويؤخذ منه أن المصلي متى قرأ آية فيها دعاء يسن له أن
يقول: آمين» انتهى من الإيعاب» انتهى.
لكن ما ذكر من المرويات لا يثبت منها شيء مرفوعاً إلى النبي ﷺ فلا
يترتب عليها حكم. والله أعلم.
تنبيه آخر:

هل يشرع للداعي أن يؤمن على دعاء نفسه؟
الظاهر - والله أعلم - : نعم؛ لأن التأمين كما تقدم هو في الحقيقة
دعاء، معناه: اللهم استجب، فهو بمثابة دعاء مجمل، بعد دعاء مفصل،
ولما ثبت من مشروعية التأمين بعد الفاتحة لقارئ وسامع داخل الصلاة
وخارجها؛ إذ الفاتحة دعاء، فأُمن عليه.

ولما رُوي عن أبي زهير النميري - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ سمع
رجلاً قد أَلَحَّ في المسألة، فقال: أوجب إن ختم، فقال رجل من القوم: بأي
شيء يختم؟ فقال: بآمين، فإن من ختم بآمين فقد أوجب، فأتى السائل
الرجل، فقال: اختم يا فلان بآمين، وأبشر» رواه أبو داود.
ولما أخرجه ابن منده من طريق صُبح بن مخزومة، حدثني أبو مصبح

المقري، قال: كُنَّا نجلس إلى أبي زهير النميري - وكان من الصحابة -
فيتحدث بأحسن الحديث، وإذا دعا الرجل منَّا، قال: اختتمها بآمين، فإن
آمين في الدعاء مثل الطابع على الصحيفة»^(١).

وقد ساقه الحافظ في: «الفتح»^(٢) وسكت عليه.

وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «هذا ما دعا محمد رَبَّهُ: اللهم
إني أسألك خير المسألة، وخير الدعاء... آمين، اللهم إني أسألك فواتح
الخير.... آمين» الحديث، في دعاء طويل تخلله التأمين أربع مرات. رواه
الحاكم في المستدرک وصححه، ووافقه الذهبي.

ويُروى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إذا دعا أحدكم
فليؤمن على دعاء نفسه» رواه ابن عدي^(٣) بسند ضعيف جداً؛ لأن فيه:
طلحة بن عمرو الحضرمي: وهو متروك^(٤).

المبحث الثاني: في تصحيح التأمين :

يتعلق بالتأمين بعض الأغاليط، والمحدثات، منها:

١ - النطق بها بالمد، مع تشديد الميم: «آمين»، ومن حكاها لغة، فقد
غلط.

٢ - النطق بها بالقصر مع تشديد الميم: «آمين». وهي لغة شاذة.

(١) الإصابة: ١٥٦/٧ برقم/ ٩٩٤٠.

(٢) ٢٠٠/١١، ٢٦٢/٢.

(٣) الكامل: ٢٠٥/١.

(٤) السلسلة الضعيفة: برقم/ ١٨٠٤.

٣ - النطق بها بالقصر والتخفيف: «أَمِين» إذ قيل بشذوذها.

٤ - الزيادة على هذه اللفظة: «أَمِين» ببعض ألفاظ لا تثبت.

وإن قيل بها في بعض المذاهب الفقهية، منها:

لفظة: «نعم» قبلها.

ولفظ: «رب اغفر لي»، وإن قال به بعض الشافعية؛ لحديث وائل بن حجر - رضي الله عنه - أنه ﷺ قال عقب: «ولا الضالين»: «رب اغفر لي آمين» رواه الطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، قال ابن علان: «بسند لا بأس به» انتهى.

أقول: في سند، أحمد بن عبد الجبار العطاردي: ضعيف، كما في: «التقريب».

ولفظ: «رب اغفر لي ولوالدي» وإن قال به بعض الشافعية^(٣).

ولفظ: «أَمِين رب العالمين» وإن قال به بعض الشافعية.

وتقدم في آخر: «المبحث الأول» تنبيه فيما روي فيها.

٥ - تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة؛ لما روي

عن وائل بن حجر - رضي الله عنه - أنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ دخل الصلاة، فلما فرغ من فاتحة الكتاب، قال: آمين. ثلاثاً» رواه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله ثقات^(٤).

(١) المعجم الكبير: ١٠/٢٢.

(٢) السنن الكبرى: ٥٨/٢. ومجمع الزوائد: ١١٣/٢.

(٣) شرح الأذكار: ٢٢٨/٢.

(٤) شرح الأذكار: ٢٣١/٢. مجمع الزوائد: ١١٦/٢. معجم الطبراني: ٢٢/٢٢ رقم ٣٨. فتح =

أقول: أني له وفي سنده شيخ الطبراني: محمد بن عثمان بن أبي شيبه، متهم بالكذب ؟

لذا فتكرار التأمين غير مشروع.

٦ - ما يقع من المبلغين على المكبرية، أو الدلة، بعد سماع قول الخطيب: «ادعوا لله وأنتم موقنون بالإجابة» من رفع أصوات جماعة بقولهم: «آمين. آمين. آمين» فهو بدعة لا أصل لها.

٧ - بدعة التأمين من المأمومين على دعاء الإمام بعد السلام من الصلاة.



= القدير للشوكاني: ١/ ٧٧ بحاشية عبدالرحمن عُميرة.

توحيد الله تعالى في الدعاء

وفيه: مقدمة، ومبحثان :

مقدمة في تحقيق التوحيد:

لِيُعْلَمَ أولاً: أن من رحمة الله بعباده، جَبَلَ العقول القويمة والفِطَرَ
السليمة على الإيمان بالله - تعالى - وتوحيده - سبحانه - في ربوبيته،
وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

قال الله - تعالى -: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ
وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف / ١٧٢].

«فتوحيد الله - سبحانه - عهد بين العبد وبين ربه، وبه فُسِّرَ قول الله
تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم / ٨٧].
وفي الحديث الصحيح الدعاء المشهور، وفيه: «وأنا على عهدك
ووعدك ما استطعت» أي: أنا مقيم على ما عاهدتك عليه من الإيمان بك
والإقرار بوحدايتك لأزول عنه».

وهذا العهد، هو من العقود التي أمر الله - سبحانه - بالوفاء بها، فقال
- عز شأنه -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة / ١]. فهو أمر من الله
- تعالى - بالوفاء بالعقود، وأعظمها: العهد بين العبد وبين ربه، وهو
الإيمان بالله وتوحيده، والعقد بين العبد وبين رسول الله بالإيمان به ومتابعته
وطاعته، وهكذا في العقود بين المخلوقين: الدينية كالبر والصلة،

والدنيوية كالبيع والشراء. والله أعلم.

وقال - سبحانه -: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمَ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم / ٣٠].

وإنما جُبِلَتِ العقول والفِطْر على الإيمان بالله لأنه أمر غيبي، غير مشاهد، ولا منظور^(١)، وإنما هو مبني على التسليم والمتابعة للوحي المعصوم؛ ولهذا قال الله - تعالى - في مدح عباده المؤمنين: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة / ٣].

فالملائكة غَيْبٌ، واليوم الآخر: غَيْبٌ، والإيمان بنسبة الكتب إلى الله - تعالى - والنبوة والرسالة إلى الله - تعالى -: كلاهما غَيْبٌ، وإن كان كُلُّ من الكتاب المنزل، والرسول المرسل، مشاهداً، منظوراً.

وليُعلم ثانياً: أن من رحمة الله بعباده، حَجَبَ العقول عن تقرير أصول التوحيد، ومسائله، وقضاياه، فَتَوَكَّلَى اللهُ - سبحانه - ببيان توحيده في وحيه المنزل: «الكتاب والسنة» بصريح النص؛ ولذا كان الحق فيها واحداً غير متعدد، فوظيفة العقل: التلقي، والقبول، كما قال الإمام الزهري - رحمه الله تعالى -: (مِنْ اللَّهِ الرَّسَالَةُ، وَمِنْ الرَّسُولِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ).

ولهذا، فإنه لا يجوز التقليد في التوحيد، والرسالة، وأصول الدين، وإن

(١) فائدة: تجد في عبارات بعض من تكلم عن الإيمان بالله - تعالى - قوله: «فلا يدركه العقل بحواسه» أو: «لا يدرك الله بالحواس» وهي من عبارات الجهمية يرمون بها إلى قصد نفي الرؤية، وإلى نفي سماع كلام الله، لمن كلمهم الله - سبحانه - من أنبيائه. وانظر في بسط رد هذه العبارة: «نقض الدارمي على بشر المريسي» ص/ ١٥٢، ١٨٦، ٤٢٩، ٤٣٠، ٦٨٣ الطبعة المحققة.

فرضاً على كل مكلف أن يعرف التوحيد بدليله؛ لأن أدلته ظاهرة لا يختص بمعرفتها العلماء.

ومن بالغ حكمة الله - تعالى - في ذلك أن لا يَكُون التوحيد، مجالاً للنزاع والاختلاف، والتخاصم؛ إذ العقول متفاوتة، والأفكار متباينة، ولو كان كذلك، لما كانت للمسلمين عقيدة يركنون إليها، ويدينون الله بها، ويدعون إليها؛ ولاختل ركن الجماعة، وَدَبَّت الفرقة، وصارت مجالاً للقبول والرد.

ولهذا كان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - كثيراً ما يقول: «أَمَّا الاعتقاد، فَلَا يُؤْخَذُ عَنِّي، وَلَا عَنْ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي، بَلْ يُؤْخَذُ عَنْ اللَّهِ - تعالى - وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ وَعَنْ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ» انتهى.

ولهذا، فَإِنْ كُتِبَ الاعتقاد في الإسلام لا تنسب إلى الأشخاص، وقد أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - على من فعل ذلك^(١).

وإن كُلَّ ما ترى من خلاف واختلاف في مجال التوحيد، والاعتقاد، مرده إلى: «الهوى»، والله - سبحانه - يقول: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص / ٥٠].

فلا تلتفت إلى أي خلاف تراه في أصول التوحيد، واستمسك بالذي أُوحِيَ إلى نبيه في القرآن والسنة، ومضت عليه: جماعة المسلمين: «الفرقة الناجية»: أهل السنة والجماعة، يتقدمهم صحابة رسول الله ﷺ وعناؤه

(١) انظر: الفتاوى ٣/ ١٦٩، ٢١٩، ٤١٥. المدخل المفصل ١/ ٤٥. وبه تعلم، أن تسمية بعض المؤلفات في الاعتقاد منسوبة إلى مؤلفيها فيه تَسْمُحٌ، مثل: «العقيدة الطحاوية» ومؤلفها لم يسمها بذلك.

الأئمة في العلم والهدى والإيمان، بالتأليف، والتقرير، والبيان للناس،
نُصْحاً، وبلاغاً لهذا الدين، أمثال: أصحاب كتب السنة الستة، والأئمة
الأربعة، وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - ومن قفا أثرهم بإحسان
إلى يومنا هذا.

فاحذر يا عبدالله، أن تزل بك قدم بعد ثبوتها، ولا يختلط عليك الحق
بالباطل، ولا يضل بك فهم مغلوط عن النص المعصوم: الكتاب والسنة.

قال الله - تعالى - لنبيه محمد ﷺ: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ
إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف / ٤٣].

وقال سبحانه: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾ [النمل / ٧٩].

وأتمه ﷺ تبع له في امتثال هذا الأمر العظيم.

وقد قال ﷺ لأُمة: «تركتم فيكم أمرين لن تضلُّوا ما تمسكتُم بهما:

كتاب الله - عز وجل - وستي».

ولهذا صان الله أهل الإسلام، القائمين به، ونشره، من اتخاذ لقب، أو
شعار مخترع، يتميزون به، فَيُؤَالُونَ وَيُعَادُونَ عَلَيْهِ، وإنما هم: المسلمون،
المؤمنون، المحسنون، المتقون، كما سماهم الله في كتابه، لا يتخذون لقباً
ولا شعاراً كالشأن في أهل الضلالة، والبدعة، الذين يتتبعون إلى بدعهم
مثل: القدرية، والمرجئة، والجبرية.

أو إلى أئمتهم في الضلال، مثل: الجهمية.

أو إلى أفعالهم المخالفة، مثل: الرافضة، والخوارج.

أو إلى مناسبات شرودهم عن جماعة المسلمين، مثل: المعتزلة.

أما جماعة المسلمين، فُقفاةُ السُّنَّةِ والأثر، فهم لا يتخذون لقباً يتميزون به؛ لهذا فإن ما تراه وتسمعه من ألقابهم الكريمة: «أهل السنة»، «أهل السنة والجماعة»، «أهل الحديث»، «أهل الأثر» «أهل الحديث والأثر»، «أتباع السلف»، «السلفية»؛ إنما جاءت، لَمَّا نَشَبَ الافتراق، وبانت فرق الضلال، فيؤتى بواحد من هذه الألقاب؛ لتمييز الهداة عن الغواة، وإلا فهم: «جماعة المسلمين» وما يدعون إليه هو: «الإسلام».

وقد امتدح الله من كان كذلك في كتابه، فقال - سبحانه -: ﴿الْم. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ. هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة/ ١ - ٥].

«إِذَا عَلِمَ ذَلِكَ فليعلم أن الأصل في بني آدم هو: «التوحيد» وهو المقصود الذي خلقوا له فيما أمرهم الله به على السنة أنبيائه ورسوله: ﴿اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾.

وقد كان الناس على هذا الأصل: كلهم على الإسلام والتوحيد، والإخلاص، والفترة، والسداد، والاستقامة: الأمة واحدة، والدين واحد، والمعبود واحد.

وذلك من أبينا أبي البشر نبي الله آدم - عليه السلام - إلى قبيل عهد رسول الله نوح - عليه السلام - كلهم على الهدى، وعلى شريعة من الحق؛ لاتباعهم النبوة.

أول وقوع الشرك في قوم نوح من الغلو في الأموات (الصالحين):

ثم كان من مكاييد الشيطان أن اختلفوا بعد ذلك بتركهم اتباع الأنبياء فيما أمروا به من التوحيد والدين، ووقعوا في الشرك بسبب تعظيم الموتى، عندئذ انقسموا قسمين: موحدين، ومشركين.

هكذا نفذ الشيطان إلى قلوبهم بإدباب الخلاف بينهم بترك اتباع الأنبياء، وكادهم بتعظيم موتاهم حتى عكفوا على قبورهم، ثم كادهم بتصوير تماثيلهم، ثم كادهم بعبادتهم، فكان هؤلاء المشركون في قوم نوح هم أول صنف من المشركين، وشركهم هذا: «تعظيم الموتى» هو الشرك الأرضي، وهو أول شرك بالله، طرق العالم، وكان نوح - عليه السلام - هو أول رسول بعث إلى المشركين.

قال غير واحد من السلف في قول الله - تعالى -: ﴿وقالوا لا تذرنا آلهتنا ولا تذرنا وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً﴾ [نوح/ ٢٣]: «إن هذه أسماء قوم صالحين كانوا فيهم، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم بعد ذلك عبدوهم، وذلك أول ما عبدت الأصنام، وأن هذه الأصنام صارت إلى العرب...» ابتدعوا الشرك، وابتدعوا عبادة الأوثان، بدعة من تلقاء أنفسهم بشبهات زينها الشيطان لهم بالمقاييس الفاسدة، والفلسفة الحائدة.

قال البخاري في: «صحيحه» عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «هذه

أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد حتى إذا هلك أولئك، ونُسخ العلم: عُبدت».

عندئذ لما عبدت الأصنام، والطواغيت، وشرع الناس في الضلالة والكفر، بعث الله رحمة بعبادة أول رسول إلى أهل الأرض وهو: رسول الله نوح - عليه السلام - وهو: نوح بن لامك بن متوشلخ بن أخنوخ - وهو نبي الله إدريس عليه السلام - بن يرد بن مهلايل من قين بن أنوش بن نبي الله شيث - عليه السلام - بن آدم أبي البشر - عليه السلام -.

وكان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام كما في صحيح البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

ومكث نوح - عليه السلام - في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وينهاهم عن عبادة ما سواه، فلما أعلمه الله أنه لن يؤمن من قومه إلا من قد آمن؛ أهلكهم الله بالغرق بدعوته، وجاءت الرسل من بعده تترى، سَمَّى الله منهم في القرآن العظيم:

هوداً - عليه السلام - وهو: هود بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح - عليه السلام - وهو أول نبي من نسل العرب، بعثه الله في الأحقاف بحضرموت وهم قومه: عاد الأولى، وهم أول من عبد الأصنام بعد الطوفان، كَمَا فَصَّلَ اللهُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ: [٦٥ - ٧٢]. وفي سورة هود: [٥٠ - ٦٠]. وفي سورة المؤمنون: [٣١ - ٤١]. وفي سورة الشعراء: [١٢٣ -

١٤٠]. وفي سورة: (حم السجدة): [١٥ - ١٦]. وفي سورة الأحقاف: [٢١ - ٢٥]. وغيرها من سور القرآن الكريم.

ونبي الله صالحاً - عليه السلام - وهو: صالح بن عبيد بن ماسح بن عبيد بن حادر بن ثمود بن عاثربن إرم بن سام بن نوح.

وهو ثاني نبي من نسل العرب، بعثه الله في قومه ثمود، بعد نبي الله هود في عاد، وقد ذكر الله في القرآن العظيم من خبرهم مع نبيهم، وخبر الناقة، وإصرارهم على عبادة الأصنام، في عدة سور من القرآن، في السور المذكورة، وفي سورة الحجر، وغيرها.

أول وقوع الشرك في الأرض في قوم إبراهيم من عبادة الكواكب:

حتى إذا عمَّ الأرض الشرك من طراز جديد من دين الصابئة في حران، والمشركون من عبدة الكواكب والشمس والقمر في كابل، وعبدة الأصنام في بابل، لما كانت النماردة، والفراعنة ملوك الأرض شرقاً وغرباً، وهذا هو الصنف الثاني «عبادة الكواكب» وهو «الشرك السماوي»^(١) من المشركون بعد مُشركي قوم نوح، عبدة القبور، وكان كل من على وجه الأرض كفاراً سوى إبراهيم الخليل - عليه السلام - وامراته سارة، وابن أخيه لوط - عليه السلام - بعث الله رسوله: إمام الحنفاء، وأبا الأنبياء، وأساس الملة الخالصة: إبراهيم خليل الرحمن، من أرض بابل، وهو:

إبراهيم بن آزر - وهوتارخ - بن ناحور بن ساروغ بن راعوب بن فالغ بن

(١) هذه من عبارات شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في بعض كتبه.

عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح - عليه السلام - .
وكان الخليل - عليه السلام - هو الذي أزال الله به تلك الشرور، وأبطل
به ذلك الضلال، فإن الله - سبحانه - آتاه رُشدَه في صغره، وابتعثه رسولاً،
واتخذَه خليلاً في كبره.

وقد قص الله - تعالى - خبره مع أبيه وقومه في عَدَدٍ من سور القرآن، وفي
سورة إبراهيم، في إنكاره عليهم عبادة الأوثان، وتَحَقُّرِها عندهم، وتنقصها،
وتكسيره لها، ومناظرته - عليه السلام - لملك بابل النمروذ بن كنعان،
ومحاجته له، حتى أهلك الله النمروذ ببعوضة، فهاجر إبراهيم - عليه السلام
- إلى أرض الشام، ثم إلى الديار المصرية، وتزوج بها جر، وكان الولدان
المباركان والنبيان الكريمان: إسماعيل من هاجر القبطية المصرية،
وإسحاق من سارة ابنة عمه.

ولما وقع بين سارة وهاجر من غيرة النساء ما وقع، هاجر إبراهيم بهاجر،
وابنها إسماعيل إلى مكة - حرسها الله تعالى - فكان ما كان من أمرهم في
البلد الحرام من نبوع زمزم، وبناء البيت الحرام وغيرها من الأمور العظام.

وكان لوط بن هاران بن تارخ قد بعثه الله نبياً، فاتفقت بعثته مع بعثة
عمه الخليل إبراهيم - عليه السلام - بن تارخ - آزر - في زمن واحد، وكان
من خبره مع قومه في أرض سدوم بالشام قرب الأردن ما قصه الله في كتابه
من دعوته لهم إلى عبادة الله، وترك عبادة الأوثان، وما ابتدعوه من فعل
الفاحشة، فأهلكهم الله، وأنجاه هو وأهله، إلا امرأته كانت من الغابرين.

ثم بعث الله نبيه شعيباً خطيب الأنبياء - عليه السلام - إلى مدين أصحاب الأيكة - وهي شجرة كانوا يعبدونها - وهم قوم من العرب، يسكنون مدين في أطراف الشام، وهو:

نبي الله: شعيب بن مكيل بن بشجن بن مدين بن إبراهيم، وقيل غير ذلك في نسبه.

وقصته في القرآن العظيم متكررة في عدد من سوره.

وهكذا تتابع الأنبياء من ذرية إبراهيم - عليه السلام - في ذرية ابنه النبيين الكريمين: الذبيح إسماعيل أبو العرب، ثم إسحاق - عليهما السلام -.

* وكان إسماعيل - عليه السلام - قد بعثه الله في جُرْهُم والعماليق، واليمن، وغيرهم من أهل تلك الناحية في الحجاز واليمن من جزيرة العرب، وكان من ذريته خاتم الأنبياء محمد ﷺ.

* وكان إسحاق - عليه السلام - قد بعثه الله نبياً في الشام وحران وما والاها، وكان من ذريته العيص، ومن سلالته: نبي الله أيوب - عليه السلام - ابن العيص بن إسحاق بن إبراهيم - عليهم السلام -.

ومن سلالة إسحاق: ذوالكفل، قال ابن كثير: وزعم قوم أنه ابن أيوب. ثم استظهر ابن كثير أنه نبي.

وأيوب وذوالكفل أرسلوا إلى أهل دمشق في الشام.

وكان من ذريته نبي الله يعقوب - وهو إسرائيل -، وإليه تنسب بنو

إسرائيل، ثم تتابعت الأنبياء من بني إسرائيل: يوسف، وموسى، وهارون، وإلياس، واليسع، ويونس، وداود، وسليمان، ويحيى، وزكريا، وعيسى - عليهم السلام -.

أول وقوع الشرك من النوعين في العرب وغيرهم، وبعثة خاتم الأنبياء

محمد ﷺ :

هكذا تتابع أنبياء بني إسرائيل، وكان آخرهم المسيح عيسى ابن مريم - عليه السلام - وعلى حين فترة من الأنبياء والرسل، وكان الشرك من الصنفين: عبادة القبور والكواكب قد انتشر في الأرض، وكانت العرب على إرث من ملة أبيهم إبراهيم في جزيرة العرب، ولكن كان عمرو بن لحي الخزاعي في رحلته المشؤومة إلى الشام رآهم بالبلقاء لهم أصنام يستجلبون بها المنافع ويستدفعون بها المضار، فجلب مثل ذلك إلى مكة في وقت كانت ولاية البيت لخزاعة قبل قريش وكان هو سيد خزاعة، فكان برحلته المشؤومة هذه، هو أول من غير دين إسماعيل، وانحرف عن ملة إبراهيم، فَنَصَبَ الأوثان في البيت الحرام، وسيب السائبة، وبَحَرَ البحيرة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي.

من هنا اتخذت العرب الأصنام، وكان أقدمها: «مناة» وكان على ساحل البحر بقديد بين مكة والمدينة، ثم «اللات» بالطائف - وهي صخرة مربعة يُلْت عند السويق - ثم «العُزَّى» وهي بوادي نخلة بعد: «الشرايع» للخارج من مكة شرقاً.

ثم تعددت الأصنام في جزيرة العرب، وكان لكل قبيلة صنمٌ من شجر، أو حجر، أو تمر، وهكذا، حتى كان منها حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً، بل اتخذ أهل كل دار صنماً لهم في دارهم.

ولا تسأل عن انتشار الأصنام، وعبادة النار والكواكب في فارس، والمجوس، والصابئة، وأمم سواهم، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الماء، ومنهم من يعبد الحيوان، ومنهم من يعبد الملائكة.

ومنهم من قال: الصانع اثنان، وهم الثنوية من المجوس، وهم شر من مشركي العرب، وعظموا النور، والنار، والماء، والتراب، وهكذا في أُمم سواهم من: الصابئة، والدهرية، والفلاسفة، والملاحدة، فَصَّلَ ابن القيم - رحمه الله تعالى - فيهم وفي مذاهبهم، ومعبوداتهم: القول في: «إغاثة اللهفان: ٢/ ٢٠٣ - ٣٢٠».

بعثة خاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ :

لما كانت أمم الأرض كذلك من الشرك، والوثنية، بعث الله النبي الرسول الخاتم لجميع الأنبياء والمرسلين، المبشر به من المسيح، ومن قبله من الأنبياء والمرسلين، محمداً ﷺ، داعياً إلى ملة إبراهيم، ودين المرسلين قبل إبراهيم وبعده، داعياً إلى: «التوحيد الخالص» ونبذ الشرك أرضيه، وسَمَاوِيَّه، وسَدَّ ذريعة هذا وهذا، فَنهى عن اتخاذ القبور مساجد، ونهى عن الصلاة عليها، وإليها، وعن تشريفها؛ وهذا لسد ذرائع الشرك الأرضي الآتي من: «تعظيم الموتى» في قوم نوح - عليه السلام - ونهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها؛ لِسدِّ ذرائع «الشرك السَّمَاوِي» الآتي من: «عبادة الكواكب» في قوم إبراهيم - عليه السلام -.

□ والخلاصة :

أن الإيمان بالله - تعالى -، الذي هو المطلوب من جميع الثقلين، لا يتم تحقيقه إلا بالاعتقاد الجازم بأن الله - تعالى - رب كل شيء، ومليكه، وأنه متصف بصفات الكمال والجلال، وأنه - سبحانه - هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له، والقيام بذلك، علماً، وعملاً، ولا يتحقق ذلك إلا باتباع خاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ لا كما يظن المتجاهلون، أن الإيمان بالله يتحقق بالإيمان بوجوده، وربوبيته، دون الإيمان بأسمائه وصفاته، وتوحيده في عبادته، ودون المتابعة لرسوله محمد ﷺ^(١).

(١) الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره ص/ ٥٩ - ٦٩.

فتوحيد الله - تعالى - في عبادته، هو الغاية التي خلق الله - سبحانه -
الثقلين من أجلها، كما قال تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا
ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦]. أي: إلا ليوحدون.

وهو الفطرة^(١) التي فطر الله - تعالى - الخلق عليها، كما قال - سبحانه -:
﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل
لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ [الروم/ ٣٠].

وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله
ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو
يمجسانه... الحديث» متفق على صحته.

والفطرة: هي دين الله الإسلام، المبني على الإقرار بالله وتوحيده، وهذا
التوحيد الفطري في الخلائق، هو أصل العلم الإلهي، ومبدؤه الذي
تواردت عليه دعوة كل نبي ورسول إلى العلم بالله، والعمل لله.

فالعلم بالله: أصل كل علم وجامعه.

والعمل لله: أصل كل عمل وجامعه^(٢).

ولهذا^(٣) كان الدين الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كُتبه، هو

(١) انظر: دره تعارض العقل والنقل: ٨/ ٣٥٩ - ٣٩٥، شفاء العليل ص/ ٢٨٣ - ٣٠٠، شرح
الطحاوية ص/ ٣٢ - ٣٥.

(٢) الفتاوى: ٢/ ٢، ١٥ - ١٦.

(٣) زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، ص/ ٥ - ٦. الفتاوى ٢/ ٦ - ٧.

توحيد الله تعالى في عبادته، كما قال عز شأنه: ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم. إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين. ألا لله الدين الخالص...﴾ [الزمر/ ١-٣].

ولهذا^(١) كان دين الله - سبحانه - واحداً في الأرض والسماء، وهو دين الإسلام، قال الله تعالى: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [آل عمران/ ١٩]، وقال - تعالى -: ﴿ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ [آل عمران/ ٨٥]، وهذا عام في كل زمان، يدل عليه ما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد» ورواه مسلم وأحمد بألفاظ أخر.

وهذا الدين الواحد في كل زمان، على لسان كل رسول، هو دين الإسلام بمعناه العام الذي لا يدخله نسخ البتة في: التوحيد، والمبدأ، والمعاد، واليوم الآخر، والقدر، والإيمان بالكتب، والرسل، والملائكة، وأصول الفضائل والبر والإحسان، وإنما التنوع في الشرائع، وهي التي يدخلها النسخ.

ولذا كان^(٢) «توحيد الله في عبادته» هو مفتاح دعوة كل الرسل، وزبدة رسالتهم، والمعتك بين الرسل وأممهم، وأول دعوتهم، كما قال - تعالى - قولاً عاماً على لسان كل رسول: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليهم الضلالة

(١) شرح الطحاوية ص/ ٧٨٦ - ٧٨٧. الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره .

(٢) شرح الطحاوية ٥١.

فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴿ [النحل/ ٣٦] .
وذكره الله - سبحانه - مفصلاً في دعوة: نوح، وهود، وصالح، وشعيب
عليهم السلام: ﴿يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾ [الأعراف/ ٥٩، ٦٥، ٧٣،
٨٥].

وقال خاتمهم محمد ﷺ صاحب الرسالة العامة الباقية إلى يوم
القيامة، الناسخة لكل شريعة قبلها: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» متفق عليه، وهو حديث متواتر.
فهذا التوحيد: «توحيد الألوهية» هو المطلوب من العباد، وهو مفرق
الطرق بين المؤمنين والمشركين؛ ولهذا كانت كلمة الإسلام: «لا إله إلا الله»
فلو قال: «لأربِّ إلا الله» لَمَّا أَجْزَأَهُ عند المحققين من العلماء^(١).

ولهذا كان هذا الاسم: «الله» أَصْلُهُ: «الإله» وهو الاسم الجامع لجميع
معاني الأسماء الحسنى، والصفات العُلَى، ولهذا تَعَلَّقَت الاستعاذة في أول
القرآن باسمه «الله» فلا يستعِذ العبد بغيره.

«لفظة: (الله) اسم الذات، مستجمع لجميع الأسماء والصفات، وإن
سورة التوحيد مخصوصة به، وكلمة الشهادة واقعة به، والأثمان مشروعة
به»^(٢).

وتعلقت البسملة في فاتحة كل سورة باسمه: «الله» لأن مناجاة العبد
لا تكون إلا للمعبود بحق وهو «الله - سبحانه -».

(١) تجريد التوحيد للمقرئ. ص/ ٤٧.

(٢) العَلَمُ الْهَيْبُ للعيني: ص/ ٣٥.

وافتتحت أول سورة من كتاب الله باسمه: «الحمد لله»؛ لأن العبد لا يتعلق قلبه، ولا يلتفت في تعبد له لغير الله - تعالى -، وختم الله كتابه بسورة الناس بأصل اسمه: «الله» في قوله: ﴿إله الناس﴾ تأكيداً لما فتح الله به كتابه. وهذا النوع «توحيد الألوهية» هو الذي ينكره المشركون.

وقد جعل الله نبيه ورسوله محمداً ﷺ آخر الرسل والأنبياء، وجعل كتابه: «القرآن العظيم» مهيمناً على الكتب قبله من كتب السماء، وأنزل عليه الكتاب والحكمة، وجعل دعوته عامة لجميع الثقلين: الجن والإنس، باقية إلى يوم القيامة، وانقطعت به حجة العباد على الله - تعالى - وقد بين الله به كل شيء، وأكمل له ولأمته الدين خبراً وأمراً، وجعل طاعته طاعة له، ومعصيته معصية له.

قال الله - تعالى -: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ [سبا/ ٢٨]. وقال - سبحانه -: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً...﴾ [الأعراف/ ١٥٨].

ولجميع ما تقدم^(١): كان التوحيد هو أول واجب على المكلف، وهو أول منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السالك إلى الله عز وجل، فهو أول الأمر، وآخره، وهو أول ما يدخل به العبد في الإسلام فهو نقطة البداية، وآخر ما يخرج به من الدنيا فهو نقطة النهاية، كما قال النبي ﷺ: «من كان آخر كلامه من الدنيا: لا إله إلا الله، دخل الجنة» رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم وغيرهم.

(١) شرح الطحاوية: ص/ ٥.

ومن وجوه التفسير لقول الله - تعالى -: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ [فاطر/ ١٠] قول مقاتل - رحمه الله تعالى -: «يصعد إلى السماء كلمة التوحيد، والتوحيد يرفع العمل الصالح إلى الله - تعالى»^(١).

ولهذا^(٢) كان علمُ التوحيد - ويقال: علم أصول الدين، ويُقال: «الإيمان»، ويُقال: «السنة» و«أصول السنة»، ويقال: «الشريعة»، ويُقال: «العقيدة»، ويُقال: «الفقه الأكبر»، ويُقال: «الاعتقاد» - أشرف العلوم على الإطلاق^(٣).

ولهذا سَمَّى السلف كتبهم التي صنفوها في السنة، وإثبات صفات الرب، وعلوه على خلقه، وكلامه وتكليمه: توحيداً؛ لأن نفي ذلك، وإنكاره والكفر به، إنكار للخالق - سبحانه - وجحد له، وإنما توحيدُه: إثبات صفات كماله، وتنزيهه عن التشبيه والنقائص^(٤).

ولهذا كان من فقه أهل السنة المصنفين لها على الأبواب: تقديم كتاب الوحي والعلم على الأحكام، كعمل البخاري في صحيحه، والدارمي في سننه، وغيرهما^(٥).

واختص البخاري - رحمه الله تعالى - بأن اختتم صحيحه بكتابه: «التوحيد» فانظر كيف أسندَ المصدر: «الوحي» ثم ختم كتابه بالتوحيد

(١) العلم الهَيِّب للعيني: ص/ ٤٢. تفسير السمرقندي: ٨٢/ ٣. (٢) شرح الطحاوية: ص/ ٥.
(٣) تنبيه: أطلق سيد قطب - رحمه الله تعالى - لقب: «التصور الإسلامي» على: «علم التوحيد» وطُبع كتاب له بذلك باسم: «خصائص التصور الإسلامي» وهو خطأ لغة وشرعاً؛ لأن التصور ما يقبل الصواب والخطأ، والصدق والكذب، وهو من مصطلحات المناطق، ثم ليس له ما يؤيده شرعاً. وقد غلط بعض من كتب مدخلاً إلى العقيدة الإسلامية، فذكره مصطلحاً مسلماً في تطور أسماء هذا العلم الشريف، فليتنبه.

(٤) مدارج السالكين: ٣٦/ ١. (٥) الفتاوى: ٤/ ٢.

مسنداً، حتى تكون خاتمة كتابه خيراً؟

والقرآن^(١) الكريم مملوء من تقرير التوحيد، وبيانه، وضرب الأمثال له، وهكذا، فإن العلم كلما كان الناس إليه أحوج، كانت أدلته أبين وأظهر؛ رحمة من الله بخلقه.

ولذا^(٢) أخبر الله - سبحانه - في القرآن الكريم، أنه أحكم آيات كتابه وَفَصَّلَهَا؛ لِئَلَّا يُعْبَدَ غَيْرُهُ - سبحانه - كما في قوله - جل ثناؤه - : ﴿الرَّكَابُ أَحْكَمُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ. أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [هود/ ١ - ٢].

واهتدى بهدي كتاب الله المصلحون، والأئمة المجددون، في التأكيد على تقرير التوحيد، وبيان حقيقته وتحقيقه، والمبالغة في بيان الشرك، ومعرفة حذِّه، وحقيقته. وكان لشيخ الإسلام ابن تيمية، المتوفى سنة ٧٢٨ - رحمه الله تعالى - في ذلك القُدْح المعلى، والمقام الأسنى؛ ولهذا قال أبو حيان في حقه:

قام ابن تيمية في نصر شرعنا مَقَامَ سَيِّدِ تَيْمٍ إِذْ عَصَتْ مُضَرُّ
فَأَظْهَرَ الْحَقَّ إِذْ آثَارُهُ دَرَسَتْ وَأَخْمَدَ الْكُفْرَ إِذْ طَارَتْ لَهُ شَرَرُ
فالقرآن^(٣) كله في التوحيد، وحقوقه، وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله، وجزائهم.

(١) شرح الطحاوية ص/ ٣٨.

(٢) شرح الطحاوية.

(٣) شرح الطحاوية ص/ ٦، ٤٢ - ٤٣، ٤٦ - ٤٧.

وغالب سور القرآن متضمنة للتوحيد، بل كل سورة في القرآن، بل نقول قولاً كلياً: إن كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه. وجه ذلك: أن القرآن إماً أخبر عن الله، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري؛ لأنه في العلم والاعتقاد، المتعلق بالأخبار والمعرفة. فهذا توحيد الله في الأسماء والصفات.

وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع ما يعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبى؛ لأنه في الإرادة والقصد ومتعلق بهما، وهو نوعان: توحيد في الربوبية، وتوحيد في الألوهية.

وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته، فذلك من حقوق التوحيد ومن مكملاته. وإما خبر عن إكرامه لأهل التوحيد، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء تحيده.

وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العُقْبى من العذاب، فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد. فالقرآن العظيم، كله في التوحيد، وحقوقه، وجزائه، وفي شأن الشرك، وأهله، وجزائهم.

وانظر إلى أول سورة في كتاب الله تعالى: «سورة الفاتحة»: ف «الحمد لله» توحيد في الألوهية، و«رب العالمين» توحيد في الربوبية، و«الرحمن الرحيم» توحيد في الأسماء والصفات، و«مالك يوم الدين» توحيد في الملك؛ لأنه من شأن الرب المعبود، الذي هذه صفته؛ أن يكون مالكا ليوم الدين وهو يوم الجزاء والحساب.

﴿إياك نعبد﴾ توحيد في الثناء والقصد، وهذا التوحيد يدفع مرض
الرياء، و﴿إياك نستعين﴾ توحيد في المسألة والطلب، وهذا التوحيد يدفع
مرض العجب والكبرياء. وعلى هذه الآية مدار دعوة جميع الرسل والأنبياء.
﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ توحيد في الطريق الموصل إلى الله وهو
الذي شرعه سبحانه ونصبه لعباده، وهو طريق أهل التوحيد، وهم
المذكورون في قوله بعده: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ فلا يكون رفيقك
في الطريق إلا موحدًا، وهذا التوحيد في الطريق يدفع أمراض الجهل
والضلال والأهواء.

وقوله سبحانه: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ تحذير من طريق
الذين فارقوا التوحيد.

وانظر في آخر سورة من كتاب الله تعالى: ﴿قل أعوذ برب الناس﴾
توحيد، و﴿ملك الناس﴾ توحيد، و﴿إله الناس﴾ توحيد.

وهذا إشعار بأن ما بين اللوحتين من آيات القرآن، وسوره، كله لغاية
واحدة: «توحيد العبد لله لا غير» بما شرع الله على لسان رسول الله ﷺ.

وهذا مقتضى الشهادتين في الإسلام: أن لا يعبد إلا الله، وأن لا يعبد الله
إلا بما شرع، وعليهما تدور رحى التشريع.

ولهذا بعد أن ذكر الله - سبحانه - في صدر سورة البقرة أن الخلق ثلاثة
أصناف: مؤمن، وكافر، ومنافق، جاء^(١) أول أمر في كتاب الله - تعالى - في
أوائل سورة البقرة بعبادته وحده: ﴿يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم

(١) المدخل المفصل ٧/١. الفتاوى: ٧/٢.

والذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴿البقرة/ ٢١﴾.

وكان أول نهي في كتاب الله في الآية بعدها، وهو النهي عن الشرك واتخاذ الأنداد لله - تعالى -: ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾.

ونظيره في السنة، فإن غالب الأحاديث التي يذكر فيها ﷺ الكبائر، يبدأها بالشرك، ولما سُئِلَ ﷺ: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك».

والفقهاء - رحمهم الله تعالى - في: «باب حكم المرتد» وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، أول شيء يبدؤون به من أنواع الكفر: الشرك، يقولون: من أشرك بالله كفر؛ لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكفر.

ولهذا^(١) أمر الله، وقضى، وحكم، وألزم عباده بتوحيده وعبادته - سبحانه - دون أحد من خلقه، فقال تعالى: ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً﴾ [التوبة/ ٣١]. وقال سبحانه: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ [الإسراء/ ٢٣]. وقال - عز شأنه -: ﴿إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ [يوسف/ ٤٠].

ولذلك^(١) جاءت في القرآن العظيم، أجل شهادة، وأعظمها، وأعدلها، وأصدقها، من أجل شاهد، بأجل مشهود به، وهي شهادة الله لنفسه بهذا التوحيد، وقد شهدت له به ملائكته، وأنبيأؤه، ورسله، فقال تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم. إن الدين عند الله الإسلام﴾ [آل عمران ١٨ - ١٩].

(١) المدخل المفصل ٧/١. الفتاوى: ٧/٢.

فحقاً نقول لأهل الأرض: ﴿يا قومنا أجيئوا داعي الله وأمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب أليم﴾ [الأحقاف / ٣١].

وهذا التوحيد العظيم الذي هونءاء دعوة الرسل، وغاية كل داعية ومصلح، متضمن لتوحيد الله في ربوبيته بأن الله وحده هو خالق كل شيء البارئ، المصور، الرازق، المحيي المميت، النافع الضار، وهذا التوحيد، أعني: «توحيد الربوبية» لم ينكره المشركون، بل هم مقرون به، بأنه - سبحانه - هو خالقهم، ورازقهم، وخالق السموات والأرض، والقائم بمصالح العالم كله، وعليه اجتمعت الخلائق مؤمنها وكافرها، وهذا التوحيد في الربوبية دليل على التوحيد في الألوهية، فيلزم من الإقرار بتوحيد الله في ربوبيته: الإقرار بتوحيد الله في ألوهيته.

ولهذا فإن الرب - سبحانه - يحتاج عليهم بتوحيد ربوبيته، على توحيده في ألوهيته، كما قال - تعالى -: ﴿يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم...﴾ [البقرة / ٢١].

ويلزم من هذين التوحيدين العظيمين: توحيد الله في أسمائه وصفاته بإثبات ما أثبت له لنفسه، وأثبت له نبيه ﷺ من الأسماء الحسنی والصفات العلی.

الآن حصحص الحق؛ أن رأس الأمر، وأصل الأصول، وأساس الملة والدين، وأفرض الفرائض، وأوجب الواجبات، هو ما فطر الله الخلق عليه، ودفعتهم الضرورة إليه من التوجه إلى الله - تعالى - والاحتياج إليه، والافتقار له - سبحانه - وتوجيه القلب له في جميع الأمور، وتوحيده، وإفراده بالعبادة

وحده دون أحد من خلقه، فلا معبود إلا الله.

وهذا الإيمان بالله، وتوحيده: هو الأصل، وجميع أركان الإيمان، وأعمال الإسلام راجعة إليه، فمن آمن بالله: آمن بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، حلوه ومُرّه، وعَبَدَ الله حق عبادته، وَوَحَّدَهُ حق توحيده.

وحقيقة هذا التوحيد، وَلِبَّائُهُ: أن ترى الأمور كلها من الله - تعالى - رؤية تقطع الالتفات إلى الوسائط، وأن تعبد - سبحانه - عبادة يُفرد بها، ولا تصرف منها شيئاً لغيره.

وهذا توحيد الرَّبِّ الْمُرْسِل - سبحانه - وهو توحيد من العبد لربه في القصد، والإخلاص بكمال الحب لله ونهايته، والذل والخضوع له - سبحانه - ونهايته، كما قال - تعالى -: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر/ ١ - ٢]. وقال - تعالى -: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [غافر/ ١٤].

وهذا معنى شهادة ألا إله إلا الله.

ولا يعبد الله - سبحانه - إِلَّا بِمَا شَرَعَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ كما قال - تعالى -: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران/ ٣١]. وقال - سبحانه -: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. وقال - عَزَّ شَأْنُهُ -: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر/ ٧].

وهذا معنى شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ.

وهذا توحيد متابعة الرسول ﷺ.

وهذا البيان والبلاغ، هو أول واجب على النبي ﷺ لأمته، وقد امتثل ﷺ
أَمْرَ رَبِّهِ فَبَلَّغَ رِسَالَتَهُ، كما قال الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغُوا مَا أَنزَلَ
إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [المائدة / ٦٧]. وقال - سبحانه - ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ
لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل / ٤٤].

فَبَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَيَّنَّ، وَأَنذَرُوا بِشَرِّ.

وجاء مصداق ذلك في قوله - تعالى -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة / ٣].

فلا يكون التوحيد حقاً، ولا العبادة صدقاً، إلا بتوفر الركنين العظيمين:
الإخلاص لله - تعالى -، والمتابعة لرسوله ﷺ، وعلى هذين الأصلين:
«التوحيد، والمتابعة» بُني دين الإسلام: اعتقاداً، وقولاً، وعملاً، وتركاً. فهما
توحيدان لانجاة للعبد من عذاب الله - تعالى - إلا بهما: توحيد المرسل
وتوحيد متابعة المرسل.

وَجَمَاعَ هَذَا فِي التَّعْرِيفِ الْكَاشِفِ عَنْ حَقِيقَةِ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ أَنْ يَقَالَ:
«الْعِبَادَةُ: اسْمُ جَامِعٍ لِكَمَالِ الْحُبِّ لِلَّهِ - تعالى - وَنَهَايَتِهِ، وَكَمَالِ الذَّلِّ،
وَالْخُضُوعِ لِلَّهِ - سبحانه - وَنَهَايَتِهِ».

ومقتضاه: صرف جميع أنواع العبادة لله - تعالى - مثل: الحب،
والخوف، والرجاء، والذل والخضوع، والرغبة، والرغبة، والخشية، والتوكل،
والإنابة، والصلاة، والذبح، والنذر، والدعاء، والحكم بشرع الله، وما إلى
ذلك من أنواع العبادة: القولية والفعلية، والتركية، وكلها مشمولة باسم:

«دُعَاءُ الْعِبَادَةِ وَالْمِدْحَةِ وَالثَنَاءِ، وَدُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ وَالطَّلَبِ».

وهو في آيات كثيرة، كما قال - تعالى -: ﴿وَقُضِيَ رِبْكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء / ٢٣]. وقال - سبحانه -: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءُ﴾ [البينة / ٤].

في غيرهما من الآيات التي تدل على فرضية إخلاص العبادة لله وحده، وَخَلَعَ عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالرَّسُلِ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَتَّخِذُ شَرِيكًا أَوْ نَدًا.



المبحث الأول

توحيد الله في دعاء المسئلة والطلب

اتفقت الفطر السليمة، والعقول القويمة، والشرائع المنزلة، على وحدة صرف جميع أنواع العبادة لله - تعالى - ومنها: التوجه إلى الله - تعالى - بالقلب، واللسان، واللجوء إليه والعبد في حال بين الخوف والرجاء، في حال الشدة والرخاء، والرغب والرهب، والخوف والطمع: بالدعاء، والمسألة، والطلب، والاستغاثة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستجارة، والاستسقاء، والاستنجاد، والاستغفار، وطلب النصرة، وتحقيق المرغوب، ودفع المرهوب وغفران الذنوب، وهداية القلوب، وسدّ الفاقات، وسؤال قضاء الحاجات، ونيل المسرات، وتفريج الكربات، وكشف الملمات، وإغاثة اللهفات، وإزالة الغمة، وشفاء المريض، وأمن الطريق، والتثبيت عند سؤال مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، والأمن يوم الوعيد، والنجاة من العذاب الشديد. إلى غير ذلك من أنواع الدعاء والمسألة، مما لا يقدر على إجابته إلا الله - تعالى - جلباً لنفع، أو دفعاً لضرر.

وأن هذا من خالص حق الله - سبحانه وتعالى - على العبد، وتوحيد من العبد لربه في الدعاء، كسائر أنواع العبادة.

وهذا القصر؛ لأن الله - سبحانه - لا تأخذه سنة ولا نوم، وهو وحده الذي يسمع دعاء الداعين أينما كانوا، وبأي لغة تكلموا، بل يجيب دعاءهم

بلسان الحال، عقلاء كانوا أو غير عقلاء، وهو - سبحانه - الذي لا يشغله
سمع عن سمع، ولا يتبرم بدعاء الداعين وإلحاح الملحين، وهو - سبحانه -
الذي لا تشبه عليه الأصوات، ولا تختلف عنده الحاجات، وهو سبحانه -
الذي يعلم ما في الضمائر، وما تنطوي عليه السرائر، وهو وحده - سبحانه -
الذي ينفع ويضر على الحقيقة دون أحد من الخلائق.

كل هذه الخصائص لله - سبحانه - لا يكون واحد منها لأحد من
مخلوقاته قط، فالإنسان، وهو حي عاقل، من شأنه النوم، والنسيان،
والعجز، والضعف، والافتقار، والحاجة إلى خالقه - سبحانه - فكيف يلجأ
مخلوق إلى مخلوق، ويدعوه فيما لا يقدر عليه إلا الله - تعالى -؟ بل كيف
بمن يدعو ميتاً قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً، ولا ضرراً، فضلاً
عمن استغاث به، وسأله أن يشفع له؟ وكل هذا خلاف الفطرة، وأصل الملة.
ولهذا، كان دعاء العبد لله، من أعظم العبادات، وأجل القربات
وأفضل الطاعات، بل أخبر الله - عز شأنه - أنه هو الدين، فقال - تعالى - ﴿هو
الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين﴾ [غافر/ ٦٥]. وأخبر نبيه ﷺ
أن: «الدعاء هو العبادة».

ولهذا، شرع الله لِعِبَادِهِ في كل ركعة من صلواتهم قراءة: ﴿إياك نعبد
وإياك نستعين﴾ إرشاداً لهم إلى أن العبادة لا تكون إلا لله - تعالى - وأن
الاستعانة لا تكون إلا به دون أحد من خلقه.

لهذا، ففرض على العبد أن يصرف هذا النوع من العبادة كسائر أنواعها
لله - تعالى -؛ لأنه هو القادر وحده على إجابة الدعاء دون أحد من خلقه.

وإذا تأمل العبد آيات التنزيل رأى فيه نحو ثلاثمائة آية في الدعاء، وفيها من أسرار التنزيل عجباً، فيرى المتأمل أن الله - سبحانه - افتتح كتابه العظيم بسورة الفاتحة، وفيها: (دعاء العبادة والثناء) في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وفيها: (دعاء المسئلة والطلب) في قوله تعالى: ﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وقوله: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾.

ويرى المتأمل - أيضاً - أن الله سبحانه كما افتتح كتابه الكريم بذلك اختتمه بسور ثلاث: سورة الإخلاص، المتضمنة دعاء المدحة والثناء على الله بما هو أهله، وفي المعوذتين: دعاء المسألة والطلب.

وفي هذه البداية العظيمة، والنهاية الكريمة - والله أعلم -، إشارة إلى أنه ما بين الدفتين هو في توحيد الله - تعالى - وإظهار العبودية له - سبحانه - وصرف جميع أنواعها له دون أحد من خلقه.

ولهذا تجد أول أمر في كتاب الله - تعالى - في فواتح سورة البقرة هو في عبادته - سبحانه - في قوله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ الآية، والدعاء من أجل أنواع العبادة.

وتجد في كتاب الله أمر الله لعباده بالدعاء وأن من استكبر عن هذه العبادة دخل النار، كما في قوله - تعالى -: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر/ ٦٠].

وتجد في كتاب الله وصية الله لعباده بدعائه، إذ قال عز من قائل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة/

[١٨٦].

وقال الله - تعالى -: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ [غافر/ ٦٠].

وتجد في كتاب الله التناوب بين لفظي «الدعاء» و«العبادة» فيطلق لفظ: «الدعاء» في آيات من القرآن العظيم، ويُراد به: «العبادة» بمعناها العام، ويُطلق لفظ: «العبادة» كذلك ويُراد به خصوص «الدعاء».

وفي كتاب الله الإخبار عن الدعاء بأنه هو: «الدين» - على أحد التفسيرين - كما قال سبحانه: ﴿هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين﴾ [غافر/ ٦٥]. وقيل: الآية على عمومها.

وفي آيات من كتاب الله - تعالى -: توجيه الخطاب لنبه محمد ﷺ، بإخلاص الدعاء له وحده، كما قال تعالى: ﴿فإذا فرغت فانصب. وإلى ربك فارغب﴾ [الأنشراح/ ٧-٨]. وكما في المعوذتين أيضاً.

وفي آيات من كتاب الله - تعالى - توجيه الخطاب لعباده بإخلاص الدعاء له وحده، كما في آية غافر السابقة، ونحوها في: الأعراف/ ٢٩، ٥٥ - ٥٦، وغافر- أيضاً - / ١٤، ٦٠ وغيرها.

وتجد في آيات القرآن الكريم العدد الكثير، والجم الغفير من آيات الدعاء: دعاء ثناء وتمجيد، ودعاء طلب ومسئلة، على ألسنة أنبياء الله ورسله، والصالحين من عباده، إلى غير ذلك من إظهار شرف العبودية بالدعاء، وعظمته في حياة المسلم.

وتجد في كتاب الله العظيم: آيات في تحصين هذه العبادة، وحمايتها من الاعتداء عليها بصرفها أو شيء منها لغير الله - تعالى - .

فمنها آيات نهى الله فيها نبيه المعصوم محمداً ﷺ عن دعاء غير الله تعالى، كما في قول الله - سبحانه -: ﴿ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين﴾ [يونس / ١٠٦].

ومنها: آيات نهى الله فيها الناس كافة عن دعاء غير الله - تعالى - كما في قول الله - تعالى -: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾ [الجن / ١٨].
ومنها: آيات تُظهر من يصرف الدعاء لغير الله - تعالى - بصورة الذلة والمهانة، والضلال في العقل، والدين، والدنيا، كما في قول الله تعالى: ﴿قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضركنا ونرد على أعقابنا بعد إذ هدانا الله كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى ائتنا قل إن هدى الله هو الهدى وأمرنا لنسلم لرب العالمين﴾ [الأنعام / ٧١].

وقوله - تعالى -: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون. وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾ [الأحقاف / ٥ - ٦].

وقال - تعالى -: ﴿والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾ [الرعد / ١٤].

وقال - سبحانه -: ﴿والذين تدعون من دونه لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون﴾ [الأعراف / ١٩٧].

وتجد في كتاب الله: آيات تبين بجلاء حكم دعاء غير الله - تعالى - بأنه

«شرك» و«كفر» و«ضلال» منها: قول الله - تعالى -: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرَكُمْ﴾ [فاطر/ ١٤]. وقوله - تعالى -: ﴿يَدْعُو مَنْ دُونَ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نِفْعَةَ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ. يَدْعُو مَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِبُئْسَ الْمَوْلَى وَلِبُئْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج/ ١٢-١٣].

لهذا لا يجوز لعبد الاستكبار عن الدعاء، ومن استكبر عنه دخل النار، كما تقدم دليله.

ولا يجوز صرف شيء منه لغير الله - تعالى -: من إنس، أو ملائكة، أو جَانٌّ، من حيوان، أو جماد، علوي كان، كالشمس، والقمر، والكواكب، أو سفلي كالشجر، والحجر، والهيكل، والأصنام المجسدة. وسواء كان من حي أو ميت، من حاضر أو غائب، وسواء كان دعاء له من دون الله أو مع الله.

وَمَنْ صَرَفَ شَيْئاً مِنْهُ لْغَيْرِ اللَّهِ - تعالى - فهو شرك أكبر؛ إذ جعل الله شريكاً ونِدّاً في عبادته بالدعاء، كما قال الله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلْهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون/ ١١٧].

وهو من أعظم الشرك وأقبحه الذي كَفَّرَ الله به المشركين، سواء صرفه باسم الوسطة بينه وبين الله، أو باسم التقرب إلى الله - تعالى - أو باسم الشفعاء من دون الله - تعالى - أو باسم دعوة أنهم باب حاجته عند الله، وأنه يستمدهم، كل هذا من عمل أهل الجاهلية، عبادة الأصنام، وعبدية الأوثان، مع آلهتهم كالعزى واللات ومناة، وغيرها، وقد أبطل دعواهم في القرآن

فقال - سبحانه -: ﴿ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ [يونس / ١٨].

وقال - تعالى -: ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم. إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين. ألا الله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار﴾ [الزمر / ١-٣].

بل هو من الشرك الذي أنكره الله - تعالى - على النصارى، إذ قال:

﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ [التوبة / ٣١].

إلى غير ذلك من الآيات البينات في أن دعاء غير الله أو دعاء غيره معه شرك أكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة وتحقيق التوحيد.

ولهذا: كان هو أسوأ أنواع الاعتداء في الدعاء.

فيالله: كم فيه من العدوان والاعتداء على حق الله على عبده، وإضاعة معنى العبودية، ومقتضى الربوبية، بل هو شكاية من العبد لربه على خلقه، وتشبيه للخالق بالمخلوقين وجعلهم لله أنداداً.

وكم فيه من مضرة على الداعي المعتدي، من الذل والهوان، والضنك، والصغار، والخسران، وإحباط الأعمال، والحرمان من الجنة، والخلود في النار، قال الله - تعالى -: ﴿إنه من يُشرك بالله فقد حَرَّمَ الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ [المائدة / ٧٢].

وكم فيه من مضرة على المخلوق المدعو، إذا كان صالحاً؛ لما

يحصل من إيذائه وظلمه.

وكم فيه من مضرة على وحدة الأمة، وإلف الجماعة: ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء﴾ [المائدة/ ٩١].

وهكذا، من تعلق قلبه بما سوى الله، والتفت إلى غير الله، وقع في أصناف من الخسران.

فإخلاص الدين لله هو بتركه، والحذر منه، والتواصي بتركه، والإنكار على من فعله

ومن عُرف من الناس بهذا العمل الشركي فإنه يبين له الحكم مقروناً بالدليل، فإن تاب وأناب فالحمد لله، والتوبة تغفر الحوبة، وإن أصر واستكبر فإنه يحكم بكفره - وإن صلى، وزكى، وصام، وحج، وزعم أنه مسلم - ولا تجوز عشرته، ولا الإقامة معه إلا لمن يدعوه إلى الحق والتوحيد، ويرجو توبته، ولا تجوز مناكحته ولا أكل ذبيحته - وإن سَمَّى وذكر اسم الله - تعالى - ولا يُدعى له، وتنفسخ منه زوجته، ولا تجوز الصلاة عليه، ولا قبره في مقابر المسلمين، ولا يورث ماله بل يكون لبيت مال المسلمين، ولا تجوز الصلاة خلفه، حتى يعلن التوبة إلى الله - سبحانه - من ذلك، ويخلص الدعاء والعبادة لله وحده.



المبحث الثاني^(١) تصحيح التوحيد في الدعاء

وقد عُلِمَ من سَنَنِ الشَّرْعِ الْأَقْوَمِ، إحاطة التوحيد والعبادات، وتحصينها من نفوذ أي انحراف أو إحداث في دائرة أمراض الشبهات والشهوات، وسد كل طريق يفضي إلى شيء من ذلك.

وَأَنَّ أَيْ تَعَبُّدٌ يَخْرُجُ عَنْ هَذَا التَّوْحِيدِ: فهو باتباع الهوى، وكل من اتبع هواه فَقَدْ اتَّخَذَ هواه معبوده، قال الله - تعالى -: ﴿أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية/ ٢٣].

وهو من الغُلُوِّ في بعض المخلوقين، كمن غلا في نبي، أو رجل صالح، وجعل فيه نوعاً من الإلهية مثل: أن يدعوه من دون الله. والغلو جاذة المروق عن الدين.

وقد كان لتوحيد الله في دعائه أكبر نصيب من نصوص الوحيين، التي تحصنه من النواقض التي تجعله شركاً، ومن النواقض التي تجعله بدعاً،

(١) الرد على البكري / ٥٧. أحكام الجنائز ٢٦٤، ٢٦٦، الفتاوى: ٢٦١، ٢٧/٩٦، ١/٢٠٥ - ٢٤٥. ٢٢٦ - ٢٣٣ / ١٠٥٥٨، ٢٧/٨٣ - ٨٧، ١٣١ - ١٣٤. الفتاوى ١/١٦٠، ١٦٦، ٣١ - ٣٢، ٢٤/٣٢٧ - ٣٢٩، ٣٣٤، ٣٤٣، ٢٦/١٤٩، ١٥٣، ٢٧/١٢٠، ٣٣٢، ٣/٣٧. السنن والمبتدعات ٨٣، ١٩٢، ٦٦، ٢٦٧، ٢٩٦. الإبداع ٢٠٦، ٢٦٤، ٣١٧، ٣٢٠. شرح الطحاوية ١١٢. معجم المناهي ٩٦، ١٨، ٣٢٨، ٣٥٢. فتاوى مخلوف ٢/١٠٧ - ١٠٨. تفسير سورة الإخلاص ص ١٧٤. جلاء الأنفهام ١٥٨، ١٧٩. السلسلة الضعيفة ١/٣٠ - ٧. فتح الباري ١٣/٣٥٠. كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - إقامة البراهين لابن باز.

فتمنع كماله، أو تخذش ألفاظه ومعانيه، أو تحوم حول حماه، فحذرت النصوص وأندرت من كل النواقض والنواقص، والانحرافات التي تنزع من أمراض «الشبهات» التي تَمَسُّ هذا الأصل الأصيل، والركن الركين في حياة المسلم، فتحوله النواقض إلى شرك، والنواقص إلى بدعة.

فتجد في نصوص الكتاب والسنة التحذير الشديد، والندارة من الشرك بجميع أنواعه، ولهذا جاء أول نهي في كتاب الله - تعالى - عن الشرك في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة/ ٢٢]. وأكثر ما في ذلك التحذير من الشرك في الدعاء بنوعيه، وهذا هو أصل الشرك في العالم، وهو محل الجدل والخصومة بين الأنبياء وأممهم، وبين الدعاة المصلحين ومدعويهم.

وتجد الحكم صريحاً على أن صرف الدعاء لغير الله شرك أكبر، فمن دعا دعاءً أشرك فيه مع الله غيره، فهذا منه قدح في تحقيق التوحيد، ونقض للشهادتين، ومن دعا دعاءً فيه بدعة فهو قدح في صدق المتابعة وتجريدها لرسول الله ﷺ.

فواجب - والله - على كل مكلف إخلاص الدعاء لله وحده، كما قال عز وجل: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [غافر/ ١٤].

وقال - سبحانه -: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون/ ١١٧].

وقد أجمع على ذلك المسلمون، كما تقدم تقرير ذلك في آخر المبحث السابق.

وقد داخلت هذه النواقض والمحدثات عبادة كثير من المسلمين في الأدعية والأذكار، بين الشرك والبدعة، أي بدعاء هو شرك بالله تعالى، ودعاء هو بدعة تجزئ إليه.

وشهرها الملبسون بأسماء تجذب من لم يتحصن بالعلم الشرعي، ولم يمتلىء قلبه بإخلاص التوحيد، وصدق المتابعة، ودفعوها للناس تحت الألقاب الآتية:

١ - باسم محبة الأنبياء والصالحين والأولياء وأهل الله، واتخاذهم قربي إلى الله.

٢ - باسم شفاعتهم.

٣ - باسم التبرك بهم وبآثارهم ومآثرهم.

٤ - باسم التوسل بهم.

وحشدوا لذلك جمعاً من الشبهات، وفاسد التأويلات، والمرويات الواهيات، واختلاق القصص والحكايات، وما يحصل من الكرامات، وإجابة الدعوات لمن دعاهم، أو استشفع بهم، أو توسل بهم، أو تبرك بهم، أو بآثارهم.

وأخذوا يذودون الناس عن حقيقة التوحيد، والصراط المستقيم، بعصاهم التي يضربون بها دعاة التوحيد، وتجريد المتابعة، وهي الرمي بالألقاب منكرة منفرة، ودعَاوَى كاذبة، وتهم باطلة، يؤمها: رميهم أهل التوحيد: بكَراهية الأنبياء، وأهل الله، وتنقصهم، والجهل بعالي منزلتهم،

وإنكار الكرامات؛ وفقدان الروحانيات؛ حتى يُنْفَرُوا العامة منهم،
ويصرفونهم عن قبول ما معهم من الحق والهدى.

والحاصل: أن كل دعاء شركي، أو بدعي؛ فهو أسوأ أنواع الاعتداء في
الدعاء، نسأل الله السلامة والعافية.
ولكل نوع منها صور هذا بيانها:

الصور الشركية للاعتداء في الدعاء

للاعتداء بصرف الدعاء لغير الله - تعالى - مما يكون شركاً أكبر: صُورٌ
أربع، سواء أُفِرِدَ المدعو من دون الله - تعالى - بالدعاء والمسئلة، أو أُشْرِك
بالدعاء مع الله - تعالى - أو سأل الداعي سؤالاً مطلقاً لا ينصرف إلا إلى من
يدعوه من دون الله - تعالى - حَسَبَ بَسَاطَةِ الحال، كما يكون من عباد
الأوثان، والمستغيثين بالمقبور.

سواء سُمِّيَ هذا دعاء، أو سمي: «توسلاً» كَمَا لَبَّسَ بذلك المبطلون؛
لتضليل الفهوم.

وهذه الصور الأربع هي:

الصورة الأولى: سؤال حي لميت، أو جماد، وهو نوعان:

النوع الأول: سؤال حي لميت - بحضرته، أو بعيداً عنه - ودعاؤه له،
والاستغاثة به، سواء كان دعاؤه من مكان بعيد، أو بحضرته أمام قبره، وقُدَّام
شُبَّاكه، وباب قُبَّتِهِ، وسواء كان الميت نبياً، أو ولياً، أو غير ذلك.

فهذا شرك أكبر، من جنس عبادة الأصنام، واتخاذ الأنداد؛ لأن الداعي

دعا غير الله، وتعلق قلبه به، واستغاث به - والاستغاثة عبادة - ولا غِيَاث ولا
مغيث على الإطلاق إلا الله - تعالى - واعتقد فيه ما لا يقدر عليه إلا الله -
سبحانه - وإن كان دعاؤه له عن بعد من قبره، فقد انضاف إلى ذلك:
اعتقاده في المدعو علم الغيب.

* أمثلة هذا النوع :

وهي ركام هائل من الأبيات الشعرية، والأراجيز، والكلمات
المسجوعة، والنداءات المتنوعة بندااء المدعو الميت، ثم ذكر حاجته التي
يدعوه بها، ومنها:

يا الله يا سيدي فلان. يارب يا سيدي فلان.
يا رسول الله. يا نبي الله. يا أنبياء الله. يا أولياء الله. يا أقطاب. يا أهل
الحضرة. يا أهل الله.

يا غوث. ياسيدي فلان. يا ابن عباس. يا علي. يافاطمة. يا حسن.
يا حسين. يا عبدالقادر. يا تيجاني. يا رفاعي. ياشاذلي. يا بدوي. ياست
نفيسة. وهكذا ثم يذكر الداعي حاجته كقوله:

يا سيدي يا رسول الله: اقض حاجتي. اكشف كربتي. أرشدني. أنا في
حسبك. أنا متوكل عليك. أغثني. انصرني. ارحمني. أستجيرك. أنا تائب
إليك. اشف مريضتي. أسألك أن تشفع لي عند ربك. ياغوث غوثان،
المدد، المدد. أطلب منك الإمداد يا سلطان السلاطين يا ملك الملوك.
أمددنا. أعنا. ياغوث الأعظم، السرعة السرعة ياغاثتي.

يا سيدي احضرني يا محيي الدين. يا سيدي ياسندي غوثي مددي.
ياشيخ فلان شيئاً لله.

يا محيي الدين عبدالقادر/ ألف مرة. أجيوني يا سادتي يا خدام
أسماء الله الحسنى.

وهكذا من صريح الدعاء لغير الله، مما يقشع من صَرفِه لغير الله كُلِّ
عبدٍ موحدٍ، ويأباه كل سليم الفطرة.

ولا يُعزَّبُ عن بال المسلم أن هذا البلاء أول ما دخل على المسلمين
من غلاة الرافضة، في غلوهم بأهل البيت، نعوذ بالله من الضلال وأهله،
ونسأل الله سبحانه أن يرد ضال المسلمين إلى إفراده بالعبادة وأن يثبتنا على
الإسلام والسنة. آمين.

النوع الثاني - سؤال حي لميت بأن يدعو الله له.

وفي هذا النوع، فرعان :

١ - سؤال حي لميت، وهو غائب عن قبره، بأن يدعو الله له.

وهذا النوع لا يختلف المسلمون بأنه شرك أكبر، وأنه من جنس شرك
النصارى في مريم وابنها - عليهما السلام - بدعائهما، وأنهما يعلمان ما
يفعله العباد - حسب مزاعم النصارى.

٢ - سؤال حي لميت بحضرة قبره بأن يدعو الله له.

مثل قول عبَّاد القبور، مخاطبين لها: «يا فلان ادع الله لي بكذا أو كذا» أو
«أسألك أن تدعو الله لي بكذا وكذا».

فهذه لا يختلف المسلمون بأنها وساطة بدعية، ووسيلة مفضية إلى الشرك بالله، ودعاء الأموات من دون الله، وصرف القلوب عن الله - تعالى - .
لكن هذا النوع يكون شركاً أكبر، في حال ما إذا أراد الدّاعي من صاحب القبر الشفاعة، والوساطة الشريكية، على حَدِّ عمل المشركين ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ [الزمر/ ٣].

الصورة الثانية : سؤال حيّ لحي، وفيه ثلاثة أنواع:

النوع الأول: سؤال حيّ لحي حاضر عنده، ودعاؤه بما لا يقدر عليه إلا الله - تعالى - . مثل: الرزق، والإحياء، والإماتة، وشفاء المريض، ورد الغائب، وكشف الكربة... فهذا دعاء عبادة ومسألة لا يقدر عليها بشراً، وقد صرفها الدّاعي عن الله - تعالى - فيكون شركاً أكبر.

* تنبيه :

سؤال حيّ لحي حاضر عنده، وطلبه شيئاً مما هو في مقدور البشر في حدود الأسباب العادية، التي جعلها الله إلى الخلق، وأقدرهم على فعلها، بتوفيق منه - سبحانه - وَرَتَّبَ عليها مسبباتها، فللطبيب - مثلاً - تشخيص الداء، ووصف الدواء، وإلى الله وحده الشفاء.

وهكذا باذلو الأسباب لطلب علم، ودراسة، أو وظيفة، أو طلب مال من حرث، أو متاجرة، وضرب في الأرض، فهي أسباب عادية تُبْذَلُ، والنتائج على الله تعالى - وحده.

ومثل أن يطلب منه إرفاقاً إليه، وإحساناً كبيراً، أو مباحاً، مثل معونته في

علم، أو عارية، أو كفالة، ونحو ذلك، فهذه وأمثالها دائرة حُكماً بين الوجوب كالسؤال للعالم عما خفي من أمور الدين.

والاستحباب كالمعونة على عمل بِرٍّ مشروع.

والإباحة، كالإرفاق في قرض، والمعونة على شيء من أمور الدنيا المباحة، وسؤال الغريم، وسؤال النفقة.

والتحريم، كتسول الغني.

وعلى العبد المسلم: التعفف عن المسألة، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه» متفق عليه.

وعن عوف بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ بايع طائفة من أصحابه، وأسرَّ إليهم كلمة خفية، فقال: «ولا تسألوا الناس شيئاً»، قال عوف ابن مالك: «فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد: ناولني إياه» رواه مسلم.

النوع الثاني: سؤال حي لحي غائب عنه من إنس، أو مَلَك، أو جنٍّ، وتوجيه الدعاء له، سواء سأله ما لا يقدر عليه لو كان حاضراً، مثل: أن يرزقه أو يشفي مريضه، أو سأله ما يقدر عليه لو كان حاضراً، مثل: أن يسأل آدمياً دفع شيء من ماله، أو طعامه، ونحو ذلك.

فهذا اعتداء في الدعاء، وشرك أكبر كسابقه.

النوع الثالث: سؤال حي لحي غائب عنه، أن يدعو الله له.

وهذا إنما يقع من غلاة الطريقة في شيوخهم، وتعظيمهم الأولياء، فإن كان عن دعوى أنه يعلم الغيب، ومنه إحاطته بحال مريده، وما يدعوبه: فهذا شرك أكبر؛ لأنه نزل المخلوق منزلة الخالق في علم الغيب، والله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النمل/ ٦٥].

وإن لم يعتقد السائل أن المدعوي يعلم الغيب، فسؤاله عبث مبتدع. * تنبيهه^(١) :

سؤال حي لحي حاضر عنده حقيقة، أو حكماً، بالمكاتب، أو بالاتصال الهاتفي، ونحوه من آلة يسمع بها صوته، وذلك بأن يدعو الله له فهذا النوع، قد دلت الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة والمقطوعة، على جوازه. ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فيه تفصيل، ذكرته في: «معجم المناهي» والله أعلم.

الصورة الثالثة : سؤال الجن مطلقاً :

سؤال الجن، ودعاؤهم، والعياذ واللياذ بهم، والاستعانة بهم، كل هذا شرك لا يزيد فاعله إلا رهقاً، كما قال الله - تعالى -: ﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾ [الجن/ ٦].

وذلك أن المشركين في الجاهلية، كانوا يخافون من الجن، ويعوذون بهم، فأمر الله هذه الآية، مبيناً سبحانه، أن استعاذتهم بالجن لم تزد لهم إلا خوفاً وذعراً؛ لأن الجن تتعاطم في نفسها، وتتكبر إذا رأت الإنس يستعيذون

(١) انظر: الدعاء للعروسي: ٢/ ٥٠١-٥٠٥.

بها، حتى يكثروا من عبادتهم والاستعاذة بهم واللجوء إليهم، وصرفهم عن الله في قلوبهم وألستهم، وسائر جوارحهم، وقد أمرنا الله - سبحانه - بالاستعاذة منهم لا بهم.

كما قطع الله صرف أي نوع من أنواع العبادة - كالدعاء - لغيره في آيات كثيرة كما تقدم.

ومن دعاء الجن قول بعض المفتونين:

يا سبعة خذوه، أي سبعة من رؤساء الجن في حسابانهم.

يا سبعة افعلوا به كذا: اكسروا عظامه. اشربوا دمه.

يا جن الظهيرة خذوه. خذوه يا جن العصر.

وهكذا من الأدعية الشركية.

الصورة الرابعة : سؤال الجمادات ودعاؤها.

من أقبح الشرك، وأفظعه: اتخاذ الجماد إلهاً ومعبوداً، يدعى ويرجى، ويستعاذ به، وتطلب شفاعته، سواء كان من الجمادات العلوية كالشمس، والقمر، والكواكب، أو السفلية كالشجر، والحجر، والأصنام المجسدة، والأوثان المعبدة، كل هذا من شرك الجاهلية، الذي قاتل النبي ﷺ عليه، ونزلت آيات الوحي محذرة منه، أمرة بالتخلي عنه، وأنه شرك، وكفر، وضلال، وخسران مبين، كما تقدم سياق طرف من الآيات في ذلك.

الصور البدعية للاعتداء في الدعاء

كما أن المعصية طريق الفسق في باب الشهوات؛ فإن البدعة طريق الشرك في باب الشبهات، ولولا أن الشرك ذنب لا يغفره الله إلا بالتوبة، لقدمت الصور البدعية؛ لأنها هي الطريق المؤدّي إلى الشرك، وإن الله - سبحانه - إذا حرم شيئاً، حرّم الأسباب الموصلة إليه.

وقد تنوعت الصور البدعية للاعتداء، ومنها:

* التوسّل^(١) :

أولاً: التوسّل المشروع :

«التَّوَسَّلْ» مثل: «التَّقَرُّبُ» وَزناً وَمَعْنَى، وهو من الحقائق الشرعية في

الكتاب والسنة، بمعنى: التقرب إلى الله - تعالى -.

وباستقراء الأدلة، تبين أن التوسّل المشروع أربعة أنواع:

١ - توسّل الداعي إلى الله - سبحانه - بأسمائه الحسنى، وصفاته

العلی، أو باسم من أسمائه، أو صفة من صفاته - سبحانه -.

قال الله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف / ١٨٠].

٢ - توسّل الداعي في دعائه بعمله الصالح شرعاً.

ورأس ذلك: التوسّل إلى الله - تعالى - بإيمان العبد بربه وتوحيده له،

(١) قاعدة جليّة في التوسّل والوسيلة، لشيخ الإسلام ابن تيمية. التوصل إلى حقيقة التوسّل، للشيخ محمد نسيب الرفاعي. التوسّل / أنواعه وأحكامه، للألباني. الموسوعة الفقهية ١٤ / ١٤٩ - ١٦٤.

ومتابعة رسوله محمد ﷺ.

وقد انتظم هذا النوع من التوسل المشروع، والذي قبله، ما في سورة الفاتحة، من تقدم الثناء على الله، ومدحته بأسمائه الحسنی وهي متضمنة لصفاته العلی، في قوله - تعالى - : ﴿الحمد لله رب العالمین. الرحمن الرحیم. مالک يوم الدين﴾ وما تقدم من ذکر العمل الصالح في قوله - تعالى - : ﴿إياک نعبد. وإياک نستعین﴾.

ثم تلا ذلك بالدعاء: ﴿اهدنا الصراط المستقیم﴾، بل تدل على النوع الثالث بطريق التضمن والالتزام في قوله تعالى: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ فإن من صراط المنعم عليهم: دعاء الصالحين لهم.

٣ - التوسل بلسان الحال بإظهار الضعف والافتقار والحاجة إلى الله - تعالى - والاعتراف بالذنب، أي التوسل بالحال، قال الله - تعالى - مخبراً عن موسى - عليه السلام - : ﴿رب إني لما أنزلت إليّ من خير فقير﴾ [القصص / ٢٤].

٤ - التوسل والتقرب إلى الله - تعالى - بدعاء عبد صالح.

ويتنظم هذا النوع والنوع الذي قبله، قول الله - تعالى - : «ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً» [النساء / ٦٤].

ففي هذه الآية دلالة على التوسل والتقرب إلى الله - تعالى - باستغفار العبد لنفسه وهو في مجلس رسول الله ﷺ فهذا توسل وتقرب إلى الله -

تعالى - بالعمل الصالح.

وفيها دلالة على استغفار النبي ﷺ لغيره في حياته ﷺ وفي ذلك قدوة لأئمة بدعاء المسلم لأخيه المسلم، والتقرب والتوسل إلى الله - تعالى - بذلك.

هذه الأنواع الأربعة هي التي يشملها لفظ التوسل شرعاً.

ثانياً : التوسل المبتدع :

إن بعض المتأخرين أطلقوا لفظ: «التوسل» على ما سوى ذلك مما لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ والعبادة توقيفية لا تكون إلا بنص، وليس فيها ما يثبت الاستدلال به على شيء منها؛ لأنها إما رواية صريحة لكنها غير صحيحة، أو صحيحة لكن لا دلالة بها على ذلك، فهي توسلات وأدعية بدعية محرمة شرعاً؛ لأنها تفضي إلى الأدعية الشركية، وما كان كذلك، فإنه لا يكون سبباً لإجابة الدعاء.

وبالتبع تحصل أن التوسل المبتدع ثلاثة أنواع:

النوع الأول : الدعاء بالذات :

ومعناه : الدعاء بذوات المخلوقين، أو بأحد من خلقه، بجعلهم وسائط وولائج بين العبد، وبين ربه.

كل هذا توسل لم يشرعه الله - تعالى - ولا رسوله ﷺ.

ومنه قول الداعي:

أسألك بنبيك محمد ﷺ، أو بفلان، أن تقضي حاجتي.

أتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ، أو بفلان، أن تقضي حاجتي.

أتوجه إليك يا الله بنبيك نبي الرحمة ﷺ.

أتوسل إليك يا الله بمخلوقاتك.

أتوسل إليك يا الله بهذا البيت، أويقول: بالكعبة.

اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة...

وهذا النوع الأخير قد سوغه الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - تعالى في حق الرسول ﷺ فقط، ومشاها الشوكاني في حقه ﷺ وفي حق غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين.

وفصل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بأن الداعي إن أراد هذا المعنى: أي أسألك بإيماني به ﷺ ومحبتي له، فهو مصيب، وإن أراد حقيقة التوسل بذاته ﷺ فهذا هو الذي أنكره من أنكره.

ومع جلالة هؤلاء الأئمة، ومكانتهم في تحقيق التوحيد، فإن الدليل هو المرد عند التنازع، وهم متفقون مع غيرهم من العلماء المحققين على أن: «العبادة توقيفية» وعند البحث عن دليل على هذه الصيغة من الدعاء لانجد عليها دليلاً يعتمد عليه، فبقيت على المنع. والله أعلم.

النوع الثاني: الدعاء بالجاء ونحوه:

ومعناه: توجيه الدعاء إلى الله - تعالى - بجاء أحد من مخلوقاته، أو حقه، أو حرمة، أو بركته.

كقول الداعي:

اللهم إني أسألك بجاء النبي محمد ﷺ أن تقضي لي حاجتي أو بحق محمد ﷺ... أو بحرمة ﷺ أو ببركته ﷺ.

إلهي أتوسل إليك بجاه نبيك محمد ﷺ أن تقضي لي حاجتي.
بحق رسلك وأنبيائك.
أو بحرمتهم، أو ببركتهم.
بحق أوليائك، والصالحين من عبادك، أو بحرمتهم، أو ببركتهم، أو
بجاههم.

بحق هذا البيت، بحق المشاعر المقدسة.
بحق حرم رسولك وحرمة عندك.
بحق البخاري.
بحق الجيلاني، أو ببركته، وهكذا.
* النوع الثالث: الإقسام على الله بأحد من خلقه :
مثل قول الداعي:
اللهم أقسم عليك بفلان أن تقضي حاجتي.
فهذا محرم من وجهين:
الأول: أنه حلف بغير الله - تعالى - وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:
«من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك».
الثاني: فيه جعل المخلوق بمنزلة أعظم من الخالق، نعوذ بالله من
الغلو والهوى.
ووجه ثالث: أن المقسم يجعل نفسه في مقام أعلى من مقام المتضرع
الذليل. والله أعلم.

القرآن الكريم

وفيه مبحثان

المبحث الأول : في المشروع

في آدابه، وشروطه، وأدعيته، وأذكاره، مؤلفات جَمَّة مباركة، من أهمها:
كتاب: «التبيان في آداب حملة القرآن» للنووي - رحمه الله تعالى - .
وكتاب: «فضائل القرآن» لابن كثير - رحمه الله تعالى - .
ونكتفي بالإحالة عن السياق هنا ؛ رغبة للاختصار.

المبحث الثاني تصحيح أدعية وأذكار القرآن الكريم وقراءته

سبق أفراد هذا برسالة باسم: «بدع القراء القديمة والمعاصرة»، لكن لما تَحَصَّل لي ضِعْفُ ما فيها تقريباً، وحتى يجمع هذا الكتاب أطرافه من جميع جوانبه، ولأن كتاب الله العظيم هو أولى ما احتسب المسلمون في حمايته من البدع والمحدثات، رأيت إدخال هذه الرسالة مع ما حصل من إضافات، وهي:

من عظيم آثار حفظ الله لكتابه «القرآن العظيم» شدُّ السلف على مسلك تجريده من أي إحداث أو أمر مضاف، في: رسمه، وترتيله، وقراءته، وإقراءه، وأدائه، وأذكاره، وهذا عنوان إعجازه يدخل في قرنه الخامس عشر، دون أن يصل إليه: تغيير وتبديل، أو تحريف وتعديل، زيادة أو نقصاً، فسبحان من أنزله، وحفظه، وهياً له حفاظاً، وأنصاراً، وجعل المسلمين له حراساً، وأجناداً، وكان من آثار رحمته سبحانه في حفظ كتابه: تنبيه العلماء، وبخاصة القراء منهم، على محدثات جَهْلَةِ القُرَّاء، واتصال جبل الإيقاظ عما يداخله في زمان أو مكان، أو كيفية، ومقدار، أو جنس، وأسباب، في محيط قاعدة الإسلام المعروفة منه بالاضطرار، وهي: «وقف العبادات على النص ومورده لا غيره».

وعليه: فهذا المبحث امتداد لحبلهم الموصول في تجريد كتاب الله

عن محدثات الأمور، قَيَّدْتُ فيه «رؤوس المسائل لبدع جهلة القراء» التي نبه عليها المتقدمون، وعنيت ببحث ما اتسع انتشاره وهو: «التمايل عند القراءة»، وما أحدثه المعاصرون وهو في قالبين: تعبد القراء في تقليد قارئ آخر في قراءة القرآن داخل الصلاة أو خارجها؛ لَجِدَّةِ حُدُوثِهِ وشدة الولوع به. وقراءة الإمام - على صفة الالتزام - في صلاة الجمعة، لما يراه متناسباً مع موضوع الخطبة.

ومن المعلوم أن نشوء البدع إنما يكون من الإفراط والغلو في الدين، وضعف البصيرة والفقه فيه.

ومن أسباب فشوها وانتشارها: السكوت عنها، وترك التحذير منها، وهذا من فترات القصور والتقصير لدى بعض أهل السنة، ومن الغبن الفاحش أن يكون «صاحب القرآن» متلبساً ببدعة، فكيف إذا كانت من المحدثات في قراءة القرآن العظيم؟

لهذا: صار التنبيه، فانتظم هذا المبحث التنبيه على «محدثات القراء» في القديم والحديث، داخل الصلاة أو خارجها، معقودة في أربعة أبحاث: الأول: رؤوس المسائل لبدع القراء التي نبه عليها العلماء.

الثاني: حكم تعبد القارئ بتقليد صوت قارئ آخر.

الثالث: التمايل من القارئ والسامع.

الرابع: العدول عن المشروع في قراءة صلاة الجمعة إلى ما يراه الإمام متناسباً مع موضوع الخطبة.

فإلى بيانها على هذا الترتيب، مؤسساً على أصول السنة التي تُرَدُّ بها

كل محدثة وبدعة، ومنْ أَجَلَّهَا: وَقَفْتُ العبادة على النص، في دائرة جهاته الست وهي: السبب، والجنس، والمقدار، والكيفية، والزمان، والمكان. وإيماء إلى أن أي حَدَثٍ في التَّعَبُّدِ ففيه:

* هجر للمشروع.

* واستدراك على الشرع.

* واستحباب لما لم يشرع.

* وإيهام للعامة بمشروعيته.

فيؤول الدين المنزل إلى شرع محرف مبدل.

أحيانا الله على الإسلام والسنة، حتى نلقاه على ذلك.

ونقل عن حذيفة - رضي الله عنه - أنه قال: «كل عبادة لم يتعبد بها

أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالا، فاتقوا

الله يا معشر القراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم»^(١).

والله المستعان.

(١) الفتاوى للشاطبي ص ١٩٨. ومعنى: «القراء»: العلماء، في اصطلاح المتقدمين.

بدع القراء التي نبه عليها العلماء^(١)

اعلم أن «تفريع بدعيتها» هو بتنزيلها على «أصول السنة لدرء البدعة»، وقد تقدّم الإيماء إلى أصلها، فمن هذه البدع التي نبّه عليها العلماء:

١ - ٢ - التنطع بالقراءة، والوسوسة في مخارج الحروف، بمعنى التعسف، والإسراف، خروجاً عن القراءة بسهولة، واستقامة، كما قال الله تعالى: ﴿ورتل القرآن ترتيلاً﴾ وقوله سبحانه: ﴿ورتلناه ترتيلاً﴾.

(١) انظر: التبيان للنووي ص/ ٨٢ - ٩٥ في الباب السادس. التذكار للقرطبي ص/ ١١١ - ١٤٩ في الباب ٣٣ وما بعده. تليّس إبليس لابن الجوزي ص/ ١١٣، ١٢٤، ٢٣٧، ٢٤٠. فضائل القرآن لابن كثير ص/ ١١٤ - ١٣١، ١٦٢ - ١٦٥. الموافقات للشاطبي ٣/ ٣١٢ - ٢١٤. الفتاوى للشاطبي. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١/ ٢٨٧ - ٣١٠، ٥/ ٨٣، ١٣/ ٤٣، ٣٦١، ٤٠٤، ٢٤٤/ ٢٤. اللمع ١/ ٦٣ - ٦٦، ١٨٣. المدخل ١/ ٧٨ - ٧٩. تفسير الطبري ١/ ٥٨ - ٦٠. تفسير القرطبي ١/ ١٣ - ٣٣. تفسير البغوي: ١/ ٣٤ - ٣٦. شرح الإحياء ٢/ ٢٨٥. الشرح والإبانة ص/ ٣٦٧. الحوادث والبدع ص/ ٢٦، ٨٣ - ٨٩. الفوائد المجموعة ص/ ٥٦. السلسلة الضعيفة رقم/ ٥٠. الإبداع ص/ ٦٣، ٧٤. البدع والنهي عنها ص/ ٨٦. الأمر بالاتباع ص/ ٣٥١. السنن والمبتدعات للشقيري ص/ ١١٣ - ١١٤، ١١٨، ١٢٣ - ١٢٤، ٢١٥ - ٢٢٢. والتقريب لفقّه ابن القيم ٢/ ١١٨ - ١٤. وزاد المعاد ١/ ٤٨٢ - ٤٩٢. القول المفيد لمحمد موسى نصر ص/ ٧٠ - ٧٧. مرويات دعاء ختم القرآن، المقدمة بحاشيتها. معجم المناهي في مواضع منه. المسجد في الإسلام لخير الدين وانلي.

وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والأحكام، إلى تجويد متكلف.

وفي الحديث: «من أراد أن يقرأ القرآن رطباً...». الحديث. أي: ليناً لا شدة في صوت قارئه^(١).

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى^(٢):-

(ومن ذلك - أي مكاييد الشيطان - الوسوسة في مخارج الحروف والتنطع فيها... ثم قال: ومن تأمل هَدْيَ رسول الله ﷺ وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم يتبين له أن التنطع، والتشديق، والوسوسة، في إخراج الحروف ليس من سنته) انتهى.

٣ - الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُحُون العجم.

قال ابن قتيبة في مقدمة «مشكل القرآن»:

(وقد كان الناس يقرؤون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم، ليس لهم طبع اللغة... فَهَفُوا في كثير من الحروف وَذَلُّوا فَأَخْلُوا) انتهى.

٤ - القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور، ولابن الكيال الدمشقي م

سنة ٩٢٩ رسالة باسم: «الأنجم الزواهر، في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر» وهي مخطوطة^(٣).

(١) تاج العروس ٢/ ٥٠٠. وانظر: إغاثة اللهفان ١/ ١٦٠ - ١٦٢.

(٢) إغاثة اللهفان ١/ ١٦٠، ١٦٢.

(٣) وتجد في تراجم بعض القراء المشهورين بأنه عارف بالحنان الموسيقى.. فَلِمَ!؟

٥ - قراءة الأنغام، والتمطيط - وربما داخلها ركض وركل - أي ضرب بالقدمين - ولهذا سميت «قراءة الترقيص».

وكنت أظنها مما انقرض، لكنني شاهدتها لدى بعض الطريقة، في ساحة مسجد الحسين بمصر عام ١٣٩١، وهم في غاية من الاستغراق، والاغترار بمشاهدة الناس لهم، فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية من الجهل، والانصراف عن النصيح.

٦ - التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشعر.

وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قضاء.

وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي. ومن أغلظ البدع في هذا، تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن، على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير^(١).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفُونَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمَنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ. إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ. لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت/ ٤٠-٤٢].

٧ - قراءة التطريب بترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات، وقد بحث ابن

القيم - رحمه الله تعالى - في هذه المسألة بحثاً مستفيضاً، وبعد أن ذكر أدلة الفريقين المانعين والمجيزين، قال رحمه الله تعالى^(٢):

(١) تلبس إبليس ص/ ١١٣ - ١١٤.

(٢) زاد المعاد ١/ ٤٨٢ - ٤٩٣.

(وفصل النزاع، أن يُقال: التطريبُ والتغنيُّ على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلِّي وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لوعلمتُ أنَّكَ تَسْمَعُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَحْيِيرٌ».

والحزين ومن هاجه الطرب، والحبُّ والشوق، لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا مُتكلف، فهذا هو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني : ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرُن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزانٍ مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذمُّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها.

وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره.

وكلُّ من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً أنهم بُرِّءوا من القراءة بالحن الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرأوا بها، ويُسوِّغوها، ويعلم قطعاً أنهم

كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسّنون أصواتهم بالقرآن، ويقرؤونه بِشَجَى تارة، وبِطَرَبٍ تارة، وبِشَوْقٍ تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلُّنا نفعله، والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته ﷺ انتهى.

وتأمل قوله: «من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم» فإنه فقه عظيم له دلالاته، فرحم الله ابن القيم، ما أدق نظره وفقهه.

وللحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - كلام جامع، يخاطب فيه من له شعور وإحساس، أسوقه بنصه، ليتنفع به من شاء الله من عباده^(١):

(فالقراء المَجُودَة: فيهم تنطع وتحرير زائد يؤدّي إلى أن المجود القارئ يبقى مصروف الهمّة إلى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها؛ بحيث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله تعالى، ويصرفه عن الخشوع في التلاوة، ويخليه قوي النفس مزديراً بحفاظ كتاب الله تعالى، فينظر إليهم بعين المقت وبأن المسلمين يلحنون، وبأن القراء لا يحفظون إلا شواذ القراءة، فليت شعري أنت ماذا عرفت وماذا عملت؟! فأما عملك فغير صالح، وأما تلاوتك فثقيلة عرية من الخشعة والحزن والخوف، فالله تعالى يوفقك ويبصرك رشذك ويوقظك من مرقة الجهل والرياء.

وضدّهم قراء النغم والتمطيط، وهؤلاء من قرأ منهم بقلب وخوف قد

(١) بيان زغل العلم والطلب. ص/ ٤ - ٥ عن طبعة المقدسي.

ينتفع به في الجملة، فقد رأيت منهم من يقرأ صحيحاً ويطرب ويبيكي،
ورأيت منهم من إذا قرأ قسّى القلوب، وأبرم النفوس، وبدّل الكلام،
وأسوأهم حالاً الجنائزية.

وأما القراءة بالروايات وبالجمع فأبعد شيء عن الخشوع، وأقدم شيء
على التلاوة بما يخرج من القصد، وشعارهم في تكثير وجوه حمزة وتغليظ
تلك اللامات وترقيق الرءات.

اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق وفرط الإمالة والمدود ووقوف
حمزة، فلما كم هذا؟!

وآخر منهم إن حضر في ختم، أو تلا في محراب؛ جعل ديدنه إحضار
غرائب الوجوه والسكت والتهوع بالتسهيل، وأتى بكل خلاف، ونادى على
نفسه: «أنا فلان، اعرفوني فلاني عارف بالسبع».

إيش نعمل بك؟ لا صبحك الله بخير، إنك حجر منجنيق، ورصاص
على الأفئدة) اهـ.

والذهبي - رحمه الله تعالى - من علماء القرآن، فهو كلام خبير بالقوم،
فاشدد يدك عليه.

٨ - هَذِهِ كَهَذِهِ الشَّعْر.

أما هَذِهِ «حَذَرًا» بمعنى إدراج القراءة مع مراعاة أحكامها وسرعتها بما
يوافق طبعه، ويخف عليه، فلا تدخل تحت النهي، بل هذه من أنواع
القراءة المشروعة.

٩ - قراءة الهذرمة، وهي سرعة القراءة.

١٠ - ومما يُنهى عنه «التَّقْلِيْسُ»^(١) بالقراءة، وهو رفع الصوت، ومنه في وصف الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - لأبي يوسف قوله:
«كان أبو يوسف: فلاساً» أي يرفع صوته بالقراءة، وهذا جر إلى إحداث وضع اليدين على الأذنين عند القراءة.

١١ - القراءة بالإدارة، وهي تناوب المجتمعيين في القراءة جماعياً آية، أو آيات، أو سورة، أو سور، إلى أن يتكاملوا بالقراءة، ولا تعني هذه المشروع في مدارس القرآن.

والإدارة بدعة قديمة، أنكرها الأئمة: مالك وغيره، وصدر بإنكارها فتاوى، وألفت رسائل^(٢).

١٢ - قراءة القرآن في منارة المسجد :

قال ابن الجوزي: «وقد لبس إبليس على قوم من القراء فهم يقرؤون القرآن في منارة المسجد بالليل بالأصوات المجتمعة المرتفعة، الجزء

(١) فائدة : في مادة «قلس» من «تاج العروس ١٦ / ١٩٥» قال: (وقال الليث: التقليس: أن يضع الرجل يديه على صدره ويخضع، ويستكين، وينحني، كما تفعل النصارى قبل أن يكفروا، أي قبل أن يسجدوا).

وفي الأحاديث التي لا طرُق لها: «لما رأوه قَلَسُوا له ثم كفروا» - أي سجدوا - انتهى.
وفي رواية المزني عن أحمد - رحمه الله تعالى -: ويكره أن يجعلهما على الصدر، وذلك لما روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن التكفير، وهو وضع اليد على الصدر. انتهى من: بدائع الفوائد ٩١ / ٣. وعنه: التقريب لفقهِ ابن القيم برقم / ٣٥٤. فهذان النقلان بحاجة إلى مزيد من التحرير والتأمل، وانظر (فصل المقال في شرح الأمثال) ففيه بحث مهم في مادة «كفر» منه. والدعاء للعرسي: ٥٨٣ / ٢ حاشية رقم / ٤. وفي: «فتح الباري» لابن رجب: ٤٣٧ / ٨ - ٣٤٨ بحث عن التقليس بمعنى ضرب الدف في العيد.

(٢) وانظر: الفتاوى للشاطبي ص / ١٩٧ - ٢٠٠، ٢٠٦. المعيار المعرب ١١ / ١١٢ - ١١٣.

والجزأين، فيجمعون بين أذى الناس في منعهم من النوم، وبين التعرض للرياء، ومنهم من يقرأ في مسجده وقت الأذان؛ لأنه حين اجتماع الناس في المسجد»^(١) اهـ.

١٣ - قراءة القرآن الكريم، والقارئ يشرب الدخان، أو في مجلس يشرب فيه، أو في الأماكن المستقذرة كالحمام.
وقد اشتهر نكير العلماء على الفعلة لذلك، وأفردت فيه رسائل لبعض علماء مصر.

١٤ - القراءة والإقراء بشواذ القراءات.

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى :

«ذكر تليسه على القراءة: فمن ذلك: أن أحدهم يشتغل بالقراءات الشاذة وتحصيلها، فيفني أكثر عمره في جمعها، وتصنيفها والإقراء بها، ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات، فربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة، وربما حمله حب التصدر - حتى لا يرى بعين الجهل - على أن لا يجلس بين يدي العلماء ويأخذ عنهم العلم، ولو تفكروا لعلموا أن المراد حفظ القرآن وتقويم ألفاظه، ثم فهمه ثم العمل به، ثم الإقبال على ما يصلح النفس ويظهر أخلاقها، ثم التشاغل بالمهم من علوم الشرع.

ومن الغبن الفاحش: تضييع الزمان فيما غيره الأهم، قال الحسن البصري: أنزل القرآن ليعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً. يعني أنهم

(١) تلييس إبليس ص/ ١٤٣.

اقتصروا على التلاوة وتركوا العمل به» انتهى.

١٥ - الجمع بين قراءتين فأكثر، في آية واحدة، في الصلاة، أو خارجها في مجامع الناس، أو نحو ذلك من أحوال المباهاة.
وليس من ذلك بيانها في دروس التفسير، وإظهار وجوه القراءات من المعلمين للمتعلمين.

١٦ - ومن البدع: التخصيص بلا دليل قِراءة آية أو سورة في صلاة فريضة، أو نافلة، أو في زمان، أو مكان، أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص، وترتيب التعبد بما لم يرد عليه دليل.

والكلام في هذا الباب يطول، ومنه الحديث الموضوع عن أبي - رضي الله عنه - في فضائل القرآن سورة سورة، وقد ألف الغافقي المتوفى سنة (٦١٩) - رحمه الله تعالى - كتابه الحافل: «لمحات الأنوار» وعقده في (٣٣٤) باباً تضم نحو ألفي رواية من المرفوع والموقوف والمقطوع في فضائل سور وآيات القرآن العظيم، وقد جمع فيه الطمّ والرّم، فهو أوسع معلمة في هذا الباب^(١)، ولو أخذت بذكر ما لا يصح فيه شيء هنا لطال، لكن الشأن التنبيه على ما هو منتشر بين الناس، ونَبّه عليه أهل العلم.
ومن هذه المحدثات حسب ترتيب آيات وسور القرآن الكريم: الآتي:

(١) وقد طبع حال تقييد هذا الكتاب عام ١٤١٨ في ثلاثة مجلدات. بتحقيق الأستاذ: رفعت فوزي. ونشرته دار البشائر الإسلامية.

□ في الاستعاذة^(١): «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

هذه إحدى صيغها، ولها صيغ أخرى ثابتة.

وكل استعاذة وردت في الكتاب والسنة فهي بلفظ: «أعوذ بالله...» ولم يُسمع: «بالله أعوذ...»؛ لأنَّ تقديم المعمول تَقَنُّنٌ وانبساط، والاستعاذة حال خوف وانقباض، بخلاف: «الحمد لله» و«الله الحمد»؛ لأنه حال شكر وتذكر إحسان ونعم^(٢).

وهي ليست آية من القرآن بإجماع، والإجماع أيضاً على مشروعيتها ابتداء القارئ لكتاب الله بالاستعاذة فيقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

١٧ - ولا تشرع الاستعاذة بين يدي كلام محبوب غير قراءة القرآن العظيم؛ لهذا فبدء بعض المتسننة عند بدء حديث أو كلام وعظ، ونحوه، بالاستعاذة، لا أصل له، هذا مقتضى مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ ابن القيم - رحمه الله تعالى -

(١) تنبيه: سوف يمر في هذا الكتاب جملة من الكلمات المختصرة التي يعبر بها عن جمل مطولة وهي على نوعين: كلمات منحوتة بضم بعض حروف من كلمات الجملة إلى بعض، ثم التعبير بها اختصاراً مثل: البسمة لقولهم: بسم الله الرحمن الرحيم، ومثل: الحوقلة ويقال: «الحوقلة»، و«البَرْقَلَة» لكلام لا يتبعه فعل، مأخوذ من البرق الذي لا يتبعه مطر، والحيعة، والهيللة، والحمدلة، والحسيلة... ومنها: «الفنقلة» لقولهم: «فَإِنْ قَالَ قُلْتُ لَهُ»، ويقال: «المقاولة» كما في: «تاريخ ابن كثير: ١/ ٧٥». و«الفذلكة»، و«الكدلكة».

النوع الثاني: كلمات مختصرة من قبيل المصادر مثل: التسييح، والتقديس، والتحميد، والتنزيه، والتهليل، ومنه: الاستعاذة، وهكذا من باب المصادر المصنوعة من: باب الفعللة، مثل: الهيللة، أو التفعيل، مثل التهليل، وغيرهما. والله أعلم. وانظر: شرح الأذكار: ٢/ ٥٣، والزاهر للأنباري: ١/ ١٠ - ١١.

(٢) شرح الإحياء: ٥/ ٨٢.

في سياق فوائد الاستعاذة؛ إذ قال^(١): «ومنها: أن الاستعاذة قبل القراءة إعلام بأن المأتي به بعدها القرآن؛ ولهذا لم تشرع الاستعاذة بين يدي كلام غيره، بل الاستعاذة مقدمة وتنبية للسامع أن الذي يأتي بعدها هو التلاوة، فإذا سمع السامع الاستعاذة استعد لسماع كلام الله تعالى، ثم شرع ذلك للقارئ، وإن كان وَخَذَهُ؛ لما ذكرنا من هذه الحكم وغيرها» انتهى.

□ في البسملة^(٢):

عبارة البسملة، نحت لقولك: «بسم الله الرحمن الرحيم» بخلاف: «التسمية» فهي عبارة عن قول: «بسم الله» وقيل: عن ذكر الله بأي لفظ كان، وحصل تسمح في الإطالة.

١٨ - وعقد ابن عبدالسلام - رحمه الله تعالى - فائدة جامعة فقال: «أفعال العباد على ثلاثة أقسام: ما سُنت فيه التسمية كالوضوء، والغسل، والتميم، وذبح المناسك، وقراءة القرآن، ومنه أيضاً مباحات كالأكل والشرب والجماع. وما لم تُسن فيه كالصلاة، والأذان؛ والحج، والعمرة، والأذكار، والدعوات. وما تكره وهي المحرمات؛ لأن الغرض من التسمية: التبرك في الفعل المشتمل عليه، والحرام لا يُراد كثرته وبركته، وكذلك المكروه. قال: والفرق بين ما سُنت فيه البسملة من القربات وما لم تُسن فيه عَسِر. فإن قيل: إنما لم تُسن مع ذلك القسم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج إلى التبرك، قلنا: هذا مشكل بما سُنت فيه من قراءة القرآن مع أنه بركة في نفسه، ولو بسمل في

(٢) شرح الأذكار: ١/ ٢٩٩.

(١) إغائة اللهفان ١/ ٩٢.

ذلك القسم لجاز، وإنما الكلام في كونه سنة، ولو كان سنة لنقل عن النبي ﷺ
والسلف الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل» انتهى^(١).

١٩ - ترتيب قراءة البسملة عند النوم، إحدى وعشرين مرة، بدعة لا أصل لها^(٢).
في سور القرآن :

□ في سورة الفاتحة^(٣) :

من المحدثات فيها :

٢٠ - قولهم بعد الصلاة: الفاتحة لفلان. تأتي في الصلاة.

٢١ - قراءة الفاتحة بعد السلام من صلاة الوتر، مرة، أو مرات متعددة.

٢١ - قراءة الفاتحة، والمعوذتين، سبع مرات بعد صلاة الجمعة. تأتي

في: «تصحیح أذكار الجمعة».

٢٢ - ترك قراءة الفاتحة في الصلاة على الجنازة.

٢٣ - الفاتحة لجميع سكان هذه البلدة؛ والولي فلان.

٢٤ - قراءة الفاتحة للموتى.

٢٥ - قراءة الفاتحة جهراً جماعة بعد التسليم من صلاة الجنازة.

٢٦ - قولهم: الفاتحة على روح فلان عند أي مناسبة.

٢٧ - قراءة الفاتحة عند رأس الميت، وفاتحة البقرة عند رجله.

(١) انظر: القاعدة الثالثة عشرة من الفصل الثاني.

(٢) السنن والمبتدعات ص/ ٢٩٩.

(٣) الإبداع ص/ ٢٦٨. أحكام الجنائز ص/ ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٩. تفسير المنار ٨/ ٢٦٨. السنن

والمبتدعات ص/ ٧١، ١٠٨، ٢١٥، ٢٨٧، ٢٩٩. فتح الباري ١٠/ ٦٠١. سبل السلام ١/ ٣٣٦.

- ٢٨ - المناداة بقراءة الفاتحة عند المرور بالمقابر.
- ٢٩ - قولهم: الفاتحة، بعد الطعام، مع تصرفات أخرى مثل: تقبيل باطن اليد، وظاهرها.
- ٣٠ - وقولهم: الفاتحة للّي طبخت، واللي غرفت... إلخ.
- ٣١ - ٣٢ - ترتيب قراءة الفاتحة بعد صلاة الصبح زيادة في شرف النبي ﷺ، وبعد صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، للخلفاء الأربعة الراشدين على الترتيب، وأن من فعل ذلك حضروا عند غسله إذا مات، وفي قبره عند سؤال منكر ونكير له.
- ٣٣ - قراءتها عند النوم بالنية للشيخ الملقّن.
- ٣٤ - قراءتها بعد العطاس، مواصلة لقول العاطس: «الحمد لله».
- ٣٥ - قراءتها بنفس واحد في الصلاة، مخالفة لهدي النبي ﷺ في الوقوف على رؤوس الآي.
- سورة البقرة^(١) :
- ٣٦ - قراءة فواتح سورة البقرة عند قدمي الميت.
- ٣٧ - قراءة آخر الآية/ ١٥٣ من سورة البقرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ بعد الفاتحة في الركعة الأولى.
- وآخر الآية/ ٢٠ من سورة البقرة في الركعة الثانية بعد الفاتحة.
- آية الكرسي [البقرة/ ٢٥٥]^(٢) :
- ٣٩ - كتابتها في المساجد، بدعة. وتأتي في: «تصحيح كتابة الأدعية والأذكار».

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٥٧.

(٢) الحوادث والبدع للطبرطوشي ص/ ١٠٧. أحكام الجنائز للألباني ص/ ٢٦١. الفتاوى ٢٢/ ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٦، ٢٧/ ١٢٦، ١٢٧. مناسك الحج والعمرة ص/ ٤٩.

٤٠ - قراءة آية الكرسي مستقبلاً جهة الشيخ عبدالقادر الجيلاني

لقضاء الحاجة. تأتي في: «تصحیح أذکار الجنائز».

٤١ - قراءتها جماعياً بعد الصلاة من إمام ومأموم. فهاتان بدعتان:

الجمهور بها، وقراءتها جماعياً.

٤٢ - قراءة المسافر في كل منزل ينزله: آية الكرسي مرة، وقوله تعالى:

﴿وما قدرُوا الله حق قدره﴾ [الأنعام/ ٩١]، مرة، وسورة الإخلاص إحدى عشر مرة.

٤٣ - قراءة هذه الآية عند سماع الإمام يكبر تكبيرة الإحرام، وهي قول

الله - تعالى - : ﴿سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير﴾

[البقرة/ ٢٨٥] ^(١).

٤٤ - قراءة آية الكرسي عند الحجامة، يروى فيها حديث علي

- رضي الله عنه - مرفوعاً: «من قرأ آية الكرسي عند الحجامة كانت منفعة

حجামته» رواه ابن السني بسند فيه مجاهيل، ولذا ضعفه ابن كثير في: تفسير

آية الكرسي من تفسيره: (٣٠٨/١) ^(٢).

□ سورة آل عمران ^(٣):

مما أحدث فيها:

٤٤ - قراءة ثلاث آيات من أولها فور السلام من صلاة الصبح والمغرب.

٤٥ - كتابة هذه الآية على المحراب وهي قول الله - تعالى -: ﴿كلما

(١) المسجد في الإسلام: ص/ ٣٠٦.

(٢) انظر: العلم الهيب: ص/ ٥٤٠. وشرح ابن علان: ٦/ ١٩٧. والكلم الطيب ص/ ١١٩.

(٣) تحذير المسلمين ص/ ٢٠٣. السنن والمبتدعات ص/ ١٢٨، ٧١.

دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً ﴿آل عمران/ ٣٧﴾ بدعة محدثة، ووضع للآية على غير المراد منها، إذ المحراب في الآية: المكان الذي يُتَخَلَّى فيه للعبادة لا المكان الذي يقوم فيه الإمام للصلاة.

□ سورة النساء^(١) :

٤٦ - قراءة هذه الآية عند زيارة قبر النبي ﷺ وهي قول الله - تعالى :- ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ [النساء/ ٦٤].

□ سورة الأنعام^(٢) :

وفيها :

٤٧ - قراءتها ليلة السابع والعشرين من رمضان في الركعة الأخيرة من صلاة التراويح.

٤٨ - قيام ركعة ليلة الجمعة في رمضان تقرأ فيها سورة الأنعام.

٤٩ - قراءة المسافر قول الله تعالى: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ [الأنعام/ ٩١]. انظر: سورة الفاتحة.

٥٠ - قراءة آخر السورة في آخر ليلة من رمضان.

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٦٨، ١١٠. الرد على الأخنائي ص/ ١٦٤ - ١٦٥، ٢١٦. أحكام الجنائز ص/ ٢٦٦.

(٢) بدع القراء ص/ ١٨. الدر المنثور ٣/ ٢ - ٣. تحفة الأبرار ص/ ٧٢ - ٧٣. الباعث ص/ ٨٢. الفتاوى ٢٣/ ١٢١. التبيان للنووي ص/ ٩٤. الأمر بالاتباع ص/ ١٦١.

(٣) السنن والمبتدعات ص/ ٩٠.

□ سورة يونس^(٣) :

٥١ - التزام ختم خطبة العيدين بقول الله تعالى : ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام﴾ [يونس/١٠].

□ سورة إبراهيم^(١) :

٥٢ - قراءة هذه الآية عند القيام للصلاة، وقبل تكبيرة الإحرام وهي : ﴿رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء﴾ الآية [إبراهيم/٤٠]. وتأتي في : تصحيح أذكار الصلاة.

□ سورة النحل :

٥٣ - التزام ختم خطبة الجمعة بقراءة الآيتين : ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾ الآية [النحل/٩٠].

□ سورة الكهف :

٥٤ - قراءة أول سورة الكهف في صلاة فجر يوم الجمعة، لتنبيه المصلين على مشروعية قراءتها يوم الجمعة. وهذا إحداث لا دليل عليه.

٥٥ - قراءة سورة الكهف جهراً على المصلين من أحد المقرئين. تأتي في : «تصحيح أذكار الجمعة».

٥٦ - قراءة سورة الكهف بعد عصر الجمعة في المسجد. تأتي في : «تصحيح أذكار الجمعة».

□ سورة طه :

٥٧ - قراءة هذه الآية عند البشوة السابعة لدفن الميت، وهي قول الله

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٥٣.

تعالى: ﴿منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾ [طه/ ٥٥].
وتأتي في: الجنائز.

□ سورة القصص^(١):

من المحدثات:

٥٨ - قراءة هذه الآية عند وداع المسافر: ﴿إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾ [القصص/ ٨٥].

□ سورة الأحزاب^(٢):

٥٩ - قراءة هذه الآية عند الجنائز، وهي قول الله - تعالى -: ﴿هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله﴾ [الأحزاب/ ٢٢].

٦٠ - قراءة هذه الآية في الركعتين بعد الفاتحة: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾ [الأحزاب/ ٥٦].

٦١ - التزام قراءة: ﴿إن الله وملائكته﴾ الآية، في آخر خطبة الجمعة.

□ سورة يس^(٢):

٦٢ - لا يصح حديث في قراءتها على المحتضر. وتأتي في: «تصحيح الدعاء في الجنائز».

٦٣ - قراءتها عند غسل الميت. بدعة. وتأتي في: الجنائز.

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٣٣٤.

(٢) فتاوى الشاطبي ص/ ٢١٠. أحكام الجنائز ص/ ٢٥٩. بدع القراء ص/ ٢١. السنن والمبتدعات ص/ ٢١٤. المدخل ٣/ ٢٩١.

٦٤ - قراءتها على المقابر.

٦٥ - قراءتها أربعين مرة مع دعاء مخترع؛ لحاجات متعددة، مثل: إهلاك شخص، أو فك سجين، وهكذا.

٦٦ - قراءة هذه الآية مع الحزب المسمى: «الفائدة» بعد كل صلاة مرات متعددة؛ لجلب الرزق، وهي قول الله تعالى: ﴿وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس/٧٢].

٦٧ - كتابتها بالزعفران في عصابة تجعل على رأس المولود يوم رابعه.

٦٨ - قراءتها ليلة الخامس عشر من شهر شعبان، وليلة سبع وعشرين من رمضان في المساجد، أو البيوت، جماعة أو فرادى، كل هذا لا أصل له.

□ سورة الصافات^(١):

٦٩ - جمع آيات السلام فيها رقم [٧٩، ١٠٩، ١٢٠، ١٣٠، ١٨١] وكتابتها ثم شربها...

٧٠ - ترتيب قراءة هذه الآيات في الركعتين بعد الفاتحة: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ. وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصافات/١٨٠-١٨٢].

□ سورة الرحمن:

٧١ - قراءة هذه الآية عند الحثوة السابعة لدفن الميت. وهي قول الله - تعالى -: ﴿كُلٌّ مِنْ عَلَيْهَا فَأَنْ﴾ [الرحمن/٢٦].

وتأتي في: الجنائز.

(١) السنن والمبتدعات ص/ ٣٣٤.

□ سورة الجمعة، والمنافقون :

٧٢ - قراءتها في صلاة الفجر يوم الجمعة؛ لتنبيه الناس على أن هذا يوم الجمعة، وهذا عمل غير مشروع، ويخالف المشروع، فهو محدث.
□ سورة التغابن:

٧٣ - قراءة هذه الآية على مقابر أهل الكتاب: ﴿زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن﴾ الآية [التغابن/٧].
□ سورة المدثر^(١) :

٧٤ - قراءة سورة المدثر، أو المزمّل، أو الانشراح، ليلة المولد النبوي في إحدى صلاتي العشاء، أو الفجر. وهذه بدعة لا أصل لها، تتبعتها فوجدتها من محدثات عصرنا، ولم أر لها ذكراً عند المتقدمين.
□ سورة عبس :

٧٥ - هجر قراءتها؛ بزعم أن النبي ﷺ يتألم من قراءتها. وهذا الزعم ضلال.

□ سورة الإنسان:

منها :

٧٦ - قراءة آيات: «التدبّر». تأتي في الملقبات.

□ سورة المزمّل :

انظر: سورة المدثر.

□ سورة الطارق :

٧٧ - قراءة قول الله تعالى: ﴿إنه على رجعه لقادر﴾ مائتي مرة، بنية

(١) بدع القراء ص/١٩.

رجوع ما ضاع من الإنسان، بدعة لا أصل لها.

□ سورة الانشراح^(١) :

وفيها :

٧٨ - ترتيب قراءة سورة الانشراح، وسورة الفيل، في صلاة الفجر، والمغرب، وترتيبهم على ذلك أنواعاً من الثواب والمنافع البدنية. وانظر: سورة المدثر.

□ سورة التين :

٧٩ - قول: ﴿بَلَى وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ لا يصح الحديث فيه.

□ سورة القدر^(٢) :

٨٠ - التعبد بقراءتها بعد الوضوء، بدعة لا أساس لها.

٨١ - قراءة سورة القدر في صلاة العشاء في أوتار العشر الأخيرة من

رمضان.

□ سورة العصر :

٨٢ - قراءة سورة العصر، لختم المجلس، بدعة لا أصل لها في الشرع

المطهر.

تنبيهه : أما قراءة سورة العصر من أحد المتلاقيين، فقد جاء فيها

حديث أبي مدينة الدارمي، قال: «كان الرجلان من أصحاب النبي ﷺ إذا

(١) تحذير المسلمين ص/ ١٩٩. التبعية والاستقراء ص/ ١٩. السنن والمبتدعات ص/ ٥٨.

المقاصد الحسنة للسخاوي ص/ ٤٢٤.

(٢) المقاصد الحسنة للسخاوي ص/ ٤٢٤.

التقيا لم يفترقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر: ﴿والعصر. إن الإنسان لفي خسر...﴾ ثم يسلم أحدهما على الآخر رواه الطبراني في: «المعجم الأوسط» وذكره ابن كثير في: «التفسير» والهيثمي في: «مجمع الزوائد: ٣٠٧/١٠» وقال: «رجاله رجال الصحيح غير ابن عائشة، وهو ثقة»^(١) اهـ. ولم يتحرر لي البت في صحته من عدمها؟!

□ سورة الفيل^(٢) :

منها :

٨٣ - مضت مقرونة مع سورة الانشراح.

٨٤ - قراءتها، مع تكرار: ﴿كَعَصِفٍ﴾ مرات، بنية إسكات الكلاب عن النباح.

□ سورة قريش^(٣) :

٨٥ - قراءتها على الطعام؛ لجلب البركة.

٨٦ - قراءة سورة: «إيلاف قريش» السورة. قال السخاوي: (٤) «لم أقف على حديث في ذلك» انتهى.

□ سورة تبت^(٥) :

٨٧ - هجر قراءة سورة تبت؛ بزعم أن النبي ﷺ يتألم من قراءتها لأجل عمه.

(١) انظر: فتاوى السخاوي: رقم / ٧١. السلسلة الصحيحة رقم / ٢٦٤٨.

(٢) السنن والمبتدعات ص/ ٢١٧. (٣) السنن والمبتدعات ص/ ٢١٧.

(٤) الابتهاج ص/ ١٧ - ١٨ وانظره في كتاب: الغول: ص/ ١١٩ لمشهور.

(٥) السنن والمبتدعات ص/ ٢١٤.

وكنـت أظن أن هـذه الضلالة، انـقرضت، وأنـها ضـرب من الخيال، حتـى رأيت كلاماً منشوراً في مجلة التوجيه الإسلامي بدمشق لكاتبه محمد سعيد رمضان البوطي، وفيه أن والده رأى في المنام النبي ﷺ وهو يعاتبه على قراءة هذه السورة، قال: فما قرأها بعد حتى مات إكراماً للنبي ﷺ. أقول: هذه مثلبة وليست مكـرمة، فيا ليتـه تركها. ولا أرى ذكره لها عن أبيه إلا من العقوق، والعقوق يتنوع، ومعتقد ذلك على خطر عظيم.

□ سورتا الإخلاص: (الإخلاص والكافرون)^(١):

٨٨ - قصد قراءتهما في صلاة المغرب ليلة الجمعة.

٨٩ - قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ألف مرة في مائة ركعة على هيئة

الاجتماع في المساجد.

٩٠ - قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ثلاثاً قبل الإقامة؛ للإعلام بقرب الإقامة.

٩١ - قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ألف مرة، ويسمونها: «العتاقة الكبرى»

لحي أوميت.

٩٢ - ٩٢ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ إحدى عشرة مرة لميت.

بدعة، والحديث فيها موضوع. وكذا قراءتها عند دفنه اثني عشرة مرة.

٩٤ - الصلاة تطوعاً ليلة عيد الفطر يقرأ فيها: ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات.

(١) بدع القراء ص/ ١٩. الفتاوى ٢٣/ ١٣١، ١٣٢، ٤١٤. البرهان للزركشي: ١/ ٤٧٣. الآداب

الشرعية: ٢/ ٣١٠. المعيار المعرب: ٢/ ٤٧٤. إصلاح المساجد ص/ ١٠٥. الإبداع

ص/ ٥٩. أحكام الجنائز ص/ ٢٥٩. السنن والمبتدعات ص/ ١٦١، ١٠٧، ٣١٩، ٣٢٥.

٣٢٦. الدين الخالص للسبكي: ٨/ ٤١٧.

- ٩٥ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ ألف مرة يوم الجمعة. بدعة لا أصل لها.
- ٩٦ - «المسبعات» تأتي في: «الملقبات».
- ٩٧ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ ثلاثاً بعد الختم.
- ٩٨ - قراءة سورتي الإخلاص مع غيرهما عند الدفن. تأتي في الملقبات: «السبع».
- ٩٩ - قراءتهما في صلاة ركعتين بين يدي الإحرام بحج أو عُمْرة^(٢).
- ١٠٠ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ إحدى عشرة مرة في كل منزل ينزله المسافر. وانظر: سورة الفاتحة.
- ١٠١ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ ألف مرة يوم عاشوراء.
- ١٠٢ - قراءة: ﴿قل هو الله أحد﴾ إذا فرغ من الطعام لمن نسي التسمية في أوله.
- ١٠٣ - كتابة: ﴿قل هو الله أحد﴾ للرمد مع أدعية طلاس.
- ١٠٤ - كتابتها مع أدعية أخرى مخترعة لرد عين الحاسد.
- المعوذتان^(١):
- يأتي لهما ذكر في صحيح أذكار الصلاة، والجمعة.
- ١٠٥ - قراءتهما في صلاة المغرب ليلة السبت.
- ١٠٦ - قراءة سورة الناس قبل الدخول في الصلاة لدفع الوسواس.
- الملقبات في القراءة^(٢):

ورد في الشرع تلقيب سورتين فأكثر بوصف خاص مثل: «الزهاوين»

(٢) شرح الأذكار: ٣٥١/٤.

(١) السنن والابتدعات ص/٥٣.

(٢) السنن والابتدعات ص/٢١٤، ٢١٧. الإبداع ص/١٦٥. بدع القراء ص/١٩. الباعث ص/٧٦، ٢٦١.

أي: البقرة وآل عمران و«المعوذات» وهي سورة «قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس» والمعوذتين وهما: «قل أعوذ برب الفلق»، و«قل أعوذ برب الناس»، وسورتي الإخلاص، وهما: «قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد».

والتلقيب لبعض الآيات، مثل: «آية الكرسي» وهكذا.
لكن من الملقبات التي لا أصل لألقابها، ولالما رُتّب عليها الآتي:
منها:

١٠٧ - «المنجيات» وهي ثمان سور: «الكهف، والسجدة، ويس، وفصلت، والدخان، والواقعة، والحشر، والملك».

أولاً: وصف أو تسمية هذه السور جميعها بلفظ: «المنجيات» لا أصل له.
وثانياً: تخصيصها بالقراءة في حال أوزمان أو مكان، لا أصل له كذلك.
لهذا فلا يجوز التعبد بها؛ لعدم الدليل على خصوصيتها بهذا الوصف بشيء.

١٠٨ - «المسبعات» وهي القراءة سبع مرات لكل سورة من: الفاتحة، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتين.

١٠٩ - «السبع» عند دفن الميت، وهي قراءة: الفاتحة، والقدر، والنصر، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتين، ثم هذا الدعاء: «اللهم إني أسألك باسمك العظيم...».

١١٠ - «التبرير» وهو تلاوة المؤذن على المنائر آيات التبرير من سورة: «هل أتى»: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ..﴾ الآية، ومن سورة «المطففين»: ﴿إِنْ

الأبرار لفي عليين».

١١١ - «آيات السلام» تأتي في: «تصحیح كتابه الأدعية والأذكار».

١١٢ - «آيات الحرس» جمع آيات تخص بالقراءة في آخر صلاة

التراويح.

١١٣ - قراءة: «عُشْر من القرآن» عند خروج السلطان للجمعة. تأتي

في: «تصحیح أذكار الجمعة».

١١٤ - قراءة: «آيات الهيلة» في القرآن على نسق واحد، كما في

بعض أحزاب الطريقة، ومنها: «حزب البيومي».

١١٥ - «آيات السجود» تأتي في: بدع ختم القرآن.

١١٦ - «آيات الدعاء» تأتي في: بدع الختم.

١١٧ - آيات وسور الأمن من سلب الإيمان:

هنا يبلغ الوضع والاختلاق مبلغه، وذلك فيما ذكره البكري في: «إعانة

الطالبين في حل ألفاظ فتح المبين: ١/ ١٧٦»: «أن أبا العباس الخضر

- عليه السلام - قال: سألت أربعة وعشرين ألف نبي، عن استعمال شيء

يأمن العبد به من سلب الإيمان، فلم يجبني أحد منهم حتى اجتمعت

بمحمد ﷺ فسألته عن ذلك، فقال: حتى أسأل جبريل - عليه السلام -

فسأله، فقال: حتى أسأل رب العزة عن ذلك، فسأله، فقال الله عز وجل:

من واطب على قراءة آية الكرسي، وآمن الرسول... الآية، وشهد الله، وقل

اللهم مالك الملك... الآية. وسورة الإخلاص، والمعوذتين، والفاتحة،

عقب كل صلاة؛ أمن من سلب الإيمان» انتهى. هذه حكاية مرسلّة،

والخضر- عليه السلام- نبي، مات، ولم يثبت له لقاء لنبينا ﷺ، فانظر كيف تعبّر هذه الحكاية المكذوبة المختلفة المصنوعة إلى أقلام العلماء، وكتب الفقهاء !

بِـدْعُ الْخَتْم^(١):

- ١١٨ - اجتماع المؤذنين ليلة الختم وتكبيرهم جماعياً.
- ١١٩ - قراءة سورة الإخلاص ثلاثاً بعد الختم.
- ١٢٠ - وصل ختمة بأخرى بقراءة الفاتحة وخمس آيات من سورة البقرة . أما وصل ختمة بأخرى دون تحديد مقدار ما يوصل من الختمة الأخرى فهذا من فضائل الأعمال، وبه فُسِّرَ حديث: «الحال المرتحل».
- ١٢١ - قراءة آيات السجدة عند الختم في ركعة من التراويح.
- ١٢٢ - التهليل أربع عشرة مرة عند الختم.
- ١٢٣ - الختم الكبير، والختم الصغير، بدعتان.
- ١٢٤ - ختم القرآن عند القبر.
- ١٢٥ - إيقاد النيران عند الختم.
- ١٢٦ - نَصَب المنبر، والكرسي، للختم في رمضان؛ للقصص والدعاء.
- ١٢٧ - سقي الماء ليلة الختم للتبرك.
- ١٢٨ - الإتيان بسجدة القرآن عند الختم.

(١) المدخل ١/ ٢٦٦ - ٢٦٧، ٣٠٠ - ٣٠١، ٢/ ٢٩٨، ٣٠٥. بدع القراء ص/ ٢٦. النشر لابن الجزري ٢/ ٤٥١. اللمع: ١/ ٢٣٠. أحكام الجنائز ص/ ٢٥٧. السنن والمبتدعات ص/ ٧١، ٢١٦ - ٢٢٠. الإبداع ص/ ٣٣٢، ٣٩١. الباعث ص/ ٢٦١. الأمر بالاتباع ص/ ١٩٢.

- ١٢٩ - الخطبة بعد الختم.
- ١٣٠ - القيام بنصف حزب أو حزبين فأكثر ليلة الختم، وبعضهم من سورة الضحى إلى الآخر.
- ١٣١ - تنمة الختم: وهو إعادة ما فات من الآيات في التراويح آخر ركعة في الختم.
- ١٣٢ - قراءة آيات الدعاء في آخر ركعة من التراويح.
- ١٣٣ - إنشاد القصائد، والمدائح، والأشعار، بعد الختم.
- ١٣٤ - رُوي عن أبي أمامة - رضي الله عنه - حديث مرفوع، وهو موضوع، بلفظ: «إذا ختم أحدكم فليقل: «اللهم آنس وحشتي في قبري» رواه الديلمي في: «الفردوس».
- ١٣٥ - صيام يوم الختم.
- وفي كتابي: «مرويات دعاء ختم القرآن» بسط لأداب الختم ومحدثاته، فليُنظر. وبالله التوفيق.
- وهناك أمور سبعة تتعلق بالختم وهي^(١):
- ١٣٦ - إكمال الختم، ويقال: «تتمته» ومعناه: أن يقرأ المأموم ما فات الإمام من الآيات، وأن يعيد الإمام بعد الختم ما فات من الآيات.
- ١٣٧ - استحباب ختمه في مساء الشتاء، وصباح الصيف.
- ١٣٨ - وصل ختمة بأخرى بقراءة الفاتحة، وخمس آيات من سورة البقرة.

(١) انظر مقدمة: مرويات دعاء ختم القرآن للمؤلف ص/ ٤ - ٧.

١٣٩ - تكرر سورة الإخلاص ثلاثاً.

١٤٠ - التكبير من آخر سورة الضحى إلى آخر سورة الناس داخل

الصلاة أو خارجها.

ولم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ^(١).

١٤١ - صيام يوم الختم.

١٤٢ - دعاء الختم داخل الصلاة.

فهذه الأمور السبعة، لا يصح فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن صحابته، رضي الله عنهم، وعامة ما يُروى في بعضها مما لا تقوم به الحجة، فالصحيح عدم شرعية شيء منها.

ومن البدع: التزام القارئ، أو السامع، لأدعية وأذكار - لم يرد بها نص - عند قراءة آية أو سورة.

ومنها:

١٤٣ - قول بعضهم بعد قراءة القرآن: الفاتحة.

(١) أُلّف في التكبير: أبو جعفر الباذش أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، المتوفى سنة ٥٤٠. كما في كتابه: «الإقناع ٨١٩/٢» ورأيت رسالة باسم: «تكبير الختم بين القراء والمحدثين» تأليف / إبراهيم الأخضر، جمع فيها كلام العلماء في تضعيف حديث التكبير عند الختم من الضحى إلى آخر القرآن الكريم. ورسالة في الرد عليها باسم: «إرشاد البصير إلى سنية التكبير عن البشير النذير ﷺ». تأليف / أحمد الزعبي. ورأيت بحثاً مطولاً مؤثقاً في كتاب: «سُنن القراء» ص/ ٢٠٩ - ٢٢٥ تأليف الشيخ / عبدالعزيز القارئ، مثبت فيه سُنّة التكبير. لكن لم يعرج على ذكر كلام من أنكره من المحققين مثل: الحافظ الهمداني، وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمهما الله - وغيرهما.

١٤٤ - قولهم عند قراءة الفاتحة: صلوا عليه وسلموا تسليماً.

١٤٥ - قول القارئ: الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى:

(هذا دعاء مخترع من أهل العصر) اهـ.

١٤٦ - قول السامع للقارئ «الله، الله» ونحو ذلك من الألفاظ

الشريفة، التي يوظفها السامع للقارئ، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف/ ٢٠٤].

١٤٧ - وأما التزام قول «صدق الله العظيم» بعد قراءة القرآن العظيم،

فقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾ [آل

عمران/ ٩٥]. وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً﴾ [النساء/ ٨٧]. وقال

سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾ [النساء/ ١٢٢].

ومع هذا فليس في هذا الذكر شيء يؤثر، وما ذكره بعض المعاصرين

من أن في «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي [٥/ ٣١، ٤٥، ٤٩] ما يدل على ذلك فهو وهم لا حقيقة له.

ولم نر من ذكره مشروعاً من العلماء المعتبرين، ولا الأئمة المشهورين.

وبهذا فالالتزام بهذا الذكر (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن التزام

مخترع لا دليل عليه، فهو محدث، وكل محدث في العبادات فهو بدعة.

والله أعلم.

١٤٨ - ومن البدع المنكرة: قراءة القرآن العظيم للسؤال به، ومنه

إعلانه عن طريق التسجيل على أفواه السكك وأبواب الدكاكين^(١).
١٤٩ - وضع اليدين على الأذنين، أو إحداهما على إحدى الأذنين،
عند القراءة.

سجود التلاوة :

المحدثات في سجود التلاوة^(٢) :

١٥٠ - التعبد بقراءة آيات السجود في القرآن، وهي أربع عشرة آية،
والسجود عند كل آية، وَيُرْتَبُّونَ عَلَى ذَلِكَ: أنها تدفع الهمَّ. وهذه بدعة لا
أصل لها.

١٥١ - جمع آيات السجود في القرآن في آخر ركعة من التراويح.
وهذه بدعة. يأتي ذكرها في: «صلاة التراويح».

١٥٢ - الاقتصار في سجود التلاوة على قول: «اللهم لك سجدت
وبك آمنت وعليك توكلت...». والمشروع قول: «سبحان ربي الأعلى»
كسائر السجود، وإن زاد ما ذكر فحسن.

١٥٣ - الدعاء، أو رفع اليدين للدعاء، بعد الرفع من سجود التلاوة.

(١) السنن المبتدعات. ص ٢١٦-٢١٧.

فائدة: في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - ما يدل على كراهة تجريد صوت
العابد بالقرآن، حتى لا يتذرع به إلى القول بخلق القرآن، كما في ٣٣/ ١٧٠. فليتأمل.
وانظر كلاماً لطيفاً لابن القيم عن «المصوتة» وذلك في «الصواعق المرسلة ٢/ ٢٩١» في
الوجه/ ٥١ من الرد على دعاة المجاز.

(٢) السنن والمبتدعات ص/ ٦٣، ٧٥، ٢١٤. البدع والنهي عنها ص/ ١٧.

١٥٤ - ذكر بعض الفقهاء، أن التالي أو السامع إذا مَرَّبَاية سجدة، ولم يسجد، فإن هناك من الأذكار ما يقوم مقام سجود التلاوة، ومنها: قول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له...» أربع مرات.

قول بعض الشافعية إنه يجزىء عن سجود التلاوة قول: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر».

وقول بعض الحنفية: «سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير».

وبه قال بعض الحنابلة.

وكل هذا لا أصل له، فلا يقوم مقام السجدة شيء من ذلك، بل يكره؛ لعدم الدليل^(١). والله أعلم.

محدثات أخرى :

ومن المحدثات: قصر الدعاء على أدعية القرآن دون السنة^(٢):

١٥٥ - من البدع المضلة: قصر الدعاء على ما ورد في القرآن الكريم، دون ما ورد في السنة، وهذه ضلالة، وحرمان، وفاعل ذلك على خطر عظيم، وإن اقترن به إنكار الأدعية الواردة في السنة فهو كافر.
* ومنها :

١٥٦ - تكلف قراءة السورة من قصار المفصل أو سورة الفاتحة بنفس واحد.

(١) انظر مفصلاً في الموسوعة الفقهية: ٢٤/٢٢٦-٢٢٨.

(٢) الاعتصام ٥٩/٢. الإبداع ص/٦٢. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، للسيوطي ص/٥٢.

- ١٥٧ - أخذ الفأل من المصحف.
- ١٥٨ - السؤال بجاه القرآن.
- ١٥٩ - الحلف بجاه القرآن.
- ١٦٠ - السؤال بما أقسم الله به من المخلوقات.
- ١٦١ - الحلف والإقسام على الله بما أقسم به من المخلوقات.
- ١٦٢ - الضرب على المصحف ثلاث مرات عند الحلف عليه.
- وفي الحلف على المصحف بحث لم يتحرر لي؟
- ١٦٣ - الاجتماع للقراءة الجماعية مطلقة، أو مقيدة بزمان، أو مكان، بنية التعبد المطلق، أو إهدائها لفلان الميت سواء بصوت مرتفع أو منخفض، وتسمى أيضاً: «قراءة الجوقة» أي الجماعية، ومنها: «القراءة العَدِيَّة» أي لسورة (يس) عِدَّة مرات مع أذكار أخرى، أو إحضار عدة أشخاص كل واحد يقرأ سورة معينة، ثم يدعى لمن أحضرهم بسعة الرزق، أو الجاه، أو الولد، وهكذا كل يعمل على شاكلته متعبداً بما لا دليل عليه.
- ١٦٤ - تفسير القرآن العظيم بالرأي.
- ١٦٥ - تحميل الآيات ما لا تحتمله من المعاني والمقاصد.
- ١٦٦ - توظيف الهوى في تفسير آيات القرآن العظيم.
- ١٦٧ - تنزيل الآيات على غير ما أنزلت له.
- ١٦٨ - الخروج عن تفسير الصحابة والتابعين في بيان معاني آيات القرآن، إلى آراء مخالفة.

١٦٩ - اتخاذ دعاء لحفظ القرآن، وصلاة تسمى: صلاة حفظ القرآن.
والحديث فيها لا يصح.

* ومن المحدثات ^(١):

١٧٠ - كتابة آية أو سورة من القرآن الكريم في المسجد، أو في قبلته، أو على المحراب، أو المنبر، أو الباب، وهكذا مما أحدث في المساجد، كل هذا عمل محدث لا أساس له في الشرع، وفيه من المحاذير: اتخاذ القرآن لغير ما أنزل له، وقد يؤدي إلى الامتهان، وتأويله على غير المراد منه، وإشغال المصلين، وقد يرتب عليه من الاعتقادات الفاسدة والجزاء ما لا يصح بحال.

ويظهر أن الإحداث قديم لتنبيه العلماء المتقدمين عليه، وكان من أول من رأته نَبّه على شيء من ذلك هو: ابن بطة، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والشاطبي، وغيرهم.

ومن هذه الكتابات المحدثّة في المساجد الآتي ^(١):

١٧١ - كتابة آية الكرسي في قبلة المسجد. نَبّه على بدعيتها الطرطوشي المالكي المتوفى سنة ٥٢٠ - رحمه الله تعالى -.

١٧٢ - ومن المحدثات: كتابة آيات السلام السبع على ورقة:

(١) الشرح والإبانة ص/ ٣٦٢. الفتاوى ١/ ١٧٤. الاختيارات للبعلي ص/ ٥٣. الاعتصام ١/ ١٧٢.

اللمع ١/ ٢١٥. الإبداع ص/ ٤٢٤. السنن والمبتدعات ص/ ٣٣١. أحكام الجنائز للألباني.

(٢) الحوادث والبدع ص/ ١٠٧. إصلاح المساجد ص/ ١١٦.

﴿سلام على نوح في العالمين﴾ وغيرها، ثم توضع في الإناء وتشرب، وذلك في آخر أربعاء من شهر صفر، بين العشائين في المسجد.

١٧٣ - تعليق مصحف صغير بقدر رأس إصبع الإبهام تعويذة على الصبي، وعلى الدابة، والسيارة، ونحو ذلك.

١٧٤ - تعليق مصحف أو آيات مكتوبة «حرزاً» يتخذ على الدابة الحلوب بنية تكثير الحليب، أو على الخيل بنية حمايتها من العين.

١٧٥ - وضع المصحف عند رأس المحتضر.

١٧٦ - وقف المصاحف في المقابر لمن يريد قراءة القرآن فيها وإهدائها للأموات.

١٧٧ - وقف المصاحف في المساجد للقراءة بها بعد صلاة الصبح لروح الميت فلان.

١٧٨ - كتابة بعض آيات القرآن الكريم على القبور، أو على اللحاف الذي يُعطى به نعش الميت، وكل من هاتين البدعتين فيها امتهان كتاب الله تعالى، وجلب اعتقاد النفع - وليس كذلك - وإحداث ما لم يكن من هدي النبي ﷺ ولا أصحابه - رضي الله عنهم -.

* تنبيهه : تستحب قراءة القرآن العظيم في المساجد، كما في حديث بريدة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال للأعرابي الذي بال في المسجد: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر، إنما

هي لذكر الله تعالى وقراءة القرآن».

لكن لايجهر به بحيث يُشَوِّش على المصلين؛ لأن المسجد في أصله وقف على المصلين.

أقول: وفي صيف عام ١٤١٨ رأيت في أحد مساجد الطائف حلقة مباركة من حلقات تحفيظ القرآن الكريم، فلما فرغ المؤذن من الأذان استمر الشيخ مع طلابه بالقراءة جهراً، فنبهتهم إلى التوقف عن ذلك جهراً؛ لأن الحق للمصلين لأداء تحية المسجد، وهو مقدم على حق هؤلاء، فاستجابوا لذلك والحمد لله، ثم رأيت نحو ذلك في: «شرح الأذكار: ٥٩/٢ - ٦٠».

١٧٨ - استتجار شخص أو أكثر؛ لقراءة القرآن وإهداء ثوابها لميت أو حي، وهذا عمل مبتدع، وقد فات ثواب القراءة على القارئ؛ لما فيه من إرادة الإنسان بعمله الدنيا، وفات على المستأجر؛ لأنه عمل مبتدع، وقد قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

١٧٩ - ومن المحدثات التي لم تكن في هدي من مضى من صالح سلف هذه الأمة: التزام افتتاح المؤتمرات، والاجتماعات، والمجالس، والمحاضرات، والندوات بآيات من القرآن الكريم، ولا أعلم حدوث هذا في تاريخ المسلمين إلا بعد عام ١٣٤٢ من هجرة النبي ﷺ أما قبل ذلك فلا، فهذا قدوة الأمة رسول رب العالمين لم يعهد من هديه فعل ذلك ولا مرة واحدة، لاسيما في حال جمعه لوجوه الصحابة - رضي الله عنهم -

للمشورة في مهمات الأمور، وهكذا الخلفاء الراشدون من بعده - رضي الله عنهم - من اجتماع السقيفة إلى الآخر، وهكذا في حياة من تبعهم بإحسان. هذا إذا كان الأمر المفتوح مشروعاً، أما إذا كان محظوراً أو محرماً أو مكروهاً؛ فيحرم شرعاً افتتاحه بالقرآن لعدم شرعية السبب، ولما فيه من تعريض كلام الله تعالى للامتهان في مجلس محظور، مثل دورات الرهان المحرم على لعب محرم في ميادين الكرة، والمصارعة، والملاكمة، والمعاكمة، ونطاح الحيوانات، وسباق السيارات، والدراجات، إلى غير ذلك من أمور مبنية على الرهان المحرم، وما تفضي إليه من محرمات أخرى.



المبحث الثاني في تقليد صوت القارئ

لا ينكر تلاقي الأصوات، حتى ولو لم يلق أحد المتشابهين الآخر، أولم يسمعه، ولا ينكر أن التلميذ لشدة محبته لشيخه قد يتأثر به في الأداء بلا تكلف، وإن كان هذا إنما يكون في ضِعَافِ التلاميذ، فانحصر البحث في القارئ يتكلف تقليد صوت قارئ آخر فأقول:

الناظر في طبقات القراء، وغيرهم من العلماء، يرى في حلية بعضهم أنه كان حسن الصوت في قراءة القرآن الكريم، ومنهم: عاصم بن أبي النجود، كان إذا قرأ كأنما في حلقه جَلَّاجِل، وأعلى من ذلك في حلية الصحابة - رضي الله عنهم - فهذا أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال له النبي ﷺ لما سمع قراءته: «لقد أعطيت مزاراً من مزامير آل داود» متفق عليه.

واستمع النبي ﷺ إلى قراءة سالم مولى أبي حذيفة، وكان حسن الصوت، فقال: «الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا» رواه ابن ماجه بسند جيّد، قاله ابن كثير في «فضائل القرآن»^(١).

وأعلى من ذلك وأجل: قراءة نبينا ورسولنا محمد ﷺ فقد كانت قراءته مفسرة، حرفاً حرفاً، وكانت مدّاً، وكان ﷺ يقف على رؤوس الآي،

(١) فضائل القرآن لابن كثير ص/ ١١٥.

وكان ﷺ يُرْجَع أحياناً، وكان ﷺ حسن الوجه، حسن الصوت، بل من سمات أنبياء الله ورسله: حُسْن الصوت لكمال خَلْقِهِمْ، وتَمَام خَشْيَتِهِمْ لربهم.

ومنها: أن أمير المؤمنين أبا بكر - رضي الله عنه - وصفته ابنته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - لما اختاره النبي ﷺ لإمامة الناس في الصلاة قالت: «إن أبا بكر رجل أَسِيف متى يقيم مقامك رَقٌّ أي: يتمالكة الخشوع فيجهش بالبكاء، رضي الله عنه وأرضاه.

ومع هذا فإن الناظر في أخبار التحلي بهذه النعمة، التي أنعم الله بها على من شاء من عباده «حُسْن الصوت بالقراءة» لا يرى حرفاً واحداً في تسنن الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم بمحاكاة حَسَن الصوت في صوته بالقرآن، ولو كان ذلك واقعاً لنقل، ولو كان لصار أولى من يُحاكى في صوته، هو أفضل من قرأ القرآن، نبينا ورسولنا محمد ﷺ، ولتواطأ على ذلك قراء الأمة، من الصحابة فمن بعدهم، وتوارثوه كافة عن كافة.

وهذا العبد القانت الصحابي عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - مع شدة تتبعه، وقفوه الأثر، وأثار رسول الله ﷺ، لا يحاكيه في قراءته، أو في شيء من أموره الجبليّة ﷺ، وهؤلاء القراء من الصحابة - رضي الله عنهم - وهم كثر - لا نرى عنهم حرفاً واحداً في ذلك.

وعن معاوية بن قرة، عن عبدالله بن مغفل - رضي الله عنهم - قال:

«قرأ النبي ﷺ يوم فتح مكة، سورة الفتح، فرَجَّع فيها».

قال معاوية: لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي ﷺ لفعلت. أخرجه

البخاري في «التفسير» من «صحيحه» برقم / ٤٨٣٥، وفي مواضع أخر منه، في «المغازي برقم / ٤٢٨١» وفي «فضائل القرآن برقم / ٥٠٤٧» وفي «التوحيد برقم / ٧٥٤٠» والحديث أخرجه جماعة منهم: مسلم، وأبوداود، والحاكم في «الإكليل»، وابن الجعد، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» والترمذي في «الشمال» والإسماعيلي في «مستخرجه»^(١).
وفي رواية الترمذي:

«وقال معاوية بن قرة: لولا أن يجتمع الناس عليّ لأخذت لكم في ذلك الصوت، أو قال: «اللحن» انتهى. و«اللحن» هو: الترجيع. ويدل على أن المراد الترجيع، وروده مصرحاً به في رواية البخاري في «المغازي» من صحيحه بلفظ: «لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعت كما يرجع» فالمحاكاة في «خصوص الترجيع»، فهذا لم يقع، وبين حكاية «الأداء والقراءة» وهذا أمر مطلوب بأن يقرأ العبد القرآن مؤدياً له على وفق قواعد القراءة، وضوابطها الشرعية، من غير إخلال بغلو أو تفريط، ولهذا قال النبي ﷺ: «من أراد أن يقرأ القرآن رطباً..» الحديث.
ويدل أيضاً على أن المراد «خصوص الترجيع» أن النبي ﷺ نزلت عليه هذه الآيات، وهو على راحلته في «غزوة الفتح» وكان ترجيعه ﷺ آآ، ثلاث مرات.

قال الحافظ ابن حجر: قال القرطبي:

(١) انظر في تخريجه: فتح الباري ٨/ ٥٨٣، ١٣/ ٥١٢، ومسلم بشرح النووي ٦/ ٨١، والشمائل بشرح الدومي ص/ ٣٤٤. ومختصرها للدعاس، وعنه: الألباني ص/ ١٦٧- ١٦٨ برقم / ٢٧٣.

«يحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً، من انضغاط صوته، وتقطيعه لأجل هز المركوب، وبالله التوفيق» انتهى.

أي: فهذه واقعة عين لا عموم لها.

على أن معاوية بن قرة - رضي الله عنه - أراد أن يفعل لكنه لم يفعل؛ خشية أن يجتمع عليه الناس للاستماع^(١)، وهذا واضح الدلالة على أن محاكاة الصحابة للنبي ﷺ في صوته غير معهودة بين الصحابة - رضي الله عنهم - إذ لو كانت معهودة لما خشى ذلك، وهو - رضي الله عنه - لم يفعل، فبقي الأمر على عدم التقليد، وأنه لم يكن من هدي الصحابة رضي الله عنهم.

وفيمن بعدهم تتبعت كتب السير، والتراجم، ما أمكن، فلم أرتقليد الصوت لدى القراء، عملاً موروثاً، يستعذب القارئ صوت قارئ آخر، فيقلده وهو واقف بين يدي ربه في المحراب ليحرك النفوس بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بحسن أدائه فيه.

١٢ - وغاية ما وقفت عليه ما في فتاوى العز بن عبد السلام - م سنة

٦٦٠ - رحمه الله تعالى - ونصه ص / ١٢٠ :

(مسألة: إمام بمسجد يقرأ قراءة حسنة، فسمعه إنسان فقرأ مثله محاكياً

له، ولم يقصد بذلك سوى أن فلاناً يقرأ هكذا، فهل هذه غيبة أم لا؟

(١) انظر إلى دقيق ورع الصحابة رضي الله عنهم في البعد عن مواطن الرياء، والشهرة، ووازن بين هذا وبين ما يفعله بعض «مجوّدة» عصرنا من تكلف التقليد، وازدحام الناس على سماعه.

الجواب: ليس ذلك بغيبة له، والله أعلم) انتهى.

إذا كان الحال كذلك: فاعلم أنه في عصرنا بدت ظاهرة عجيبة، لدى بعض القراء، إذ أخذوا في التقليد والمحاكاة على سبيل الإعجاب والتلذذ، وتلقنه الطلاب وهم في دَوْرِ التلقي، ثم سرت هذه العادة فَتَكُونُ منها هذه الظاهرة «ظاهرة المحاكاة والتقليد في الصوت» كل بحسب من أعجبه صوته، فعمروا المحاريب بالتقليد، وهم وقوف بين يدي الله تعالى، يؤمون المصلين، ليحرك الإمام نفوس المأمومين بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بِحُسْنِ أدائه فيه، بل وصل الحال إلى أن الإمام في التراويح، قد يقلد صوتين، أو ثلاثة، وهكذا، وقد سمعت في هذا عجباً.

وصدق أبو الطيب المتني :

وَأَسْرَعُ مَفْعُولٍ فَعَلْتُ تَغْيِراً تكلف شيء في طِبَاعِكَ ضِدَهُ

وحيث إن هذا أمر إضافي في عبادة، والعبادات سبيلها الوقف على النص ومورده، بل هنا في أفضل الكلام «القرآن الكريم»، وفي أفضل العبادات العملية «الصلاة» والمسلم مطالب بأن لا يعبد الله إلا بما شرع، فالسؤال الوارد إذاً :

ما حكم التعبد بتقليد صوت القارئ، هل هو مطلوب شرعاً أو غير مطلوب؟

وإذا كان مطلوباً فما دليله؟

وما منزلته من قسمي الطلب: الوجوب والندب؟

وإن لم يكن مطلوباً فما حكمه؟

وما موقعه من قسمي النهي: التحريم والكرهية؟

ومعلوم أن الإباحة، وهي القسم الخامس من أقسام التكليف، لا دخل لها في أمور التعبد.

والجواب على هذا يتحقق بأمور:

الأول : الصوت: نعمة أنعم الله بها على عباده، و«حُسن الصوت خِلقة» نعمة أخرى، يتفضل الله بها على من يشاء من عباده، مثل: نعمة الجمال، ونعمة القوة، ونعم: الجاه، والمال، والسلطان، وهكذا.

ويقتضي شكر العبد لأي من هذه النعم، استعمالها فيما هو طاعة لله ولرسوله ﷺ، كاستعمال نعمة الصوت في: قراءة القرآن.

وقد مدح النبي ﷺ الصوت الحسن بالقرآن، ودعا إلى تحسينه.

والمراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبه، وتحزينه، والتخشع به، حَوَالَة على الوازع الباعث الجاري على وفق الفطرة، ولهذا كان أحسن القراءات ما كان عن خشوع من القلب، قال طاووس:

(أحسن الناس صوتاً بالقرآن: أخشاهم لله) رواه أبو عبيد.

قال ابن كثير في «فضائل القرآن ص / ١٢٥ - ١٢٦»:

وهو في معنى حديث مرفوع نحوه^(١).

(والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على

تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة.

فأما الأصوات بالنغمات المحدثثة المركبة على الأوزان والأوضاع

الملهية والقانون الموسيقيائي؛ فالقرآن ينزه عن هذا، ويجل ويعظم أن

(١) انظره في: صفة صلاة النبي ﷺ ص / ٩٣.

يسلك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك كما قال الإمام العلم أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: حدثنا نعيم بن حماد عن بقية بن الوليد عن حصين بن مالك الفزاري، قال: سمعت شيخاً يكنى أبا محمد يحدث عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين، وسيجيء قوم من بعدي يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم».

وحدثنا يزيد عن شريك عن أبي اليقظان عثمان بن عمير عن زاذان أبي عمر عن عليم قال: كنا على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال يزيد: لا أعلمه إلا قال: عابس الغفاري - فرأى الناس يخرجون في الطاعون، قال: ما هؤلاء؟ قال: يفرون من الطاعون، فقال: يا طاعون خذني، فقالوا: أتمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت»؟ فقال: إني أبادر خصلاً سمعت رسول الله ﷺ يتخوفهن على أمته: بيع الحكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقوم يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأفقههم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم به غناء، وذكر خلتين آخرتين.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم عن ليث بن أبي سليم عن عثمان بن عمير عن زاذان عن عابس الغفاري عن النبي ﷺ مثل ذلك أو نحوه، وحدثنا يعقوب عن إبراهيم عن الأعمش عن رجل عن أنس: أنه سمع رجلاً يقرأ القرآن بهذه الألحان التي أحدث الناس فانكروا ذلك ونهى عنه. وهذه طرق

حسنة في باب الترهيب.

وهذا يدل على أنه محذور كبير، وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة رحمهم الله على النهي عنه، فأما إن خرج به إلى التمطيط الفاحش، الذي يزيد بسببه حرفاً أو ينقص حرفاً؛ فقد اتفق العلماء على تحريمه، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: ثنا محمد بن معمر، ثنا روح، ثنا عبيد الله ابن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

ثم قال: ولنا ما ذكرناه؛ لأنهم اختلفوا على ابن أبي مليكة فيه، فرواه عبد الجبار بن الورد عنه، عن ابن أبي مليكة عن أبي لبابة، ورواه عمرو بن دينار، والليث عنه عن ابن أبي نهيك عن سعد، ورواه عسل بن سفيان عنه عن عائشة، ورواه نافع مولى ابن عمر عنه عن ابن الزبير) اهـ.

وقد رغب النبي ﷺ في هذا السماع المبارك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي يتغن بالقرآن» متفق عليه. والأحاديث بمعناه كثيرة في مشاهير السنن وغيرها.

ويقتضي شكرها أيضاً: أن لا يستعملها العبد في معصية، كاستعمال «حُسن الصوت» في «الغناء»، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: «صوتان ملعونان: صوت ويل عند مصيبة، وصوت مزمار عند نعمة» رواه البزار من حديث أنس رضي الله عنه.

والتحريم للصوت - فضلاً عن الحسن - في «الغناء» كالتحريم

لاستعمال حسن الصورة والجمال في «الفواحش» والتلذذ بالنظر إليها.
وبهذا تعلم: أن النعم، مَحَنٌ، والسعيد من استعملها في طاعة الله.
وعليه :

فالصوت نعمة، وحُسْنُه خلقة: فضيلة لا يجوز استعمالها في منهى
عنه، ومن شكرها: استعمالها في طاعة الله.

الثاني: أن الصوت حسناً كان أو فظيلاً خِلْقَةً، لم يعلق الله عليه مدحاً
ولا ذمّاً؛ لأنّه ليس فعلاً للعبد، وإنما يذم العبد ويمدح بأفعاله الاختيارية،
فمن كان صوته غير حسن - مثلاً - فإنه لا يذم على ذلك، ويذم بما يكون
باختياره كرفع الصوت الرفع المنكر، كما يوجد ذلك في أهل الغلظ والجفاء
من الفَدَّادِينَ والصَّخَّابِينَ في الأسواق، وفي صفة النبي ﷺ: «ليس بفظ، ولا
غليظ، ولا صَخَّاب في الأسواق»، وقال - تعالى - عن لقمان في وصيته
لابنه: ﴿واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت
الحمير﴾ [لقمان/ ١٩] فأمره أن يغض من صوته، وأن يقصد في مشيه، كما
أمر المؤمنين أن يغضوا من أبصارهم^(١).

وحسن الصورة أو قبحها، وحسن الصوت أو قبحه، قد يكون كل منها
علامة على الذم، كما قال الله في المنافقين:

﴿وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم﴾ [المنافقون/ ٤].
وقال سبحانه: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد
الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام﴾ [البقرة/ ٢٠٤].

(١) انظر: السماع لابن القيم ص/ ٣٥٤. والاستقامة لابن تيمية ١/ ٣٣٤ - ٣٣٥.

وعلى هذا:

فالصوت المجرد: لا يعلق عليه شيء من الحب والبغض، الذي هو ملاك الأمر والنهي.

الثالث: أن كون الصوت الطبيعي خلقة: حسناً لذيداً مطرباً، أمر يدرك بالإحساس، ويشترك فيه جميع الناس، والإنسان مجبول على محبة الحسن وبغض السيء.

إذاً: فالفضيلة في «حسن الصوت» معلقة على استعماله فيما هو طاعة لله تعالى، فإذا استعين بهذه الفضيلة على ما أمر الله به؛ كان طاعة، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» رواه البخاري وغيره.

فهذا الصوت الحسن الطبيعي إذا جعل في طاعة الله، وأجلها قراءة القرآن الكريم؛ كان طاعة لله تعالى، وعوناً على عبادته، واستماع كتابه، فيثاب المسلم على هذا الالتذاذ، وحلاوة ذلك أعظم الحلاوات^(١).

أما أن يكون مجرد استحسان الإنسان للصوت، دليلاً على استحبابه في الدين والتعبد به مجرداً، فهذا ضلال، إذ حقيقته تدين بعشق الصوت كالتدين بعشق الصور الحسنة، وقد تنكبهما أهل العلم والإيمان، وردوا على منحرفة المتصوفة في التعبد بعشق الصور الجميلة^(٢) وبعشق

(١) انظر: الاستقامة ١/ ٣٤٣.

(٢) قام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم بالرد على المتصوفة في ذلك في كتبهما، انظر: الاستقامة لابن تيمية ١/ ٣٣١ - ٣٧٣، والسماع لابن القيم، وعلى هذين الكتابين بنيت الوجهه في هذا المبحث، وانظر الفتاوى ٢/ ٤٢.

الأصوات الجميلة، وما تثيره من الوجد والحركة.
فالصوت لا يستلذ به لذاته تعبدًا، وإنما لما يحمله من آيات التنزيل،
وقوارع القرآن الكريم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى ١/ ٧٦-٧٧»:
(فالسمع الشرعي الديني: سماع كتاب الله، وتزيين الصوت به،
وتحبيره، كما قال ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم» وقال أبو موسى: (لو
علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً).

والعبادة: عبادة الله وحده لا شريك له ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع
ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال﴾.

وهذا المعنى يقرر قاعدة: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب
الجحيم.

وينهى أن يشبه الأمر الديني الشرعي بالطبيعي البدعي؛ لما بينهما من
القدر المشترك، كالصوت الحسن، ليس هو وحده مشروعاً، حتى ينضم إليه
القدر المميز، كحروف القرآن، فيصير المجموع من المشترك والمميز هو:
الدين النافع) انتهى.

وعليه :

فلا يعلق على الصوت الحسن: بذل الإكرام والتجلة لصاحب
الصوت الحسن على ما يبذله من صوت حسن، كما لا يعلق الإكرام على
حسن الصورة، لمن كان جميلاً، فعشق الصوت المجرد كعشق الصورة في
النهي سواء، ولا تغتر بفعالات المتصوفة من التعبد بعشق الصورة بدون

فاحشة، وإكرام صاحبها، والتعبد بعشق الصوت الحسن بدون قول زور أو منكر، وجعل ذلك من سبل التعبد والإكرام، فهذا ضلال وفساد^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى^(٢):

(فإن محبة النفوس: الصورة والصوت، قد تكون عظيمة جداً، فإذا جعل ذلك ديناً، وسُمِّيَ لله؛ صار كالأنداد، والطواغيت المحبوبة تديناً وعبادة، كما قال تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة/٩٣]. وقال أيضاً رحمه الله تعالى^(٣):

(وليس في دين الله محبة أحد لحسنه قط^(٤))، فإن مجرد الحسن لا يثيب الله عليه ولا يعاقب، ولو كان كذلك كان يوسف عليه السلام، لمجرد حسنه، أفضل من غيره من الأنبياء لحسنه، وإذا استوى شخصان في الأعمال الصالحة، وكان أحدهما أحسن صورة وأحسن صوتاً، كانا عند الله سواء، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، يعم صاحب الصوت الحسن والصورة الحسنة، وإذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، كان أفضل من هذا الوجه، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، فإنه بذلك الوجه أفضل ممن لم يشركه في تلك الطاعة، ولم يمتحن بما امتحن به، حتى خاف مقام ربه ونهى النفس عن

(١) ومن هذا عمل «المغبرة» للتغيير، وهو المعروف اليوم على شباب المسلمين باسم «الأناشيد

الإسلامية» وقد بينت هذا في رسالة مستقلة.

(٢) الاستقامة ١/ ٣٤٨.

(٣) الاستقامة ١/ ٣٤٩.

(٤) في الأصل: لحسنه لله فقط. ولعل الصواب ما أثبت. (محقق الاستقامة). الناشر.

الهوى، ثم ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به، وإلا كان الأول أفضل مطلقاً) انتهى.

وقال أيضاً رحمه الله تعالى (١):

(وهذا الذي ذكرناه من أن الحَسَن الصورة والصوت، وسائر من أنعم الله عليه بقوة أو بجمال أو نحو ذلك، إذا اتقى الله فيه كان أفضل ممن لم يؤت ما لم يمتحن فيه - فإن النعم محن - فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذي الصورة الحسنة، ويحبونه ويعشقونه، ويرغبونه بأنواع الكرامات، ويرهبونه عند الامتناع بأنواع المخوفات، كما جرى ليوسف عليه السلام وغيره، وكذلك جماله يدعوه إلى أن يطلب ما يهواه؛ لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول في ذلك.

وكذلك حَسَن الصوت قد يُدعى إلى أعمال في المكروهات، كما أن المال والسلطان يحصل بهما من المكنة ما يُدعى مع ذلك إلى أنواع الفواحش والمظالم، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريده، وشهوات الغي مستكنة في النفوس، فإذا حصلت القدرة قامت المحنة، فإما شقي وإما سعيد، ويتوب الله على من تاب. فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا، وأما تحرك النفوس عن مجرد الصوت، فهذا أيضاً محسوس، فإنه يحركها تحريكاً عظيماً جداً بالتفريح والتحزين، والإغصاب والتخويف، ونحو ذلك من الحركات النفسانية، كما أن النفوس تتحرك أيضاً عن الصور بالمحبة تارة، وبال بغض

(١) الاستقامة ١/ ٣٧٢ - ٣٧٤.

أخرى، وتتحرك عن الأطعمة بالبغض تارة، والنفرة أخرى، فتتحرك الصبيان والبهائم عن الصوت هو من ذلك، لكن كل ما كان أضعف كانت الحركة به أشد، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين، وحركة [البهائم]^(١) أشد من حركة الأدميين، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد الصوت لقوة ضعف العقل، فلا يكون في ذلك حمد إلا وفيه من الذم أكثر من ذلك، وإنما حركة العقلاء عن الصوت المشتمل على الحروف المؤلفة المتضمنة للمعاني المحبوبة، وهذا أكمل ما يكون في استماع القرآن.

وأما التحرك بمجرد الصوت، فهذا أمر لم يأت الشرع بالندب إليه، ولا عقلاء الناس يأمرون بذلك، بل يعدّون ذلك من قلة العقل، وضعف الرأي، كالذي يفزع^(٢) من مجرد الأصوات المفزعة المرعبة، وعن مجرد الأصوات المغضبة) انتهى.

والحاصل : أن مجرد الصوت حسناً أو غير حسن، لم يعلق الله عليه حكماً، لا مدحاً، ولا ذماً، بل لا يجوز فيه ذمه إذا كان غير حسن؛ لأنه خلق الله، لا اختيار للعبد فيه، وأن الصوت الطبعي الحسن، نعمة على العبد، و«النعم محن» فإن استعمله في الطاعة في قراءة كتاب الله تعالى؛ كان ذلك أمراً مرغوباً فيه شرعاً، واستماعه مرغوباً شرعاً لالذات الصوت، لكن

(١) مكان كلمة «البهائم» بياض في الأصل، وأرجو أن يكون إثباتها هو الصواب. (محقق الاستقامة). الناشر.

(٢) في الأصل: بيرع، ولعل الصواب ما أثبتته. (محقق الاستقامة). الناشر.

لأنه يجمل كلام الله، ويحييه إلى النفوس، ويوصل معانيه إلى القلوب.
وأن من كان كذلك لم يمنحه الشرع حكماً مستقلاً لذات الصوت دون غيره، وأن تحريك الصوت للإنسان أمر طبعي، كما يتحرك كل إلى ما يناسبه من الأصوات، وإنما التعبد: أن يتحرك العبد إلى كلام الله وما فيه من العظة والعبرة، والتذكير بالمصير، وبالجنة والنار، وعظيم الحكم والأحكام، أما لو تحرك عند قراءة القرآن طرباً لمجرد حسن الصوت، دون ما يحمله من آيات القرآن الكريم، فهذا عشق مجرد من التعبد، لعدم ورود أمر التعبد عليه في الشرع المطهر.

وإذا استقر عندك هذا المحصول الجامع لأحكام الصوت الحسن، بقي الوقوف على حكم هذه الظاهرة الحادثة :

«الافتتان بتقليد أصوات القراء، والقراءة بها في المحاريب بين يدي الله تعالى» عندئذ نقول: هذا «أمر إضافي إلى التعبد في القراءة» فهذا «التقليد» «عبادة»، ومعلوم أنه قد وجد المقتضي لهذا في عصر النبي ﷺ، وعصر صحابته رضي الله عنهم، فلم يُعلم العمل به عن أحد منهم - رضي الله عنهم - وقد عُلم في «الأصول»: «أن ترك العمل بالشيء في عصر النبي ﷺ مع وجود المقتضي له يدل على عدم المشروعية».

فالصوت الحسن في القراءة موجود في عصر النبي ﷺ، ورأس الأمة في هذا نبينا ورسولنا محمد ﷺ، فهذا المقتضي موجود، ولم يُعلم أن أحداً تقرب إلى الله تعالى بتقليد صوت النبي ﷺ أو أحد من صحابته، ولا من بعدهم، وهكذا؛ فدل هذا على عدم مشروعية هذا التقليد، وعلم به أن

التقرب إلى الله تعالى بذلك «التقليد والمحاكاة لأصوات القراء» أمر مهجور، فالتعبد به أمر محدث، وقد نهينا عن الإحداث في الدين.

وقاعدة الشرع أن كل أمر تعبدي محدث فهو: بدعة، وكل بدعة ضلالة، وأن الشغف والتدين بحسن الصوت فحسب، والتلذذ به، كالتدين بعشق الصور، فهما في الابتداع والتحريم سواء.

بل يُضاف إلى المحاكاة للصوت الحسن، أن فيها نوع تبعية مُذلة، والشرع يبني في النفوس: العزة، والكرامة، وترقية العقول، واستقلالها، وتمحض متابعتها لهدي النبوة لا غير.

وتأمل: هل من قلّدت صوته كان مقلداً لآخر، أم بحكم ما وهبه الله له؟ وتأمل أيضاً: هل رأيت عظيماً يُشار إليه بالعلم، والفضل، والمكانة، يقلد صوت آخر في القراءة، أو في الخطابة، أو في الأذان، أو في الكلام المعتاد والأداء فيه؟!

والشرع يدعو إلى تحسين القارئ صوته، وهذا أمر مشروع في حق من يملكه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وتطلبه بالتقليد والمحاكاة، تكليف بما لا يسع العبد في طبعه، فهو غير مطلوب، وتكلف العبد ما لا يطيقه كمن يريد شبر البسيطة.

وهذا هو ما تقتضيه «الفطرة» التي فطر الله عليها عباده، ودين الإسلام هو الفطرة ﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم﴾ الآية، فدين الإسلام ينفجر من ينبوع معنى الفطرة، وحقيقة الفطرة: ما فُطِرَ وَخُلِقَ عليه الإنسان ظاهراً وباطناً، أي

جسداً وعقلاً، فسير الإنسان على قدميه كما يسر الله له فطرة، ومحاولة تقليد غيره في المشي ممن يراه أحسن منه مشية معاكسة للفطرة، وهكذا نطقه بما يسر الله له، وركب فيه من حباله الصوتية، واستعداد حنجرتة، ومجاري نفسه، هذا هو الفطرة.

وقد أحاله الشرع إلى الوازع الباعث حسب الجبلة والخلقة، ومحاولة العدول عن هذا إلى صوت غيره، هذا خلاف الفطرة حساً، ويعاكسها عقلاً فالفطرة حساً وعقلاً - والإسلام دين الفطرة - أن تجري حواسه في قانونها التي ركبت عليه من لدن حكيم خبير، وفي قالب الإسلام، وهذا هو محض العقل، والعقل لا يعاكس الفطرة معنى ولا حساً ﴿يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم. الذي خلقك فسواك فعدلك. في أي صورة ما شاء ركبك﴾ وقال تعالى: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾.

فالمقلد يعدل عن خلق الله له في ذلك التقويم، ثم يفعل بنفسه الأفاعيل ليتحول إلى صورة ركيكة؟؟

نعم لا ينكر توافق بعض الأصوات حسناً كان الصوت أو غير حسن، لكن السامع يميز بين هذا وذلك.

إذا استقر ذلك: فاعلم أن المحدث يتولد منه أمور محدثة، وهكذا تبدو المحدثات صغاراً، ثم تنمو، وتزداد، حتى تتقطع السبيل إلى سبل، وتغاب السنن.

وقد تولد عن فتنة التقليد: إحياء البدعة المهجورة لدى المتصوفة: «التعبد بعشق الصوت» وقد كشف أهل السنة في مبحثي «عشق الصور،

وعشق الصوت» بدعية التعبد بهذا العشق، وأنه فتنة للتابع والمتبوع.
وتولّد منها في عصرنا: الازدحام في المساجد التي سبيل إمامها كذلك
في المحاكاة، وقد بيّنت النهي عن تتبع المساجد طلباً لحسن الصوت فيما
كتبت عن «ختم القرآن»، بل بلغنا بخبر الثقات عن مشاهدة منهم أن
بعضهم يسافر من بلد إلى آخر في أيام رمضان ليصلي التراويح في مسجد
إمامه «حسن الصوت».

فانظروا - رحمكم الله - كيف خرج سياق السنة في النهي عن شد
الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد النبوي،
والمسجد الأقصى؟

ومن ولائد ذلك: تكثر النفوس للصلاة خلف إمام لا يستحسن صوته.
ومنها: انصراف من شاء الله من عباده عن الخشوع في الصلاة،
وحضور القلب... إلى التعلق بمتابعة الصوت الحسن لذات الصوت.
وأنصح كل مسلم قارئ لكتاب الله تعالى، وبخاصة أئمة المساجد،
أن يكفوا عن المحاكاة والتقليد في قراءة كلام رب العالمين، فكلام الله
أجل وأعظم من أن يجلب له القارئ ما لم يطلب منه شرعاً، زائداً على
تحسين الصوت حسب وسعه لا حسب قدرته على التقليد والمحاكاة، وقد
قال الله عن نبيه محمد ﷺ: ﴿وما أنا من المتكلفين﴾ وليجتهد العبد في
حضور القلب، وإصلاح النية، فيقرأ القرآن محسناً به صوته من غير تكلف،
وليجنب التكلف من الأنغام، والتعقر في القراءة، والممنوع من حرمة الأداء.
وينبغي لمن بسط الله يده أن يجتهد في اختيار الإمام - في الصلاة -

الأعلم الأتقى الأورع، السالم في اعتقاده من مرض الشبهة، وفي سلوكه من مرض الشهوة، وتقديم حسن الصوت الطبعي على غيره، قال الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى -^(١):

«أما تحسين الصوت، وتقديم حسن الصوت على غيره؛ فلا نزاع في ذلك» انتهى.

تنبيه: ما تقدم من النهي عن التقليد والمحاكاة في الأصوات هو عام في حق الرجال، والنساء، وإذا قلدت المرأة في صوتها صوت رجل، كان النهي مُعللاً بالتشبه أيضاً.

قال الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى -^(٢):

«قال الطبري: لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء، ولا العكس. قال ابن حجر: وكذا في الكلام والمشي... إلى أن قال: وأما ذم التشبه بالكلام والمشي، فمختص بمن تعمد ذلك، وأما من كان ذلك من أصل خلقته، فإنما يؤمر بتكلف تركه، والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم...» انتهى.
والله أعلم.

المبحث الثالث

في التحرك عند القراءة

مضى نقله بنصه في الفصل الرابع (٢ - التمايل عند الذكر والدعاء).

(١) فتح الباري ٧٢/٩. (٢) فتح الباري: ٣٣٢/١٠.

المبحث الرابع في قراءة صلاة الجمعة

رتب النبي ﷺ في قراءة صلاة الجمعة ثلاث سنن: قراءة سورتي الجمعة والمنافقون، أو سورتي الجمعة والغاشية، أو سبح والغاشية. وقد فشى في عصرنا العدول من بعضهم عن هذا المشروع إلى ما يراه الإمام من آيات، أو سور القرآن الكريم، متناسباً مع موضوع الخطبة. وهذا التحري لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا يعرف عن سلف الأمة، فالتزام ذلك بدعة، وهكذا قصد العدول عن المشروع إلى سواءه على سبيل التسنن، فيه استدراك على الشرع، وهجر للمشروع، واستحباب ذلك، وإيهام العامة به، والله أعلم.



المبحث الخامس في مغايرة الصوت أثناء الخطبة

مما أحدثه الوعّاظ، وبعض الخطباء، في عصرنا، مغايرة الصوت عند تلاوة الآيات من القرآن لنسق صوته في وعظه أو الخطابة. وهذا لم يعرف عن السالفين، ولا الأئمة المتبوعين، ولا تجده لدى أجلاء العلماء في عصرنا، بل يتكبرونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة، ولا عبرة بالفاسد منها، كما أنه لا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها، والله أعلم.



الصلاة على النبي ﷺ

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

أحكام الصلاة على النبي ﷺ بين الركن، والوجوب، والاستحباب، وقد أُفردت فيها مؤلفات كثيرة، مباركة، قديماً وحديثاً، ومن أجمعها كتاب: «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام» لابن القيم، المتوفى سنة ٧٥١ - رحمه الله تعالى - ففيه أبواب مفصلة للمشروع، وذكر مختصره يطول، فليرجع إليه.



المبحث الثاني في تصحيح الصلاة على النبي ﷺ^(١)

١ - الجمع بين صيغتين فأكثر من صيغ الصلاة على النبي ﷺ الواردة في السنة، وهذه طريقة محدثة لم يسبق إليها أحد من الأئمة المعروفين. وإنما يؤتى بهذه مرة، وبصيغة أخرى مرة أخرى، وهكذا، أما أن يجمع بينهما فلا.

٢ - ٣ - قول المؤذن قبل الأذان، وقبل الإقامة: «اللهم صل على محمد» زيادة على المشروع، فهي بدعة لا أصل لها، وأول من أحدثها صلاح الدين عبدالله البرلوسي.

٤ - صلاة المؤذنين على النبي ﷺ بعد الأذان جهراً على المنائر بألفاظ منها: «اللهم صل أفضل صلاة على أسعد مخلوقاتك...». وهذه بدعة أيضاً؛ لأنها زيادة على ما علمه النبي ﷺ أمته في الأذان.

٥ - ٦ - صلاة المؤذنين على النبي ﷺ بصوت واحد إذا خرج الخطيب قبل صعود المنبر، وبعده.

٧ - «التسيد» في الصلاة على النبي ﷺ مع أنها لم ترد في حديث قط

(١) الفتاوى ٢٢/٤٥٨، ٤/٤٢٠ - ٤٤٦. جلاء الأفهام ص/٨٩. اللع ٨/٢٣٢. الحوادث والبدع ص/١٤٤. شرح الأذكار: ٣/٢٩٩ - ٣٤٤. الإبداع ص/١٧٠ - ١٧٥. إصلاح المساجد ص/١٣٤ - ١٤٨. السنن والمبتدعات ص/٤٩، ٥٣، ٢٤٤، ٢٧٨، ٢٨٧. معجم المناهي ص/٢١٢.

من أحاديث صيغ الصلاة على النبي ﷺ.

٨ - بدعة الصلاة على النبي ﷺ قبل الزوال يوم الجمعة من المؤذنين

على المنائر.

٩ - تكلف الخطيب يوم الجمعة رفع الصوت بالصلاة على النبي ﷺ.

١٠ - الصلاة على النبي ﷺ عند اتباع الجنائز.

١١ - الصلوات المبتدعة لدى الطريقة، مثل: صلاة ابن مشيش،

وصلاة الرفاعي، والصلوات: الدرديرية، والبكرية، والميرغنية، وصلاة

الفتاح، وصلاة جوهرة الكمال، كلاهما لدى التجانية، وهكذا لكل أهل

طريقة صيغة في الصلاة على النبي ﷺ يتدعونها ويرتبون عليها من

الأجور، ما يصل بعضه إلى الكفر والضلال البعيد، كقول التجانية: صلاة

الفتاح مرة أفضل من القرآن ستة آلاف مرة.

١٢ - قول: اللهم صل علي.

١٣ - قول: «اللهم صل على الحبيب المحبوب، مشفي العليل، مفرج

الكروب» وهذه شرك أكبر - نسأل الله السلامة والعافية -.

١٤ - قول المؤذن بين كل ترويحتين: «صلوا يا حضار على النبي

المختار».

١٥ - ترتيب الصلاة والسلام على النبي ﷺ وقت البيع.

١٦ - صيغة الصلاة على النبي ﷺ الآتية: «اللهم صل على سيدنا

محمد بعدد كمال الله، وكما يليق بكماله» صيغة مخترعة لا أصل لها.

١٧ - التذكير بالصلاة على النبي ﷺ عند رؤية الإنسان للشيء يعجبه.

- ١٨ - قولهم بعد صلاة الفريضة: أفلح من صلى على رسول الله.
- ١٩ - الصلاة على النبي ﷺ على الفجل لإذهاب رائحته.
- ٢٠ - تخصيص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بالصلاة والتسليم عليه.
- ٢١ - الصلاة على النبي ﷺ عند طنين الأذن، لِمَا رُوي عن أبي رافع مرفوعاً: «إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْنِي وَلْيَصِلْ عَلَيَّ وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرْنِي». رواه ابن السني، والطبراني في معاجمه الثلاثة، والبزار وابن عدي، ومن طريقه ابن الجوزي في: «الموضوعات» وقال: موضوع. ورواه العقيلي: وقال: «ليس له أصل»^(١).
- ٢٢ - التزام أمر الناس بالصلاة على النبي ﷺ وتلاوة آية: ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ نَبِيٌّ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عَظِيمًا﴾ في خطبة الجمعة.



(١) انظر تخريجه في: تحقيق (العلم الهيب ص ٥٤١). وانظر شرح ابن علان ٦/ ١٩٧ - ١٩٨. والكلم الطيب ص/ ١١٩.

الأدعية والأذكار المطلقة

وفيهما مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

اعلم أن الأدعية والأذكار في هذا الباب، هي أوسع أبواب الأدعية والأذكار من جهتين:

الجهة الأولى :

كثرة الوارد فيها في الكتاب والسنة، وقد بلغت في السنة مبلغاً كثيراً، وهي مترجمة لدى عامة المحدثين، وفي كُتب الأذكار باسم: «جامع الدعوات التي لا تختص بسبب ولا ترتبط بمكان ولا زمن».

الجهة الثانية:

من عموم الآيات، والأحاديث الآمرة بالدعاء: أجمع العلماء على أن للعبد المسلم الدعاء مطلقاً بما لم يرد، بشرط أن لا يتضمن محذوراً لفظاً ومعنى، ولا يوظفه مقيداً بحال، أو زمان، أو مكان، هذا مع إجماعهم على أن الوارد أفضل^(١).

لهذا ترى نقلهم لأدعية بعض السلف في سيرهم، وتراجمهم، أمّا في الكتب المخصصة للأدعية والأذكار، فيندر ذلك.

وقد ذكرت طائفة مباركة من الأدعية والأذكار المطلقة في آخر دعاء القنوت في الوتر، من: «باب الصلاة» والله أعلم.

(١) انظر: القاعدة الثالثة ص/ ٤٠.

المبحث الثاني التصحيح في عموم الذكر والدعاء

هذه بعض الألفاظ الدائرة في عموم الذكر والدعاء، يُنهى عنها على سبيل التحريم، إما لأنها من الاعتداء في الذكر والدعاء كطلب المحال، أو الدعاء باسم لم يسم الله به نفسه، أو اللحن الفاحش، أو غير ذلك من الأسباب، أو ينهى عنها على سبيل الكراهة؛ لما فيها من اللحن اليسير الذي لا يحيل المعنى، ونحو ذلك من الأسباب، أو ترك على سبيل التوقي، وهي مستخلصة من كتاب: «معجم المناهي اللفظية» ومن أراد البسط فلينظرها هناك، وهذا بيانها:

* «أبقاك الله».

* «أطال الله عمرك».

* «أدام الله أيامك».

* «البقاء لك ولك الدوام».

كره الإمام أحمد هذا الدعاء: «أبقاك الله» وقال: هذا شيء قد فرغ منه. وفي معناه ما بعده، والصحيح عدم الكراهة لورود الثاني: «أطال الله بقاءك» بالأنثر عن عمر - رضي الله عنه -، ومن ترك هذه الألفاظ على سبيل التوقي فذاك. والله أعلم.

* «أسألك بمعاهد العِزِّ من عرشك» دعاء محدث، والحديث فيه موضوع.

* «استجرت برسول الله ﷺ هذا من الاستجارة بالنبي ﷺ بعد وفاته وهو شرك بالله - تعالى -».

* «أعوذ بالله وبك» صوابه: «أعوذ بالله ثم بك».

* «الله. الله...» الذكر بالاسم المفرد مثل: «الله»، ومثل: «حي. حي». «حي» ومثل: «لطيف. لطيف. لطيف» لا أصل له، فهو بدعة. ويزيدون في الابتداع بأعداد معينة، وربما كان معه اهتزاز، ورقص.

* «الله بالخير» مختصر الدعاء بقولهم: صبحك الله بالخير. وهو اختصار مُخِلٌّ، مُفْسِدٌ للمعنى، فليجتنب.

* «الله يحافظ عليك» هذا لحن في الدعاء فلفظ: «يحافظ» يقتضي المفاعلة بمعنى المعالجة والمغالبة، وهذا معنى لا يجوز في حق الله - تعالى - فليجتنب.

* «الله يعاملنا بعدله» صوابه: «بفضله ورحمته».

* «الله يظلمك» لا يجوز الدعاء به، قال تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾.

* «اللهم اجعلني من الأقلين» دعاء لا يُعرف، فَيَتَرَكُ لِإِيهامه.

* «اللهم اغفر لي إن شئت» ثبت الحديث في النهي عنه.

* «اللهم إني أستنفق نفسي ومالي في سبيلك» نهى عنه عمر - رضي الله عنه -.

* «اللهم إني أعوذ بك من العصمة» لا يجوز؛ وهونهاية الغرور.

* «اللهم إني أريد أن أصلي» أو: «أريد الحج أو العمرة» كل هذا

لا يجوز؛ لأنه من التلفظ بالنية وهو بدعة. والمشروع: التلفظ بالنسك نحو: «ليبك عمرة» لا لفظ: «نويت» أو: «أريد» ونحوهما.

* «اللهم صَلِّ عَلَيَّ» هذا من الاعتداء في الدعاء.

* «اللهم صل على سيدنا محمد» لفظ: «سيدنا» لا يعرف في شيء من الأحاديث الواردة في الصلاة والسلام على النبي ﷺ، قرر ذلك الحفاظ، منهم: ابن تيمية، وابن القيم، والفيروز آبادي، وابن حجر العسقلاني، والسخاوي، والقاسمي، وغيرهم.

ولهذا فالإتيان بلفظ «سيدنا» في داخل الصلاة في التحيات والصلاة الإبراهيمية لا يجوز؛ لأنه زيادة على الوارد.

* «الصلاة على رسول الله» كره جماعة من العلماء إفراد الصلاة عن السلام على رسول الله ﷺ.

* «صلى الله عليه وسلم» لا يقال لغير الأنبياء استقلالاً.

* «اللهم لا تبتليني إلا بالتي هي أحسن» كرهه مجاهد لقول الله - تعالى -: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾. رواه ابن أبي شيبه.

* «اللهم لا تحوجنا لأحد من خلقك» زوي مرفوعاً وهو حديث موضوع، لكن زوي عن الإمام أحمد، أنه سمع رجلاً يدعوه فقال: هذا رجل تمنى الموت.

ويقال: «اللهم لا تحوجنا إلى أحد من شرار خلقك».

* «اللهم لا تُرْع» هذا سوء أدب مع الله - تعالى - وهو من ألفاظ أهل الجاهلية قبل الإسلام.

* «اللهم لا تؤمني مكرك» كرهه بعض السلف.

* «اللهم اغفر لنا ولجميع المؤمنين جميع الذنوب» في الدعاء به تفصيل، فإن أراد الداعي مغفرة تستلزم عدم دخول أحد النار فلا يجوز الدعاء به؛ لأنه ثبت أن عصاة الموحدين تحت المشيئة: منهم من يُعفى عنه، ومنهم من يُدخل النار لتطهيره ثم يخرج منها برحمة الله - تعالى - . وإن أراد تخفيف الأوزار، أو مطلقاً، فلا منع منه وهو مقتضى دعوات الأنبياء، ومنها ما أمر الله به نبينا ﷺ: ﴿استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات﴾.

* «اللهم لا تمنني» يحرم الدعاء به.

* «إياك نعبد وإياك نستعين» بتخفيف الياء فيهما، فتحرم القراءة بهما؛ لأنها لحن، وينقلب المعنى فإن: «إيا» ضياء الشمس، فكأنه قال: نعبد شمسك.

* «بلى وأنا على ذلك من الشاهدين» رُوي حديث بذلك، بعد آخر سورة التين، ولا يصح.

* «حسبي الله ونعم الوكيل» هذه من أفضل الالتجاء إلى الله - تعالى - لكن لا يقولها العبد مع العجز لعدم بذل السبب، فتنبه.

* «حسبي من سؤالي علمه بحالي» هذا دعاء باطل، ولا تصح نسبته إلى نبي الله إبراهيم - عليه السلام - لما ألقى في النار.

* «حسدني الله إن كنت أحسدك» دعاء فيه سوء أدب مع الله، فيجتنب.

* «الحمد لله الذي تَجَلَّى لخلقه بخلقه» استنكرها الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -.

* الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده» كرهه ابن القيم في كلام نفيس، حاصله: من الذي يستطيع أن يحمد الله حمداً يوافي نعمة من نعمه فضلاً عن جميع نعمه ؟

* «خان الله من يخون» هذا دعاء فيه نسبة ما لا يجوز إلى الله - تعالى - فيحرم.

* «سبحاني، سبحاني» هذا من قول أبي يزيد البسطامي، وهو استغراق في سوء الأدب مع الله، لا في ذكر الله، فيحرم ويزجر قائله.

* «ظلمني الله يظلمه» لا تجوز لما فيها من سوء الأدب مع الله - تعالى - من نسبة الظلم إليه - تعالى الله عن ذلك -.

* «عزّ جاهك» لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، ولا يُعلم في الدليل وصف الله بالجاء، فيجتنب هذا الذكر.

* «عشت ألف سنة» مثل: أطال الله بقاءك. كما تقدم.

* «قبح الله وجهه» ثبت الحديث في النهي عنه.

* «قدّس الله حجّتك» لا يدعى به لمن جاء بيت المقدس؛ لأنه لا يسمى حجاً.

* «كرّم الله وجهه» هذا من شعائر الرافضة في حق الخليفة الراشد علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لتعليلات منها: لأنه لم يسجد لصنم قط. وهذا يشاركه فيه غيره من الصحابة، وبخاصة من ولد منهم في الإسلام، فليجتنب.

* «كُلُّ عام وأنتم بخير» الدعاء والتهنئة بذلك، بضم اللام، لَحْنٌ، صوابه: كَلَّ بفتحها، مع أنا لانعرفها في المأثور عن من مضى، فلتنظر؟
* «محمد» يقولها من عثرت رجله، على تقدير: يا محمد. وهذا من دعاء غير الله فيحرم.

* «نشهد أن لا إله إلا الله» صوابه بالافراد: «أشهد...».
* «يا أزلّي. يا أبدي. يا دهري. يا ديمومي. يا من لا هو إلا هو» هذه من صيغ الدعاء في: كتاب: «دلائل الخيرات» وهي من مخاريق هذا الكتاب المضلل.

* «يا حُنَيْن» - بِالتَّصْغِيرِ - كره الدعاء به الإمام مالك - رحمه الله تعالى - . أي: كراهة تحريم؛ لأنه تصغير اسم الله، أولذلك ولأن اسم: «الحَنَّان» غير ثابت.

* «يا خيبة الدهر» نهى عنه النبي ﷺ كما في الصحيحين.
* «يا ذو الجلال والإكرام» لحن صوابه: يا ذا....
* «يا رب جمعت العقوبات علي» لا تجوز، وَقَوْلُهَا كفر.
* «يَا رَبَّ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» يحرم هذا الدعاء، وهو من نفثات الجهمية، إذ القرآن كلام الله - تعالى - .

* «يا رُبِّي» تصغير «رب» لا يجوز.
* «يا رحمة الله» لا يجوز؛ لأنه من باب دعاء الصفة.
* «يا ساكن العرش» إطلاقه لم يرد به نص، فيجتنب.

* «يا سبحان. يا سلطان. يا معبود. يا موجود. يا شيء. يا ذات: اغفر لي، ونحو ذلك» لا يدعى بشيء من هذه الألفاظ؛ لأنها ليست من أسماء الله - سبحانه -.

* «يا عظيم الرجا» صوابه بالمد: «الرجاء».

* «يا عباد الله احبسوا» روي حديث فيه أنه يقولها من انفلتت دابته، ولا يصح، فيجتنب.

* «يا هو» لا يجوز، وكذا الذكر بالاسم ضميراً بلفظ: «هو. هو».

تنبيهه : قول: «رحم الله امرأً عرف قدر نفسه» دعاء لا حرج فيه، وقد بحث عنه في المرويات مرفوعاً، أو موقوفاً، أو مقطوعاً، فلم أجده؟!



أذكار طرفي النهار

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

المشروع في أذكار طرفي النهار^(١)

من الذكر والدعاء الراتب، ما وظفه الشرع على المسلم في طرفي النهار، وبابها أوسع أبواب الأذكار المقيدة، رواية وأثراً، وقد ساق منها النووي - رحمه الله تعالى - في (الأذكار) ستة وثلاثين حديثاً^(٢)، منها في حيز الصحيح خمسة عشر حديثاً، وقد اقتصر عليها شيخنا العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - أثابه الله - في رسالته المحررة المنتقاة في الأذكار: (تحفة الأخيار..). فَسُقْتُ متون هذه الأحاديث هنا، واكتفيت بالعزو عندهما إلى كتب السنن زادها الله شرفاً.

وأخذت من زيادات النووي - رحمه الله تعالى - ما يأتي:

١ - لفظ: (رسولاً) في رواية الترمذي، فجمعت بينها وبين رواية أبي داود: (نبياً) فتكون (ويعلم محمد ﷺ نبياً رسولاً).

٢ - وحديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به، أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت:

(١) أفردتها برسالة مطبوعة باسم: «أذكار طرفي النهار».

(٢) وساق المنذري في (الترغيب والترهيب): (٣٤) حديثاً، وابن القيم في (زاد المعاد): (٢٣) حديثاً، وفي (الوابل الصيب): (١٢) حديثاً، وصديق حسن خان في (نزل الأبرار): (٣٠) حديثاً.

(يا حي يا قيوم...)» رواه النسائي والحاكم بسند صحيح.

٣ - وحديث أبي الدرداء مرفوعاً عند ابن السني، وموقوفاً عند أبي داود بسند صحيح عنده، ومثله لا يقال من قبل الرأي، ولفظه: «من قال في كل يوم حين يصبح وحين يمسي: حسبي الله... سبع مرات، كفاه الله - تعالى - ما أهّمه من أمر الدنيا والآخرة».

٤ - وحديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صَلَّى الصبح قال: «اللهم إني أسألك علماً نافعاً...» رواه أحمد، وابن ماجه، وابن السني، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) وحسّن الحافظ ابن حجر إسناده.

وزدت عليهما:

١ - حديث فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله - تعالى - ولم يُصلِّ على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عَجَلْ هذا» ثم دعاه فقال له أو لغيره: «إذا صَلَّى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه، والثناء عليه، ثم يصلِّي على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء» رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن صحيح - وصححه ابن حجر - وذكره النووي في (الأذكار) كما في (الفتوحات الربانية ٣/٦٢-٦٣، ٣٣٣-٣٣٦).

وساقه ابن القيم - رحمه الله تعالى - في مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند الدعاء في (جلاء الأفهام)، وقال: «مفتاح الدعاء الصلاة على النبي

ﷺ كما أن مفتاح الصلاة الطهور....».

وقال النووي - رحمه الله تعالى - في محل آخر من (الأذكار): «أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله - تعالى - والثناء، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ، وكذلك يختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة معروفة» انتهى.

وقد اخترت من صيغ الحمد، والتمجيد، والصلاة على النبي ﷺ في فاتحة هذا الورد: حُطبة الحسن البصري - رحمه الله تعالى - كما ذكرها ابن القيم - رحمه الله تعالى - في كتابه: (عِدَّة الصابرين) و(مدارج السالكين).

وللمسلم أن يختار من صيغ الحمد والصلاة على النبي ﷺ ما شاء من الصيغ الواردة وما في معناها؛ لأن الحديث في ذلك أطلق ولم يُقَيَّد بصيغة معينة.

٢ - وحديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من صَلَّى عَلَيَّ حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة» رواه الطبراني بسند جيد كما في (مجمع الزوائد): (١٠ / ١٢٠) وساقه مُسْنَدُ ابن القيم في موطن الصلاة على النبي ﷺ أول النهار وآخره من (جلاء الأفهام).

وَجَزَّذْتُ متون هذه الأحاديث الشريفة لتسهيل قراءتها وحفظها، مع شكلها وضبطها، ورتَّبْتُ سياقها حسب أسبقية فضل جنسها؛ فإن جنس القراءة أفضل من جنس الذكر، وجنس الذكر - بمعنى الثناء على الله

وتمجيده وتوحيده^(١) - أفضل من جنس الدعاء.

وهذا الورد الشريف الموظف في الشرع المطهر: مقداراً وزماناً، وكيفية، مستحب بإجماع المسلمين؛ وهو حصن للمسلم حصين، وحرز، وجنة، ولباس، وبذل للأسباب في الوقاية من الشرور والآفات، كما يتقي ساكن البيت به من الحر والبرد والعدو.

وَمَدِّ لِيَدِ الضَّرَاعَةِ وَالْإِبْتِهَالِ، وَلَهْجِ بَذِكْرِي الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ، وَقَفْوُ
لَهْدِي النَّبِيَّ ﷺ، وَمَسَارَعَةِ لِدَعْوَةِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿أَذْعُونِي
أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

ولا يغيب عن بال الداعي أنه يحصل بسبب الدعاء: سكينه في النفس، وانسراحاً في الصدر، وصبراً يسهل معه احتمال الواردات عليه. وهذا نوع عظيم من أنواع الاستجابة.

فعلى المسلم اغتنام هذه الفضائل بإخلاص ومتابعة وإحاق للعلم بالعمل، ونعم الوظيفة وظيفه الذكر المبنية على التأسي والافتداء بخاتم الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام - التي علمها النبي ﷺ لأُمَّته ودلهم عليها.

وهذه تنبيهات أربعة بين يدي هذه الوظيفة الشريفة: (أذكار طرفي النهار) وهي:

(١) والذكر بمعناه العام يشمل: التلاوة، والثناء، والدعاء.

○ التنبيه الأول : هذه الأذكار في الصباح والمساء جميعاً، وقد سقتها هنا لورد (الصباح) وهي كذلك لِوَرْدِ (المساء) إلّا في ثمانية ألفاظ تحتها خط هكذا _____ يكون موضع (أصبح): أمسى، وموضع (التذكير): التأنيث، ويبدل (النشور) بالمصير.

○ التنبيه الثاني: بَيَّنَّ الله سبحانه في القرآن الكريم، طرفي النهار محل أذكار الصباح والمساء في آيات، منها: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ فمحل ورد الصباح في الإبكار وهو الغدو بعد صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس، ومحل ورد المساء في العشي وهو الأصال بعد صلاة العصر قبل الغروب. والأمر فيهما واسع كمن عَرَضَ له شُغل، والحمد لله.

وكان من هَذي النبي ﷺ أَنَّهُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ فِي مَصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ يَذْكُرُ اللَّهَ - عز وجل -.

وفي الحديث أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ - تعالى - حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَأَجْرِ حِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ، تَامَةٍ، تَامَةٍ» رواه الترمذي وغيره، وبمعناه أحاديث أُخَر.

○ التنبيه الثالث : هذه الأذكار بالنسبة للعدد على خمسة أنواع هي:
منها ما يُقال مرة واحدة، وهو أحد عشر نوعاً، وواحد منها إلى أربع مرات وهو: اللهم إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ، وواحد منها مرة، أو عشر مرات، أو مائة مرة، وهو التهليل.

ومنها ما يُقال ثلاث مرات، وهو ثمانية أنواع.

ومنها ما يُقال سبع مرات، وهو نوع واحد.

ومنها ما يُقال عشر مرات، وهو نوع واحد: الصلاة على النبي ﷺ.

ومنها ما يُقال مائة مرة، وهو نوع واحد: سبحان الله وبحمده.

ويتعين الاختصار على هذه الأعداد وإلا لما كان لتخصيصها وجه^(١).

○ التنبيه الرابع: رَتَّب النبي ﷺ على عدد من هذه الأذكار: مكاسب عظيمة من الفضل، والوعد بالجنة، والرضا عن العبد، وأنه لا يضره شيء، وأن من قرأ سُور (الإخلاص والمعوذتين) حين يُمسي وحين يُصبح؛ كفته من كل شيء.

وعليه: إن صفة الكمال توظيف المسلم لجميع هذه الأذكار على نفسه طرفي النهار، وتحصل وظيفة الورد ببعضها، فإذا ضاق وقت المسلم فليغتني منها ما تيسر له، وأما الإهمال لجميعها فهو تفريط، فليتنبه، والله أعلم.

(١) تحفة الذاكرين: ص (٨٤)، الفتوحات الربانية: ٤٧/٣ - ٤٨.

نَصُّ أَذْكَارِ طَرْفِي النَّهَارِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ بِمَا خَلَقْتَنَا، وَرَزَقْتَنَا، وَهَدَيْتَنَا،
وَأَنْقَذْتَنَا، وَفَرَجْتَ عَنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْقُرْآنِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْأَهْلِ وَالْمَالِ
وَالْمَعَاوَةِ، كَبَّتْ عِدْوَتُنَا، وَبَسَطَتْ رِزْقَنَا، وَأَظْهَرْتَ أَمْنَنَا، وَجَمَعْتَ فُرْقَتَنَا،
وَأَحْسَنْتَ مُعَافَاتَنَا، وَمِنْ كُلِّ مَا سَأَلْنَاكَ رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى
ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا، لَكَ الْحَمْدُ بِكُلِّ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيْنَا فِي قَدِيمٍ أَوْ
حَدِيثٍ، أَوْ سِرٍّ أَوْ عَلَانِيَةٍ، أَوْ خَاصَّةٍ أَوْ عَامَّةٍ، أَوْ حَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ، أَوْ شَاهِدٍ أَوْ
غَائِبٍ، لَكَ الْحَمْدُ حَتَّى تَرْضَى، وَلَكَ الْحَمْدُ إِذَا رَضِيتَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

● ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾.

(ثلاث مرات)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

● ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ. مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ.

وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ. وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٣٤٠﴾ (ثلاث مرات)

بسم الله الرحمن الرحيم

● ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ. مَلِكِ النَّاسِ. إِلَهِ النَّاسِ. مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ. الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ. مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ (ثلاث مرات)

● لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. (تقال مرة واحدة، أو عشر مرات، أو مائة مرة)

● سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. (مائة مرة)

● بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّمَعَ اسْمُهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. (ثلاث مرات)

● أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. (ثلاث مرات)

● رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا رَسُولًا. (ثلاث مرات)

● حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ.

(سبع مرات)

● أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

(مرة واحدة)

● أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا

شريكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ.

(مرة واحدة)

● اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ

(مرة واحدة)

النُّشُورُ^(١).

● اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ، وَأُشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ، بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ

(مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربع مرات)

● اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بَيْنِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمَنْكَ وَحْدَكَ

(مرة واحدة)

لَا شَرِيكَ لَكَ فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ^(٢).

● يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِكَ أَسْتَعِيْثُ، فَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي

(مرة واحدة)

طَرْفَةَ عَيْنٍ.

● اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي

(ثلاث مرات)

بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

(١) فِي ذِكْرِ الْمَسَاءِ يُقَالُ: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.

(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَنَامٍ الْبَيَاضِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ:

اللَّهُمَّ... فَقَدْ آدَى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي فَقَدْ آدَى شُكْرَ لَيْلَتِهِ».

● اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

● اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعِظَمِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي. (مرة واحدة)

● اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكِهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ. (مرة واحدة)

● اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا. (مرة واحدة)

● اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. (مرة واحدة)

● ثُمَّ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. (عشر مرات)

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المبحث الثاني

تصحیح أذکار طرفي النهار: «الورد»^(١)

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من فاته شيء من ورده - أو قال: من جزئه - فقرأ ما بين صلاة الفجر إلى الظهر فكأنما قرأه من ليلته».

رواه أحمد.

ففي هذا الحديث جاء لفظ: «الورد» أو: «الجزء» والمراد: «قراءة مقدار من القرآن الكريم».

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال قال: رسول الله ﷺ: «من نام عن وتره - وفي رواية: عن حزبه - أو نسيه، فليصله إذا ذكره».

رواه أحمد، وأصحاب السنن، وفيه ضعف.

ففي هذا الحديث جاء لفظ: «الحزب» والمراد به: «الصلاة».

(١) لشيخ الإسلام شذرات في الكلام على التزام ورد أو حزب. الفتاوى: ٥١٠/٢٢، ٥١١، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٥. وانظر: الشرح والإبانة لابن بطّة: ص/٣٦٢. فتاوى العزابن عبد السلام: ص/٢٠٠. شرح حزب الإمام النووي لابن الطيب الفاسي: ص/٢١ - ٣٣. ردع الأنام عن محدثات عاشر المحرم الحرام لأبي الطيب الآبادي. الموسوعة الفقهية: ٢١/٢١٩ - ٢٦٥. الدعاء للعروسي: ٢/٥٨٨ - ٥٨٩، ٥٨٩ - ٦٥٨، ٦٦٦. الإبداع: ص/٤٢٤. أحكام الجنائز: ص/٢٥٠. السنن والمبتدعات: ص/٢٦٧، ٣٢٨ - ٣٣٢، ١٠٨، ٢٦، ٧١، ٢٦٧، ١٧، ١٢٤، ٢٦٧. حقيقة البدعة وأحكامها لسعيد الغامدي: ٢/٤٢٥ - ٤٢٧. تهذيب الرفاعية: ص/٨٠ - ٩٢.

ولم أر إطلاقاً: «الحزب» أو «الورد» على: «الدعاء والذكر» في شيء من الروايات.

ولهذا فإن تأليف العلماء - رحمهم الله تعالى - في: «الذكر والدعاء»، جاءت باسم: «الدعاء» وباسم: «الذكر» وما تصرف منهما، وما يفيدهما مثل: «الكلم الطيب». ولم أر شيئاً باسم: «الحزب» فكأنه مقصور على أحزاب القرآن الكريم، وأما باسم: «الورد» فحصلت التسمية به في بعض مؤلفات المتأخرين.

ولفظ: «الحزب» مثل: «الورد» وزناً على وزن: «فعل» - بكسر الفاء - والمعنى: «النوبة في ورود الماء» وجمعاً: على أحزاب، وأوراد. فالحزب، والورد، كلاهما بمعنى واحد، هو^(١):

«ما يجعله الإنسان على نفسه من القرآن أو الصلاة».

فلما وصلت النوبة إلى المتصوفة، وأصحاب الطرق، أطلقوا كلاً منهما على: «ما يجعله الإنسان على نفسه من الأدعية والأذكار».

واشتهرت بذلك مصنفاتهم في هذا الباب، فيما اخترعونه ويرتبونه من الأدعية والأذكار، وامتد ذلك إلى مصطلحات آخر^(٢)، وإلى صلوات على النبي ﷺ مخترعة، فمن هذه المصطلحات والألقاب المنسوبة:

«البردة» ويقال: «قصيدة البردة»، «توسلات الصاوي»، «توسلات الخلوتي»، «توسلات النقشبندي»، «توسلات الرفاعي»... «التغيير»

(١) ينظر: شرح الأذكار لابن علان: ١/ ١٤١، ١٥٠ - ٢٠٨.

(٢) مثل: «الوظيفة» و«النوبة».

وأصحابه يقال لهم: «المغبرة» وهونوع من: «الأناشيد» و«الموشحات» و«القصائد».

«الحزب الكبير»، «الحزب الصغير»، «حزب جوهرة الأسرار» وهو: المسمى: «حزب السيف القاطع»، «حزب الأسرار»، «حزب الفتوح»، «حزب الطمس»، «حزب الدائرة»، «حزب المخفي»^(١). «الختم الكبير»، «الختم الصغير».

«دعاء الجمعة»، «دعاء عاشوراء»، «دعاء أول السنة»، «دعاء الأنبياء»، «دعاء آدم»، «دعاء نوح»، «دعاء يونس» «دعاء أبي بكر الصديق»^(٢)، «دلائل الخيرات»، «الدعاء بأسماء أهل الكهف»، «ذكر الأسماء الحسنى ألف اسم واسم»، «الذكر بالاسم المفرد»، «ذكر اللطيف» ويقال: «اللطيفة»، «ذكر الضمير» ويقال: «الهوه»، «ذكر الجلالة». والذكر باسم: «حي حي».

وهكذا لدى كل أصحاب طريقة من الأوراد المخترعة التي تحمل ألقاباً خاصة بها، الشيء الكثير، وهذا مثال واحد لما لدى: «الرفاعية» من الأوراد المخترعة، التي لا تعرف في شيء من سنة النبي ﷺ وهي: «ورد

(١) تنبيه: حزب الإمام النووي. في نحو صفحتين، شرحه ابن الطيب الفاسي المتوفى سنة ١١٧٥. وهذا الحزب يتناقله المتصوفة بالإجازة، كما هي مسوقة في الشرح المذكور، لكنه غير معدود في مؤلفاته، وقد اشتهر له كتابه النافع: «الأذكار» فكيف يصنع هذا الحزب الذي لم يرد في المرويات، ويتجاوزها، وقد نظرت فيه فلم أرفيه ما يحذر إلا الاختراع، ومجانبة الوارد. وإني لفي شك من نسبته إليه - رحمه الله تعالى -.

(٢) شرح الإحياء: ٦٦/٥ - ٧٤.

الاستفتاح. ورد السيف القاطع. ورد السيف الوسيلة. ورد المراقبة. ورد الفتوح. ورد الفيوضات. ورد مجالس الذكر. ورد صلاة الأنس. ورد من المسترشد. ورد الروح. ورد البركات. ورد أسماء الله الحسنى. ورد معاقد العِزِّ. ورد المستغاث. ورد جوهرة الأسرار. ورد الحصن. ورد الستر. الورد الصغير. الأوراد الراتبية. ورد عقب الصلوات الخمس. ورد صلاة العشاء. ورد الصلاة الشريفة. ورد عين العناية. ورد الكرب العظيم. ورد الصلاة المباركية. الورد الشريف. ورد الاستغفار الشريف. ورد شرح الصدور. ورد فك الكروب. ورد الاستغفار ومن الذنوب. ورد التيسير. ورد التأمين من مكر الله. الورد المبارك لليلة الجمعة. الورد المبارك لكل يوم. ورد كنز العنايات. ورد من ظلم نفسه. ورد صلاة التسبيح. ورد ليلة الجمعة ويومها. ورد آية العرش. ورد الصباح والمساء. ورد الحياة. ورد الوضوء. ورد الرحمن الرحيم. ورد المسميات. ورد الاستغفار لنفسك ولأهلك. ورد العبد الضعيف. ورد المناجاة». وهي مطبوعة في كتيب مستقل، فالله المستعان.

ومنها : الصَّيغُ المخترعة، في الصلاة على النبي ﷺ مثل :

«صلاة ابن مشيش» و«صلاة الفاتح». وهكذا في صلوات منسوبات يطول حصرها.

«العتاقة الكبرى»، «العتاقة الصغرى»، «الموشحات»، «النشيد».

وعملوا من الحجب، والتمايم، والتعاويد، والتعاليق، كالكلنكفية؟
والموالد، نظماً، ونثراً، ما يفوق الحصر، منها:

«حجاب الجاموسة». «حجاب ماري جرجس». «حجاب القرنية».

«حجاب جلب الزبون». «حجاب تقوية الجماع».

«حرز أبي دجانة». «حرز الخيل». «حرز الدواب».

وهكذا في طائفة تفوق الحصر، وحصل فيها من التنافس، وإجراء

التفاضل، الشيء العجاب.

وهذه الأحزاب، والأوراد، والوظائف، لم تكن قطعاً في الصدر الأول،

ولا من بعدهم، لكن بدت مع بدو التصوف، وانحراف الخلف عن طريق السلف.

ثم من هؤلاء المتصوفة من فصل الأحزاب والأوراد إلى ثلاثة أقسام:

١ - حزب العامة: وهو ما اقتصر فيه على الوارد في الشرع لا غير.

وهذا القسم قد حُرِّم منه الطريقة، وهو حزب أهل الإسلام والسنة.

٢ - حزب الخاصة: وهو ما اقتصر فيه على الأدعية والأذكار التي تلقاها

الشيخ عن طريق التلقي والإلهام. مثل أحزاب الشاذلية، والنقشبندية، والرفاعية، وغيرهم.

وهذا حزب المبتدعة من الطريقة والصوفية.

٣ - حزب خاصة الخاصة: وهو ما أوغل صاحبه فيه بالإبهام والإيهام

تارة، والإلحاد الظاهرتارة أخرى، مثل حزب ابن سبعين، وغيره من

المتسبين للإسلام، بل المقتولين على الزندقة والإلحاد، مثل الحلج، وغيره.

وهذا حزب الملاحدة المتسبين للإسلام ظلماً، والمقتول جمع منهم

بسيف العدل حقاً.

فالأول: هو ورد أهل الإسلام والسنة، والثالث: ليس لأحد من أهل الإسلام؛ لما فيه من الكفر، والإبهام، والإيهام، والتضليل، وتعدد جوانب الابتداع فيه.

أما الثاني: المسمى لدى الطريقة باسم: «حزب الخاصة» فمن النظر في بعض هذه الأحزاب، والأوراد، ومن كلام محققي العلماء عنها، تبين أنها أحزاب، وأوراد، بدعية، محرمة، لا تجوز شرعاً؛ لما يأتي:

١ - هجر الأدعية والأذكار الواردة عن النبي ﷺ وصَدُّ عن اتباع السنة.

٢ - الاستدراك على الشرع بما لم يشرع.

٣ - التعبد بأدعية وأذكار لم تشرع.

٤ - إيهام العامة بمشروعيتها.

٥ - بدعيتها من عدة جهات: من جهة الجنس: التزام بما لم يلزم الله به ولا رسوله ﷺ، ومن جهة الزمان: ترتيبها في أزمنة غير مشروعة، وأن ورد اليوم الفلاني لا يقرأ في غيره، وهكذا، ومن كيفيتها: أداؤها بهيئة مبتدعة، وذكر جماعي مبتدع.

٦ - اشتغالها على أدعية شركية، وأذكار بدعية، وتوسلات مبتدعة، فهي محض اعتداء في الذكر والدعاء، وسوء مناجاة الله - تعالى - ويلزمون المريـد باستحضار صورة الشيخ في القلب، وأن عموداً من النور يخرج من قلب الشيخ للمريد لهدايته، واستحضار صورته بنية المراقبة.

٧ - يرتبون لكل حزب خصوصية، وأثراً من خير الدنيا والآخرة، مما هو كذب بإجماع المسلمين، من ذلك: من قرأ دعاء عاشوراء لم يمت تلك

السنة. و«صلاة الفاتح» تعدل قراءة القرآن الكريم ستة آلاف مرة، وأنها من كلام الله.

٨ - كثيراً ما يصحب قراءة هذه الأحزاب، منكرات الرقص، والتمايل، والصياح، والتصدية: «التصفيق»، والزمر، وضرب الدف... وتصدير المردان في حلقة الذكر، والنظر إليهم بقصد: «التعجب من حسن خلق الله لهم». وإن التعبد بهذه الفضائح، من تلاعب الشيطان.

٩ - ما يصحب ذلك من تفضيل هذه الأقوال المخترعة، والهيآت المبتدعة، والأفعال المنكرة، وأنها أفضل من الأوراد الواردة.

١٠ - ما يصحبها من الذكر بالسَّماع: «السماع الشيطاني».

تنبيه: ورد الصباح والمساء من الأدعية والأذكار المرتبة في الزمان، فعلى العبد المسلم التقيد بما ثبت عن النبي ﷺ بالصفة التي ثبتت: يُورد به منفرداً على وجه التضرع والإسراع؛ لهذا فإن ما يضاف إلى ذلك من قراءة الورد الشرعي جماعياً، أو يقرؤه واحد، والبقية يتلقونه، أو يؤمنون، مع التمايل، أو وهم وقوف، كل هذه بدع إضافية، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه.

الطعام

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

قال الله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة/ ١٧٢].

وقد ثبت عن النبي ﷺ في أذكار الطعام تسع سنن، هي:

١ - التسمية في أوله، بلفظ: «بسم الله».

وله أن يبسم فيقول: «بسم الله الرحمن الرحيم» لقوة الخلاف.

○ تنبيه :

إذا رُفِعَ طعام، ووُضِعَ طعام، فالتسمية عند الثاني كذلك. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في: «الفتاوى: ٢٢ / ٣٥٢» في معرض بحثه في التسمية للفصل بها بين السورتين: «والقراء منهم من يفصل بها بين السورتين، ومنهم من لا يفصل؛ لكون القرآن كله كلام الله، فلا يفصلون بها بين السورتين، كمن سَمَّى إذا أكل، ثم أكل أنواعاً من الطعام، ومنهم من يسمي في أول كل سورة، وهذا أحسن؛ لمتابعته لخط المصحف، وهو بمنزلة رفع طعام، ووضع طعام، فالتسمية عنده أفضل، وكذلك من ذبح شاة بعد شاة فالتسمية على كل شاة أفضل» انتهى. ونحوه: ص/ ٣٩٢.

٢ - إذا نسي التسمية في أول الطعام فليقل: «بسم الله أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ». أو:

«بسم الله في أوله وآخره».

٣- الدعاء إذا فرغ من طعامه، وهو على أنواع :

منها ما رواه البخاري، وأصحاب السنن: «الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا».

٤- من شرب لبناً فليقل: «اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه» وفي غيره يقول: «اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه».

٥- إذا دُعِيَ إلى طعام وهو صائم فَلْيُصَلِّ لمن دعاه إليه، أي فليدع له.

٦- إذا أكل مع مريض - مجذوم - قال: «بسم الله، ثقة بالله، توكلأ على الله».

٧- إذا أكل عند قوم دعا لهم، وهو على أنواع :

منها: «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم».

ومنها: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلّت عليكم الملائكة».

وفي: «آداب الزفاف للألباني: ص / ١٧١» ما نصه:

«تنبيه :

عزا الذهبي في (العلو) هذا الحديث إلى الصحيحين بزيادة في آخره:

وهي: «وذكركم الله فيمن عنده» وكل ذلك وهم، فليس هو في الصحيحين ولا فيه هذه الزيادة في شيء من طرقه التي وقفت عليها» انتهى.

٨- الدعاء لمن سقاه ماءً وغيره: «اللهم أطعم من أطعمني واسق من سقاني».

٩- حمد الله - تعالى - لمن حصل له ضيف، كما في حديث أبي

هريرة - رضي الله عنه - لما جاء النبي ﷺ وأبو بكر، وعمر - رضي الله عنهما -

ضيوفاً عند رجل من الأنصار فقال: «الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيفاً مني».

المبحث الثاني في تصحيح أذكار الطعام^(١)

مما أحدث من القراءة، والأدعية، والأذكار، قبل الطعام، ومعه، وبعده،
الآتي:

* تصحيح الذكر في أول الطعام :

مَضَى ذكر حكم التسمية على الأشرية والأطعمة المحرمة كالخمر
مثلاً، ومن مواضع التصحيح هنا :

١ - منها: الزيادة على المشروع في أوله: «بسم الله» قَوْلُهُمْ: «وبالله
الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء يا حي يا قيوم».

٢ - قولهم: «بسم الله الشافي» فزيادة: «الشافي» لا أصل لها.

٣ - قولهم: «يا بركة أسماء الله».

٤ - قراءة سورة «قريش» على الطعام؛ لحصول البركة فيه، وهذه من
مخاريق المتصوفة، ومختلقاتهم.

٥ - الدعاء إذا قُرِبَ الطعام بقول: «اللهم بارك لنا فيما رزقنا، وقنا
عذاب النار، باسم الله» وفيه حديث رواه ابن السني بسند ضعيف جداً.

٦ - التسمية عند كل لقمة أو شربة. بدعة وتكلف.

(١) زاد المعاد: ٣٩٧/٢ - ٤٠٦. الفوائد المجموعة: ص/١٤٨. شرح ابن علان: ١٧٨/٥،
١٧٩، ١٨٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٦٤ - ٢٦٥. السنن والمبتدعات: ص/١٨٧ - ١٨٨.

وأما حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى ليرضى عن العبد يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها» رواه مسلم، فيفسره هدي النبي ﷺ من التسمية في أوله والحمد في آخره كما تقدم؛ ولهذا فمعنى قوله ﷺ: «يأكل الأكلة» جملة في محل الحال، أي حال أكله، لا عند كل لقمة أو تنفس لشربة، والحديث في تكرار التسمية ضعيف^(١).

وفي الباب عن شهر بن حوشب، وعن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - أنهما قالا: «إذا جمع الطعام أربعاً فقد كُمِلَ: إذا ذُكِرَ اسم الله في أوله، وحمد الله في آخره، وكثرت عليه الأيدي، وكان من حِلٍّ» انتهى.

٧ - قول: «بسم الله» مع اللقمة الأولى، و«بسم الله الرحمن» مع اللقمة الثانية، و«بسم الله الرحمن الرحيم» مع اللقمة الثالثة. بدعة لا أصل لها.

٨ - قراءة سورة «الإخلاص» بعد الفراغ من الطعام إذا نسي التسمية على طعامه. وفيه حديث رواه ابن السني بسند فيه متهم بالوضع، فلا يحتج به.

٩ - قولهم في أوله: «اللهم زد وبارك» لا أصل له، وترتيبه بدعة.

□ بعد الطعام:

منها:

١ - القول بعد الفراغ من الطعام: «الحمد لله الذي مَنَّ علينا فهدانا، والحمد لله الذي أطعنا وسقانا، وَزَوَّانا، وَكُلَّ الإحسان أملانا» فيه حديث رواه ابن السني بسند ضعيف جداً.

(١) انظر: شرح الأذكار: ٥/ ١٨٤، ١٩٤، ٢٨٨، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤٣.

٢ - قراءة سورة: «الإخلاص» بعد الفراغ من الطعام إذا نسي التسمية في أوله. كما تقدم برقم (٨).

٣ - قراءة سورة: «قريش» بعد الأكل؛ للأمن من التهمة.

٤ - قولهم بعد الطعام: «اللهم زد وبارك، شيء الله، الفاتحة» مع تقبيل ظاهر الكفين وباطنهما.

٥ - الدعاء بقولهم: «يا رب لك ألف حمد وشكر» هذا الذكر بعد الطعام لأصل له، وترتيبه بدعة.

٦ - قولهم: «اللهم زدها من نعمة، واحفظها من الزوال» هذا دعاء لا أصل له، وترتيبه بدعة.

٧ - قولهم: «هَذَا اللهُ بِهِ مِنْ أَكَلِهِ، وَخَلَفَ عَلَيَّ مِنْ بَذَلِهِ» لا أصل له، وترتيب الدعاء به بدعة.

□ متفرقات في أذكار الطعام :

منها :

١ - الدعاء لإذهاب رائحة الفجل بقولهم: «اللهم صل على سيدنا محمد طيب الأنفاس» بدعة لا أصل لها.

٢ - قول بعضهم: «أذبيوا الطعام بذكر الله - عز وجل - والصلاة» فيه حديث رواه ابن السني، مداره على بزيع بن حسان البصري، وهو وضيع، فالحديث موضوع.

العطاس

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

ثبت عن النبي ﷺ في أذكار العطاس خمس سنن:

١ - يقول المسلم إذا عطس: «الحمد لله» أو: «الحمد لله على كل حال».

٢ - يُسَمِّتُهُ سامعه - أي يدعو له بالرحمة؛ لأنه حصل للعاطس انزعاج

بسبب العطاس، فَيُسَمِّتُهُ سامعه ويثبته بالدعاء له - وقد قلبت سينه شيئاً

فقليل: «التشमित» - فيقول له: «يرحمك الله» أو: «يرحمكم الله».

٣ - يجيبه العاطس بقوله: «يهديكُم الله ويصلح بالكم» أو: «يغفر الله

لنا ولكم».

٤ - فإن زاد العطاس على ثلاث عطسات، فإن سامعه يدعو له بالشفاء

والعافية، بدلالة أمرين:

أ - قول النبي ﷺ لمن كان كذلك: «الرجل مزكوم» فهذا تنبيه على

الدعاء له بالعافية؛ لأن الزكام علة، فيدعى له بالعافية منها.

ب - عموم الأدلة بالدعاء للمريض، ومن به داء، ووجع.

٥ - إذا عطس الكتابي، فيقول له من سمعه: «يهديكُم الله ويصلح

بالكم». ولا يقول له: «يرحمك الله».

المبحث الثاني تصحيح أذكار العطاس^(١)

وقعت مخالفة السنن من جهتين:

الأولى: من جهة العاطس، في الآتي:

١ - استكمال بعضهم: «الفاتحة» إذا قال: «الحمد لله» وهذه بدعة لا أصل لها.

٢ - استبدال: «الحمد لله» بالشهادة. وهذه بدعة لا أصل لها.

٣ - الجمع بين الشهادة، والحمد، فيقول: «أشهد أن لا إله إلا الله، الحمد لله». والزيادة على الحمد بدعة.

٤ - قول بعضهم: «الحمد لله والسلام على رسول الله» أو: «الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله» وإضافة الصلاة على النبي ﷺ هنا بدعة لا أصل لها في الوارد في أذكار العطاس.

٥ - قول بعضهم: «الصلاة والسلام على رسول الله» بدلاً من: «الحمد لله». وهذا هجر للمشروع، واستبداله بما لم يُشرع هنا، فهو بدعة.

(١) زاد المعاد: ٢/ ٤٣٥-٤٤٢. تهذيب السنن: ٧/ ٣٠٤. فتح الباري: ١٠/ ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٩، ٦٠٤. الحاوي للسيوطي: ١/ ٢٥٢ - ٢٥٤. غذاء الألباب: ١/ ٤٤٠. شرح الثلاثيات للسفاريني: ١/ ٣٣٣. دليل الفالحين: ٦/ ٢٠. شرح الأذكار لابن علان: ٢/ ٣٠ - خاصة: ص/ ١١، ١٣. السنن والمبتدعات: ص/ ٢٩٦. معجم المناهي اللفظية: ص/ ٢٣٩، ٣٥٠، ٥٨٨.

٦ - قول بعضهم: «حق» أو: «حقاً» وهذا لفظ لا أصل له في الأذكار

الواردة، فهوبدعة عندها.

٧ - قول: «الحمد لله ككرمه، والحمد لله كِعِزِّ جلاله» رواه ابن السني

عن أبي رافع مرفوعاً: «أتاني جبريل، فقال: إذا أنت عطست فقل: ...» وهو ضعيف لا تقوم به حجة.

٨ - زيادة قول (يهدينا) فيقول العاطس راداً على من شتمته بـ (يرحمك

الله) يهدينا ويهديكم الله.

الثانية: من جهة السامع: «المُشَمَّت»:

قول بعضهم في تسميت من له مكانة عنده:

«يرحم الله مولانا»، أو: «رحمك الله يا مولانا» أو: «يرحم الله سيدنا»:

خلاف السنة لأمرين:

١ - أن السنة لا تحصل إلا بالمخاطبة: «يرحمك الله».

٢ - زيادة لفظ: «مولانا وسيدنا» على النص الوارد.

نبه على ذلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -.



التشاؤب^(١)

ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «التشاؤب من الشيطان فإذا تشاءب أحدكم فليكظم ما استطاع فإن عجز فليضع يده على فيه» متفق عليه، وله ألفاظ أخرى.

وعلى هذا فلم يشرع النبي ﷺ ذكراً معيناً عند التشاؤب، فيبقى على عدم المشروعية، ويُنْتَقَى بما أرشد إليه النبي ﷺ من الكظم ما استطاع، فإن عجز عن الكظم فليضع المثائب يده على فيه، ولم يرشد ﷺ إلى الاستعاذة في هذا الوضع ولا غيرها.

وفي هذا طرد للقاعدة الشرعية: أن كل أمر انعقد سببه في عصر التشريع فإنه ينظر فيما شرعه النبي ﷺ فيعمل به دون زيادة أو نقصان، ويجتنب ما لم يشرعه فإنه إما أن يكون بدعة أصلية، أو مضافة.

لهذا؛ فقول من تشاءب بعده: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» زيادة غير مشروعة في هذا الموضع على الفعل المشروع وهو الكظم، أو إمساك الفم باليد.

أمّا ما يستدل به بعض الناس على مشروعية الاستعاذة هنا بقول الله تعالى: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله﴾ [فصلت/ ٣٦]. فإنه من توظيف النص في غير موضعه؛ إذ معنى الآية: أن عبد الله المسلم إذا همَّ

(١) شرح الأذكار: ٦/ ٣٠. الكلم الطيب: ص/ ١٠٦-١٠٧.

بمعصية، أو بترك واجب، فإن عليه أن يستعيذ بالله من نزغات الشيطان، وأمره بالفحشاء. والله أعلم.

○ فائدة:

قال ابن علان: «شرح الأذكار: ٥ / ٦: «قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرح البخاري: ولكون الشاؤب سبب فرح الشيطان قالوا: لم يتشاءب نبي قط» اهـ. وقد تقدم ذلك مرفوعاً انتهى^(١).

أي في: ٣ / ٦ قال: (أخرجه ابن أبي شيبة، والبخاري في تاريخه من مرسل يزيد بن الأصم، قال: ما تشاءب النبي ﷺ قط. وأخرج الخطابي من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال: ما تشاءب نبي قط. ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق) انتهى. وهي بحاجة إلى من يتتبع ما روي فيها، ومن كتب الخصائص؟!



(١) وينظر: فتح الباري لابن حجر: ٦١٣ / ١٠.

الجُشَاء

وهو خروج الريح عن طريق الفم، وغالباً ما يكون من أثر الشَّبَع من الطعام، أو الرِّي من الشَّرْب، فإن خرج معه مادة سُمِّي «قُلْساً» - بفتح اللام، أو إسكانها -.

والفقهاء - رحمهم الله تعالى - يذكرونه في: «باب نواقض الوضوء» هل «القُلْس» منه يفسد الوضوء أم لا؟ وفي: «باب مفسدات الصلاة» هل: «الجُشَاء» يفسد الصلاة لوجود النفخ أم لا يفسدها.

وفي: «باب الطلاق» و«باب الأيمان» هل الفصل عن الاستثناء بنحو سُعال، أو جُشَاء، يؤثر على صحة الاستثناء والشرط أم لا؟

وفي كتب الرواية أخرج مسلم - رحمه الله تعالى - بسنده عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوِّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ، كَرَشْحِ الْمَسْكِ، يُلْهَمُونَ الْحَمْدَ وَالتَّسْبِيحَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ»؟

ولا يعرف في الذكر أو الدعاء عند الجشَاء شيء في باب المرويات، ولذا قال أبو الوفاء ابن عقيل - رحمه الله تعالى - (١).

«ولا يعرف فيه سنة، بل هو عادة موضوعة» انتهى.

ولهذا فلا تلتفت إلى ما في: «حاشية العدوي» المالكي:

(١) كشف القناع: باب الجنائز: ١٥٨/٢.

«اختلف في الجشأة، هل يقول عندها: «الحمد لله» أو: «أستغفر الله»؟
وجمع بعضهم بينهما، وهو أحسن، فيحمد الله اعتباراً بالنعمة، ويستغفر الله
لسوء أدبه في آكله» انتهى.
لأن هذا لا دليل عليه.

وقال البهوتي الحنبلي في: «كشف القناع»^(١):
«ولا يجيب المتجشئ بشيء، فإن حمد الله تعالى، قال له سامعه:
هنيئاً مريئاً، وهنأك الله وأمراك» ذكره في الرعاية الكبرى، وابن تميم، وكذا
ابن عقيل» انتهى.

خَذَرِ الرَّجُلِ

أي من رَقَدَت رجله، فحصل فيها استرخاء وتنمل لا يستطيع معه الحركة.

لا يصح في الذكر أو الدعاء عند خَذَرِ الرَّجُلِ أثر، ولم يرد فيه حديث مرفوع. ومن العجيب أن جمعاً من الأئمة المحققين، مثل النووي في: «الأذكار ١٩٨/٦» وابن تيمية في: «الكلم الطيب ص/ ١٢٠ - ١٢١» ومع شرحه: «العَلَمُ الهَيِّب ص/ ٥٤٢ - ٥٤٣» وابن القيم في: «الوابل الصيب» والشوكاني في: «تحفة الذاكرين ص/ ٣١١» وغيرهم، تتابعوا على ذكر ما أخرجه ابن السني في: «عمل اليوم والليلة. برقم/ ١٦٨ - ١٧٢» والبخاري في: «الأدب المفرد برقم/ ٩٦٤» موقوفاً مما لا يصح سنداً ولا متناً.

أما سنداً فالأثر عن ابن عمر - رضي الله عنها - : «خدرت رجله فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمد، فكأنما نشط من عقال» ففي سنده مجهول، وعننة مدلس.

والأثر عن ابن عباس: «أنه خدرت رجل رجل عند ابن عباس - رضي الله عنهما - فقال له ابن عباس: اذكر أحب الناس إليك، فقال: محمد ﷺ فذهب خدره». وهو موضوع؛ لأن فيه غياث بن إبراهيم وهو مرمي بالكذب. وأما متناً: فلما فيها من الاستغاثة بالمخلوق، والاستغاثة بغير الله تعالى شرك. والله أعلم.

التصحيح على أبواب الفقه

وفيه :

- الطهارة.
- الأذان والإقامة.
- الصلوات الخمس.
- صلاة الجمعة.
- صلاة الوتر.
- صلاة الاستسقاء.
- صلاة الكسوف.
- صلاة الجنازة.
- الصيام.
- الحج.
- النكاح.

الطهارة

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

ثبت عن النبي ﷺ في أذكار الوضوء الآتي :

- ١ - التسمية في أوله : «بسم الله» أو «بسم الله الرحمن الرحيم».
 - ٢ - التشهد في آخره : «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».
- ثم الدعاء بقوله:
- «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين».

المبحث الثاني تصحيح الذكر والدعاء في الطهارة^(١)

- ١ - ٢ - التلطف بالنية في الطهارة في: الوضوء، والغُسل، والتيمم. والجهر بها، فهما بدعتان لا أصل لهما.
 - ٣ - كل ذكر في الوضوء، أو على عضو من أعضائه، لا يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ، بل المروي فيه باطل موضوع. ولا يثبت سوى التسمية في أوله، والتشهد والدعاء في آخره كما تقدم. لهذا فلا حاجة بنا إلى التطويل بذكرها.
 - ٤ - لا يثبت في الذكر عند الاستياك حديث.
 - لهذا فقول: «اللهم اجعل سواكي رضاك، واجعله طهوراً وتمحيصاً، وبيض وجهي كما تبيض أسناني» موضوع كما بينه الشوكاني - رحمه الله تعالى - وغيره.
 - ٥ - قول بعضهم بعد التخلّي: «غفرانك ولا عذابك» والمشروع لفظ: «غفرانك» كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان النبي ﷺ
-
- (١) تلبس إبليس: ص/ ١٣٥. المجموع للنووي: ٤٨٩/١. زاد المعاد: ١٩٥/١ - ١٩٦. الوابل الصيب: ص/ ٢٨٦ - ٢٨٧، المنار المنيف: ص/ ١٢٠. جلاء الأفهام: ص/ ٢٠، ٢٥٤ - ٢٥٥. التلخيص الحبير: ١/ ١١٠. المقاصد الحسنة للسخاوي: ص/ ٤٢٤. شرح ابن علان: ١/ ٤٠٠ - ٤٠٢، ٢/ ٢ - ٣٣. السنن والمبتدعات: ص/ ٢٨ - ٣٠. معجم المناهي اللفظية: ص/ ٢١٤.

إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك» رواه أصحاب السنن. قال الترمذي: «ولا يعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة» انتهى.
أمّا: «ولا عذابك» فلا أصل له.

وأما زيادة: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني» فسندها ضعيف كما هو مبين في: «شرح الأذكار» لابن علان.
وأما زيادة: «الحمد لله الذي أخرج عني ما يؤذيني، وأمسك علي ما ينفعني» فهو من مراسيل طاووس، رواه ابن عدي، وغيره. فهو غير صحيح عن النبي ﷺ.

٦ - قراءة سورة القدر، بعد الوضوء، بدعة لا أصل لها.

٧ - الدعاء للمتوضئ بقولهم: «زمزم»، بدعة لا أصل لها.

٨ - الدعاء بعد الوضوء بلفظ: «اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي» رواه أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً، أخرجه النسائي، وابن السني، والطبراني في: «الكبير»، ففي سنده إرسال من جهة، واختلاف في متنه من جهة أخرى، وأصرحها رواية أنه قاله بعد الصلاة؛ فلا يثبت كونه من أذكار الوضوء. والله أعلم.

٩ - يروى عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، ثم ليصل علي» الحديث. رواه أبو الشيخ في «كتاب الثواب».

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: «هذا حديث مشهور، له طرق عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعقبة بن عامر، وثوبان، وأنس - رضي

الله عنهم - وليس في شيء منها ذكر الصلاة إلا في هذه الرواية» انتهى.
أي: فهي شاذة.

وقد ضعفه غير واحد، ومنهم من حكّم بوضعه.

وحديث أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً في تكرار الشهادتين، ثلاثاً، وطرفه:
«من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال ثلاث مرات: أشهد...» الحديث رواه
أحمد، وابن ماجه، وهو ضعيف، وأصله صحيح بدون التكرار.

١٠ - الدعاء بعد الوضوء بلفظ: «سبحانك اللهم وبحمدك، أستغفرك
وأتوب إليك» ذكره ابن القيم في: «الهدى» وسكت عليه. ورواه أبو سعيد
الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً، وأخرجه الطبراني في: «الأوسط»، وابن
السني، والنسائي وقال: رفعه خطأ، والصواب: موقوف. ورواه الحاكم
وصححه، وخالفه الذهبي، فقال: «وقفه ابن مهدي عن الثوري عن أبي
هاشم» ثم في سنده ضعيفان^(١).

١١ - الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء، يُروى فيها حديث سهل بن
سعد الساعدي - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء
لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ﷺ، ولا صلاة
لمن لم يحب الأنصار» رواه ابن ماجه، وفي بعض ألفاظه: «ولا وضوء لمن لم
يصل عليّ».

وهو معلول بعبد المهيمن بن عباس، وهو متروك، فالحديث ضعيف.
وقد ضعفه غير واحد من الحفاظ^(٢).

(١) انظر: شرح الأذكار: ٢/ ١٩ - ٢٠. (٢) انظر: شرح الأذكار: ٢/ ٢٥ - ٢٦.

الأذان

الأذان من شعائر الإسلام الظاهرة «وعليه هيبة يشتد انزعاج الشيطان بسببها؛ لأنه لا يكاد يقع في الأذان رياء ولا غفلة عند النطق به»^(١)، وهو العبادة التي اختصت من بين العبادات بالجهر بها في كل يوم وليلة خمس مرات. ومع ذلك فقد نالها من الإحداث أمرٌ عجبٌ، قبل الأذان، ومعه، وبعده، وكذا في الإقامة، سواء كان ذلك من المؤذن أم من غيره، وقد بلغت هذه البدع والمحدثات في الأذان والإقامة نحو المائة، قولية، وفعلية، وكان نصيب البدع القولية منها في باب الدعاء والذكر نحو «ستين» محدثة وقد صار لبعضها من الشيوع والانتشار، ما يعادل شهرة الأذان، وانتشاره في بعض الآفاق، حتى كانت بعض تلك المحدثات من الملقبات، مثل:

«التسويد». «التصلية؟»^(٢). «التلحين». «الثويب». «التفكير». «الترقية». «التنعيم» قبل الأذان. «التنعيم» بعد الإقامة. «أمة خير الأنام». «التوحيش». «التأمين». «التصبيح». «التذكير» في مواضع. «التسبيح» في مواضع. «الترضي». «الإنشاد». «التبرير». «الجُوق». «الصَّمدية». «التحضير».

وتصحیح الذكر والدعاء في الأذان، والإقامة، يقتضي أن يكون البيان في مراتب ثلاث، وهي في مبحثين:

(١) كشف المشكل لابن الجوزي: ٣/ ٣٧٢. فتح الباري: ٢/ ٨٧.

(٢) نَحْنُ مُخَدَّثٌ للصلاة على النبي ﷺ وهو مما يُنْهَى عنه؛ لاشتراكه مع المعنى المتبادر: التصلية بالنار، ومن حق النبي ﷺ على أمته اجتناب اللفظ الموهم؛ ولذا قالوا: تصلية في حقه تُجْتَنَّب. وانظر: معجم المناهي اللفظية.

المبحث الأول في المشروع^(١)

وفيه مرتبتان :

○ المرتبة الأولى:

معرفة الألفاظ المشروعة في الأذان والإقامة، وهي منحصرة في: التكبير، والشهادتين، والحيعلتين، ولفظ: «قد قامت الصلاة» في الإقامة، و«التثويب»^(٢) بلفظ: «الصلاة خير من النوم» في أذان الصبح خاصة.

مع اختلاف التنوع في أعداد بعض الألفاظ، كالتثنية، والتربيع في التكبير، والتثنية والإفراد في الإقامة، والترجيع في الأذان، وتركه.

وفي الليلة المطيرة يزيد المؤذن: «الصلاة في الرحال» أو: «صلوا في رحالكم» إمَّا بَدَل «حي على الصلاة، حي على الصلاة» أو بعد الحيعلتين، أو بعد الانتهاء من الأذان. والنداء بلفظ: «الصلاة جامعة» لصلاة الكسوف فقط.

○ المرتبة الثانية:

في معرفة الأدعية والأذكار المشروعة في إجابة المؤذن، لمن سمع الأذان، وهي خمس سُنن:

١ - إجابة المؤذن بمثل ما يقول، اتفقت الأحاديث في إجابة المؤذن، حديث أبي سعيد الخدري المتفق عليه، وحديث أم حبيبة في المسند

(١) زاد المعاد: ٢/ ١٩ - ٢٠. الوابل الصيب: ص/ ١٨٤ - ١٨٧. جلاء الأفهام ص/ ٢٢٤ -

٢٢٥. شرح الأذكار لابن علان: ٢/ ١١١ - ١١٢، ١٢٧ - ١٢٨. الأذان لأسامة القوسي.

(٢) التثويب أصله التعويض، والإتيان بالشيء بعد الشيء: مشترك لفظي، له عدة معان، منها ما ذكر، ومنها: الدعاء إلى الصلاة وغيرها، ودعاء الله تعالى تثويب، والتثويب: الإقامة، والتثويب: الصلاة بعد الفريضة. والتثويب: الزيادة على ألفاظ الأذان المشروعة. وانظر: مادة «ثوب» من: «تاج العروس» ٢/ ١٠٨ - ١٠٩.

وغيره، وحديث معاوية عند البخاري وغيره، وحديث عمر بن الخطاب في مسلم وغيره، وحديث الحارث بن نوفل، وأبي رافع، وأنس، ومعاذ بن أنس، وميمونة، وأبي أمامة، كلهم على أن من سمع الأذان يقول مثل ما يقول المؤذن سوى موضعين فهما علي ما يأتي:

أ- عند الشهادتين، يقول: «أشهد...» وإن شاء قال: «وأنا أشهد...». وإن شاء اقتصر على قوله: «وأنا». وقيل: الرواية مختصرة لما قبلها فلا يقتصر على قوله: «وأنا» وهذا أظهر. والله أعلم.

وثبت في صحيح مسلم والسنن الأربع من حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه».

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم ٣٤٠ / ١، بلفظ أصرح فقال بسنده عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع المؤذن - قال: وقال ابن عامر: من قال حين يسمع المؤذن - أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، رضيت بالله رباً...» الحديث. فهذا الحديث صريح في أن السامع يقول بعد جواب المؤذن على الشهادتين: «رضيت بالله رباً... إلخ، أي مرة واحدة.

وعلى هذا تدل كلمة بعض الشراح كما في: «شرح مسلم ١١٧ / ٤»، و«دليل الفالحين: ٥٤٣ / ٣»، وسياق ابن القيم في: «زاد المعاد: ٣٩١ / ٢»، وابن قدامة في: «المغني: ٨٧ / ٢». وفي «عون المعبود: ٢٣٧ / ٢» قال: «قوله: حين سمع المؤذن، أي: صوته، أو أذانه، أو قوله وهو الأظهر. وهو يحتمل أن يكون المراد به: حين يسمع تشهده الأول، أو الأخير، وهو

قوله آخر الأذان: لا إله إلا الله، وهو أنسب» انتهى.
وما حررته سابقاً هو تقرير شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز-
أجزل الله له الأجر والثواب -.

ب - عند الحيعلتين يجيب بإحدى صفتين:
أ - مثل قول المؤذن.

ب - يجيب بالحقولة فيقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وهذه أولى.
والجمع بينهما، قال به بعض الحنابلة، وبعض الشافعية لكن لا دليل
على الجمع في الإجابة بين الحيعلة، والحقولة. والله أعلم.
٢ - قول: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً
الوسيلة، والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته»^(١).
٣ - قول: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده
ورسوله، رضيت بالله رباً وبمحمد ﷺ رسولاً وبالإسلام ديناً».
٤ - الصلاة على النبي ﷺ.

وأفضل الصيغ هي «الصلاة الإبراهيمية» التي علمها النبي ﷺ أمته.
٥ - الدعاء لنفسه بما شاء، فعن ابن عمرو - رضي الله عنهما - أن رجلاً
قال: يا رسول الله: إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ: «قُلْ كَمَا
يقولون، فإذا انتهيت فسل تعطه» رواه أحمد، وأبوداود، والنسائي في عمل
اليوم والليلة.

(١) انظر شرحه في: حادي الأرواح: ص/ ٧٦-٧٨. وفي المستوعب: ٦٦/١، وفي كتاب:
شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بعد ذكر هذا الحديث قال: «زاد
بعض أصحابنا: واسقنا بكأسه من حوضه شرباً هنيئاً سائغاً روياً غير خزايا ولا ناكثين، ولا
مغضوب عليهم ولا ضالين برحمتك يا أرحم الراحمين» انتهى. وسكت عنه، ولم أر من خرجه.

المبحث الثاني في التصحيح^(١)

○ المرتبة الثالثة : في بيان ما أحدثه الناس في المرتبتين المتقدمتين، وهو إمّا لحديث لا يصح، أو أنه لم يرو في الباب شيء أصلاً، وهو على ما يأتي:

-
- (١) الأم: ١/١٠٣. الشرح والإبانة لابن بطة: ص/٣٦٧. المحلى ٣/١٤٦. المبسوط ١/١٣٨. المجموع للنووي: ٣/١٠٨. تلبس إبليس: ص/١٣٧. المستوعب للسامري: ١/٦٥ - ٦٦. الفتاوى: ٢٢/٤٧٠. فتاوى الشاطبي: ص/٢٠٧. المعيار للونشريسي: ١/٢٧٨. فتح الباري: ٢/٨٨، ٩٢. لسان الميزان: ٦/١٩٩. المصنوع: رقم / ٣٤١. المطالب العالية: ١/٦٧. مصنف ابن أبي شيبة: ١/٥٣. القول البديع للسخاوي: ص/١٩٠-١٩١. المدخل لابن الحاج: ٢/٢٥٥-٢٥٦، ٢٠٨. الخطط للمقرئزي: ٢/١٧٢. الفتاوى الفقهية الكبرى للهيتمي: ١/١٣١. الاعتصام: ٢/٥٣، ٦٩ - ٧٠، ١٠٣، ٢٥٦. الإنصاف: ٢/٤١، كشاف القناع: ١/٢٧٥. فتاوى المنار لرشيد رضا: ٤/٣٥٧ - ٣٥٨. شرح الأذكار لابن علان: ٢/١١٣-١١٤، ١٣٠ - ١٣٢. محاضرة الأوائل: ص/٩٦. إصلاح المساجد: ص/١٣٤-١٣٦. الإبداع: ص/١٥٤-١٧٦. السنن والمبتدعات للشقيري: ص/٤٨ - ٥٠. تحذير المسلمين من الابتداع والبدع في الدين لأحمد بن حجر آل بوطامي: ص/١٩٧-١٩٩. معجم الأوائل: ص/٢٣٧-٢٥٩. معجم المناهي اللفظية ص/١٩٩، ١٦٥. كتاب الأذان لأسماء بن عبد اللطيف القوصي: ص/٢٩٧-٣٢٧. القول المبين لمشهور سلمان: ص/١٧٧-١٩٠. البدعة لشلوت: ص/٢٥. الموسوعة الفقهية: ٢/٣٥٧-٣٧٣.

أولاً: قبل الأذان :

أحدث الناس من القرن السابع فما بعد، بدعاً، ومحدثات، قبل الشروع في الأذان، منها:

١ - «التنعيم» أي: قول: «نعم»، يقولها المؤذن قبل دخول وقت العصر خاصة بنحو نصف ساعة. ويقصدون بها: تذكير الغافل عن أداء صلاة الظهر بقرب انتهاء وقتها، وقرب دخول وقت العصر ليؤديها.

و«التنعيم» عند الإقامة، حينما يقول المؤذن في إقامته: «قد قامت الصلاة» يقول سامعه: «نعم قد قامت الصلاة» هذه اللفظة: «نعم» لا أصل لها. فهي بدعة في الموضعين.

٢ - «التسليم»: أي قول المؤذن: «السلام عليك يا رسول الله» بعد الأذان، هي من بدع الروافض بمصر، وقد أنكرها العلماء، وأنها بدعة أحدثت بعد القرون المفضلة. ثم زادوا في الابتداع باسم: «التصلية» قبل الأذان، انظرها بعد هذه:

٣ - «وَيُلَقَّبُونَهُ خَطَاً بِاسْمِ: التصلية» قبل أذان الفجر، وهي قول: «الصلاة والسلام عليك يا رسول الله» في أيام السلطان صلاح الدين بن أيوب بمصر، والشام، واستمر إلى سنة ٧٦٧. حتى نقله السلطان حاجي سنة ٧٩١ إلى آخر كل أذان، أو تلاوة قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية/ ٥٦ سورة الأحزاب.

٤ - ١٦ - «التذكير»، و«التسبيح» - ويقال: «التساييح» و«الإنشاد» و«الغزليات» و«الزهديات» و«التواشيح» - أحدثت في القرن الثامن، زمن

السلطان صلاح الدين بن أيوب، وكانت تُسمى: «المُرشدية». رَتَّب لها جماعة قبل أذان الفجر.

و «التذكير» قبل الأذان يوم الجمعة؛ ليتهاي الناس لصلاتها، أحدث بعد عام ٧٠٠ زمن الناصر ابن قلاوون.

و «التذكير» قبل أذان العشاء ليلة الجمعة.

وربما كان التذكير بقصيدة البرعي: «يا زائراً قبر الحبيب محمد» وبعضهم يقول في التذكير:

«سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله». وبعضهم: «وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك...» الآية. وقولهم: «يارب عفواً بجاه المصطفى كرمًا».

والدعاء والقراءة بالتلحين والتطريب، ولهم في ذلك صنوف من الوعظ والتذكير، نثراً، ونظماً، وطولاً وقصراً، وجماعة وفردى.

وقبل كل أذان، أو إلا المغرب، أو قبل أذان الفجر خاصة، أو قبل أذان الجمعة بما يُسمى: «التفكير الأولى، والثانية»، وهكذا.

وهذه من أقبح البدع، والتزيد على الشرع المطهر، وتغيير شعائره الظاهرة، وقد تتابع إنكار العلماء لها من كل مذهب، ومن كل أفق، وزالت بحمد الله من كثير من المساجد، لكن مازال لها بقية في بعض مساجد الشام، ومصر، حتى يومنا هذا، رغم صدور فتاوى العلماء الناصحين بإنكارها من أهل تلك البلاد وغيرها.

١٧ - «الاستعاذة» و«البسمة» قبل الأذان، وكل منها من البدع

المحدثه التي لا أصل لها في الشرع المطهر في ألفاظ الأذان.

١٨ - ضرب الطبول قبل وقت الأذان لإعلام المسلمين بِقُرْبِ دخول وقت الصلاة. ثم أداء الأذان.

وهي بدعة محدثة، استحدثها من لا بصيرة له في «الفليين» في عصرنا، وقد تتابعت كلمة العلماء والدعاة المصلحين على إنكارها، فتَقَلَّصَتْ فيما بلغنا، والحمد لله رب العالمين.

١٩ - «التنويه» قبل الأذان يقول المؤذن: «الصلاة. الصلاة». وهي زيادة لم يأذن بها الله ولا رسوله ﷺ.

ثانياً : في الأذان :

أدخل فيه من البدع والمحدثات ما يأتي :

١ - «التلحين» و«التطريب» أي التغني به، وإيقاعه على نغم الألحان. وهذا محرم بإجماع.

٢ - «الأذان الجماعي» وهو الذي كان يُسمَّى : «أذان الجُوق» أو: «الأذان السلطاني» وهو أن يقوم أربعة من المؤذنين بأذان واحد. أحدث في خلافة هشام بن عبد الملك، وقد أبطله فاروق الأول بمصر، بفتوى الشيخ محمد مصطفى المراغي.

وكان الأذان الجماعي في المسجد الحرام، وفي المسجد النبوي الشريف، حتى أبطل عام ١٤٠٠. وقد أفردت في إنكاره جزءاً، والحمد لله رب العالمين.

٣ - «اللحن» وهو أداء الأذان ملحوناً، لحناً يحيل المعنى، فهذا محرم

يُبْطَلُ الأذان، وما دون ذلك فمكروه، وقد ذكرت سبعا منها في أول حرف من «معجم المناهي اللفظية» عن الزركشي، وغيرها في لفظ: «الله أكبر»^(١).
ومن اللحن في ألفاظ الأذان: «حيّ على الصلاة» بكسر الياء، وصوابه بفتحها مشددة، اسم فعل أمر.

٤ - «المد الزائد عن ست حركات»: هذا غلط منتشر لدى عامة المؤذنين، وهو الإفراط في المد، ومعلوم أن أقصى المد ست حركات، وما زاد عليها فهو تمطيط خارج عن حدود المشروع، ولسان العرب، فليتنبه لهذا.
٥ - «التثويب» هو: الزيادة على ألفاظ الأذان في الإعلام بالصلاة، ولا يثبت من هذا إلا لفظ: «الصلاة خير من النوم» بعد الحيعلتين في الأذان الثاني للفجر، وقد جرى الخلاف في جعل التثويب في الأذان الأول للفجر، أو في الثاني، والصحيح أنه في الثاني، وهو سنة.
ويطلق التثويب على الإقامة للصلاة، كما ورد في الحديث تسمية الإقامة تثويباً^(٢).

ومن التثويب المبتدع:

قول: «الصلاة خير من النوم» في غير الأذان للفجر.

٦ - ومن التثويب المبتدع: عود المؤذن إلى النداء بالصلاة بين الأذان والإقامة ببعض ألفاظ الأذان بأدائه، فيكون إلحاقاً للأذان بما ليس منه، أما

(١) وقد أتى على جملتها القُوصي في كتاب: «الأذان».

(٢) انظر: جامع الترمذي: ١/ ٣٨٠ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - ومادة: «ثوب» من كُتُب اللسان العربي.

الإيذان والإيقاظ والتنبيه بعد الأذان - وليس على هيئة الأذان ... - على الصلاة فلا يدخل في التثويب المنهي عنه إذا لم يكن متصلاً بالأذان، وقد ثبت أن بلا لآ كان يؤذن النبي ﷺ بالصلاة بعد الأذان وقبل الإقامة.

٧ - «التسويد» أي: زيادة لفظ: «سيدنا» في التشهد، واعلم أن لفظ: «سيدنا» لم يرد في أي صيغة من صيغ الصلاة على النبي ﷺ ولم يرد في التشهد بأن سيدنا محمداً رسول الله لا في الأذان، ولا غيره. وفي أسماء سور القرآن الكريم: «سورة محمد» ولم يسمها أحد قط باسم: «سورة سيدنا، أو السيد محمد» ﷺ.

٨ - ١١ - «حَيَّ على خير العمل» زيادتها في الأذان، مثل زيادة: «أشهد أن علياً ولي الله» ومثل: «حَيَّ على عترة محمد» وقول: «حَيَّ على خير العُتر» فجميعها من بدع الزيدية، والروافض، لا يصح فيهما شيء عن النبي ﷺ، وكل ما روي فيها فموضوع مختلف مصنوع.

ولا يلتبس عليك بما رواه البيهقي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - من أنه كان ينادي للصلاة بلفظ: «حَيَّ على خير العمل» ونحوه عن علي بن الحسين - رضي الله عنهما - ففي صحة هذا نظر؛ لمنزلة من العلم والفقه في الدين، ولا يخفى عليهما هدي النبي ﷺ من فعل مؤذن النبي ﷺ في مكة، والمدينة، وقباء، الذي توارثته الأمة، وجرى عليه عمل المسلمين في سائر الأمصار، والأعصار، ولو فرض صحته عنهما متناً وسنداً فالحجة في هدي النبي ﷺ ولا تجوز معارضته بغيره من أي أحد كائناً من كان، ثم إن علي بن الحسين زين العابدين من أجلة التابعين - رحمهم الله تعالى - فلا

يعارض خبره المرسل بالهدي العام الموروث بين المسلمين. وأما المروي عن ابن عمر- رضي الله عنهما - فإن هذا كان منه بالسفر؛ إذ كان لا يرى الأذان فيه، ويفعله على سبيل الإيذان، والتنبيه، لا على أنه لفظ مسنون. أمّا وقد أصبح شعاراً للرافضة، فيجب هجره حتى ولو في المباح من الكلام.

١٢ - «خلط الأذان بالتذكير والتسبيح».

ثالثاً: بَعْدَ الْأَذَانِ :

الحق بالأذان بعد الفراغ منه محدثات منها:

١ - مَا يُلقَّبُونَهُ خطأ باسم: «التصلية؟» أي قول: «الصلاة والسلام عليك يا رسول الله» في آخر الأذان، بعد كل أذان، رافعاً صوته بها. ومنهم من يقولها بلفظ: «الصلاة والسلام عليك يا أول خلق الله وخاتم رسله» أو بألفاظ وصيغ أخرى.

أول من زادها في الأذان على المنائر: السلطان المنصور حاجي بن الأشرف شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون، وذلك في شهر شعبان سنة ٧٩١.

وانظر ما ساقه الشيخ علي محفوظ - رحمه الله تعالى - عن: «الخطط» للمقريزي، وعن غيره، من كلام نفيس في تاريخ هذه البدعة، وإنكارها. ومن العجب استمرار هذه البدعة إلى عصرنا مع نشر السنة والدعوة إليها. ولا يلتبس عليك هذا بمشروعية الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان سراً - بعد الإجابة - وسؤال الوسيلة له ﷺ.

٢ - «التثويب» ومضى بيانه في البدع في الأذان.

٣ - «التصحيح»: هي قول المؤذن بعد الفراغ من أذان الصبح: «أصبح والله الحمد». وهي بدعة أحدثت في المغرب في المائة السادسة. وأفتى الشاطبي وغيره بإنكارها، وأنها بدعة قبيحة.

٤ - «التحضير» هي قول المؤذن بعد أذان الصبح: «حضرت الصلاة رحمكم الله». وهي من البدع المحدثّة في المغرب، يقولها المؤذّنون جماعة بعد الأذان للفجر، وهي بدعة؛ لأنها إحداث ما لم يأذن به الله ولا رسوله ﷺ.

ومنه قول بعض العامة بعد الفراغ من الأذان: «الصلاة، الصلاة» ويسمونه «التنويه».

ومثله:

٥ - «التأهيب» وهي قول المؤذن قبل صلاة الجمعة: «الوضوء للصلاة» ويدورون بذلك على المنائر.

٦ - «الترقية» وهي تلاوة المؤذن بعد الأذان الثاني يوم الجمعة لقول الله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ثم حديث: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب: أنصت، فقد لغوت».

٧ - «أمة خير الأنام» وهو نظم يُنشدُّ المؤذّنون بعد أذان الفجر.

٨ - «الترضي» وهي قول المؤذن بعد أذان الفجر: «رضي الله عنك يا شيخ العرب» أو: «يا حسين» أو: «يا شافعي».

٩ - «قراءة العُشر» أي بعد الأذان.

رابعاً : بدع الإجابة :

تقدم بيان السنن الخمس المشروعة لإجابة المؤذن، وهناك محدثات وبدع لم يرد فيها حديث أصلاً، أو وَرَدَ فيها ما لا يصح، ومنها:
١ - قولهم: «أهلاً بذكر الله» عند سماع الأذان.

لا أصل له في المروي، فترتيبه بدعة، أما لوقاله الإنسان هكذا بدون ترتيب، فلا يظهر به بأس.

٢ - قول: «مرحباً بالقائلين عدلاً، وبالصلاة مرحباً وأهلاً». رُوي أن عثمان - رضي الله عنه - كان يقول ذلك عند سماع المؤذن. رواه ابن منيع، وابن أبي شيبة، كلاهما بسند ضعيف.

٣ - ٧ - «الله أعظم والعزة لله» أو: «الله أكبر على كل من طغى وتجبر» أو: «الله أكبر على كل من ظلمنا» أو: «الله أكبر على أولاد الحرام» أو: «الله أكبر على كل ظالم وظالمة».

وهكذا من أذكار تقال عند سماع أول الأذان، وهذه أذكار في نفسها سليمة لاشية فيها، لكن ترتيبها في هذه الحال، بدعة لم يرد فيها شيء.

٨ - «مرحباً بحبيبي وقرة عيني محمد بن عبد الله ﷺ ثم يقبل إبهامه» عند قول المؤذن: «أشهد أن محمداً رسول الله». ولا يصح في هذا حديث قط.

٩ - «اللهم اجعلنا مفلحين» عند قول المؤذن: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» وفيها حديث رواه ابن السني بسند غريب فيه متروك.

١٠ - ١٥ - زيادة: «الدرجة الرفيعة» أو: «الدرجة العالية الرفيعة» أو: «الدرجة العالية الرفيعة في الجنة آمين» أو: «يا أرحم الراحمين» لا يثبت

شيء من هذه الألفاظ في دعاء الوسيلة المتقدم في إجابة المؤذن.
أو: «اعط سيدنا محمداً الوسيلة» هكذا وردت هذه اللفظة في «شرح معاني الآثار»، وهي لفظة لا أصل لها في شيء من طرق الحديث الصحيح المتقدم، فهي مدرجة.

أو: «اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة التامة» ورد برواية شاذة عند البيهقي.

أو: «إنك لا تخلف الميعاد» في آخر دعاء الإجابة، وهذه اللفظة شاذة على معنى: أن الشاذ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وهذا بيان مجمل لشذوذها: وهو أن هذه اللفظة لم ترد إلا في رواية لحديث جابر - رضي الله عنه - انفرد بها محمد بن عوف الطائي عند البيهقي في: «السنن: ١ / ١٤٠».
وجه الشذوذ: أن لحديث جابر طريقين عنه :

الطريق الأول : رواه عن جابر - رضي الله عنه - أبو الزبير محمد بن مسلم ابن تدرس المكي، وعنه ابن لهيعة، وعن ابن لهيعة رواه سعيد بن أبي مريم، والحسن بن موسى، وعن الحسن راويان هما: أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة.
هكذا أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٣٣٧ وابن السني في عمل اليوم والليلة ص / ٩٤، والطبراني في الأوسط ١ / ٦٩ رقم / ١٩٤. وليست هذه اللفظة في هذا الحديث من هذه الطريق.

الطريق الثاني: رواه عن جابر - رضي الله عنه - محمد بن المنكدر، وعن محمد رواه شعيب بن أبي حمزة، وعن شعيب رواه علي بن عياش، هكذا سند فرد في طبقاته الأربع، وعن طبقته الرابعة: «علي بن عياش»

انتشرت روايته، فرواه عنه به: البخاري في صحيحه ٣٩٩/٨، وأحمد بن حنبل في: المسند ٣/٣٥٤، وأبوداود في سننه ١/٣٦٢، ومحمد بن مسلم ابن واره كما في: السنة لابن أبي عاصم رقم ٨٢٦ ومحمد بن سهل بن عسكر عند الترمذي برقم/ ٢١١، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عند الترمذي برقم/ ٢١٢، ومحمد بن يحيى الذهلي عند ابن ماجه برقم/ ٧٢٢، والعباس بن الوليد الدمشقي عند ابن ماجه أيضاً برقم/ ٧٢٣، ومحمد بن أبي الحسين السَّمْناني عند ابن ماجه برقم/ ٧٢٤، وأبوزرعة الدمشقي عند الطبراني في الأوسط ٥/٥٤ رقم/ ٤٦٥٤، وعند الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١٤٦، وعمرو بن منصور النسائي عند النسائي في المجتبى ٢/٢٦ برقم/ ٦٨٠، وابن السني عنه، وموسى بن سهل الرملي عند ابن خزيمة في صحيحه ١/٢٢٠ برقم/ ٤٢٠.

فهؤلاء أحد عشر راوياً يروون حديث جابر - رضي الله عنه - كلهم عن علي بن عياش به، ليس في رواية واحد منهم هذه اللفظة: «إنك لا تخلف الميعاد».

وهناك الراوي الثاني عشر عن علي بن عياش هو: محمد بن عوف الطائي، انفرد بهذه اللفظة كما في رواية البيهقي في السنن الكبرى: ١/١٤٠.

١٦ - «اللهم افتح لنا أقفال قلوبنا بذكرك وأتمم علينا نعمتك من فضلك واجعلنا من عبادك الصالحين».

هذا اللفظ في إجابة المؤذن رواه ابن السني بسنده عن أنس بن مالك

— رضي الله عنه - مرفوعاً: إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا...، فذكره، وهو إسناد مسلسل بالمجاهيل، فلا يُعمل به.

١٧ - الزيادة في إجابة المؤذن بعد قوله: «وبالإسلام ديناً» بقول: «وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قبله، اللهم اكتب شهادتي في عليين....» وهي زيادة لدى البيهقي بسند غريب لا يعول عليه^(١).

١٨ - «صدقت وبررت» زاد بعضهم: «وبالحق نطقت» في الجواب على التشويب في أذان الصبح: «الصلاة خير من النوم». ولا أصل لهذا الجواب، فلا يُعمل به.

○ تنبيهه^(٢):

هل السنة للمؤذن الوقفُ بِأداء كل تكبيرة في نفس واحد، وترك الوصل بين كل تكبيرتين كما جرى عليه العمل إلى عصرنا في قلب جزيرة العرب، وفي بعض الأقطار الإسلامية؟ أم السنة الوصل بجمع كل تكبيرتين في نفس واحد كما جرى عليه العمل في عصرنا في عامة الأقطار الإسلامية؟

أقول: مِنْ سُنَنِ الْأَذَانِ: «التَّرْسُلُ» وهو التَّأْنِي والتمهُّل والمدُّ، والإطالة في أداء الأذان؛ لأنه أبلغ في الإسماع؛ ليعم الصوت، ويطول أمد التأذين، وإعلام الغائب بدخول الوقت، وَمِنْ سُنَنِهِ: سكوت المؤذن بين كل جملتين من جُمْل الْأَذَانِ، بِقَدَرٍ مَا يَتَرَادُ النَّفْسَ، ويتمكن السامع من الإجابة بما ورد.

(١) انظر: شرح الأذكار: ١١١/٢.

(٢) انظر: شرح الأذكار: ٨٥/٢ - ٨٧، ٩٠، ٩٢، ٩٥، ١١٩، ١٩٤.

ولم أرَ خلافاً يؤثر عن الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم من العلماء في الوقف على آخر كل جُمْلَةٍ من جُمَلِ الأذان، بأداء كل جملة من جمل الأذان بِصَوْتٍ وَنَفْسٍ واحد، بل الظاهر من عملهم هو هذا، ويؤيده أمور:

١ - أن أداء كل جملة من جُمَلِ الأذان بصوت ونفس واحد هو الذي يوافق أصل المشروعية لكل جملة من هذه الجمل المباركة، وهذا لا يتأتى إلا بالوقف على رأس كل جملة، لا بالوصل. ألا ترى أن النبي ﷺ لَمَّا عَلَّمَ أبا محذورة الأذان، قال له ﷺ تقول: «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر...» ثم سرد بقية الأذان، ولم يقل له: تقرن بين كل تكبيرتين؟ وهو ﷺ في مقام التعليم، ولو كان شيئاً من ذلك لَذَكَرَ.

٢ - يظهر أن هذا الأصل هو الذي دَرَجَ عليه السلف الصالح في أداء الأذان مُسْتَصْحِبِينَ الأصل، ولو كان من عملهم مخالفة الأصل لَنُقِلَ إلينا، وهذا لم يُعرف في المرويات. فثبت أن الوصل خروج عن الظاهر والأصل.

٣ - وإعمال هذا الأصل والظاهر، هو الذي يوافق سُنَّةَ التَّرْسُلِ، والتمهل، والإعلام، ألا ترى كيف كانت قراءة النبي ﷺ في الصلاة؟ كانت آية آية.

٤ - ولهذا لا تختلف كلمة العلماء في أن السنة في: «الإقامة» هي: «الإدراج» و«الوصل»، ولو كان هذا الوصل من السنة في شيء من الأذان لَنُقِلَ، كما نُقِلَ في الإقامة، فافترقا: الأذان يَبْقَى على الأصل في الوقف على آخر كل جملة من جمل الأذان، وعدم الوصل، وَتَبْقَى الإقامة على ما نُقِلَ من الإدراج والوصل.

وقد تتبعت ما وسعني التتبع في كتب السنة، وكتب الفقهاء، فلم أر في كلام الفقهاء إلاقول الشريبي المتوفى سنة ٩٧٧ - رحمه الله تعالى - في: «مغني المحتاج»: (١/ ١٣٦): «ويُسن إدراج الإقامة فيجمع بين كل كلمتين منها بصوت، والكلمة الأخيرة بصوت، وترتيب الأذان: أي الثاني فيه، فيجمع بين كل تكبيرتين بصوت، ويفرد باقي كلماته؛ للأمر بذلك، كما أخرج الحاكم؛ لأن الأذان للغائبين، فكان الترتيل فيه أبلغ، والإقامة للحاضرين، فكان الإدراج فيها أنسب» انتهى.

ثم ذكر الخلاف في حال الوصل بين التكبيرتين هل يجزم لفظ: «أكبر» الأولى، أم بالفتح، أم بالضم، ونحوه في: «شرح الأذكار: ٢/ ٨٥ - ٨٧».

ورأيت في آخر كتاب: «انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك» لمحمد بن أحمد الراعي الأندلسي المالكي المتوفى سنة (٨٥٣) - رحمه الله تعالى -: (ص/ ٢٣٦) ما نصه:

«مسألة: سمعت أكثر المؤذنين يفتحون الراء من لفظ أكبر، وَيَصِلُونَ التكبير بالتكبير، فيقولون: «أكبر الله أكبر، ورأيت بعض علماء الوقت يناظرون عليه، ويعتقدونه صواباً، بل يزعمون أنه متعين، ولا يجوز غير الفتح.

وهو خطأ ظاهر من وجهين:

أحدهما: أنه لم يسمع إلا موقوفاً، فوصله مخالف للسنة، وما درج عليه السلف الصالح في لفظ الأذان.

والوجه الثاني: فتحه، وهو لحن مخالف لكلام العرب في تحريكه بالفتح، إذا سلمنا جواز وصله؛ لأنه إذا وُصِّلَ تعين رفعه؛ لأنه خبر عن

العظيمة^(١)، وهي مبتدأ، خبره: أكبر.

والصواب: أن يرفع بالضممة... إلى آخر كلامه ص/ ٢٣٨.

وقد أفاد كلام الشربيني والراعي أمرين:

الأول: أن الوصل في الأذان هو بين كل تكبيرتين، وأما في بقية الأذان فتفرد كل جملة منه ببناء على الأصل.

الثاني: وجود الوصل بين كل تكبيرتين منذ القرن التاسع، وإنكار الراعي المالكي للوصل بينها، وأنه مخالف للسنّة، وما درج عليه السلف الصالح.

ثم رأيت في: «السلسلة الضعيفة: ١ / ١٠١ رقم / ٧١» ما نصه:

«٧١ - (التكبير جزم): لا أصل له كما قال الحافظ ابن حجر،

والسخاوي، وكذا السيوطي، وله رسالة خاصة في الحديث في كتابه «الحاوي

للفتاوي» (٧١ / ٢)، وقد بيّن فيها أنه من قول إبراهيم النخعي، وأن معنى

قوله: «جزم»: «لا يمد»، ثم ذكر قول من فسر به بأنه لا يُعرب، بل يسكن آخره، ثم

ردّه من وجوه ثلاثة أوردها، فليراجعها من شاء.

ثم إن الحديث؛ مع كونه لا أصل له مرفوعاً، وإنما هو من قول إبراهيم،

فإنما يُريد به التكبير في الصلاة؛ كما يُستفاد من كلام السيوطي في الرسالة

المشار إليها، فلا علاقة له بالأذان كما توهم بعضهم، فإنّ هناك طائفة من

المتتمين للسنّة في مصر وغيرها تؤذن كل تكبيرة على حدة: (الله أكبر)، (الله

(١) تأمل: لم يستعمل الراعي المالكي - رحمه الله تعالى - لفظ «الجلالة» بل قال: «العظيمة»

وهذه عبارة فائقة؛ إذ أن لفظ: «الجلالة» لم أعرفه في استعمال المتقدمين ولوقيل: «الاسم

الجليل» كان حسناً. ولعل هذا التقيد يلفت نظر أهل العلم، فتحصل الإفادة بما هو أتم.

أكبر) عملاً بهذا الحديث زعموا! والتأذين على هذه الصفة مما لا أعلم له أصلاً في السنة، بل ظاهر الحديث الصحيح خلافه، فقد روى مسلم في «صحيحه» (٤/٢) من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله... الحديث».

ففيه إشارة ظاهرة إلى أن المؤذن يجمع بين كل تكبيرتين، وأن السامع يجيبه كذلك. وفي «شرح صحيح مسلم» للنووي ما يؤيد هذا، فليراجعه من شاء.

ومما يؤيد ذلك ما ورد في بعض الأحاديث أن الأذان كان شفعاً شفعاً انتهى.

وقوله: «فإن هناك طائفة...» إلخ فيه مؤاخذات:

١ - في قوله: «والتأذين على هذه الصفة - أي أفراد كل تكبيرة بصوت - مما لا أعلم له أصلاً في السنة» استدلال مقلوب، والصواب: أن الأفراد لكل تكبيرة بنفس واحد جارٍ على أصل المشروعية في السنة. والوصل يحتاج إلى دليل.

٢ - قوله: بل ظاهر الحديث الصحيح خلافه... إلخ.

هذا الحديث في إجابة المؤذن لا في أداء الأذان، وهو قوله ﷺ في الحديث: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر فقولوا: الله أكبر الله أكبر...»؛ ولهذا لم يترجم عليه أحد فيما أعلم بهذا المفهوم، ولم يقرر ذلك أحد من الشراح. والقاعدة كما قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - في: «فتح

الباري: ١٥٦/٦»: «وهي أنا إذا وجدنا حديثاً صحيحاً صريحاً في حكم من الأحكام، فإنه لا يُرد باستنباط من نص آخر لم يُسَقْ لذلك المعنى بالكلية، فلا تُرد أحاديث صيد المدينة بما يستنبط من حديث النُّعير...» انتهى.

ولطرد هذه القاعدة هنا يقال: لا تُصرف الأحاديث الصحيحة الصريحة في تعليم الأذان، عن ظاهرها، والأصل الذي يوافق المشروعية، بأداء كل جملة من جُمْل الأذان بنفس واحد، لا يُصَرَّفُ هذا الظاهر، والأصل؛ لاستنباط من نص آخر لم يُسَقْ لتعليم الأذان، وإنما سيق لتعليم إجابة المؤذن.

٣ - قوله: «وفي شرح صحيح مسلم للنووي ما يؤيد ذلك فليراجعه من شاء» انتهى.

أقول: كلا، فليس فيه ما يشير إلى مشروعية الجمع بين كل تكبيرتين في أداء الأذان، فضلاً عن ذكر ما يؤيد ذلك. وهذا نص كلامه: (٨٧/٤): «معناه: قال: كل نوع من هذا مثني، كما هو المشروع، فاختصر ﷺ من كل نوع شطره تنبيهاً على باقيته» انتهى.

هذا نص كلام النووي - رحمه الله تعالى - لا يدل على مراد المستدل به لامن قريب ولا من بعيد، بل كلام النووي - رحمه الله تعالى - فيه منزع لغوي مهم، وهو أن النبي ﷺ لم يُرَد من تعليمه في هذا القصر، بل الدلالة بما ذكر على ما لم يذكر من بقية ألفاظ الأذان.

وهذا أسلوب عربي معلوم، مَنْ فَقَّهَهُ نَزَلَ النصوص منزلتها، ومن فات

عليه، وقع في مثل هذا التعسف. يوضحه الوجه بعده:

٤ - وهو أن النبي ﷺ أراد في هذا التعليم جنس الجواب، والدلالة على ما لم يذكره ﷺ بما ذكره، كما أشار إلى ذلك النووي - رحمه الله تعالى - في كلامه المتقدم، وهو أسلوب عربي معروف.

ومنه ما نبّه عليه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في: «الفتاوى: ١٤ / ٤٠٧ - ٤٠٨»: «من أن قول حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ جعل يقول بين السجدين: «رب اغفر لي، رب اغفر لي» لم يرد: أن هذا قاله مرتين فقط، بل يريد أنه ﷺ كان يردده. وهذا نص كلامه:

(و«التثنية» يُراد بها: جنس التعديد، من غير اقتصار على اثنين فقط، كما في قوله تعالى: ﴿ارجع البصر كرتين﴾ يُراد به: مطلق العدد، كما تقول: قلت له مرة بعد مرة. تريد: جنس العدد. وتقول: هو يقول كذا، ويقول كذا. وإن كان قد قال مرات، كقول حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه «جعل يقول بين السجدين: رب اغفر لي، رب اغفر لي» لم يرد: أن هذا قاله مرتين فقط، كما يظنه بعض الناس الغالطين؛ بل يريد: أنه جعل يثني هذا القول، ويردده، ويكرره، كما كان يثني لفظ التسييح.

وقد قال حذيفة رضي الله عنه في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم: «إنه ركع نحواً من قيامه، يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم» وذكر أنه «سجد نحواً من قيامه، يقول في سجوده: رب اغفر لي.

رب اغفر لي».

وقد صرح في الحديث الصحيح: «أنه أطال الركوع والسجود بقدر البقرة والنساء وآل عمران» فإنه قام بهذه السور كلها. وذكر «أنه كان يقول: سبحان ربي العظيم. سبحان ربي العظيم. سبحان ربي الأعلى. سبحان ربي الأعلى».

فعلم أنه أراد بثنية اللفظ: جنس التعداد والتكرار، لا الاختصار على مرتين. فإن «الاثنتين» أول العدد الكثير. فذكر أول الأعداد، يعني أنه عدد هذا اللفظ، لم يقتصر على مرة واحدة، فالثنية التعديد، والتعديد يكون للأقسام المختلفة) انتهى.

٥ - قوله: «ومما يؤيد ذلك ما ورد في بعض الأحاديث أن الأذان كان شفعا شفعا» انتهى.

أقول: الذي فهمه كل من روى هذا الحديث وترجمه، هو أن جمل الأذان مشفوعة لا وترأ سوى التهليل فهو مرة واحدة، بخلاف الإقامة فهي وتر سوى التكبير ولفظ الإقامة فشفع، ولهذا لا يختلفون في مشروعية حذر الإقامة، وسردها في الأداء مع أنها وتر، ولم يقولوا بمشروعية الشفع في أداء الأذان، وحذره، مع أن جملته شفع: أي مثنى مثنى.

وقد ثبت من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قوله: «كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين، والإقامة مرة واحدة» إلا قوله: قد قامت الصلاة» رواه أصحاب السنن وغيرهم.

ولا أحد يقول: إن المؤذن يجمع بين كل جملة مشفوعة بمثلها بنفس

واحد.

هذا ما ظهر لي تقريره في هذا التنبيه، أن الأصل وظواهر الأدلة تفيد أن السنة في أداء الأذان هو: الوقف على كل تكبيرة كسائر الأذان، لا الوصل بين كل تكبيرتين، وأن الوصل بين كل تكبيرتين في أداء الأذان خروج عن الظاهر والأصل بلا دليل، والله - تعالى - أعلم.



الإقامة

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

في المشروع

الألفاظ المشروعة في «الإقامة» محصورة معلومة في السنة الصحيحة

على وجهين:

الوجه الأول: الإقامة في إحدى عشرة كلمة، كلها مفردة سوى

التكبيرتين في أولها، وآخرها، و«قد قامت الصلاة» مرتين قبل التكبيرتين الأخيرتين. والحديث فيها في سنن أبي داود، وغيره.

الوجه الثاني: الإقامة في سبع عشرة كلمة بثنية جميعها سوى تربع

التكبير في أولها، وإفراد الهيلة في آخرها.

المبحث الثاني

في التصحيح

وقد علق بالإقامة بعض البدع، والمحدثات، منها:

من بدع الإقامة :

١ - «الصَّمدية» وهي: قراءة سورة الإخلاص، قبل الإقامة. بدعة لا

أصل لها.

٢ - «التصلية؟» قبل الإقامة، أي قول: «اللهم صل على محمد» بدعة

لا أصل لها.

٣ - «التسويد» أي زيادة لفظ: «سيدنا» عند قول المقيم: «أشهد أن

محمدًا رسول الله» بدعة في الإقامة لا أصل لها.

○ تنبيه :

إجابة الإقامة : لا يعرف حديث صحيح صريح في أن من سمع المؤذن يقيم الصلاة يجيبه، كما ثبت ذلك لمن سمع المؤذن، ودخول إجابة الإقامة في عموم أحاديث إجابة الأذان، لا يَسْلَمُ به؛ لأن التعليم المفصل من النبي ﷺ في الرواية المفصلة لا ينطبق إلا على إجابة المؤذن في الأذان.

ولعل هذا - والله أعلم - من التخفيف عند تراحم العبادات، وما يشرع في الإقامة من الحذر دون الترسل، وانشغال السامع بسنن المصافة للصلاة.

وقد نبه أهل العلم على ألفاظ درجت بين الناس في إجابة الإقامة لاتصح أولاً أصل لها، وهي:

١ - «حقاً دائماً وأبداً»: لا إله إلا الله.

٢ - «صدقاً وعدلاً»: لا إله إلا الله.

٣ - «نعم»: لا إله إلا الله. قول ذلك كله عند آخر الإقامة أو أولها، في إجابتها، أو عند أول الأذان، أو آخره، بدعة لا أصل لها.

٥ - «أقامها الله وأدامها» ويزيد بعضهم: «ما دامت السموات والأرض»، ويزيد بعضهم «واجعلني من صالح أعمالها» أو: «أهلها» قول ذلك في إجابتها عند قول المقيم: «قد قامت الصلاة» والحديث فيها ضعيف لا تقوم به حجة.

٦ - «اللهم رب هذه الدعوة التامة، وهذه الصلاة القائمة، صلّ على محمد، وآتة سؤله يوم القيامة».

روى ابن السني هذا الدعاء في: «عمل اليوم والليلة» بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم...، فذكره، وهو موقوف ضعيف الإسناد.

٧ - «قائمين لله طائعين» قول ذلك عند القيام للصلاة، بدعة لا أصل لها.

○ تنبيه مهم : الأذان والإقامة لغير الصلاة :

لا يُشرع الأذان لغير الصلوات المكتوبات، ولا الإقامة لغيرها. ومن نظر في كتب الفقهاء، رأى في بعضها استحباب الأذان في

مواضع أخرى، وباستقراءها تبين أنها على نوعين :
النوع الأول: استحباب الأذان، استثناساً به، وتبركاً، أو إزالة للهم، في

مواضع لا أصل لها، وهي:

١ - الأذان في أذن المهموم.

٢ - خلف المسافر.

٣ - وقت الحريق.

٤ - عند مزدحم الجيش.

٥ - عند الضلال في السفر.

٦ - للمصروع.

٧ - للغضبان.

٨ - ٩ - لمن ساء خلقه من إنسان أو بهيمة.

١٠ - عند إنزال الميت القبر قياساً على أول خروجه إلى الدنيا.

وهذه الأنواع العشرة لا أصل لها.

وهي في كتب فقهاء الشافعية^(١).

النوع الثاني: استحباب الأذان في موضعين؛ لما ورد فيهما وهما^(٢):

الموضع الأول: عند تغول الغيلان.

الموضع الثاني: التأذين في أذن المولود:

(١) نهاية المحتاج: ٣٨٣/١. تحفة المحتاج: ٤٦١/١. وفي حاشية ابن عابدين: ٢٥٨/١ نقلاً

عن كتب الشافعية.

(٢) انظر: فتح الباري لابن رجب: ٢١٦/٥. فتح الباري لابن حجر: ٨٧/٢.

والكلام فيه يحتاج إلى تحرير جامع فأقول:
جاء في عَدَدٍ من مشهور كتب المذاهب الثلاثة: الحنفية^(١)،
والشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣): استحباب الأذان في أذن المولود؛ لحديث أبي
رافع - رضي الله عنه - وغيره.

زاد الحنابلة^(٤)، وحكاه النووي - رحمه الله تعالى - عن بعض الشافعية
كما سيأتي: «ويؤذن في أذنه اليمنى، ويقيم في أذنه اليسرى»؛ للحديث
المذكور، وما في معناه؛ وليكون التوحيد أول شيء يَفْرُقُ سَمْعُهُ حين خروجه
إلى الدنيا، كَمَا يُلَقَّنُ عند خروجه منها؛ ولما فيه من طَرْدِ الشيطان، فإنه ينفر
عن سماع الأذان.

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - في: «تحفة المولود»: «وسرُّ التأذين،
والله أعلم: أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء
الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك
كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلحق كلمة التوحيد
عند خروجه منها. وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه، وتأثره به وإن لم
يشعر، مع ما في ذلك من فائدة أخرى، وهي هروب الشيطان من كلمات
الأذان وهو كان يرصده حتى يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها

(١) حاشية ابن عابدين: ٢٥٨/١، باب الأذان. الموسوعة الفقهية: ٣٧٢/٢.

(٢) المجموع: ٣٣٣/٨. روضة الطالبين: ٢٣٣/٣. الأذكار مع شرحها: ٩٤/٦ - ٩٥. نهاية

المحتاج: ٣٨٣/١. تحفة المحتاج: ٤٦١/١.

(٣) المغني. الإنصاف: ١١٤/٤.

(٤) حاشية ابن قاسم على الروض: ٢٤٨/٤.

فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به.

وفيه معنى آخر: وهو أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام، وإلى عبادته، سابقة على دعوة الشيطان، كما كانت فطرة الله التي فطر الناس عليها سابقة على تغيير الشيطان لها، ونقله عنها، ولغير ذلك من الحِكم انتهى.

وزاد بعض الشافعية^(١): «ويقول في أذنه: إني أعينُها بك وذريتها من الشيطان الرجيم».

ولم أقف على نص عن أي من أئمة المذاهب الثلاثة المذكورة. وأما في مذهب الإمام مالك - رحمه الله تعالى - فقال في: «مواهب الجليل»^(٢): «قال الشيخ أبو محمد بن أبي زيد في: «كتاب الجامع» من مختصر المدونة: وكره مالك أن يؤذن في أذن الصبي المولود. اهـ. وقال في «النوادر»: وأنكر مالك أن يؤذن في أذنه حين يولد. اهـ.

وقال الجزولي في: «شرح الرسالة»: وقد استحَب بعض أهل العلم أن يؤذن في أذن الصبي ويقيم حين ولد. اهـ.

وقال النووي في: «الأذكار»: قال جماعة من أصحابنا، يستحب أن يؤذن في أذن الصبي اليمنى، ويقيم في أذنه الأخرى، ثم ذكر حديثي أبي رافع والحسين بن علي. اهـ.

(١) روضة الطالبين للنووي: ٢٣٣/٣.

(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل ٤٣٣/١ - ٤٣٤.

قلت: - القائل مؤلف مواهب الجليل - وقد جرى عمل الناس بذلك فلا بأس بالعمل به، والله أعلم» انتهى مختصراً.

وقد تتبعتها في كلام مشاهير المحققين من العلماء، فلم أجد لهذه المسألة ذكراً عند شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -، وتلميذه ابن القيم - رحمه الله تعالى - ذكرها في: «تحفة المودود في أحكام المولود» عقد لها: «الباب الرابع في استحباب التأذين في أذنه اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى».

وساق فيه أحاديث: الحسن بن علي، وأبي رافع، وابن عباس - رضي الله عنهم - وظاهر سياقه القول بالمشروعية، ونص في الترجمة على الاستحباب.

والصنعاني - رحمه الله تعالى - عقد لها: «فائدة» في آخر «كتاب الأطعمة» من: «سبل السلام: ١٩٤ / ٤» فقال:

«فائدة: روى أبو داود، والترمذي، أن النبي ﷺ أذن في أذن الحسن والحسين حين ولدا. ورواه الحاكم. والمراد الأذن اليمنى. وفي بعض المسانيد: أن النبي ﷺ قرأ في أذن مولود سورة الإخلاص. وأخرج ابن السني عن الحسن بن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولد له... الحديث» - وأم الصبيان: التابعة من الجن -» انتهى.

والشوكاني - رحمه الله تعالى - في: «نيل الأوطار: ١٣٦ / ٥ - ١٣٧» ضعف حديث أبي رافع بعاصم بن عبيد الله العمري، وذكر حديث الحسن ابن علي - رضي الله عنه - وقال: «أورد الحافظ ابن حجر - الحديث في

التلخيص ١٤٩/٤ - ولم يتكلم عليه» اهـ.

ثم قال على حديث أبي رافع - رضي الله عنه -: «فيه استحباب التأذين في أذن الصبي عند ولادته، وحكى في البحر، استحباب ذلك عن الحسن البصري، واحتج على الإقامة في اليسرى بفعل عمر بن عبد العزيز، قال: وهو توقيف، وقد روى ذلك ابن المنذر عنه، أنه كان إذا ولد له ولد أذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى. قال الحافظ - في التلخيص: ١٤٩/٤ -: لم أره عنه سنداً. اهـ. وقد قدمنا نحوه هذا مرفوعاً» انتهى.

وَقَرَّرَ الاستحباب ملا علي القاري - رحمه الله تعالى - في: «المراقبة إلى شرح المشكاة: ١٦٠/٨».

□ والحاصل : أن استحباب الأذان في أذن المولود هو في كتب مذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة، وزاد الحنابلة وبعض الشافعية: الإقامة في الأذن اليسرى، وبعضهم يعبر بالمولود فيعمم الذكر والأنثى، وبعضهم يعبر بالصبي.

والروايات المذكورة في هذه المسألة كلها صريحة في أن هذه السنة هي في حق الصبي، سوى حديث الحسن بن علي وأثر عن عمر بن عبد العزيز.

ومن القائلين بالاستحباب الشوكاني، وظاهر سياق ابن القيم، والصنعاني، وملا علي قاري - رحم الله الجميع -.

وأن المنصوص عن الإمام مالك - رحمه الله تعالى - كراهيته، وإنكاره، وقال بعض متأخري علماء مذهبه: لا بأس به لجريان عمل الناس به.

ولما كان المرد عند التنازع هو إلى الكتاب والسنة، فقد رأيت أن أحرر الكلام على المرويات في ذلك، فأقول:

بتتبع المرويات في هذه المسألة، تبين وجود أربعة أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ، وأثرين مقطوعين، أحدهما عن الإمام العادل عمر بن عبدالعزيز المتوفى سنة ١٠١ - رحمه الله تعالى - والثاني عن العالم الزاهد الحسن بن يسار البصري المتوفى سنة ١١٠ - رحمه الله تعالى -.

وبالتأمل في أسانيدھا تحصل الآتي:

الحديث الأول: حديث الحسين^(١) بن علي - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأُذِنَ فِي أُذُنِهِ الْيَمْنَى وَأَقَامَ فِي الْيَسْرَى لَمْ تَضُرْهُ أُمُّ الصَّبِيَّانِ»^(٢).

رواه أبو يعلى في: «المسند ١٢ / ١٥٠ رقم / ٦٧٨٠»^(٣) ومن طريقه ابن عدي في: «الكامل: ٧ / ٢٦٥٦» وابن عساكر في: «تاريخه: ١٦ / ١٨٢» وابن بشران في: «الأمالي» وابن السني في: «عمل اليوم والليلة: ١٦٨ / ٦٢٣» والبيهقي في: «الشعب: ٣٨٩٦».

جميعهم من طريق يحيى بن العلاء الرازي، عن مروان بن سالم، عن طلحة بن عبيد الله العُقيلي، عن الحسن بن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً -.

(١) هكذا الحسين - مصغراً - بن علي - رضي الله عنهما - عند عامة من أسنده وكذا في عامة كتب التاريخ، وعند بعض المخرجين باسم: «الحسن» - مكبراً - فتنبه.

(٢) أم الصبيان: تابعة الجن، أي من يتبع الإنس من الجن للإيذاء. التلخيص الحبير: ٤ / ١٤٩، فيض القدير: ٦ / ٢٣٨. الموسوعة الفقهية: ٢ / ٣٧٣.

(٣) وانظر: مجمع الزوائد: ٤ / ٥٩.

وهذا سند تالف، فيحیی رماه الإمام أحمد بالوضع، وشيخه مروان قال فيه الشيخان: منكر الحديث، وشيخه: طلحة: مجهول، كما في: «التقريب» إذ ذكره تمييزاً.

إذاً: هذا الحديث لا يعول عليه بحال.

الحديث الثاني: حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - : «أن النبي ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي يوم وُلِدَ فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى».

رواه البيهقي في: «شعب الإيمان: ٦/ ٣٨٩، ٣٩٠».

وفي سنده الحافظ الكديمي محمد بن يونس البصري، متهم بوضع الحديث، قاله ابن عدي، وشيخه الحسن بن عمرو بن سيف، قال فيه البخاري: كذاب. وشيخ الحسن هو: القاسم بن مطيب العجلي البصري، قال عنه ابن حبان في: «المجروحين»: «يخطيء عن يروي على قلة روايته فاستحق الترك لما كثر ذلك منه» انتهى.

وهذا الحديث كسابقه لا يعول عليه.

الحديث الثالث: حديث التابعي الجليل يтим عروة مرفوعاً. قال الذهبي - رحمه الله تعالى - في: «السير: ٣/ ٣٦٥» في ترجمة عبدالله بن الزبير - رضي الله عنه - :

«الواقدي، عن مصعب بن ثابت، عن يтим عروة أبي الأسود قال: لما قدم المهاجرون، أقاموا لا يولد لهم، فقالوا: سحرتنا يهود، حتى كثرت القالة في ذلك، فكان أول مولود ابن الزبير فكبر المسلمون تكبيرة واحدة، حتى

ارتجت المدينة وأمر النبي ﷺ أبا بكر، فأذن في أذنيه بالصلاة» انتهى.
وقد ذكره بلا إسناد ابن الجوزي في: «صفة الصفوة: ١ / ٧٦٤» وفي:
«شرح مشكل الصحيحين: ٤ / ٤» وابن شاکر الکتبی فی: «فوات الوفيات
١٧٢ / ٢٠» وهذا الحديث: آفته الواقدي، وهو ممن حَدَّث عن مصعب بن
ثابت بن عبد الله بن الزبير المتوفى سنة ١٥٧، قال الحافظ - رحمه الله
تعالى - «في التقريب». «لين الحديث» ورمز له بأبي داود، والنسائي، وابن
ماجه.

ومصعب يرويه عن التابعي الثقة، يتيم عروة وهو: أبو الأسود محمد بن
عبد الرحمن بن نوفل القرشي المتوفى سنة بضع وثلاثين ومائة كما في:
«السير: ١٥٠ / ٦».

وقصة ولادة ابن الزبير في قباء بالمدينة، أنه أول مولود للمهاجرين
وتحنيك النبي ﷺ له، وتسميته، والمسح والصلاة عليه، مشهورة في
صحيح مسلم وغيره، وليس فيها التأذين في أذنيه.

الحديث الرابع : حديث أبي رافع - رضي الله عنه -: عن أبي رافع -
رضي الله عنه - قال: «رأيت رسول الله ﷺ أُذِّن في أذن الحسن بن علي،
حين ولدته فاطمة بالصلاة».

رواه عبد الرزاق في: «المصنف: ٤ / ٣٣٦ - ٧٩٨٦» وأحمد في
«المسند: ٩ / ٦ - ٣٩١، ٣٩٢» وأبو داود في: «سننه: ٥ / ٣٣٣ - ٥١٠٥»
والترمذي في: «جامعه: ٤ / ٩٧ - ١٥١٤» وقال: «حديث حسن صحيح».
والطيالسي في: «المسند: ١٣٠ / ٩٧٠» والحاكم في: «المستدرک:

٣/ ١٧٩ « وقال: «صحيح الإسناد» قال الذهبي: «قلت: عاصم ضعيف». والبيهقي في: «السنن الكبرى: ٣٠٥ / ٩» و«شعب الإيمان: ٣٨٩ / ٦» والطبراني في: «الكبير: ٣٠ / ٣ - ٢٥٧٨» وابن حبان في: «المجروحين: ١٢٨ / ٢»، وابن أبي الدنيا في: كتاب العيال: ١ / ١٩٤ / ٥٤.

ولفظه عند جميع من أخرجه ممن ذكر بلفظ: «أذن في أذن الحسن بن علي» الحديث، سوى الحاكم في المستدرک فإنه بلفظ: «الحسين» مصغراً وكذا جاء في: «تلخيص المستدرک» لابن الملّقن، لكن من حققه عدّله إلى لفظ: «الحسن» مكبراً، وأشار إلى أنه في الأصل بلفظ: «الحسين» وأنه خطأ صوابه «الحسن» بينما ابن علان في: «شرح الأذكار: ٩٤ / ٦» قال: «وهو عند الحاكم من حديث حسين بالتصغير، وعند الباقيين مكبراً» انتهى.

ويضاف إلى هذا أن الراوي له عن سفيان به عند الحاكم هو: يحيى بن آدم عن سفيان، وإنما أسنده عن آخرين، مجموعهم:

١ - يحيى بن سعيد القطان.

٢ - عبدالرحمن بن مهدي.

٣ - وكيع.

٤ - عبدالرزاق الصنعاني.

٥ - أبو نعيم.

٦ - عبيد الله بن موسى، سَيِّئُهُم عن سفيان به.

وينظر: «صفة الصفوة» لابن الجوزي: و«أسد الغابة» لابن الأثير و«تخريج العراقي على الإحياء» ففيها مزيد بيان.

وهؤلاء جميعهم تلتقي أسانيدهم به إلى: سفيان الثوري، عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبيد الله^(١) بن أبي رافع، عن أبيه مرفوعاً. وهو إسناد كما ترى في غاية الصحة، إلا أن مداره على «عاصم بن عبيد الله العدوي المدني» وهو ضعيف كما في: «التقريب». ولما ترجمه الذهبي في: «الميزان: ٢/ ٣٥٣» ذكر هذا الحديث من منكراته.

ومعلوم أن عاصماً ليس ضعفه من قبل عدالته، وإنما هو من جهة حفظه؛ لذا فحديثه قابل للاعتضاد بشاهد، أو متابع.

وسفيان الثوري - رحمه الله تعالى - قد تُوبع من: حماد بن شعيب الحمانى الكوفى، وذلك فيما أسنده الطبرانى في: «الكبير: ١/ ٣١٣/ ٩٢٦، ٣/ ٣١/ ٢٥٧٩» عن حماد بن شعيب بن عاصم به، لكن هذه المتابعة فيها علتان: ضعف شديد في حماد بن شعيب، ومخالفته في المتن، فهي متابعة لا يلتفت إليها.

الآثار:

١ - أثر عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى -:

«عن ابن أبي يحيى، عن عبد الله بن أبي بكر: «أن عمر بن عبدالعزيز كان إذا وُلِدَ له ولد أخذه كما هو في خِرْقَتِهِ، فَأَذَنَ فِي أُذُنِهِ اليمنى، وأقام في اليسرى، وسَمَّاهُ مكانه» رواه عبد الرزاق في: «المصنف: ٤/ ٣٣٦ - ٧٩٨٥» وهو مستدرك على الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - ومن بعده

(١) انظر: شرح الزبيدي على الإحياء: ٥/ ٣٨٦ - ٣٨٧ في تعقبه للغزالي بأن هذا الحديث من رواية رافع عن أبيه، والصواب أن اسمه عبيد الله، وليس له ابن اسمه رافع.

على الشوكاني - رحمه الله تعالى - إذ قال في: «نيل الأوطار: ١٣٧/٥»: «قال الحافظ: لم أره عنه مسنداً» انتهى.

لكن شيخ عبدالرزاق هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك، كما في: «التقريب».

ولاشك أن عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى - المتوفى سنة ١٠١ إمام عادل، وعالم عادل. وقد أبان الحافظ أبو عمر ابن عبدالبر - رحمه الله تعالى - عن منزلة فقهه في: «الاستذكار: ١٠١/٩» فقال: «قال أبو عمر: معلوم عند جماعة العلماء أن عمر بن عبدالعزيز كان لا يُنفذ كتاباً، ولا يأمر بأمر، ولا يقضي بقضية، إلا عن رأي العلماء الجلة، ومشاورتهم، والصَّدر عما يجمعون عليه ويذهبون إليه، ويرونه من السنن الماثورة عن النبي ﷺ وعن أصحابه المهتدين بهديه المقتدين بستته، وما كان ليحدث في دين الله ما لم يأذن به الله له به مع دينه وفضله» انتهى. لكن هذا الأثر لم يصح عنه.

٢ - الأثر عن الحسن البصري المتوفى سنة ١١٠ - رحمه الله تعالى -: قال الشوكاني - رحمه الله تعالى - في: «نيل الأوطار: ١٣٧/٥»: «وَحَكَى في البحر، استحباب ذلك عن الحسن البصري، واحتج على الإقامة بفعل عمر بن عبدالعزيز، قال: وهو توقيف...» انتهى. ولم أر الأثر عن الحسن مسنداً.

■ خلاصة المرويات :

أن الأذان في أذن المولود اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى، رؤي فيها ثلاثة أحاديث هي حديث الحسن بن علي، وحديث ابن عباس، وحديث

يتيم عروة، ولا يعول على واحد منها، ولا يشد بعضها بعضاً حسب أصول الحديث.

وتحصل من هذا: أنه لا يصح في الإقامة في أذن المولود اليسرى حديث ولا أثر مما تقدم.

وأما الأذان في أذن المولود ففيه حديث أبي رافع - رضي الله عنه - في مسند أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي، وغيرهم كما تقدم، وأن تصحيح الترمذي والحاكم له لا يُسلم به؛ لأن مدار أسانيده عند من خرجه على عاصم بن عبيد الله العدوي المدني، وهو ضعيف، فهذا الحديث إن ثبت له عاضد من شاهد، أو متابع؛ صحت السنة بالعمل به، كما ذهب إليه الجمهور، وجرى عليه عمل الناس، وهو بحاجة إلى مزيد من التتبع والاستقراء، فعسى الله أن يفتح بذلك وهو خير الفاتحين. أو يعمل به على أنه من أحاديث فضائل الأعمال، عند من يرى العمل بما كان على هذا النمط من أحاديث الفضائل.

وأما قراءة سورة الإخلاص في أذن المولود فلم أقف عليه مسنداً في كتاب وقد قال ابن علان: إنه في أحد المسانيد؟!، وأما ما ذكره بعض الشافعية من أنه يقال في أذن المولود: «إني أعيدُها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» فلا أصل له^(١). والله أعلم.

(١) انظر: شرح الأذكار: ٩٥/٦.

الصلوات الخمس

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

في المشرع

أذكار الصلاة وأدعيتها؛ محفوظة مضبوطة، من أول الدخول فيها، واستفتاحها بالتحريم بتكبيرة الإحرام، إلى تحليلها بالتسليم، وهي تقع في واحد وعشرين نوعاً، هذا بيانها إجمالاً على الترتيب:

- ١ - تكبيرة الإحرام: «الله أكبر».
- ٢ - دعاء الاستفتاح. وهو على أنواع، وبعضها خاص بصلاة التهجد.
- ٣ - الاستعاذة. وهي على ثلاثة أنواع.
- ٤ - البسملة، قبل الفاتحة، وقبل السورة بعدها، سوى براءة.
- ٥ - قراءة الفاتحة في كل ركعة.
- ٦ - التأمين من قارئ، وسامع.
- ٧ - القراءة بعد الفاتحة في الأولين، بما تيسر من القرآن، وهي على أنواع، طَوَّلًا، وقَصْرًا، سورة، أو سوراً، وتخصيصاً لبعضها في بعض الصلوات فرضها، ونفلها.
- ٨ - تكبيرات الانتقال من ركن فعلي إلى آخر.

- ٩ - ١٠ - ١١ - «سبحان ربي العظيم» في الركوع، على صفتين، الثانية بزيادة «وبحمده» ويُقال: ثلاث مرّات، أو أكثر، ثم أذكار متنوعة.
- ١٢ - ١٣ - التسميع للانتقال من الركوع إلى الرفع منه، ثم التحميد، وللتحميد صيغ أربع.
- ١٤ - ١٥ - «سبحان ربي الأعلى» في السجود على صفتين، ويقال: ثلاث مرّات، أو أكثر، ثم أدعية متنوعة.
- ١٦ - «رب اغفر لي وارحمني...» بين السجدين.
- ١٧ - التحيات. وهي على أنواع.
- ١٨ - الصلاة الإبراهيمية في التشهد الأخير. وهي على أنواع.
- ١٩ - ٢٠ - الاستعاذة من أربع، ثم الدعاء، وهو على أنواع، قبل السلام.
- ٢١ - التسليمان بلفظ: «السلام عليكم ورحمة الله» أو بزيادة «وبركاته» أحياناً في التسليمة الأولى لأنها هدي راتب، والسنة حذف السلام وإدراجّه.
- هذا هدي النبي ﷺ الراتب في أذكار الصلاة وأدعيتها في واحد وعشرين نوعاً، ثمانية منها على مثال واحد لا غير، وثلاثة عشر نوعاً منها على نوعين فأكثر.
- ثم هناك أمور عارضة في الذكر والدعاء في الصلاة هي:
- ١ - القنوت في الفريضة للنازلة.
- ٢ - الفتح على الإمام.
- ٣ - التعوذ من الشيطان عند ورود خاطر شيطاني.

٤ - قول: «الحمد لله» إذا عطس.

٥ - قول: «سبحانك فبلى» بعد قراءة قول الله تعالى: ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾ [القيامة/ ٤٠]. ونحو ذلك بعد بعض آيات أخر.

٦ - في غير الفريضة: السؤال عند القراءة، لآية رحمة، والاستعاذة عند القراءة لآية عذاب.

وحاصل مواضع الدعاء منها في ثمانية مواضع: عقب تكبيرة الإحرام في بعض أنواعه، وإذا مَرَّ بآية رحمة، أو عذاب، وفي الركوع، وفي الاعتدال منه، وفي السجود، وفي الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأخير^(١).

○ تنبيه: يتعلق بتكبيرات الانتقال في الصلاة، فرعان مهمان:

الفرع الأول: في محل أداء التكبير، وقد بينه هدي النبي ﷺ في صلاته كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس» متفق عليه.

ففي هذا الحديث بيان جلي لمحل أداء التكبير، وهو حال الانتقال من ركن إلى ركن، كما يدل عليه لفظ: «حين» وهو ظرف زمان يقتضي أداء التكبير والتسميع في موضعه المقيّد، وهو حال الانتقال؛ ولهذا سماه بعضهم: «ذكر الانتقال»، وهذا كما يكون لكل ركن في الصلاة ذكره

(١) انظر: شرح الأذكار: ٢/ ٣.

الخاص به: حال القيام، والركوع، والسجود، والجلوس بين السجدين، والجلوس للتشهد.

وهذه المسألة قد اعتنى بها الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في كتاب الصلاة من صحيحه فترجم لها بتراجم متنوعة، منها: «باب إتمام التكبير في الركوع» قال الحافظ - رحمه الله تعالى - في: «الفتح ٢/ ٢٦٩»: «أي مدّه بِحَيْثُ ينتهي بتمامه» وذكر توجيهين آخرين. ومنها: «باب إتمام التكبير في السجود». ومنها: «باب التكبير إذا قام من السجود» وساق فيه حديث أبي هريرة المذكور، ومنها: «باب يهوي بالتكبير حين يسجد» وساق فيه حديث أبي هريرة المذكور.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: (٢/ ٢٩١): «فيه أن التكبير: ذِكْرُ الْهُوِيِّ، فيبتدئ به من حين يشرع في الْهُوِيِّ بعد الاعتدال إلى حين يتمكن ساجداً» انتهى.

ومنها: «باب يكبر وهو ينهض من السجدين، وكان ابن الزبير يكبر في نهضته» قال الحافظ - رحمه الله تعالى -: (٢/ ٣٠٤): «ذهب أكثر العلماء إلى أن المصلي يشرع في التكبير أو غيره عند ابتداء الخفض أو الرفع، إلا أنه اختلف عن مالك في القيام إلى الثالثة من التشهد الأول، فروى في الموطأ عن أبي هريرة وابن عمر، وغيرهما، أنهم كانوا يكبرون في حال قيامهم، وروى ابن وهب عنه أن التكبير بعد الاستواء أولى، وفي المدونة: «لا يكبر حتى يستوي قائماً، ووجهه بعض أتباعه بأن تكبير الافتتاح يقع بعد القيام، فينبغي أن يكون هذا نظيره من حيث إن الصلاة فرضت أولاً ركعتين، ثم

زیدت الرباعية، فيكون افتتاح المزيد كافتتاح المزيد عليه، وكان ينبغي لصاحب هذا المقال أن يستحب رفع اليدين حينئذٍ لتكمل المناسبة، ولا قائل منهم به» انتهى.

فاتضح - بحمد الله تعالى - أن ذكر الانتقال: التكبير، والتسميع، يكون محل أدائه في حال الانتقال، مبتدئاً بابتداء الانتقال، متتهياً بانتهائه.

وبهذا التقرير تعلم أن الأحاديث الصحاح المشهورة التي ترجم عليها البخاري - رحمه الله تعالى - تراجم متعددة مفيدة أن محل التكبير حال الانتقال، تفسر الرواية الواردة من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد، وإذا قام من القعدة كبر ثم قام» رواه أبو يعلى في: «مسنده» مع ما في سنده من مقال لا يخفى^(١).

وليحذر الإمام بجانب ذلك من التمطيط في الأداء للتكبير، والتسميع، والتسليم، الذي قد يُخلُّ بصلاة من خلفه من المأمومين، أو يؤدي إلى مسابقتهم له وهذا إنما يحصل من قلة الفقه، فإن أدى التكبير في جزء من حال الانتقال في أوله، أو آخره، أو في مثانيه أجزاءه؛ لأنه أداه في محله.

أما إن أداه قبل الانتقال، أو بعده، أو شرع فيه قبل الانتقال أو في آخره، ووقع جزء منه في حال الانتقال، فهو خلاف السنة، وقد صرح بعض علماء الحنابلة، بأنه كتركه، لا يجزئه، كما في: «الإنصاف» و«كشاف القناع» وغيرهما^(٢).

(١) وانظر: شرح الأذكار: ٢/ ١٤٠، ١٦٢، ٢٤٠، ٢٦٥، القبس لابن العربي.

(٢) انظر السلسلة الصحيحة رقم / ٦٠٤.

قال المرداوي - رحمه الله تعالى - في: «الإنصاف: ٣/ ٤٧٣ - ٤٧٥»
 «فائدة: قال المجد في «شرحه»، وصاحب «مجمع البحرين» و«الحاوي
 الكبير»، وغيرهم: ينبغي أن يكون تكبيرُ الخَفْضِ والرفع والنهوض ابتداءً مع
 ابتداء الانتقال، وانتهاءً مع انتهائه، فإن كَمَلَه في جُزءٍ منه أجزأه؛ لأنه لم
 يخرج به عن محلّه، بلا نزاع. وإن شَرَعَ فيه قبله، أو كَمَلَه بعده، فوقع بعضه
 خارجاً عنه، فهو كتركه؛ لأنه لم يكمله في محله، فأشبهه من تَمَّ قِرَاءَتَه
 راکعاً، أو أخذ في التشهد قبل قُعوده، وقالوا: هذا قياسُ المذهب. وجزم به
 في «المذهب». كما لا يأتي بتكبيرِ رُكوع أو سُجودٍ فيه. ذكره القاضي
 وغيره وفاقاً. ويحتمل أن يُعفى عن ذلك؛ لأن التحرز منه يعسرُ، والسهوبه
 يكثرُ، ففي الإبطال به أو السجود له مشقّة. قال ابن تيميم: فيه وَجْهان؛
 أظهرهما: الصّحّة. وتابَعَهُ ابن مفلح في «الحواشي». قلت: وهو الصواب.
 وأطلقهما في «الفروع». وذكره في واجبات الصلاة. وحكم التسييح
 والتحميد حكم التكبير. ذكره في «الفروع» وغيره. وتقدّم أول الباب؛ لو أتى
 ببعض تكبيرة الإحرام راکعاً».

الفرع الثاني: في كيفية الأداء للتكبير:

ذكر بعض المعاصرين، أنَّ صفة الأداء لتكبيرات الانتقال في الصلاة
 تكون جزماً، يؤدّيه الإمام - مثلاً - على وتيرة واحدة، خلاف ما جرى عليه
 عمل الناس اليوم، من أن صفة الأداء للتكبير في الصلاة يكون بحسب
 الأحوال من القيام والركوع والسجود، والجلوس، عندئذ تَطَلَّبَتْ حَلُّ هذا
 الإشكال فلم أر فيه ما يشفي.

فأقول: هذه الشريعة المباركة عربية، لا مدخل فيها للألسن الأعجمية^(١)، فالقرآن الكريم نزل بلسان العرب، على النبي محمد ﷺ من صلب العرب، وحملة الشريعة الأولون صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار، جلّهم من العرب، وعنهم انتشر في سائر الأقطار من دين الله ما انتشر؛ لهذا فيكون فهم الشريعة على سنن لسان العرب المعهود في ألفاظها، وأساليبها، ومرامي كلامها، وسباقه، ولحاقه، إلى غير ذلك مما لا يرتاب فيه.

قال الذهبي - رحمه الله تعالى - في: «سير أعلام النبلاء: ١٠ / ٧٤»: «حرملة، سمعت الشافعي يقول: مَا جَهِلَ النَّاسَ، وَلَا اخْتَلَفُوا، إِلَّا لَتَرْكِهِمْ لِسَانَ الْعَرَبِ، وَمِيلَهُمْ إِلَى لِسَانِ أَرِسْطَاطَالِيْسٍ» قال: «هذه حكاية نافعة، لكنها منكورة، ما أعتقد أن الإمام تَفَوَّهَ بها، ولا كانت أوضاع أرسطوطاليس عُرِبَتْ بَعْدُ الْبَتَّةَ» انتهى.

وعليه: فإنه لا مدخل لفهم هذه الشريعة العربية ولسانها العربي من جهة اللسان الأعجمي، وفهمه؛ لاختلاف اللغتين، وبناءً على ذلك: فإن صفة الأداء تكون وفق المنصوص عليه شرعاً، كما جاءت النصوص مثلاً في: الترسل في الأذان، وحرر الإقامة، وحذف السلام، وهكذا، وأما ما لم ينص على صفة الأداء له شرعاً مثل: «تكبيرات الصلاة» فإنه يرجع فيه إلى السليقة العربية، حينئذٍ نظرنا، وإذا الأداء عند أرباب اللسان العربي، تختلف صفته باختلاف الأحوال من قيام، وقعود، وحال خطيب، أو

(١) الموافقات للشاطبي: ٦٤ / ٢.

متحدث، وحرب وسِلم، وسلام القادم، والمودع، ألا ترى أن أداء المؤمنين للتأمين خلف الإمام يكون حسب أداء الإمام له؟ وهكذا حسب المقامات، فليكن أداء التكبير في الانتقالات بين أركان الصلاة، حسب السليقة العربية، وفطرتها، طبيعتها، يؤدي حسب بساط الحال التي يكون عليها، فليست صفة الأداء حين الركوع مثل السجود، ولا ذلك مثل الرفع منه، وهكذا، أما أن يكون على صفة واحدة في الأداء، فهذا خلاف طبيعة اللسان الذي أحال عليه الشرع، ونزل به: والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني في التصحيح^(١)

هذه الصلوات الخمس المفروضات، الركن العملي الأعظم، والشعيرة

- (١) تليس إبليس لابن الجوزي: ص/ ١٣٧ - ١٤١. المجموع للنووي: ٣/ ٢٤٣. الباعث لأبي شامة: ص/ ٨٢ - ٨٣، ٢٦٠ - ٢٦١. مجموع الفتاوى: ٢٢/ ٥٠٨ - ٥١٦، ٢٣/ ١٢١. زاد المعاد: ١/ ٢٠١. الاعتصام: ١/ ٣٤٩، ٢/ ٦٣. الأمر بالاتباع: ١٦١، ١٩٢ - ١٩٤. فتح الباري لابن رجب: ٧/ ٣١، ٤٨. الإنصاف: ٢/ ١٨١. الفروع: ١/ ١٣٠. المدخل لابن الحاج: ٢/ ٣٠٢. سبل السلام: ١/ ٣٣٦. إصلاح المساجد: ص/ ٧٣ - ١٤١، ١٤٦، ٢٨١. الإبداع: ص/ ٤٥، ٥٩، ١٨١، ٢٦٨، ٢٨٣ - ٢٨٦. السنن والمبتدعات ص/ ٥٢، ٥٤، ٧٠ - ٧١، ١٢٨، ٢١٤. تحذير المسلمين: ص/ ٢٠٣. بدع القراء لراقمه: ص/ ١٨ - ١٩. ومعجم المناهي اللفظية: ص/ ١٢٨، ١٦٨، ٢٠٦، ٢٢٩، ٢٩٤، ٢٩٨. القول المبين في أخطاء المصلين: ص/ ٩٥ - ٩٦، ١١٩، ١٣٠، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٦، ١٥٦ - ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٣، ١٧١، ١٧٩، ١٨١ =

التعبدية الظاهرة، لحقها من المحدثات، قبلها، وفيها، وبعدها، ما يزيد عن المشروع فيها، قولاً، وفعلاً، إمّا استدلالاً بما لا يصح لِضَعْفِهِ، أو وضعه، أو لأنه لم يرد فيه شيء أصلاً، وكان نصيب المحدثات فيها، وفي سننها الرواتب، في خصوص الأدعية، والأذكار، نحو المائة، هذا بيانها للتنبيه على تركها:

أولاً: تصحيح ما قبل الدخول في الصلاة:

ليس هناك ذِكْرٌ، ولا دعاء مرتب من النبي ﷺ يشرع لمريد الصلاة أن يقوله قبل الدخول فيها^(١).

١ - قراءة هذه الآية قبل الدخول في الصلاة: ﴿رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء﴾ [إبراهيم/ ٤٠].

وترتيب قراءتها قبل الصلاة بدعة لا أصل لها.

٢ - قراءة سورة الناس قبل الدخول في الصلاة؛ لدفع الوسواس.

وهذا العمل بدعة لا أصل لها.

٣ - قول بعضهم: «بحق الحسن، وأبيه، وجده، وأخيه، تكفينا شرّاً هذا

اليوم» وعند بعضهم قبل الدخول في صلاة الصبح.

وهو دعاء مبتدع، وتوسل بدعي، وترتيبه بدعة.

٤ - الدعاء بقولهم: «اللهم أحسن وقوفنا بين يديك، ولا تخزننا يوم

= ١٨٨ - ١٩٠، ١٩٨، ١٩٩، ٢١٢، ٢٣٣ - ٢٣٤، ٢٣٧، ٢٤٠ - ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٧،

٢٤٨، ٢٩٦، ٣٠٦، ٣١٧، ٤٠٨، ٤٠٩ - ٤١٠. ضعيف الجامع: ٥/ ١٦٢، ٢٠٤.

(١) انظر: رسالة الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في: «تحفة الأبرار» للسيوطي:

ص/ ٥٢ - ٦٣.

العرض عليك» بدعة لا أصل لها.

٥ - «مستوين لله طائعين» أو: «سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير» أو: «علينا وعليكم الرحمة»، أو: «يهدينا ويهديكم الله إلى صراط مستقيم». وبعضهم يقول: «استوينا».

قول المأموم لشيء من ذلك عند قول الإمام: «استووا».

٦ - «الله أكبر كبير، وأنا بك مستجير» قول بعضهم ذلك قبل تكبيرة الإحرام.

٧ - «سبحان من صبح الصباح، وطير الجناح، وشاء الفجر ولاح» قول بعضهم له قبل ركعتي الفجر.

٨ - ٩ - التلفظ بالنية، والجهر بها، وكل منهما بدعة لا أصل لها، ولا يختلف المسلمون على أن النية من أعمال القلوب؛ فلا يتلفظ بها لا سراً ولا جَهْراً، وقد غلط الناس في ذلك على الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - فسَادَ في مذهب أصحابه أن الصلاة لا تصح إلا بالنطق بالنية، وكان أول من غلط عليه في فهم مذهبه هو: أبو عبد الله الزيري الشافعي - رحمه الله تعالى - ؛ لأنه غلط في فهم قول الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - : «إذا نَوَى حَجًّا وعمرة أجزأ، وإن لم يتلفظ وليس كالصلاة لا تصح إلا بالنطق».

وقد تعقبه علماء المذهب كما قال النووي - رحمه الله تعالى - : «قال أصحابنا: غلط هذا القائل، وليس مراد الشافعي بالنطق في الصلاة هذا، بل مراده التكبير».

وتتابع العلماء على كشف هذا الغلط، وأن ما فهمه الزيري مسبوق بالإجماع على خلافه.

وقد كان من آثار هذه البدعة «التلفظ بالنية»: بدعة الجهر بها، وتلبيس الشيطان على كثير من المصلين بالوسوسة حتى صار بعضهم يحلف الأيمان، وبعضهم يقرأ سورة الناس، وهكذا مما بينه ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - في «تلبيس إبليس».

فعلى كل شافعي ترك هذه العصبية المغلوطة على الإمام الشافعي، وأن يكفي بما اختار الله له وهو: النية في القلب دون التلفظ بها سراً أو جهراً، والله أعلم.

○ تنبيه :

من دخل المسجد ولم يتمكن من صلاة تحية المسجد لحديث ونحوه، فهل يُشرع له التعويض عن ذلك بذكر الله تعالى؟ ذكر هذا النوع النووي، وذكر استحبابه عن بعض الشافعية، وأنه يقول: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»؛ لقول بعض السلف به. قال ابن حجر - رحمه الله تعالى -: «ويؤيده ما صح عن جابر بن زيد الإمام الكبير التابعي: أنه قال: إذا دخلت المسجد فصل فيه، فإن لم تصل فاذكر الله، فكانك قد صليت» انتهى من: «شرح الأذكار: ٢ / ٦١ - ٦٢».

وهذا اجتهاد تابعي لا يصل إلى حد الاستحباب، والقاعدة التي بُني عليها هذا الكتاب: توقيف العبادات على الأدلة، ولا دليل هنا - فيما أعلم - وقد مضى نظيره في سجود التلاوة.

ثانياً: التصحيح في الصلاة :

مضى بيان ما يشرع في الصلاة من الأدعية والأذكار في واحد وعشرين

نوعاً من التكبير إلى التسليم.

وقد حصل من الأغاليط والمحدثات في الدعاء والذكر فيها ما يأتي:

١ - ١٥ - أغلاط في التكبير: «الله أكبر» تقدمت الإشارة إليها في

الأذان.

١٦ - عدم تحريك اللسان بقدر ما يسمع نفسه، في أذكار الصلاة،

وأدعيتها، والاكتفاء بمرورها على القلب.

وقد نص المحققون على أن هذا العمل لا يجزئ في الصلاة. بل هي

باطلة.

١٧ - تلاوة المأموم ما يتلوه إمامه متابعاً له فيه، والتشويش به على

المصلين. وهو خطأ لأصل له، حتى قال بعض الشافعية: إنه يبطل

الصلاة.

١٨ - تكرير الفاتحة كلاً، أو بعضاً للاحتياط، وهو قول عند بعض

الحنابلة. ولا دليل عليه.

١٩ - الجهر بالاستعاذة دائماً^(١).

٢٠ - إشارة المصلي بأصبعه السبابة عند قراءة أو سماع آية فيها ذكر

اسم الله تعالى.

٢١ - جهر المأموم بالقراءة خلف الإمام.

٢٢ - ترتيب أدعية، وأذكار بعد قراءة الإمام لكل آية من الفاتحة، مثل

قول المأموم: «استعنت بك يارب» بعد قراءة الإمام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

(١) الفتاوى: ٤٠٥/٢٢.

- نستعين». وقوله: «رب اغفر لي ولوالدي» بعد: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾.
- ٢٣ - الإفراط في مد الحرفين الألف والياء، من: «آمين».
- ٢٤ - التفريط في مد الحرفين الألف والياء، من: «آمين».
- ٢٥ - تشديد الميم في: «آمين».
- ٢٦ - «يا أرحم الراحمين» زيادتها بعد: «آمين» بدعة لا أصل لها.
- ٢٧ - السؤال عند قراءة الإمام آية رحمة، والاستعاذة عند قراءة الإمام آية عذاب.
- وهذا مشروع في غير صلاة الفريضة، أو في صلاة الليل سوى الفريضة.
- ٢٨ - «بلى وأنا على ذلك من الشاهدين» يقولها بعد آخر آية من «سورة التين» والحديث فيه ضعيف لا يثبت.
- ٢٩ - «ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد» بعد آية: ﴿فبأي آلاء ربكما تكذبان﴾. والحديث من مناكير زهير بن محمد فلا يصح.
- ٣٠ - ٣١ - قراءة القرآن في الركوع، والسجود، وقد ثبت النهي عن النبي ﷺ عن ذلك في صحيح مسلم وغيره.
- ٣٢ - التكبير بعد آخر كل سورة من سورة الضحى إلى آخر القرآن الكريم. والحديث فيه ضعيف.
- ٣٣ - تخصيص صلاة فريضة أو نافلة بقراءة سورة، أو سور، أو آيات، لم يرد بها النص. والأمثلة عليها كثيرة، منها:
- أ - صلاة المغرب ليلة الجمعة: تخصيصها بقراءة سورة الإخلاص والكافرون. والحديث فيها ضعيف جداً.

ب - صلاة المغرب ليلة السبت: تخصيصها بقراءة المعوذتين. ولا نعرف له أصلاً.

ج - صلاة العشاء ليلة الجمعة: تخصيصها بقراءة سورة الجمعة والمنافقون. والحديث فيها ضعيف جداً.

د - صلاة العشاء لأول ليلة من رمضان: تخصيصها بقراءة آيات الصيام.

تنبیه: في: «طبقات ابن أبي يعلى: ٩٦/١» و«الفروع: ٥٤٨/١» و«الاختيارات للبعلي ص/ ٦٤» أن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - استحَب قراءة سورة القلم عشاء أول ليلة من رمضان، وعلل ذلك بأنها أول سورة نزلت من القرآن في رمضان، ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية على ذلك، ولم أر لهذا الاستحباب دليلاً فليحرر.

هـ - صلاة العشاء ليلة المولد: تخصيصها بالمدثر والمزمل، أو سورة الانشراح.

ز - صلاة العشاء ليلة النصف من شعبان: تخصيصها بقراءة سورة يس.
ز - صلاة الفجر ليلة عاشوراء: تخصيصها بقراءة سورة فيها ذكر موسى - عليه السلام -.

ح - تخصيص ركعتي المغرب بسورتي الانشراح، والفيل.

ط - تخصيص ركعتي الفجر بسورتي الانشراح والفيل.

ي - تخصيص ليلة السابع - أو السابع والعشرين - من صلاة التراويح في رمضان بقراءة سورة الأنعام.

ك - وفي صلاة التراويح: جمع آيات الدعاء - وتسمى آيات الحرس -
وقراءتها فيها.

ل - وفيها: جمع آيات السجدة في القرآن، وقراءتها في الركعة
الأخيرة آخر ليلة من رمضان.

م - وفي التراويح: سَرَّد جميع آيات الدعاء في آخر ركعة من آخر ليلة
من رمضان.

ن - في صلاة الضحى: قراءة كُلِّ من: الفاتحة، وقل يا أيها الكافرون،
والإخلاص، والمعوذتين، عشر مرات.

ولا تستكثر أيها المسلم هذه المحدثات، فقد أحدثوا من الصلوات ما
لم يأذن به الله، وقد أشرت إليها في كتاب: «التحديث». والله المستعان.

٣٤ - ٣٦ - ومن مخالفة السنة، والتقصير فيها: قراءة بعض السورة
المشروعة في كل ركعة، أو قراءة إحدى السورتين المخصصتين في
الركعتين، وفي فجر الجمعة قراءة سورة فيها سجدة بدلاً من «سورة
السجدة».

٣٧ - زيادة: «أسألك الفوز بالجنة» بعد: «ربنا ولك الحمد».

٣٨ - زيادة: «والشكر» أو: «ولك الشكر، والنعمة، والرضا» بعد
التحميد: «ربنا ولك الحمد».

٣٩ - زيادة: «بسم الله» أو: «بالله» في أول التحيات^(١).

٤٠ - ٤١ - زيادة لفظ: «سيدنا» في التشهد، وفي الصلاة الإبراهيمية.

(١) وانظر: شرح الأذكار: ٢/ ٣٣٧-٣٣٨.

- ٤٢- قول: «سبحان من لا يسهو» في سجود السهو لا أصل له.
- ٤٣- ترتيب القنوت في الفرائض، أو في صلاة العشاء والفجر.
- ٤٤- فتح حرف العين أو ضمها في: «ولا يَعِزُّ من عاديت». وهو لحن، صوابه بفتح الياء وكسر العين: «ولا يَعِزُّ من عاديت».
- ٤٥- جواب المأموم على مواطن الذكر من قنوت الإمام بلفظ: «حقاً» أو: «صدقت» أو «صدقاً وعدلاً» أو «أشهد» أو «حق» ونحو ذلك، كلها لا أصل لها.
- ٤٦- ٤٨- القنوت في الفرائض، لغير النازلة، أو التوسع في جلب أدعية لا علاقة لها بالنازلة، أو الدعاء فيها بدعاء القنوت في الوتر: «اللهم اهدنا فيمن هديت...».
- ٤٩- تطويل القنوت عن الحد المشروع، وما في جنسه من الدعاء.
- ٥٠- مَدُّ السلام مما يدعو لمسابقة المأموم للإمام. وهذا إنما يحصل من قلة الفقه.
- ٥١- زيادة: «أسألك الفوز بالجنة» بعد التسليمة الأولى من الصلاة.
- ٥٢- زيادة: «أسألك النجاة من النار» بعد التسليمة الثانية.
- ٥٣- ٥٥- التبليغ خلف الإمام لغير حاجة، ورفع الصوت به فوق الحاجة، والتنغيم والتطريب به، والتبليغ الجماعي من اثنين فأكثر لغير حاجة.
- ٥٦- دعاء ختم القرآن داخل الصلاة في التراويح، عمل لا أصل له من هدي النبي ﷺ ولا من هدي الصحابة - رضي الله عنهم - ولم يرد فيه

مروي أصلاً، ومن ادّعى فعليه الدليل.

○ تنبيهه : في مكبر الصوت :

لا أرى «مكبر الصوت» إلا من نعم الله - تعالى - على أهل القبلة؛ لإعلان الشعائر الإسلامية، وإبلاغ الخير للبرية، ونفوذه إلى أسماع أكبر عدد ممكن في الأحياء، ورحاب المساجد، والمنتديات، ولا ينكر الخير إلا نفس مريضة، ولا تلتفت إلى مافاه به بعضهم وجرت به أقلام آخرين من تحريمه في الخير، كما لو كان في الشر، حتى سمعت من بعض الأفاقيين، ما أذكره للفُرجة، قال: «فون» اسم للشيطان، وهذا من مكروه؛ ولذا قيل له: «مكرفون». ولا يُستنكر هذا فإن مواجهة كل جديد بالرفض، والتحريم، عِلَّةٌ فاشية من قديم، ومنه ما ذكره الفخر الرازي في تفسيره: (١/ ٤٣٣) أن: «الساعة المائية»^(١) لما اخترعت، قابلها بعضهم بأنها سحر.

ومواجهة الرفض هذه موجودة لدى بعض من المسلمين، ولدى آخرين من الكافرين، أمّا أي جديد، وانظر أمثلة موسعة لهذا في: «التاريخ القويم» للكردى: (٣/ ١٨٧ - ١٩٠) ذكرها استطراداً.

ولمّا دخلت: «عمّان/ البلقاء» عام ١٤٠٧، أراد بعض الحضور التنكيت على النجديين بأنهم حرّموا: «الهاتف»؛ لأنه سحر، فقلت: وحرّمت المطابع، والسيارات، و... فقالوا: هذا أطمّ، فقلت: على رسلكم، فإن من أوابد الشاميين تحريم المطابع لشيء فيه آية من القرآن العظيم؛ لأن الحروف كانت بواسطة الرصاص المذاب، ولا يجوز تعريض آيات

(١) انظر: مجلة البصائر، العدد/ ٤ ص/ ٣٠: الساعة المائية.

القرآن للنار، بل صدرت بالتحريم فتوى من المشيخة التركية، كما في: «تاريخ مطبعة بولاق». ومن أوابدهم: تحريم القهوة والشاي وإباحة الدخان، كما ذكر الرحباني الحنبلي رسالة لبعض الشاميين في ذلك في كتابه: «مطالب أولي النهى بشرح غاية المنتهى»، وفي مصر هجرت السيارة وكان لا يركبها إلا السَّوْقَة، وهكذا.

والآن إلى بيان حكم أداء الصلاة والنداء إليها بواسطة مكبر الصوت: أولاً: أداء الأذان بواسطة مكبر الصوت^(١)، يوافق سُنَن الأذان^(٢)، في ذكر الله به على وجه الجهر، وقصد رفع الصوت به؛ للإعلام بوقت الصلاة، والدعاء إليها، وإبلاغه للغائبين عن المسجد لحضور الصلاة، وإشعار من في البيوت بدخول الوقت، ولما ثبت من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذن يغفر له مَدَّ صوته، ويصدقه من يسمعه من رطب، ويابس، وله مثل أجر مَنْ صَلَّى معه» رواه أحمد، والنسائي.

فأداء الأذان، عبْرَ مكبر الصوت، فيه مزيد من الإظهار والإعلان لشعار الإسلام، وإعانة على هذه السُّنَن، وهي زينة وشرف لأهل الإسلام. ولهذا فإن من الخذلان، منع أداء الأذان بواسطة هذه الأداة، وقد أفزع المسلمين من نحو عشرين عاماً، صدور: «الفتوى المغتصبة» في أفق من الغرب الإسلامي بمنع أداء الأذان بمكبر الصوت، بعلل الرفاهية عن

(١) عن مكبر الصوت، انظر: الموسوعة العربية العالمية: ٥٧٨/٢٣.

(٢) انظر: الاستذكار: ٣٦/٤، ٧٧، شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص/ ١٢٩ - ١٣٠، ١٣٦ - ١٣٧.

الإزعاج، والتشويش.

ولما قيل لهذا «المفتي الماجن»: لماذا لم تمنع ضرب النواقيس بهذه الأداة في جوف الليل، من فوق الكنائس، أجاب: بأنه لم تصل إليه شكوى بالتأذي منها؟!!

هذا وقد أفاد المؤرخون، وراصدو الأحداث، أن من أوليات خطط العَلَمَةِ: منع استخدام مكبر الصوت لأداء الأذان^(١)، فيا ويل مَنْ حادَّ الله في شره!

ثانياً: الإقامة :

وهكذا الحال في الإقامة، فإنها أحد النداءين، يستحب إسماعها أيضاً للغائبين، كالأذان، ولهذا فإن الثابت من هدي النبي ﷺ أن موضع الإقامة حيث يكون الأذان؛ لما في ذلك - والله أعلم - من إسماع الغائبين عن المسجد كما في الحديث المتفق عليه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة». وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ» رواه أبو داود، والنسائي. وفي الموطأ، عن نافع «أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - سمع الإقامة وهو بالبقيع، فأسرع المشي إلى المسجد».

(١) انظر: جريدة الجزيرة عدد/ ٩٠٨٢ ليوم الأحد ١٤١٨/٤/٧. وما كتب عن أتاتورك وعن سقوط الدولة العثمانية. وانظر: تاريخ الدعوة الإسلامية في الهند لمسعود الندوي: ص/ ٧٠-٧٩، ونزهة الخواطر: ٧٨/٥، ومقدمة كتاب: السنن والآثار في النهي عن التشبه بالكفار، لسهيل بن حسن عبدالغفار. ص/ ١٤.

فتحصل من هذه المرويات الدلالة على أن أداء الإقامة بواسطة هذه الأداة، يوافق السنة في مشروعيتها، كالأذان سواء، وهذا ظاهر - والحمد لله - .
ثالثاً : الصلاة :

وأما أداء الصلاة عَبْرَهَا، فمن نعم الله - تعالى - على أهل القبلة، وجودها؛ لإسماع المصلين «ذكر الانتقال»: التكبير، والتسميع، والتسليم، بدون واسطة مبلّغ، فإذا كان التبليغ يشرع عند عدم سماع المأمومين لذلك من إمامهم؛ فمشروعية أداء الإمام ذلك بواسطة مكبر الصوت؛ لسمع المأمومون منه ذلك بدون واسطة أَوَّلَى، وأبلغ.

وإذا كان الإمام يسن له رفع صوته في القراءة في الصلوات الجهرية من المكتوبات الخمس وغيرها، ونحن نعلم علم اليقين أنه لتكاثر المسلمين، واتساع المساجد، فإنه يتعذر سماع جميع المأمومين للقراءة، لكن من لطف الله: وجود هذه الأداة لإسماع كلام الله تعالى.

وإلا فماذا ستكون الحال في المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ؟
وهكذا الحال في الخطب المشروعة.

لا أرى الحال في جميع ما ذكر إلا من باب: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
يبقى بعد هذا: حكم القدر الزائد عن إسماع المأمومين تكبير الإمام، وقراءته، بحيث ينفذ الصوت إلى مَدَى ما يبلغه الأذان من الحي، أقول:
قال البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه: «باب الجهر في المغرب» وساق بسنده عن جبير بن مطعم، قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور» قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - في شرحه: «فتح

الباري: ٧ / ٣٤ - ٣٥: «وهذا كان قبل أن يسلم جبير بن مطعم، وكان قدم المدينة لفداء أسارى بدر. وخرَّج الإمام أحمد من طريق سعد بن إبراهيم: سمعت بعض إخواني يُحدِّث عن أبي، عن جبير بن مطعم، أنه أتى النبي ﷺ في فداء المشركين - وفي رواية: في فداء أهل بدر - وما أسلم يومئذ، قال: فانتهيت إليه وهو يصلي المغرب، وهو يقرأ فيها بالطور، قال: فكأنما صدع قلبي حين سمعت القرآن».

وفي هذا دليل على قبول رواية المسلم لما يحمله من العلم قبل إسلامه.

وقد رُوي أنه سمع صوت النبي ﷺ وهو خارج من المسجد. وفيه دليل على أن النبي ﷺ كان يرفع صوته بالقراءة في صلاة الليل... ثم قال: ومنتهى الجهر: أن يُسمع من خلفه إن أمكن ذلك من غير مشقة. وقد كان عمر بن الخطاب يسمع قراءته في المسجد، من خارجه انتهى.

والقاعدة، أنه يثبت تبعاً ما لا يثبت استقلالاً، والله - تعالى - يقول: ﴿ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه﴾ الآية، ولا ينكر سماع الخير نفس مؤمنة، والحياة كما ترى صاخبة، والمساكن متباعدة؛ لسعة أفئيتها، وارتفاع أبنيتها، وكم من البيوت اليوم مليئة بالملهيات، والمغريات، وعشرات القنوات. وقد نفذ هذا الصوت بهذا الذكر المبارك عبْر هذه الأداة لأداء هذه الشعيرة العظيمة، من نحو نصف قرن في رحاب الحرمين الشريفين، ومساجد مدن قلب جزيرة العرب: «المملكة العربية

السعودية - أدام الله عزَّها -» وما رأينا أثراً من معصية أو بدعة ترتبت على ذلك، بل هذا إشعارٌ بظهور الخير، وإعلانه والجهربه، وهذا شرف لأهل الإسلام، وزينة لهم.

وحذار من المجازفة والتجني في إخفاء معالم الخير، وليعلم أنه يرد على كل قاعدة استثناءات غالباً، فوجود واقعات جزئية، تنغمر في جانب المصالح العظيمة، وتعالج في حينها، كما لو كان العكس من وجود مؤذن غير صَيِّت، أو إمام لا يرتضيه المأمومون بحق. والله أعلم.



ثالثاً : تصحيح ما يقع بعد الصلاة :

في مطلبين :

المطلب الأول : الأذكار المشروعة بعد الصلاة :

بالتسليمتين يكون انتهاء الصلاة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان إذا سلّم من صلاة الفريضة، شرع بأذكار معلومة محدودة وهي سنة لأُمَّته ﷺ، وقد دَلَّ عليها أيضاً مجمل قول الله - تعالى - : ﴿وَأَذْبَارِ السَّجُودِ﴾ قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : «أمره أن يسبح في أذبار الصلوات كلها» رواه البخاري. وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أنَّ رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله ﷺ».

ثم بعد الذكر يشرع في الأدعية التي دَلَّ عليها مجمل قول الله - تعالى - : ﴿فَإِذَا فرغت فأنصب﴾ قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : «فإذا فرغت من صلاتك فأنصب، أي: بالغ في الدعاء، وسلَّهُ حاجتك» كما في تفسير ابن كثير، والقرطبي، وغيرهما، ونحوه عن مجاهد، وقتادة، والضحاك، والكلبي ومقاتل.

ولذا عقد البخاري في صحيحه هذه الترجمة: «باب الدعاء بعد الصلاة» وقفاه أهل السنن على ذلك، مثل النسائي، وأبي داود، وابن خزيمة، وغيرهم.

وهذا بيانها :

١ - الاستغفار، وصفته المشروعة: «أستغفر الله» ثلاثاً.

وأما حديث البراء - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من استغفر الله دبر كل صلاة ثلاث مرات، فقال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، غفرت ذنوبه، وإن كان قد فرَّ من يوم الزحف» فرواه أبو يعلى، وابن السني، بسند ضعيف جداً.

٢ - «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام». وفي لفظ: «ذا الجلال والإكرام» بحذف حرف النداء، وهو أبلغ. وإن كان إماماً قال ذلك بعد الاستغفار ثلاثاً، وهو مستقبل القبلة، ثم انصرف إلى الناس وقابلهم بوجهه، وأتى ببقية الذكر كغيره. وأمّا زيادة لفظ: «وتعاليت» بعد لفظ: «تباركت» فلا تثبت في هذا الحديث، وهي ثابتة في دعاء القنوت: «اللهم اهدنا فيمن هديت... تباركت ربنا وتعاليت» وفي دعاء الاستفتاح بلفظ: «سبحانك اللهم وبحمدك.. وتعالى جدك».

٣ - «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير».

٤ - «اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

وفي رواية زيادة: «ولا راد لما قضيت، ولا ينفع...»^(١).

(١) فتح الباري: ٢/ ٣٨٧، ١١/ ٥٢١، نتائج الأفكار: ٢/ ٢٤٣. شرح الأذكار: ٣/ ٣٤ - ٣٧. وانظر: شرح العلل لابن رجب: ٢/ ٧٧٤ في منزلة رواية معمر عن العراقيين. ولم تتحرر لي منزلة هذه الزيادة فتأمل!؟

٥ - «لا حول ولا قوة إلا بالله».

٦ - «لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن».

٧ - «لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون».

٨ - «سبحان الله والحمد لله والله أكبر» ثلاثاً وثلاثين، وتمام المائة: «لا

إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»

كما في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

الصفة الثانية: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع

وثلاثون تكبيرة. رواه مسلم وغيره من حديث كعب بن عجرة - رضي الله

عنه -.

الصفة الثالثة: التسبيح عشر مرات، والتحميد عشر مرات، والتكبير

عشر مرات. رواه البخاري من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

الصفة الرابعة: التسبيح خمساً وعشرين مرة، والتحميد خمساً

وعشرين مرة، والتكبير خمساً وعشرين مرة، والتهليل خمساً وعشرين مرة.

رواه أحمد والنسائي وغيرهما من حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه -.

وأما الصفة الخامسة: وهي إحدى عشرة تسبيحة، ومثلها تحميدة،

ومثلها تكبيرة، فهي غير محفوظة، كما قرر ذلك الحافظان ابن القيم، وابن

حجر - رحمهما الله تعالى ^(١) -.

٩ - «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

(١) زاد المعاد: ١٧٧/١ فتح الباري: ٣٢٨/٢. وينظر تفصيل آخر في: الفتاوى: ٢٢/٤٩٣ - ٤٩٥،

٥١٥، شرح الأذكار: ٤٧/٣ - ٤٨.

- ١٠ - «رب قني عذابك يوم تبعث عبادك».
- ١١ - «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت...». وثم أدعية أخر في الصحيحين وغيرهما^(٢).
- ١٢ - قراءة آية الكرسي.
- ١٣ - ١٤ - قراءة سورة الإخلاص، والمعوذتين.
- ١٥ - إذا كان بعد صلاة الفجر، وصلاة المغرب: زاد على ما تقدّم وهو ثانٍ رجله - أي قبل أن يتحول من جلسته التي كان عليها - :
«لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير» عشر مرات.
- وأما حديث الذكر بها عشر مرات، بعد كل فريضة، فقد رواه الرافعي في: «تاريخه» بلفظ: «إذا صليت صلاة الفرض فقولوا: ...» وهو ضعيف.
- ١٦ - وإذا كان بعد صلاة الفجر والمغرب، قال قبل أن يتكلم: «اللهم أجرني من النار» سبع مرات. رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان وصححه.

(٢) رأيت رسالة باسم: «رسالة في مشروعية الدعاء بعد الصلاة» تأليف / سعيد باشنفر، جمع فيها ما وسعه من المرويات في الذكر والدعاء بعد الصلاة، لكن ختمها بحديث الأعمى رواية عثمان بن حنيف. والحديث متكلم فيه سنداً ومتناً، والمحققون على تضعيفه، كما في: «صيانة الإنسان» و«قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» وغيرهما.

○ تنبيه^(١):

قَرَّر العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - أنه لم يكن من هدي النبي ﷺ الدعاء بعد السلام من الصلاة وهو مستقبل القبلة... وقد غلط عليه بعضهم ففهم نفيه الدعاء بعد السلام مطلقاً، وهذا غير صحيح، وإنما مراده استمرار الإمام بعد السلام وهو يدعو مستقبل القبلة قبل الانفتال واستقبال المأمومين، أو أن يدعو قبل الذكر الوارد، فإن الدعاء عبادة ثانية بعد الذكر والتسبيح.



(١) انظر: شرح الأذكار: ٢٧/٣ - ٢٨. زاد المعاد: ٢٥٧/١ - ٢٥٨، ٣٠٢، ٣٠٥. فتح الباري: ١٣/١١. مجموع الفتاوى: ١٥٨/١، ٢٢/٥٠٠ - ٥٢٠، ٢٣/١٧١. سبل السلام: ١/٣٩٨.

المطلب الثاني: في تصحيح الذكر بعد الصلاة

من ذلك :

- ١ - الترنم والتغني بالذكر المسنون. وهذه بدعة مضافة فترك.
- ٢ - الاستغفار بغير الصفة الواردة، ومنه: «أستغفر الله العلي العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه» وهي صيغة مباركة، لكن التقيد باللفظ الوارد المرتب هو الأصل.
- ٣ - الزيادة في: «اللهم أنت السلام..» نحو قولهم: «فحيناً ربنا بالسلام» وقولهم: «وإليك السلام» وقولهم: «وإليك يعود السلام» والحديث فيها ضعيف، ورد في دعاء طلوع الشمس. رواه البزار بسند ضعيف كما في: «مجمع الزوائد: ١٠ / ١١٨». وقولهم: «وإليك السلام فحيناً ربنا بالسلام وأدخلنا دار السلام». وقولهم: «وعليك السلام» وهي زيادة منكراً.
- وأما زيادة لفظ: «وتعاليت» في: «تباركت ربنا - وتعاليت -» فلم أرها في هذا الذكر، وهي من ألفاظ الثناء على الله - تعالى - كما تقدم التنبيه عليه.
- ٤ - الزيادة في الحوقلة: «العلي العظيم» ونحوه.
- ٥ - ٦ - الذكر الجماعي بصوت واحد مرتفع - المسمى بطريقة الجوقة، أي الجماعة - بالتهليل، والتسبيح، والاستغفار، والصلاة على النبي ﷺ. هذا أداء بدعي لا أصل له في الشرع المطهر.

وهذه بدعة قديمة، أشار إليها الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في: «تاريخه: ١٠ / ٢٧٠»^(١) في حوادث سنة ٢١٦ إذ قال: «وفيها كتب المأمون إلى إسحاق بن إبراهيم، نائب بغداد، يأمره أن يأمر الناس بالتكبير عقب الصلوات الخمس، فكان أول ما بدئ بذلك في جامع بغداد والرصافة يوم الجمعة الأربع عشرة ليلة خلت من رمضان، وذلك أنهم كانوا إذا قضوا الصلاة، قام الناس قياماً فكبروا ثلاث تكبيرات، ثم استمروا على ذلك في بقية الصلوات، وهذه بدعة أحدثها المأمون أيضاً بلا مستند، ولا دليل، ولا معتمد، فإن هذا لم يفعله قبله أحد.

ولكن ثبت في الصحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رفع الصوت بالذكر كان على عهد رسول الله ﷺ؛ ليعلم حين ينصرف الناس من المكتوبة.

وقد استحب هذا طائفة من العلماء كابن حزم وغيره. وقال ابن بطال: المذاهب الأربعة على عدم استحبابه.

قال النووي: وقد رُوي عن الشافعي أنه قال: إنما كان ذلك ليعلم الناس أن الذكر بعد الصلوات مشروع، فلما عُلِمَ ذلك لم يبق للجهر معنى. وهذا كما رُوي عن ابن عباس أنه كان يجهر في الفاتحة في صلاة الجنازة؛ ليعلم الناس أنها سنة، ولهذا نظائر. والله أعلم.

وأما هذه البدعة التي أمر بها المأمون، فإنها بدعة محدثة لم يعمل بها

(١) كان الوقوف عليها بواسطة كتاب: «مسك الختام» ص/ ٨٣ - ٨٤ لمؤلفه: أحمد بن سعيد بن خميس الأنباري - أثابه الله تعالى -.

أحد من السلف» انتهى.

٦ - رفع اليدين للدعاء بعد صلاة الفريضة منفرداً، أو جماعياً.

○ تنبيه :

في كيفية الدعاء بعد الصلوات المكتوبة، وما لحقه من البدع الإضافية:

دَلَّتْ نُصُوصُ الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الدَّعَاءِ حَالِ الْقِيَامِ بِالْعِبَادَةِ فِي أَوَّلِهَا، وَفِي مَثَانِيهَا، وَفِي آخِرِهَا، وَبَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا، وَبَعْدَ كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ، كَالْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ فِي الصَّلَاةِ، وَبَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا، وَفِي الْحَجِّ، وَبَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهُ، وَفِي حَالِ الصِّيَامِ، وَعِنْدَ الْفِطْرِ، وَهَكَذَا.

وهذه أدعية مقيدة بحال التعبد، والقاعدة: عدم الزيادة فيها على ما ورد به النص في جهات التعبد الست المعلومة، ومنها: عدم الرفع لليدين إلا فيما دَلَّتْ النصوص فيه على الرفع.

ومن هذه المواضع التي دَلَّتْ النصوص فيها على الرفع: المواضع الستة في الحج: على الصفا، والمروة، وفي عشية عرفة، وبعد الفجر في المزدلفة، وبعد الجمرتين الأولى والثانية أيام التشريق، وما سواها في الحج فذكر ودعاء دون رفع لليدين، كما في الطواف، والسعي، وسائر المناسك.

فلورفع الداعي حال الطواف يديه في أشواط الطواف لكان أتى بهيئة لم يعهد بها الشرع للطائفين، فصارت بدعة مضافة يتعين على الطائف تركها.

وفي مسألتنا، السنة كما ترى بعد السلام من الصلاة المكتوبة هو: الذكر مع الرفع رفعاً يسيراً في بعضه لأكمله^(١)، والدعاء، وقراءة ما ذكر من القرآن الكريم؛ وأن السنة رفع الصوت بالذكر؛ لما فيه من التعليم، وإشعار الداخل بالسلام من الصلاة، وما فيه من تمجيد الله وتعظيمه. وأن السنة أن يؤدي كل مصلٍّ ذلك بمفرده، وأن السنة للإمام أن لا يفتل بوجهه إلى المأمومين إلا بعد الاستغفار ثلاثاً، وقول: «اللهم أنت السلام...»، ثم يأتي ببقية الوارد بعد الانفتال.

هذه سنن أربع دلَّ عليها هدي النبي ﷺ وتعليمه لأمته في هذه العبادة المقيدة بحال الفراغ من الصلاة المكتوبة، وما سوى ذلك فهو قدر زائد على المشروع لا دليل عليه. وهذا القدر الزائد هو:

- ١ - الدعاء جماعياً.
- ٢ - ٣ - جهر الإمام به، وتلقن المأمومين له جماعياً أو تأمينهم عليه.
- ٤ - ورفع الأيدي لذلك.
- ٥ - ثم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء.
- ٦ - التزام هذه الهيئة المركبة في دبر كل صلاة مكتوبة، أو بعد صلاة الصبح، والعصر؛ إذ لا صلاة نفل بعدهما، كما قال بمشروعية ذلك بعض متأخري الحنفية، والشافعية، والحنبلية، وغلط من نسبته إلى الإمام الشافعي

(١) انظر: الأم للشافعي: ١١٠/١ - ١١١. وشرح صحيح مسلم: ٩٠/٣، وعمدة القاري: ١٢٦/٦. وفتح الباري: ٣٢٥/٢، والمعيار: ٢٨٧/١، وقد نقل كلامهم صاحب: «مسك الختام في الذكر والدعاء بعد السلام: ص/٨٢ - ٨٤».

- رحمه الله تعالى - (١).

وقد أفاد القرافي - رحمه الله تعالى - في «الفرق / ٢٧٤» من كتابه: «الفروق» كراهة الإمام مالك - رحمه الله تعالى - وجماعة من فقهاء مذهبه لأئمة المساجد والجماعات، الدعاء عقب الصلوات المكتوبات جهراً للحاضرين، وهذا يدل على تقدم إحداث هذا القدر الزائد على المشروع، ثم تطور حتى أصبحت هذه الهيئة في أدبار الصلوات المكتوبات، عبادة مركبة من الأمور العشرة المذكورة.

ثم نظرنا إلى هذه العبادة فوجدناها من العبادات المقيدة بحال ما بعد الصلوات المكتوبات، وقاعدة العبادات المقيدة بحال، أو زمان، أو مكان، أنه لا يجوز التجاوز فيها على القدر المشروع.

لهذا نظرنا - ثانية - إلى هذه الهيئة التعبدية المركبة من أمور عشرة تعبدية، هل قام الدليل عليها أو على بعضها؟ فلما رجعنا إلى هدي النبي ﷺ الذي فعله، وعَلَّمه أمته، وجرى عمل الصحابة - رضي الله عنهم - عليه، وجدنا أنها تدل على السنن الأربع المذكورة، من الأذكار، والأدعية، وقراءة السور المخصصة، بأعداد محدودة يجهر بها العبد للتعبد، والتعليم، والتعظيم، يقوم بها بمفرده، دون مواطاة على أداء جماعي، وأن الإمام قبل أن يفتل يستغفر ثلاثاً، ويقول: «اللهم أنت السلام...» ثم يأتي ببقية المشروع بعد مواجهة المأمومين.

وما زاد عن هذا القدر من الأمور الستة المذكورة، لا دليل على واحد

(١) الفتاوى كما في فهرسها: ٦٤ / ٣٧.

منها، وأن الغلط في إضافتها إلى هذه العبادة أتى من طرق أربعة:
الطريق الأول: روايات وردت في خصوص رفع اليدين للدعاء في
أدبار الصلوات المكتوبة.

وهي ثلاثة أحاديث هذا بيانها:

١ - حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما من عبد يبسط
يديه في دبر كل صلاة، فيقول: اللهم إلهي...» الحديث.
رواه ابن السني في: «عمل اليوم والليلة رقم / ١٣٨».

وهو حديث مسلسل بالمتروكين، والضعفاء، والمجاهيل، فلا يلتفت إليه.
٢ - حديث عبدالله بن الزبير - رضي الله عنه -: «أنه رأى رجلاً رافعاً
يديه يدعو، قبل أن يفرغ من صلاته، فلما فرغ منها قال له: إن رسول الله ﷺ
لم يكن يرفع يديه إلا إذا فرغ من صلاته» رواه الطبراني في: «المعجم
الكبير: ١٢٩ / ١٣».

قال الهيثمي في: «مجمع الزوائد: ١٠ / ١٦٩»: «رجاله ثقات» انتهى.
لكن فيه انقطاع بين محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وبين عبدالله بن
الزبير، مع ما في ابن أبي يحيى من مقال؛ بل هو متروك كما حكى الإجماع
على ذلك ابن عبدالبر - رحمه الله تعالى - والراوي عنه: الفضيل بن
سليمان النميري، متكلم فيه من جهة حفظه.

فالحديث فيه انقطاع وضعف، ثم هو لا يدل على مجموع الأمور الستة
المذكورة، وإنما دلَّ على الرفع للدعاء بعد الصلاة، ولم يبين: صلاة
مكتوبة أو تطوع.

وعلى كل حال فالحديث لا يصح. والله أعلم.

٣ - حديث يزيد بن الأسود العامري - رضي الله عنه - قال: «صليت مع رسول الله ﷺ الفجر فلَمَّا سَلَّمَ انحرف».

رواه الإمام أحمد في مسنده: ٤ / ١٦٠ - ١٦١، وأبو داود: ١ / ٢٣٦، والترمذي: ١ / ١٤٠، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه النسائي: ٣ / ٦٧، والترمذي: ١ / ١٤٠، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه النسائي: ٣ / ٦٧. وابن أبي شيبة ١ / ٣٠٢، ١٤ / ١٨٦.

ولسنا بحاجة إلى البحث عن سنده صحة أو ضعفاً؛ لأنه ليس فيه شيء مما يدل على هذه المسألة من قُرب ولا من بُعد.

لكن الأهل اليميني محمد بن عبد الرحمن المتوفى سنة ١٢٥٨ في رسالته: «سُنية رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة» ساقه من رواية ابن أبي شيبة بلفظ: «صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ الفجر فلَمَّا سَلَّمَ انحرف ورفع يديه ودعا» انتهى.

وهذه اللفظة: «ورفع يديه ودعا» مقحمة ليست في متن الحديث عند ابن أبي شيبة ولا غيره في أي من المواضع المذكورة؟!

فهل هذا من «تحريف النصوص» كما حصل له نظائر لدى المتعصبة المنتصرين لبعض المسائل، كما بينت نظائرها الإقحام في كتاب: «تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال»؟ أم هذا من نقل غلط عن مثله؟

وقد تابعه على هذا الإقحام عامة من أتى بعده من المنتصرين لهذه المسألة، منهم: اللكنوي، وأشرف التهانوني، وظفر التهانوني في: «إعلام السنن ٣/ ١٦٤» والغماري في رسالته: «المنح المطلوبة في استحباب رفع اليدين للدعاء بعد الصلاة المكتوبة» وأخوه عبدالله الغماري في تقدمته لرسالة الأهدل، والبنوري في: «معارف السنن: ٣/ ١٢٣» وغيرهم، كما ترى ذلك منشوراً في حاشية: «ثلاث رسائل في استحباب - الدعاء ورفع اليدين فيه بعد الصلوات المكتوبة»: (ص/ ١٣٨ - ١٤٢) فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وبان بهذا التقرير أن الاستدلال من هذه الطريق مسدود؛ لعدم ثبوت شيء من هذه الروايات. والله أعلم.

الطريق الثاني :

رواية وردت في خصوص رفع اليدين للدعاء بعد صلاة الفريضة لأمراض. في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء/ ١٠٠].

ساق الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - ما أسنده ابن أبي حاتم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم مستقبل القبلة، فقال: اللهم خَلِّصْ الوليد بن الوليد، وعَيَّاش بن ربيعة، وسلمة بن هشام، وضعفة المسلمين الذين لا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلاً، من أيدي الكفار».

وساقه أيضاً من رواية ابن جرير له بسنده، لكن ليس فيه رفع اليد.
ومدارهما على الراوي: علي بن زيد بن جُدعان.
فالحديث ضعيف كما ترى، ولو صح فهذا حصل لأمر عارض لَأَنَّهُ
من الهدى الراتب، وفرق بين الأمور العارضة، والهدى الراتب.

الطريق الثالث :

أحاديث في خصوص رفع اليدين للدعاء بعد الصلاة نافلة. وذلك في
أحاديث منها :

أ- رفع اليدين للدعاء بعد السلام من صلاة الاستخارة.
والأحاديث في هذه معلومة، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله
تعالى - في: «الفتاوى ١٧١ / ٢٣»: «يجوز الدعاء في صلاة الاستخارة
وغيرها قبل السلام وبعده، والدعاء قبل السلام أفضل...».

٢- دعاء النبي ﷺ لأُم سليم وخويصتها بعد صلاة ركعتين، كما في
الصحيحين وغيرهما كما في: «الفتح: ٢٢٨ / ٤».

٣- في ترجمة أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أنه طلب النبي ﷺ
أن يستغفر لأخيه، فقام ﷺ وَصَلَّى ركعتين، ثم بعد الصلاة، رفع يديه ودعا
ﷺ لأبي مالك، ثم لأبي موسى - رضي الله عنهما -.

٤- حديث المطلب بن ربيعة، وقيل: ابن أبي وداعة - رضي الله عنه -
أن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل: مثنى مثنى، وتَشَهُّدٌ في كل ركعتين،
وَبَاسٌ، وَتَمَسْكُنْ، وَتَقَنَّعْ يديك، وتقول: اللهم اغفر لي، فمن لم يفعل

ذلك، فهو خداج».

رواه أحمد، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجه، والطيالسي، وابن خزيمة، والطحاوي، والبغوي، وغيرهم^(١).

وهذه الأحاديث وما في معناها ليس منها واحد بعد صلاة الفريضة، وإنما جميعها بعد صلاة تطوع، وهذا أمر قد دلت السنة عليه، فلا يتجاوز به محله، كما لا يتجاوز به صفته، فليس فيها إلا الرفع والدعاء، أما بقية الأمور الستة المذكورة فليس فيها ما يدل على شيء منها. والله أعلم.

الطريق الرابع: الاستدلال بعموم أحاديث رفع اليدين للدعاء^(٢).

والجواب: لاشك في ثبوت أحاديث رفع اليدين للدعاء، وقد جمعها السيوطي - رحمه الله تعالى - في كتابه: «فض الوعاء» وذكر أنها متواترة تواتراً معنوياً، وَمِنْ قَبْلِهِ الإمام النووي - رحمه الله تعالى - حكى الإجماع على مشروعية الرفع، لكن أحاديث الرفع على نوعين: أحاديث مقيدة في حال أوزمان أو مكان، فهذه لا يتجاوز بها محلها، وليس منها حديث واحد في حال الدعاء بعد السلام، مفيداً الرفع.

وأحاديث مطلقة، في مطلق التعبد بالدعاء، إن شاء الداعي رفع يديه،

(١) انظر: المسند بتحقيق شاكر: ٢٢٩/٣ - ٢٣١. المحصل لأحاديث المسند: ٢٠/٣ - ٢٢. فيض

القدير: ٢٢٩/٤، شرح مشكل الآثار: ٢٤/٢ - ٢٦. جامع الترمذي بتحقيق شاكر: ٢/٢٢٥ -

٢٢٧، الترغيب والترهيب للمنذري: ١/٣٤٨ - ٣٤٩. وص: ٣٢ من: «ثلاث رسائل في

استحباب الدعاء ورفع اليدين فيه بعد الصلوات المكتوبة».

(٢) انظر رسالة باسم: «الدعاء بعد الصلاة بدعة مذمومة» لصهيب الزمزمي. يريد رفع اليدين للدعاء

بعد الصلاة للدعاء كما تفيده الرسالة.

وإن شاء لم يرفع.

وفرق بين المشروع في الأدعية المطلقة، والمشروع في الأدعية المقيدة، ومن لم يُعمل الفرق بينها غلط في توظيف السنن، ووقع في البدع، والاستدراك على سيد البشر ﷺ.

فتحصّل من جميع ما تقدم: أن الذكر والدعاء بعد الصلوات الخمس مقيد، غير مطلق، فيقتصر فيه على الوارد، والوارد هو الأمور الأربعة السابق ذكرها في صدر هذا المبحث، وأن الأمور الستة الأخرى لم يرد ما يدل عليها، ولا على واحدة منها في حال الدعاء في أدبار الصلوات المكتوبات، فصارت من «البدع الإضافية»، وعلى كل مسلم أن لا يعبد الله إلا بما شرع. والله تعالى أعلم.

٧ - قول: «يا أرحم الراحمين» بصوت جماعي: بدعة، بل هذا اللفظ ليس من الوارد ذكره بعد الصلاة.

٨ - الجهر بصوت واحد من المصلين بقول: «اللهم أنت السلام...».

٩ - ١٠ - دعاء بعض المأمومين لبعض مع مصافحتهم، بنحو: «تقبّل الله» أو: «تقبّل الله منا ومنك» أو: «حرماً» فهاتان بدعتان.

١١ - السجود بعد أداء الفريضة، أو أي صلاة كانت، وبأي نية، ومنها: نية جبر ما حصل من نقص في الصلاة. وهذه السجدة بدعة لأصل لها.

١٢ - قراءة الفاتحة بعد الفريضة. لا يصح فيه شيء عن النبي ﷺ.

١٣ - ١٦ - قراءة الفاتحة بعد الفريضة، وإهداء ثوابها للنبي ﷺ، أو

للخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - أو لغيرهم من أموات المسلمين، أو

لشيخ الطريقة كالبدي، والدسوقي، وربما نادى المؤذن بذلك فيضج المسجد بقراءتها بصوت واحد، وتأمين واحد؛ فهذه أربع بدع.

١٧ - قراءة ثلاث آيات من سورة آل عمران، بعد صلاة الفجر والمغرب. بدعة لا أصل لها.

١٨ - قراءة سورة الكهف جماعة بعد صلاة العصر في المسجد.

١٩ - ٢٠ - الذكر بالجوقة - أي بالصوت الجماعي - بعد صلاة

التراويح، وقولهم: «الصلاة والسلام عليك يا أول خلق الله».

٢٠ - الذكر بين كل ترويحيتين على صوت واحد، سواء بأدعية واردة،

أم بأدعية مخترعة، كل هذا لا أصل له في السنة، والعادات لا تُحكَّم في العبادات.

٢١ - قول: «رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً» والحديث

فيه موضوع رواه السجزي في: «الإبانة» بلفظ: «إذا فرغ الرجل من صلاته فقال: كان حقاً على الله أن يرضيه».

٢٢ - القول عند الخروج من المسجد: «اللهم إني أعوذ بك من إبليس

وجنوده» والحديث فيه ضعيف جداً، رواه ابن السني عن أبي أمامة، بلفظ:

«إن أحدكم إذا أراد أن يخرج من المسجد، تداعت جنود إبليس، وأجلبت

واجتمعت كما تجتمع النحل على يعسوبها، فإذا قام أحدكم على باب

المسجد فليقل: ... فإنه إذا قالها لم يضره».

٢٣ - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «من سَبَّح في دبر صلاة

الغداة مائة تسبيحة، وهَلَّل مائة تهليلة، غفرت له ذنوبه، ولو كانت مثل زبد

البحر» رواه النسائي بسند ضعيف.

- ٢٤ - النفخ على الإبهامين، ومسح العينين بهما، جهالة لا أصل لها.
- ٢٥ - النفخ في الجيب بعد السلام، أو بعد أداء الأذكار بعد السلام، بدعة وجهالة لا أصل لها، وكثيراً ما يفعلها الأعاجم من الهنود وغيرهم.
- ٢٦ - حديث أنس - رضي الله عنه - في جعل اليد اليمنى على الرأس بعد السلام، ولا يثبت، ومضى في: «تصحيح الهيآت في الدعاء».



أذكار الجمعة

وفيها مبحثان :

المبحث الأول : في المشروع.

المبحث الثاني : في التصحيح.

وبيانهما كالآتي :

المبحث الأول: في المشروع

لأهل الإسلام في الدنيا ثلاثة أعياد: عيدان حوليان يأتیان في كل عام مرة واحدة هما: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد يتكرر كل أسبوع وهو: «يوم الجمعة» فهو: «عيد الأسبوع»؛ لأن أيام الدنيا تدور على سبعة أيام، وقد شرع الله - سبحانه - في يوم استكمال الأسبوع من العبادات، ما يكمل النقص الحاصل في عبادات أيام الأسبوع من الصلوات المفروضات وغيرها؛ ولهذا شُرِعَ فيه أنواع من العبادات، وخص بعدد وافر من الخصائص والمكرّمات؛ ولذا شرع فيه من الذكر والدعاء:

١ - مشروعية الخطبتين لصلاة الجمعة، والجهر بالقراءة في صلاتها، كل هذا ذكر عظيم خاص بالجمعة، ولهذا حث الشرع على التبكير لها، وأن الملائكة يصلون على المبكرين لها الذين جلسوا يستمعون الذكر.

وعلى من تشرف بهذه الوظيفة الشرعية: الاجتهاد في إعداد خطبة الجمعة، وحسن أدائها، والتنبه إلى ما يجب أن تكون عليه من القصر والطول، والحذر من إلحاق العنت بالناس إلى آخر ما هنالك من آداب^(١).
٢ - ٣ - استحباب كثرة الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة، وفي ليلتها.

٤ - قراءة سورة السجدة، وهل أتى، في فجر يوم الجمعة.
٥ - استحباب الاشتغال بالذكر والقراءة والدعاء والصلاة يوم الجمعة حتى يخرج الإمام.

٦ - قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، كما في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - موقوفاً عليه. رواه النسائي في: «عمل اليوم والليلة» والحاكم في: «المستدرک» وقال: صحيح الإسناد. ورواه البيهقي مرفوعاً.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - موقوفاً: قراءة سورة الكهف ليلة الجمعة. رواه الدارمي في سننه.

٧ - قراءة سورتي الجمعة والمنافقين، أو سبح والغاشية، أو الجمعة والغاشية، في صلاة الجمعة.

٨ - تحري ساعة الإجابة يوم الجمعة، والدعاء فيها.

(١) انظر: زاد المعاد: ١/ ٤٢٣.

المبحث الثاني تصحیح أذکار الجمعة^(١)

وذلك في ليلتها، ويومها، وأدائها، وصلاتها، وخطبتها، وبعد صلاتها، وبعد صلاة العصر، ومساء هذا اليوم.

وقد أحدث الناس في هذه العبادة في هذا اليوم الشريف عجباً من الذكر والدعاء، فمنه:

□ ليلة الجمعة:

من المحدثات فيها:

* قصد قراءة سورة: «الإخلاص» و«الكافرون» في صلاة المغرب ليلة الجمعة. وهذا لا أصل له.

(١) الإبداع: ص/ ٣٨، ٤٥، ٢٦٨، ١٦٧، ١٧٧. إصلاح المساجد: ص/ ٧٠، ١٣٧ - ١٤٨، ٤٨، ٤٩، ١٦١. القول المبين: ٣٢٧ - ٤٠٦. السنن والمبتدعات: ص/ ٤٩، ٨٤ - ٩١. فتاوى ابن عبد السلام: ص/ ٧٨. شرح الأذكار/ ٢/ ١١٤. الروضة للنووي/ ٢/ ٣٢. الأمر بالاتباع ص/ ٢٤٨ - ٢٤٩. الباعث ص/ ٢٦٥ - ٢٦٩. الدين الخالص/ ٤/ ٢١١ - ٢١٢، ٣٠٦ - ٣٠٧. فتاوى الشاطبي ١٩٥ - ٢٠٠. بدع القراء ص/ ٢٠ - ٢٢. فتح الباري/ ٢/ ٩٢. تحذير المسلمين من الابتداع في الدين. إحياء علوم الدين/ ٢/ ٣٦٦. الاختيارات العلمية ص/ ٢٢، ٤٨. تلبس إبليس ص/ ١٤٣. المدخل لابن الحاج/ ٢/ ٢٦٧. مجلة المنار/ ١٨/ ٣٠٥، ٥٥٨، ٥٨١/ ١، ١٣٩/ ٦، ٥٥. الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة ص/ ٦٨. حاشية ابن عابدين/ ١/ ٧٦٨. بذل المجهود/ ٦/ ١٠٥ - ١٠٦. ردع الأنام عن محدثات عاشر المعمر الحرام للشيخ محمد عطاء الله حنيف. ضعيف الجامع: ٥/ ٤٦، ٢٣٣، ٢٣٤.

* قصد قراءة سورتي: «الجمعة» و«المنافقون» في صلاة العشاء ليلة الجمعة. والحديث في هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ.

تنبيه: رأيت في: «شرح الأذكار: ٢/ ٢١١» قوله: «فائدة: صح أنه ﷺ كان يقرأ في عشاء ليلة الجمعة: سورة الجمعة، والمنافقين، وفي مغربها: الكافرون والإخلاص، فينبغي أن يكون ذلك سنة، وهذا ما اعتمده التاج السبكي، وداوم عليه ما أمكنه بالجامع الأموي...» انتهى.

أقول: كلاً، لم يصح هذا عن رسول الله ﷺ، فإن الحديث معل بالإرسال، وفي سنده سماك بن حرب، عن أبيه، قال: ولا أعلم إلا - جابر بن سمرة - قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في...» فذكره، رواه ابن حبان كما في: «الإحسان ٥/ ١٤٩ — ١٥٠ رقم / ١٨٤١» وفي: «الثقات: ٢/ ١٠٤» والبيهقي في: «السنن: ٢/ ٢٠١» وانظر: «السلسلة الضعيفة: ٢/ ٣٤ - ٣٥ رقم / ٥٥٩» وفيها قال: «ضعيف جداً» انتهى.

* بدعة: «التذكير» أو «التفكير» قبل أذان فجر الجمعة بصوت مرتفع على المنائر، ونصه: «يارب عفواً، بجاه المصطفى كرمًا». فهو بدعة لا أصل لها وتوسل مبتدع.

* وبدعة: «التذكير» مطلقاً قبل أذان العشاء، وقبل أذان الفجر ليلة الجمعة.

* قراءة سورة فيها سجدة، سوى: «سورة الم السجدة» في صلاة فجر الجمعة؛ ظناً أن المقصود هو السجدة لا السورة.

* قراءة إحدى السورتين: «الم السجدة» أو «هل أتى» في الركعتين، أو

بعض كل واحدة منهما في كل ركعة.

* تخصيص ليلة الجمعة بصلاة تطوع فرادى أو جماعة بأعداد معينة لركعاتها.

□ فجر الجمعة :

* دعاء يوم الجمعة بعد صلاة الصبح، وهذا لأصل له.
وتقدم في تصحيح الدعاء الزماني.

□ ضحى الجمعة :

منها :

* بدعة التأهب: بالنداء لها والتذكير بها ضحوة الجمعة ليتنبه الغافلون فيتأهبوا لحضورها.

* التذكير قبل الزوال، بأنواع الذكر، والدعاء، والصلاة على النبي ﷺ.
حدث ذلك بعد السبعمئة زمن الناصر بن قلاوون لتهيأ الناس لصلاتها.

* التأذين الجماعي، وتراسل الأذان، في الأذان الأول يوم الجمعة.
وقد أفردته برسالة بعنوان: «تسمية مؤذني النبي ﷺ وحكم التأذين الجماعي».

* ترتيب قراءة: «سورة الإخلاص» يوم الجمعة ألف مرة، ويسمونها: «العताقة الكبرى».

* قراءة سورة هود؛ لحديث: «اقرأوا سورة هود يوم الجمعة» رواه البيهقي في الشعب عن كعب مرسلًا.

* ومن الأحاديث الموضوعة: «لودعي بهذا الدعاء على شيء بين

المشرق والمغرب في ساعة من يوم الجمعة، لاسْتُجِيبَ لصاحبه: لا إله إلا أنت، يا حنان يا منان، يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام» رواه الخطيب البغدادي في تاريخه من حديث جابر - رضي الله عنه -.

* «التحلق للدروس والذكر قبل الجمعة» وقد ثبت من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه، عن جده «أن رسول الله ﷺ نهى عن البيع والشراء في المسجد، وأن تُنشد فيه ضالة، وأن يُنشد فيه شعر، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة» رواه أبو داود.

□ قبل الخطبة :

منها :

- ١ - بدعة: «التذكير» أو: «التفكير» قبل الزوال يوم الجمعة وهي مجموعة من الذكر، والدعاء، والصلاة على النبي ﷺ بصوت مرتفع.
- ٢ - قول المؤذن بين يدي الخطيب بعد جلوسه على المنبر، بصوت مرتفع: «غفر الله لك ولوالديك ولنا ولوالدينا والحاضرين. آمين».
- ٣ - ارتفاع أصوات المؤذنين - بصوت واحد - حين صعود الخطيب للمنبر، بالصلاة على النبي ﷺ.
- ٤ - الدعاء من بعض المؤذنين إذا انتهى صعود الخطيب على المنبر.
- ٥ - قراءة المؤذن أو غيره قبل الخطبة حديث: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب: أنصت، فقد لغوت».
- ٦ - ٨ - اشتغال الخطيب بالذكر والدعاء عند أسفل المنبر، وحال صعود المنبر، وحال الجلوس عليه، وكل هذه الثلاث لا أصل لقصد

الدعاء فيها من الإمام.

٩ - قراءة القارئ «سورة الكهف» يوم الجمعة قبل الخطبة، يجلس لها على كرسي حتى يدخل الخطيب.

١٠ - قراءة القارئ «عُشراً» من القرآن إذا دخل السلطان المسجد، وعند خروجه منه.

□ في الخطبة :

محدثات منها :

* التزام افتتاح خطبة الجمعة بخطبة الحاجة الواردة في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - : «إن الحمد لله نحمده ونستعينه...» الحديث^(١).

والعجيب أن حديث ابن مسعود هذا، رواه أصحاب السنن مترجمين له في: «كتاب النكاح»، سوى النسائي فقد ترجم له أيضاً في: «الصلوات»، ومن تتبع هدي النبي ﷺ لم ير فيه التزام افتتاح خطبه ﷺ بذلك.

وهي ثناء عظيم، وفيها محامد عظيمة، وقد علّمها النبي ﷺ أصحابه - رضي الله عنهم - لكن لم نر في فعله ﷺ وفي الهدى الراتب لصحابته - رضي الله عنهم - التزام هذه الصيغة في خطبهم، وافتتاح أمورهم، وهؤلاء الموثقون من علماء الإسلام لا تراهم كذلك، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فإنه في كتبه، وفتاويه، يفتح بها تارة، وبغيرها تارة أخرى، ولهذا فإن ما تشاهده وتسمعه في عصرنا من التزام بعض الكتاب بافتتاح رسائلهم بها، وخطبهم بها، كل هذا التزام لا أعرفه في الحياة العملية

(١) انظر: الفتاوى: ١٨ / ٢٨٦ - ٢٨٧. مهم.

في هدي النبي ﷺ ولا أصحابه - رضي الله عنهم - ولا من بعدهم من التابعين لهم بإحسان، ومن ادّعى فعلية الدليل.

بهذا التقرير تعلّم فقه أصحاب السنن - رحمهم الله تعالى - في ترجمة خطبة الحاجة في: «كتاب النكاح» وتقرير العلماء بمشروعيتها بين يدي عقد الزواج. والله أعلم.

* الترنم في أداء الخطبة.

* إزعاج الأعضاء حال أمر الخطيب بالصلاة على النبي ﷺ ، ورفع الصوت بذلك؛ حتى يضج المسجد.

* تضمين الخطبة للأشعار. وقد تقدم في: الأوراد.

* ختم الخطبة الأولى أو الثانية بالسلام.

* التزام ختم الخطبة الثانية بآية النحل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى...﴾ [الآية/ ٩٠].

وأصل ذكر هذه الآية في آخر الخطبة يُنسب إلى عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - كما ذكره ملا علي قاري - رحمه الله تعالى - في كتابه: «شم العوارض في ذم الروافض».

* التزام ختم الخطبة الأولى بحديث: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له».

أو بحديث: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة».

* التزام السجع في خطبة الجمعة على حرف واحد.

- * الالتفات في الخطبة لا يشرع^(١)؟
- * هزُّ اليدين حال الخطبة ترغيباً أو ترهيباً؟
- * التزام قراءة آية ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ...﴾.
- * تمييز الآية الأخيرة في الخطبة الأولى أو الثانية بالاستعاذة قبلها^(٢).
- * رفع الخطيب يديه للدعاء، وكذا الحضور، وذلك في غير دعاء الاستسقاء.
- * أن يخص الخطيب نفسه بالدعاء.
- * هذه البادرة في عصرنا من تطويل الدعاء في خطبة الجمعة، وتكلف جلب أنواع الأدعية، لا أدري أصل ذلك.
- * نعي الحسين بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه وعن أبيه - وذلك في جمعة عاشوراء.
- * تخصيص آخر خطبة من رمضان بقول الخطيب على المنبر: «لا أوحش الله منك يا رمضان...».
- * بدعة: «حفيظة الجمعة» وهي ورقة يكتبها المأموم حال الخطبة آخر جمعة من رمضان، ويسمونها: «الجمعة اليتيمة».
- بين الخطبتين :
- منها :
- * قراءة سورة الإخلاص ثلاثاً حال الجلوس بين الخطبتين. وهذا عمل محدث لا أصل له.

(١) فتح الباري لابن رجب: ٣٨٠/٥.

(٢) انظر: السعادة العظمى. ص/ ٢٣٦.

□ في الخطبة الثانية :

اشتهرت تسمية الخطبة الثانية للجمعة باسم: «خطبة النعت»؛ وذلك لِقَصْرِ المتأخرين في أدائها على الثناء، والدعاء، وخلوها من أي مقصد من مقاصد خطبة الجمعة المبنية على التبصير بالدين والتذكير بالمصير، وهذا القَصْرُ للخطبة الثانية على غير موضوعها، أدَّى إلى تسميتها بما اشتهرت به، وهو غلط.

وقد جَرَّ هذا التصور المغلوط إلى غلط آخر، وهو أن المأموم إذا دخل والخطيب يخطب في الأولى جلس، حتى إذا شرع في الخطبة الثانية قام لأداء تحية المسجد.

□ في صلاة الجمعة :

وفيها :

* العدول عن قراءة السور المشروعة في صلاة الجمعة، إلى قراءة سورة أو آيات تتناسب مع موضوع الخطبة.

* قصد قراءة واحدة من السور المشروعة في الركعتين لصلاة الجمعة.

* تبليغ المؤذن تكبيرات الإمام لغير حاجة، واتخاذ ذلك عادة جارية.

والتبليغ لم يقع إلا مرة واحدة في عهد النبي ﷺ في مرض موته ﷺ، إذ كان أبو بكر - رضي الله عنه - يبلغ المأمومين صوته؛ لعدم سماع المأمومين تكبير النبي ﷺ.

لهذا فهو مشروع للحاجة، وعند عدمها منكر يجب تركه، والمبليغ على خطر في صحة صلاته.

□ بعد صلاة الجمعة :

محدثات منها :

* حديث موضوع: «من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثني رجله: فاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، سبعاً سبعاً، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»^(١) رواه أبو الأسعد القشيري عن أنس مرفوعاً، وبنحوه عند ابن السني بسند ضعيف، وطرفه: «من قرأ بعد صلاة الجمعة: قل هو الله أحد...».

* قول بعضهم، مع رفع الصوت بعد صلاة الجمعة: الفاتحة لسيدي فلان: البدوي، أو الدسوقي...

* التزام هذا الدعاء بعد الصلاة: «اللهم يا غني يا حميد، يا مبدئ يا معيد، أغني بحلالك عن حرامك...».

وترتيبهم على ذلك أنواعاً من الثواب. وهذا كله لا أصل له.

* ترتيب عقد حلق: «الوظيفة»: الذكر بعد صلاة الجمعة جماعياً مع ما يحفها من مخاريق وضلالات.

* قراءة: «المسبعات» بعد صلاة الجمعة، فرادى أو جماعة، وهي سورة الفاتحة، والمعوذتين، سبع مرات، وهذه بدعة لا أصل لها.

(١) فائدة: قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - على قول الله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾: «هذا من خصائصه ﷺ التي لا يشاركه فيها غيره، وليس في حديث صحيح في ثواب الأعمال لغيره: غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهذا فيه تشريف عظيم لرسول الله ﷺ... تفسير القرآن العظيم: ١٨٣/٤».

* إنشاد هذين البيتين بعد الصلاة خمس مرات:

إلهي لست للفردوس أهلاً... البيتين.

□ بعد عصر يوم الجمعة :

من المحدثات :

* قصد قراءة: «سورة الكهف» بعد عصر يوم الجمعة في المسجد.

* بدعة التحويط، أي تحويطة الجمعة بهذا الذكر بزعمهم: «لا آلاء

إلا آؤك كعسهلون» فهذا ابتداع وطلاسم.



القنوت في صلاة الوتر^(١)

القنوت في تعريف الفقهاء هو: «اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام».

وهو مشروع في صلاة الوتر بعد الركوع على الصحيح من قولي العلماء. ومشروع للنوازل قبل الركوع في الركعة الأخيرة من الفريضة أو بعده، وهل هو في جميع الفرائض، أم في الجهرية منها، أم فيها سوى الجمعة؟ فيه خلاف.

والصحيح أنه بعد الرفع من الركوع في آخر ركعة، من كل فريضة من الصلوات الخمس، حتى يكشف الله النازلة، ويرفعها عن المسلمين.

وأما القنوت في صلاة الصبح دائماً في جميع الأحوال، فكان مشروعاً، ثم نسخ، فلا يُشرع في قول جماعة من العلماء، منهم الحنفية، والحنابلة، وقال الحنفية، وجماعة من المحققين: هو بدعة؛ لأن حديث: أن النبي ﷺ مازال يقنت حتى فارق الدنيا، ضعيف لا تقوم به حجة.

إذا عُلِمَ ذلك فالكلام هنا في القنوت في صلاة الوتر، وفيه مبحثان:

(١) الموسوعة الفقهية: ٣٤/٥٧-٦٨.

المبحث الأول في المشروع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المشروع في دعاء قنوت الوتر وضوابط الزيادة فيه:
وهو على النحو الآتي:

١ - على الإمام القانت في: «صلاة الوتر» التزام اللفظ الوارد عن النبي ﷺ الذي علّمه سبطه الحسن بن علي - رضي الله عنهما - فيدعوه بصيغة الجمع مراعاة لحال المأمومين، وتأمينهم عليه، ونصه:

«اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، وتولنا فيمن توليت، وبارك لنا فيما أعطيت، وقنا شرّ ما قضيت، فإنّك تقضي ولا يقضى عليك، وإنّك لا يذلّ من واليت، ولا يعزّ من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت. لا منجا منك إلّا إليك».

وعن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنّ النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره:

«اللهم إنّنا نعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك، لأنّخصي ثناءً عليك. أنت كما أثنيت على نفسك».

ثم يصلي على النبي ﷺ كما ثبت عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - في آخر قنوت الوتر، منهم: أبي بن كعب، ومعاذ الأنصاري - رضي الله عنهما -.

وَلْيُنْتَسِبْهُ فَإِنْ ضَبِطَ لَفْظُ: «وَلَا يَذِلُّ» بفتح الياء، وكسر الذال. وضبط لفظ: «وَلَا يَعْزُّ» بفتح الياء وكسر العين.

٢ - ليحرص الإمام على أداء الدعاء بالكيفية الشرعية، بضراعة، وابتهال، وصوت بعيد عن التلحين والتطريب.

٣ - إن زاد على الوارد المذكور، فعليه مراعاة خمسة أمور:
أن تكون الزيادة من جنس المدعوبه في دعاء القنوت المذكور.
وأن تكون الزيادة من الأدعية العامة في القرآن والسنة.
وأن يكون محلها بعد القنوت الوارد في حديث الحسن، وقبل الوارد في حديث علي - رضي الله عنهما -.

وأن لا يتخذ الزيادة فيه شعاراً يداوم عليه.
وأن لا يطيل إطالة تشق على المأمومين.

٤ - قد يحصل من الأمور العارضة ما يأتي لها الداعي من إمام وغيره بدعاء مناسب لها، كاستغاثة حال الجذب، لكن لا يجعله راتباً لا يتغير بحال.

وَمَنْ أَعْمَلَ هذا الفرق بين الدعاء الراتب، والدعاء لأمرٍ عارض؛ كسب السنة، وانحلت عنه إشكالات كثيرة.

ومن ذلك دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو:
«اللهم إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَخْلَعُ مِنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُكَ، وَلَكَ نَصْلِي وَنَسْجِدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَخْجِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجِدَّ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

اللهم عَذِّبْ الكفرة الذين يصدون عن سبيلك، ويكذبون رسلك،
ويقاتلون أولياءك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في
قلوبهم الرعب، وألق عليهم جزك وعذابك، إله الحق.

اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، وأصلح
ذات بينهم، وألّف بين قلوبهم، واجعل في قلوبهم الإيمان والحكمة،
وثبتهم على ملة رسول الله ﷺ، وأوزعهم أن يوفوا بعهدك، الذي عاهدتهم
عليه، وانصرهم على عدوك وعدوهم، إله الحق، واجعلنا منهم».
ومن العلماء من قال بعمومه في الوتر، وهو مذهب الحنابلة.



المطلب الثاني

ذكر بعض الأدعية الجامعة من القرآن والسنة لمن رغب الزيادة في القنوت

أسوق هنا دعاء القنوت المتقدم في أول القنوت وآخره، ثم أسوق بعض الأدعية الجامعة من القرآن والسنة؛ ليختار منها من رغب الزيادة في القنوت ماشاء، وسياق المرويات منها بصيغة الجمع، حتى تناسب الدعاء بها من الإمام، وهي:

١ - «اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت، وتولنا فيمن توليت، وبارك لنا فيما أعطيت، وقنا شرَّ ما قضيت، فإنَّك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنَّه لا يذلُّ من واليت، ولا يعزُّ من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت. لا منجا منك إلَّا إليك».

٢ - «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تُلْغِنَا به جنتك، ومن اليقين ما تُهَوِّن به علينا مصائب الدنيا. اللهم متّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث مِنَّا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا

١ - عن الحسن بن علي - رضي الله عنه - قال: «علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن، فذكره» رواه الأربعة، وفي رواية للطبراني: «أن أقول في الوتر» وهي من رواية عمرو بن مرزوق الباهلي عن شعبة بن الحجاج، وقد خالف فيها جميع الرواة، كما جاء من طرق أخرى بلفظ: «القنوت» ويلفظ «قنوت الوتر» وكلها ضعيفة، لكن عمل السلف على هذا، والله أعلم.

٢ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قلّما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه: «اللهم اقسم...» رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، والحاكم، وهو حديث: حسن.

في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همِّنا ولا مبلغ علمنا، ولا تسلِّط علينا من لا يرحمنا».

٣ - ﴿ربنا إنا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار﴾.

٤ - ﴿ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الراحمين﴾.

٥ - ﴿ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبِّت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين﴾.

٦ - ﴿ربنا آتانا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشداً﴾.

٧ - ﴿ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم﴾.

٨ - ﴿ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير. ربنا لا تجعلنا فتنة

للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم﴾.

٩ - ﴿ربنا لا تُزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك

أنت الوهاب﴾.

١٠ - ﴿ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾.

٣- آل عمران/ ١٦.

٤- المؤمنون/ ١٠٩.

٥- آل عمران/ ١٤٧.

٦- الكهف/ ١٠.

٧- الحشر/ ١٠.

٨- الممتحنة/ ٤- ٥.

٩- آل عمران/ ٨.

١٠- البقرة/ ٢٠١.

- ١١ - «اللهم اغفر لنا، وارْحَمْنَا، واهْدِنَا، وعَافِنَا، وارْزُقْنَا».
- ١٢ - «اللهم إنا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى».
- ١٣ - «اللهم يا مُصَرِّفَ القلوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا على طاعتك».
- ١٤ - «يا مُقَلِّبَ القلوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا على دينك».
- ١٥ - «اللهم لك أسلمنا، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا، وبك خاصمنا، اللهم إننا نعوذُ بِعِزَّتِكَ لا إله إلا أنت أن تُضِلَّنَا، أنتَ الحي الذي لا يموتُ، والجنُّ والإنسُ يَمُوتُونَ».
- ١٦ - «اللهم أصْلِحْ لنا ديننا الذي هو عِصْمَةُ أَمْرنا، وأصْلِحْ لنا دُنيانا التي فيها مَعاشُنا، وأصْلِحْ لنا آخِرَتنا التي فيها مَعادُنا، واجْعَلْ الحياةَ زيادةً لنا في كل خير، واجْعَلْ الموتَ راحةً لنا مِنْ كُلِّ شر».
- ١٧ - «اللهم إنا نَسأَلُكَ من الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وَآجِلِهِ ما عَلِمْنَا منه وما لم نَعْلَمْ، ونعوذُ بِكَ من الشرِّ كُلِّهِ عاجِلِهِ وَآجِلِهِ ما عَلِمْنَا منه وما لم نَعْلَمْ».

١١ - عن طارق بن أشيم الأشجعي الصحابي - رضي الله عنه - قال: كان الرجل إذا أسلم علَّمه النبي ﷺ الصلاة، ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات: «اللهم اغفر لي...» رواه مسلم.

١٢ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني...» رواه مسلم.

١٣ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم يا مصرف...» رواه مسلم.

١٤ - عن شهر بن حوشب، قال: قلت لأم سلمة - رضي الله عنها -: يا أم المؤمنين: ما أكثر دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه: «يا مقلب...» رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وفي الباب: عن عائشة و...

- ١٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لك أسلمت...» متفق عليه.
- ١٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ. رواه مسلم.
- ١٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال لها، قولي: «اللهم إني أسألك...» الحديث. رواه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم بسند صحيح.

ونسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، ونعوذ بك من النار وما
قرب إليها من قول أو عمل.

ونسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك، ونعوذ بك من شر ما استعاذك
منه عبدك ونبيك.

ونسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لنا خيراً.

١٨ - «اللهم إنا نسألك العفو والعافية والمُعَاْفَاةَ في الدنيا والآخرة. يا
ذا الجلال والإكرام. يا حيُّ يا قيوم».

١٩ - «اللهم إنا نعوذ بك من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء
القضاء، وشماتة الأعداء».

٢٠ - «اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة
نقمتك، وجميع سخطك».

٢١ - «اللهم إنا نعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهَمِّ
وعذاب القبر. اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكّها أنت خير من زكّاها، أنت
وليّها ومولاها. اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن
نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يُستجاب لها».

١٨ - مجموع من أحاديث ثلاثة كلها في: «سنن الترمذي».

١٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ. متفق عليه.

٢٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ. رواه مسلم.

٢١ - عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ. رواه مسلم.

٢٢ - «اللهم إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنَّا».

٢٣ - «اللهم آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّار».

٢٤ - «اللهم إِنَّا نَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

٢٥ - «اللهم صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ».



٢٢ - عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قلت يا رسول الله: إن علمت ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال:

«قولي: اللهم...» رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرهم.

٢٣ - عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ. متفق عليه.

٢٤ - عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وثره: «اللهم...» رواه الأربعة وغيرهم.

٢٥ - ثبتت الصلاة على النبي ﷺ في آخر القنوت من فعل السلف - رضوان الله عليهم - كما في إمامة أبي بن كعب الناس في رمضان في عهد عمر - رضي الله عنه - رواه ابن خزيمة، وإمامة معاذ الأنصاري - رضي الله عنه - كما في كتاب: «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل القاضي.

المبحث الثاني في التصحيح

وهو في التنبهات الآتية:

□ التنبه الأول

أنَّ التلحين، والتطريب، والتغني، والتقعر، والتمطيط في أداء الدُّعَاءِ، مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، يُنَافِي الضَّرَاعَةَ، والابْتِهَالَ، والعُبُودِيَّةَ، ودَاعِيَةً للرِّياءِ، والإعجاب، وتكثير جمع المعجبين به.

وقد أنكر أهل العلم على من يفعل ذلك في القديم، والحديث.
فَعَلَى مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ - تعالى - وَصَّارَ إِمَاماً لِلنَّاسِ فِي الصَّلَوَاتِ، وَقَنَّ فِي الْوَتْرِ، أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَصْحِيحِ النِّيَّةِ، وَأَنْ يُلْقِيَ الدُّعَاءَ بِصَوْتِهِ الْمَعْتَادِ، بِضَرَاةٍ وَابْتِهَالٍ، مُتَخَلِّصاً مِمَّا ذُكِرَ، مُجْتَنِباً هَذِهِ التَّكَلُّفَاتِ الصَّارِفَةَ لِقَلْبِهِ عَنِ التَّعَلُّقِ بِرَبِّهِ.

□ التنبه الثاني

يُجْتَنَّبُ جَلْبُ أَدْعِيَةٍ مُخْتَرَعَةٍ، لَا أَصْلَ لَهَا، فِيهَا إِغْرَابٌ فِي صِبْغَتِهَا وَسَجْعُهَا، وَتَكْلُفُهَا؛ حَتَّى إِنْ الْإِمَامَ لِيَتَكَلَّفَ حِفْظَهَا، وَيَتَصَيَّدَهَا تَصَيِّدًا؛ وَلِذَا يَكْثُرُ غَلْطُهُ فِي الْقَائِمَاتِ، وَمَعَ ذَلِكَ تَرَاهُ يَلْتَزِمُهَا، وَيَتَّخِذُهَا شِعَارًا،

وكانما أحيا سنة هجرتها الأمة.

□ التنبيه الثالث

وَيُجْتَنَّبُ التَّزَامُ أَدْعِيَةٍ وَرَدَتْ فِي رَوَايَاتٍ لَا تَصَحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ فِي سَنَدِهَا كَذَابًا، أَوْ مَتَّهَمًا بِالْكَذِبِ، أَوْ ضَعِيفًا لَا يَقْبَلُ حَدِيثُهُ، وَهَكَذَا.

منها حديث فُرَاتٍ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَلَا يَقُومُ أَحَدٌ فَيُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَقُولُ فِيهِنَّ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَمَّ نُزُوكُكَ فَهَدَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ، عَظُمَ حِلْمُكَ فَعَفَوْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ... إِلَى قَوْلِهِ: وَلَا يَبْلُغُ مِذْحَتَكَ قَوْلٌ قَائِلٌ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ عِدَّةٌ عِلَلٍ، مِنْهَا أَنَّ فُرَاتَ بْنَ سَلْمَانَ لَمْ يَلْقَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهُوَ مُنْقَطِعُ الْإِسْنَادِ.

وَمَعَ ذَلِكَ تَسْمَعُ مَنْ يُجْهَدُ نَفْسُهُ بِهَذَا الذِّكْرِ، فَيَغْلَطُ فِيهِ، ثُمَّ يَغْلَطُ، فَهُوَ فِي مُجَاهَدَةٍ مَعَ ذَاكِرَتِهِ حَتَّى يَأْتِي بِهِ، وَلَوْ أَخَذَ بِالصَّحِيحِ الثَّابِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ذِكْرُ مَبَارَكٍ سَهْلٍ مَيَّسُورٍ؛ لَكَانَ أَبْرَّ وَأَبْرَكَ وَأَقْرَبَ لِلْإِجَابَةِ، وَتَأْسِيًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ بِمَا دَعَا بِهِ رَبُّهُ - سُبْحَانَهُ -.

وَمِنْهَا: مَا يُرَوَّى عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ مَرَّ بِأَعْرَابِيٍّ وَهُوَ يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا مَنْ لَا تَرَاهُ الْعَيُونَ، وَلَا تَخَالُطُهُ الظُّنُونُ... إِلَى أَنْ قَالَ: يَعْلَمُ مَثَاقِيلَ الْجِبَالِ وَمَكَايِيلَ الْبَحَارِ... الْحَدِيثُ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِسَنَدٍ فَرَدَّ فِيهِ مَنْ لَا يَعْرِفُ، وَهُوَ شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ، وَتَدْلِيْسُ أَحَدٍ رَوَاهُ، مَعَ ثِقَتِهِ.

ومنها ما يُروى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - رضي الله عنهم - قال: «نزل جبريل على النبي ﷺ حتى ذكر كلمات من كنوز العرش، وهي:

«يا من أظهر الجميل وستر القبيح، يا من لا يؤاخذ بالجريرة... إلى قوله: أسألك يا الله أن لا تشوي خلقي بالنار» رواه الحاكم في المستدرک وقال: «صحيح الإسناد، فإن رواه كلهم مدنيون ثقات».

وقد تعقبه الحافظ الذهبي في ترجمة: أحمد بن داود الصنعاني في: «الميزان: ١/ ١٣٦» فقال: «أتى بخبر لا يَحتمل، ثم ذكره» ثم علق على قول الحاكم المذكور بقوله: «قال الحاكم: صحيح الإسناد. قلت: كلا.

قال: فرواه كلهم مدنيون. قلت: كلا.

قال: ثقات: قلت: أنا أتهم به أحمد.

وأما أفلح بن كثير، فذكره ابن أبي حاتم، ولم يتكلم عنه بشيء» انتهى.

وفيه أيضاً عن ابن جريج، وهو مدلس.

فانظر - نعوذ بالله من الخذلان - كيف يتعلق الداعي بحديث هذه منزلته، ويهجر الدعاء بآيات القرآن العظيم، وما يثبت في الصحيحين وغيرهما عن

النبي ﷺ؟

ومنها: التزام ما ورد بسند فيه واهي الحديث، فلا يصح، ومنه: «اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته، ولا همماً إلا فرجته، ولا ديناً إلا قضيتَه، ولا حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا قضيتها برحمتك، يا أرحم الراحمين». وهو دعاء حسن لا يظهر فيه محذور.

لكن يحصل الغلط من جهات هي: هجر الصحيح، والتزام ما لم يصح، والزيادة فيه بلفظ محتمل، وهو: «في مقامنا هذا» فيحتمل أن يكون شرطاً على الله فهو باطل، ثم الزيادة بسجعات أضعافها. وهكذا من تتابع سجع متكلف، ودعاء مخترع لبعض المستجدات حتى قاربت العشرين على هذا الرّوي، والنمط.

□ التنبيه الرابع

وَيُجْتَنَّبُ قَصْدُ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ، والبحث عن غرائب الأدعية المسجوعة على حرف واحد. وقد ثبت في: «صحيح البخاري» - رحمه الله تعالى - عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال له: «فانظر السجع في الدعاء، فاجتنبه، فإنني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه، لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب».

ومن الأدعية المخترعة المسجوعة: «اللهم ارحمنا فوق الأرض، وارحمنا تحت الأرض، وارحمنا يوم العرض». ولا يرد على ذلك ما جاء في بعض الأدعية النبوية من ألفاظ متواليّة، فهي غير مقصودة، ولا متكلفة؛ ولهذا فهي في غاية الانسجام.

□ التنبيه الخامس

وَيُجْتَنَّبُ اخْتِرَاعُ أَدْعِيَةٍ، فيها تفصيل أو تشويق في العبارة؛ لِمَا تُحْدِثُهُ مِنْ تحريك العواطف، وإزعاج الأعضاء، والبكاء، والشهيق، والضجيج، والصَّعَق، إلى غير ذلك مِمَّا يَحْدُثُ لِبَعْضِ النَّاسِ حَسَبَ أحوالهم،

وَقُدْرَاتِهِمْ، وَطَاقَاتِهِمْ، قُوَّةً، وَضَعْفًا.

ومنه: تضمين الاستعاذة بالله من عذاب القبر، ومن أهوال يوم القيامة،
أوصافاً وتفصيلات، ورَّصَ كلمات مترادفات، يُخْرِجُ عن مقصود الاستعاذة،
والدُّعاء، إلى الوعظ، والتخويف، والترهيب.

وكل هذا خروج عن حدِّ المشروع، واعتداء على الدعاء المشروع،
وهجر له، واستدراك عليه، وأخشى أن تكون ظاهرة ملل، وربما كان له
حكم الكلام المتعمد غير المشروع في الصلاة فيُبْطِلُهَا.

□ التنبية السادسة

وَيُجْتَنَّبُ التَّطْوِيلُ بما يشق على المأمومين، ويزيد أضعافاً على الدعاء
الوارد، فيحصل من المشقة، واستنكار القلوب، وفُتُورِ المأمومين، مما يؤدي
إلى خطر عظيم، يُخشى على الإمام أن يلحقه منه إثم.

وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - في مقدار
القنوت في الوتر على ثلاث روايات:

١ - بقدر سورة: (إذا السماء انشقت).

٢ - بقدر دعاء عمر - رضي الله عنه - ويأتي.

٣ - كيف شاء.

لكن إذا كان القانت إماماً فلا يختلفون في منع التطويل الذي يشق
بالمأمومين.

وإذا كان النبي ﷺ قال لمعاذ - رضي الله عنه - لما أطال في صلاة

الفريضة: «أفتان أنت يا معاذ؟» فكيف في هذه الحال؟!

ولهذا جاء في تفسير قول الله تعالى: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين﴾ [الأعراف/ ٥٥]. أي المتجاوزين ما أمروا به في الدعاء وغيره، ومنه: الإسهاب فيه؛ ولهذا كان بعض العلماء لا يزيد على كلمات معدودات في الدعاء، يدعوبها بلسان الذلة والافتقار لا بلسان الفصاحة والانطلاق، وأن الإسهاب من جملة الاعتداء، يشهد لذلك آخر سورة البقرة: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ الآية، فإن الله - سبحانه - لم يخبر في موضع من أدعية عباده بأكثر من ذلك وقد جمعت صيغتي الإيجاب والنفي، واستوعبت جميع ما يحتاج إليه العبد في دنياه وآخرته^(١).

□ التنبيه السابع

وَيُجْتَنَّبُ إيراد أدعية تَخْرُجُ مَخْرَجَ الدُّعَاءِ، لكن فيها إِدْلَالٌ على الله - تعالى - حتى إِنَّكَ لتسمع بعضهم في أول ليلة من رمضان يدعوقائلاً: «اللهم تقبل منا صيامنا وقيامنا» وقد يدعوبذلك في آخر رمضان، ولا يقرنه بقوله: «وتجاوز اللهم عن تقصيرنا، وتفريطنا».

□ التنبيه الثامن

وَيُتْرَكُ زيادة ألفاظ لا حاجة إليها، في مثل قول الدَّاعِي: «اللهم انصر المجاهدين في سبيلك» فيزيد: «في كل مكان» أو يزيد: «فوق كل أرض وتحت كل سماء» ونحو ذلك من زيادة ألفاظ لا محل لها، بل بعضها قد

(١) شرح الإحياء: ٣٨/٥.

يحتمل معنى مرفوضاً شرعاً.
ومن الألفاظ المولدة لفظة: «الشَّعب» في الدُّعاء المخترع: «واجعلهم
رحمة لشعوبهم....».

وهو من إطلاقات اليهود من أنهم: «شعب الله المختار».
ولا يلتبس عليك هذا بلفظ: «الشعب» في باب النسب، فلكل منهما
مقام معلوم.

ومن الدعاء بأساليب الصحافة والإعلام، قول بعض الداعين للأمة
الإسلامية: «وهي تَرْفُلُ في ثوب الصحة والعافية» فمادة: «رَفَلَ» مدارها
على التبختر، والخيلاء، فانظر كيف يحصل الدعاء بأن تقابل النعمة
بالمعصية؟

وهكذا يفعل تجاوز السنن، وهجر التفتيش بكتب لسان العرب.

□ التنبيه التاسع

ولا يأتي الإمام بأدعية ليس لها صفة العموم، بل تكون خاصة بحال
ضُرٍّ، أو نُصْرَةٍ، ونحو ذلك.

ومنه الدُّعاء بدعاء نبي الله موسى - عليه السلام - في سورة طه/ ٢٥ -
٣٥ إلى قوله: ﴿واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي﴾ إلى آخر الآيات.
ومنه: دعاء الإمام بمن معه: «اللهم أحيينا ما كانت الحياة خيراً لنا،
وَتَوَفَّانَا إذا كانت الوفاة خيراً لنا».

لما ثبت في الصحيحين من حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال

النبي ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت من ضراً أصابه، فإن كان لابد فاعلاً، فليقل: «اللهم أحيني...» الحديث.

وعليه ترجم النووي - رحمه الله تعالى - في «الأذكار» بقوله: «باب كراهية تمني الموت لضر نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة في دينه». وما ورد بنحوه مطلقاً، محمول على هذا المقيد.

□ التنبيه العاشر

ليس من حق الإمام أن يُراغم المأمومين، ولا أن يُضارهم بوقوف طويل يشق عليهم، ويُؤمّنون معه على دعاء مخترع لم يرد عن النبي ﷺ أو يكونوا في شك من مشروعيته، وبينما هو في حال التغريد والانبساط فهم في غاية التحرج والانزعاج.

خير الأمور الوسط الوسيط وشُرّها الإفراط والتفريط

ولو سمع بعض الأئمة ما يكون من بعض المأمومين بعد السلام من تألم، وشكوى من التطويل، وأدعية يؤمن عليها ولا يعرفها، وتستنكرها القلوب؛ لرجع إلى السنة من فوره.

فيجب على من وفقه الله وأمّ الناس في الصلاة، أن يتقيد بالسنة، وأن لا يُوظّف مزاجه، واجتهاداته، مع قصور أهليته، وأن يستحضر رهبة الموقف من أنه بين يدي الله - تعالى - وفي مناجاته، وأنه في مقام القدوة، وتلقّن المسلمين للفتن المشروع، ونشره، وتوارثهم له.

وكان دأب العلماء الاقتصاد في الدعاء، ويرون الإسهاب فيه من جملة

الاعتداء^(١)، ويشهد لذلك آخر سورة البقرة: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ الآية، فإن الله سبحانه لم يخبر في موضع من أدعية عبادة بأكثر من ذلك، كما تقدم بيانه في: «التنبيه السادس».

ومن استَحْضَرَ هذه المعاني في قلبه، لم يقع في شيء من ذلك، نسأل الله - سبحانه - البصيرة في دينه، وأن لا يجعله ملتبساً علينا فنَضِل. كما يجب على المأموم إحسان الظن بإمامه في الصلاة، وأن يتحلى بالتحمل، وأن لا يبادر إلى الاستنكار إلا بعد التأكد من أهل العلم الهداة، ومن ثم يكون تبادل النصيحة بالرفق واللين، والبعد كل البعد عن التشنيع، وإلحاق الأذى به، وَمَنْ فَعَلَ فقد احتمل إثمًا.

ولقد لوحظ أن بعض المأمومين لا يتابع الإمام برفع اليدين للدعاء والتأمين، وهذه مشاقة وحرمان.

□ التنبيه الحادي عشر

لَا يُعْرِفُ في سُنَّةِ دعاء القنوت استفتاحه بغير ما ذكر في «المطلب الأول» من «المبحث الأول» من تعليم النبي ﷺ - لسبطه الحسن - رضي الله عنه -: «اللهم اهدنا...». وما ثبت عن أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه -: «اللهم إنا نستعينك...».

والصلاة كلها حمد وثناء على الله تبارك وتعالى، ودعاء القنوت بعد الرفع من الركوع بعد الحمد في قول المصلي: «اللهم ربنا ولك الحمد...». لهذا فلم أر في المأثور، ولم أسمع فيما جرى عليه العمل، أن المصلي

(١) انظر: شرح الإحياء: ٣٨/٥.

يجلب أنواعاً من المحامد يستفتح بها دعاء القنوت في صلاة الوتر، ولم
أُحس لهذا بأثر ولا إثارة إلا من بعض الأئمة بعد عام ١٤٠٠، والاستدلال له
بحديث فضالة بن عبيد - رضي الله عنه ^(١) - وهو من إقامة الدليل على غير
موضعه، فلا يستدل به هنا، كما هو ظاهر.

والله أعلم.



(١) تقدم في أول مبحث: أذكار طرفي النهار ص ٣٣٤.

صلاة الاستسقاء

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

الدعاء المشروع في صلاة الاستسقاء

لا يختلف المسلمون في مشروعية الاستسقاء عند احتباس المطر، وتأخر نزوله، وأن هذا من سنن الهدى في الشريعة الغراء، وأن الاستسقاء يكون بصلاة وخطبة، وبغير صلاة، وفي ضمن خطبة الجمعة، وأن الذكر والدعاء هو ماهية الاستسقاء، ولهذا جاء في مراتب متوالية:

١ - أنه يسن للإمام موعظة الناس قبل الخروج لصلاة الاستسقاء، وحثهم على الاستغفار، والصدقة، والصيام.

٢ - التوسل بدعاء الصالحين الأحياء الحاضرين في الاستسقاء.

٣ - الاستغفار وتكثيره، والدعاء وإطالته، والمسألة والإلحاح بها في خطبة الاستسقاء، ورفع اليدين حال الدعاء.

٤ - ثم يحول الإمام والمأموم الرداء ويستقبل الجميع القبلة، ويدعو كل واحد سراً رافعاً يديه وهم قيام.

المبحث الثاني تصحيح الدعاء في الاستسقاء^(١)

من ذلك :

- ١ - لا يشرع النداء لصلاة الاستسقاء بأذان ولا إقامة، ولا بقول: «الصلاة جامعة» ولا بنحو ذلك من النداء لها. وهذا بالإجماع.
ولذا ففعل شيء من ذلك يكون من الذكر المبتدع.
- ٢ - التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بقراءة سورة «الأعلى» في الركعة الأولى، وسورة «والشمس وضحاها» في الركعة الثانية.
وهو مذهب المالكية، ولا دليل له.
- ٣ - التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة «عم يتساءلون» وسورة: «والشمس وضحاها».
- والحديث رواه البزار عن ابن عباس بسند ضعيف.
- ٤ - التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة «والشمس وضحاها» وسورة «والليل إذا يغشى».
- لحديث رواه عبد الرزاق في: «المصنف» برقم/ ٤٩٠٠ وهو ضعيف لنكارتة.

(١) زاد المعاد: ٣٩٧/٢ - ٤٠٦. الفوائد المجموعة: ص/ ١٤٨. شرح ابن علان: ١٧٨/٥،
١٧٩، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٦٤ - ٢٦٥. السنن والمبتدعات: ص/ ٢٨٧ - ٢٨٨.

- ٥ - التسنن بقراءة سورة الأعلى في الركعة الأولى، والغاشية في الثانية.
- ٦ - استفتاح خطبة الاستسقاء بالاستغفار، لا دليل عليه، وإنما السنة افتتاحها بالحمد، ولا عبرة بالخلاف ما لم يكن له دليل.
- ٧ - استفتاح خطبة الاستسقاء بالتكبير، كسابقه، ولا عبرة بالخلاف ما لم يكن له دليل.
- ٨ - الاستحسار في ترك الدعاء، وترك الاستسقاء بعد الاستسقاء عند تأخر المطر. وهذا قدح في التوحيد.



صلاة الكسوف

وفيها مبحثان :

المبحث الأول

الدعاء المشروع فيها

ثبتت السنة عند الكسوف، بشدة الخوف، والفرح إلى الله - تعالى - بالذكر، والدعاء، والضراعة، والالتجاء، والتكبير، والاستغفار، والصدقة، والعناقة، أي عتق الرقيق، والصلاة بركعتين: في كل ركعة ركوعان وقيامان وسجودان، بقراءة جهريّة في كل قيام: الفاتحة ثم ما تيسر من القرآن الكريم، مع الإطالة فيها، وتكون الأولى أطول من الثانية، واستمرار الدعاء؛ حتى يكشف الله ما حلّ من آياته، التي يخوّف الله بها عباده.

ولذا شرع فيها من الذكر والدعاء:

١ - النداء لها بلفظ: «الصلاة جامعة».

٢ - الفرع إلى الله - تعالى - بالذكر والدعاء، وتكثيره، واستمراره حتى يكشف الله ذلك.

٣ - بعد الصلاة ينصرف الإمام إلى الناس فيعظهم، ويذكرهم، ويحثهم على التوبة والاستغفار.

٤ - البكاء خوفاً من غضب الله وعقوبته.

المبحث الثاني

تصحيح أذكار الكسوف^(١)

- ١ - لا يشرع لها أذان ولا إقامة؛ ولهذا ففعلهما أو أحدهما بدعة.
- ٢ - ومما يُنهى عنه: الضَّحِكُ واللَّعبُ وقت الكسوف، وأفطع من ذلك العكوف على المعاصي ومحادة الله ورسوله؛ لمنافاته للخوف من عذاب الله، وقد قال ﷺ في موعظته في الكسوف:
«يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته،
يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم؛ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».



(١) المغني: ٢/ ٢٧٤. فتح الباري: ٢/ ٥٣١.

صلاة الاستخارة^(١)

وفيها مبحثان :

المبحث الأول: في المشروع.

المبحث الثاني: في التصحيح.

المبحث الأول في المشروع

الاستخارة: طلب الخيرة من الله تعالى في أمر من الأمور المشروعة: المباحة، أو المندوبة عند تعارض مندوب مع غيره في وقت أداء حج أو عمرة هذا العام مثلاً، وهكذا.

اعلم أن من مختلقات العرب في الجاهلية: التكهّن والكهانة، والتنجيم، وضرب الحصى، والطيرة، والسانح والبارح، واختيار الطالع والغارب، والاستسقام بالأزلام، وهي بمعنى طلب القسم، أي ما يقسم

(١) انظر: الفتاوى ٦٦/٢٣. فتح الباري: ١١/١٨٣، ١٣/٣٧٥. زاد المعاد: ٢/٤٤٣ مهم. شرح الأذكار: ٣ أخبر باب فيه. الكلم الطيب ص/٧٠. المدخل لابن الحاج ٤/٣٧ - ٣٨، ٢١٤. تفسير ابن كثير: ٢/١١. أول سورة المائدة. تفسير المنار: ٦/١٤٧ مهم. تفسير شلتوت: ص/٢٨٩. مهم. نيل الأوطار: ٣/٨٢. السنن والمبتدعات: ص/١٢١ - ١٢٢. حجة الله البالغة: ٢/١٩. الميسر والأزلام لعبد السلام هارون. ص/٩٤ - ٩٧. مهم. الاستخارة لعلي الطهطاوي. حديث صلاة الاستخارة لعاصم القريوتي. الموسوعة الفقهية: ٣/٢٤١ - ٢٤٧.

للإنسان ويقدر، بضرب الأزلام، وهي القِداح، ويقال: السَّهام وهي عيدان من أخشاب مُزَلَّمة، أي مُسَوَّاة مُعَدَّلَة، وقد تكون تلك الأعواد ثلاثة، أو أكثر، مكتوب على أحدها: «افعل» والثاني: «لا تفعل»، والثالث: مهمل لم يكتب عليه شيء، ولهم في عدد أعوادها وما يكتب عليها، وما يهمل منها، مذاهب، وصيغ أُخرى، ومن تعظيمها تعليقها عند الأصنام.

ووظيفة هذه الوسائل المختلفة: التكهّن، والكهانة، والتنجيم... أنه يطلب بها معرفة الخير والشر، والأمر والنهي، والإقدام والإحجام، كالسفر والتجارة، والنصر أو الهزيمة في الحرب، واستنباط الماء، ومعرفة النسب وهي سبيل الاستخارة في الزواج، وهكذا من شؤون الحياة.

وقد قطع الله هذه الوسائل بالإسلام، وحكم عليها أنها من طوابع الشرك والشقاء، وفراغ النفس من توحيد الله - جل وعلا - وعوض الله المسلمين بالاستخارة الشرعية في: «الصلاة ركعتين والدعاء»، وأنها طالع التوحيد وعنوان السعادة والتوفيق، والتعلق بالله العليم الخبير، الذي لا يأتي بالخير إلا هو، ولا يصرف السوء إلا هو - سبحانه -.

فثبت من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنه - أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يُعلمنا الاستخارة في الأمور، كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل:

«اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب.

اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ثم تسميه - خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وعاجل أمري وآجله، فاقدري لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وعاجل أمري وآجله، فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به».

رواه البخاري في صحيحه. ورواه أحمد، وأصحاب السنن الأربع، وغيرهم.

هذه هي صلاة الاستخارة: ركعتان، ودعاؤها بعد السلام، وهو قول الجمهور منهم المذاهب الأربعة، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - أفضليته قبل السلام، وقال بعض الشافعية: في السجود: أو بعد السلام.

والاستخارة تكون لمن هم في أمر غير محرم ولا مكروه، سواء كان الأمر عظيماً، أو دون ذلك، وسواء كان متردداً به أو غير متردد به، وقد أجمع على مشروعيتها المسلمون، لكن لم يقل أحد منهم بالوجوب، وهي في جميع الأوقات سوى أوقات النهي عن الصلاة. والله أعلم.

كما تستحب للعبد المشورة في أي أمر كذلك؛ لقول الله تعالى: ﴿وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله﴾ [آل عمران/ ١٥٩].

فما ندم عبد استخار الخالق، واستشار المخلوق، كما أمر الله - سبحانه -.

المبحث الثاني

في التصحيح

لَحِقَ هذه العبادة بعض المحدثات منها:

١ - ليس لها وقت معين، فتحدد صلاة الاستخارة ودعائها بوقت معين لا دليل عليه.

٢ - صلاتها ركعتان فقط، فلا يشرع أن يصلّيها العبد أربعاً، أو ركعتين ركعتين، فكل هذا غير مشروع. نعم يشرع للمستخير أداء هذه العبادة أكثر من مرة في أوقات مختلفة.

٣ - ليس لصلاة الاستخارة قراءة مرتبة عن النبي ﷺ، فترتيب قراءة سورتي الإخلاص، لم يدل عليه دليل. وكذا قراءة قول الله - تعالى - في الركعة الأولى: ﴿وَبِكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ...﴾ [الآيات] [الفصل / ٦٨ - ٧٠] وفي الثانية قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾ [الآية] [الأحزاب / ٣٦].

٤ - يستحب للمستخير الاقتصار في الدعاء على ما علمه النبي ﷺ أمته؛ لهذا، فالزيادة عليه غير مشروعة، مثل استفتاحه بالحمد، والثناء، والصلاة على النبي ﷺ، وله نظائر في العبادات المرتبة، مثل دعاء القنوت، بل هذه هي قاعدة الدعاء المرتب وهي التقيّد بما ورد، وهذا مذهب الحنابلة، أما الثلاثة فقالوا: يستحب ذلك.

٥ - يقول الداعي المستخير هذا الدعاء الذي علمه النبي ﷺ أمته، مرة

واحدة، ولا يكرهه؛ لعدم الدليل. وما روي فيه من حديث أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً: «يا أنس، إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك فإن الخير فيه» رواه ابن السني، وهو لا يثبت، بل هو ساقط لا حجة فيه، كما قاله العراقي - رحمه الله تعالى - وكما قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -: «سنده واهٍ جداً».

٦ - ليس للأخذ بأحد الأمرين علامة شرعية، وما روي في ذلك من حديث أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً -: «ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك فإن الخير فيه» فهذا لا يثبت كما تقدم.

٧ - طلب الاستخارة من آخر، مثل الرجل الصالح، لا أصل له؛ بل هو منافٍ لمشروعية الاستخارة، وإن قال بجوازها المالكية والشافعية لعموم حديث: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه» رواه مسلم.

٨ - النوم بعد الاستخارة؛ لعله يرى رؤياً تدله على أحد الأمرين عمل لا أصل له.

٩ - «استخارة المصحف، بأن يفتح المستخير المصحف ليرى فيه ما يدل على الإقدام أو الإحجام، أو ليستبشر به، أو يبتئس بقراءة أول ما يظهر له منه عند الفتح»^(١).

١٠ - ١٦ - استخارة الرَّمْل. واستخارة الوَدْع، وتسمى عند عامة المصريين: «العجرية»، واستخارة القرعة المحرمة، واستخارة الكف،

(١) انظر: الميسر والأزلام ص/ ٩٦ - ٩٧. وسياق قصته تنسب إلى الوليد بن عبد الملك.

واستخارة السُّبْحَةِ، واستخارة الورق «الكوتشينة»، واستخارة الفنجان.
ولهم في كل واحدة من هذه الاستخارات المبتدعة، صفات، وأفعال،
وأقوال، وهيات، هي في منتهى التطير، وضعف الإيمان، وجلب الحزن
والاكتئاب والخضوع لما تقضي به على الوجه الذي يقدره معتقدها، فهي
شَرٌّ من مختلقات الجاهلية في الاستخارة التي أبطلها الإسلام، وقطعها
بالاستخارة الشرعية. والله أعلم.

الجنائز

وفیہا مبحثان:

المبحث الأول
في المشـروع

الأدعية والأذكار المشروعة من ساعة الاحتضار، إلى زيارة القبور، تقع في خمسة عشر نوعاً هي:

١ - ٢ - تلقين المحتضر الشهادة، وأن تكون آخر كلامه ابتغاء وجه الله.
وتلقين المحتضر ما زاد على ذلك لا يصح منه شيء، ومنه حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، وقولوا: الثبات، ولا حول ولا قوة إلا بالله» رواه الطبراني في الأوسط وهو حديث موضوع، وحديث عبدالله بن جعفر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب السموات السبع، ورب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين...» رواه ابن ماجه وغيره بسند ضعيف.

٣- الدعاء له ساعة الاحتضار، وأن لا يقول حاضره إلا خيراً.

٤ - الدعاء له من الحاضر، إذا فاضت روحه وفارقت بدنه.

٥- على أقاربه الاسترجاع وهو قول: «إنا لله وإنا إليه راجعون».

ویزید: «اللهم آجِرْني في مصيبتى، واخلف لى خيراً منها».

٦ - طلب الاستغفار له ممن يُخبروا بوفاته؛ لتجهيزه، والصلاة عليه.

- ٧ - الشاء عليه اختياراً من جمع من المسلمين، اثنان فصاعداً، من أهل الصلاح والإيمان، موجب للجنة للميت - بفضل الله وكرمه -.
- ٨ - ٩ - الصلاة عليه، وإخلاص الدعاء له حال الصلاة عليه، بعد التكبيرة الثالثة، وذلك بما شاء من الدعاء الوارد.
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى ^(١) -: «لما كانت صلاة الجنازة مقصودها الدعاء، لم يوقت فيها وقتاً».
- وإن شاء دعا ثانية بعد التكبيرة الرابعة ثم سلم.
- ١٠ - يقول الذي يتولى وضعه في اللحد: «بسم الله وعلى سنة رسول الله، أو: ملة رسول الله ﷺ».
- ١١ - كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت، وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم، وسلوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل».
- ١٢ - تعزية أهل الميت، بما يسليهم، ويكف من حزنهم، ويحملهم على التصبر، والصبر، والرضا. منها: «إن الله ما أخذ، والله ما أعطى، وكل شيء عنده إلى أجل مسمى، فاصبر واحتسب».
- وهذا - لعمر الله - من جوامع الكلم.
- وأما حديث، أن النبي ﷺ كتب إلى معاذ بن جبل - رضي الله عنه - يعزيه في ابن له، وقال فيه: «أعظم الله لك الأجر، وألهمك الصبر، ورزقنا وإياك الشكر، فإن أنفسنا وأموالنا وأهلينا وأولادنا من مواهب الله عز وجل الهنية...» إلخ.

(١) الفتاوى: ٤٧٦/٢٢.

فهو حديث موضوع، كما قاله الحافظان: الذهبي، وابن حجر - رحمهما الله تعالى -.

وأما حديث تعزية الخضر بوفاة النبي ﷺ وفيه: «إن في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً من كل فائت، فبالله فثقوا، وإيَّاه فارجوا، فإنما المحروم من حُرِّم الثواب» فهو ضعيف لا تقوم به حجة، ضعفه ابن كثير - رحمه الله تعالى - وغيره، لكن لو عزی إنسان بهذه لا على أنها في المروي؛ لجاز؛ بجامع المقصد من التعزية بما يسليهم، ويُصبرُّهم، والله أعلم.

١٣ - مسح رأس اليتيم ثلاثاً، وإكرامه بالدعاء له، ولميته.

١٤ - استمرار الدعاء للميت مطلقاً مهما طال الزمن، فإن الدعاء يصل إليه بإجماع، وكذا الصدقة، وما سوى ذلك ففيه خلاف مشهور.

وهنا يحسن التنبيه إلى أن المشروع هو الدعاء للميت، والصدقة عن الميت، لأن يعملها ثم يهدي ثوابها للميت، فهذا مع انتشاره بين الناس هو خلاف المشروع، ولا يعرف عن أحد من الصحابة - رضي الله عنهم - أنه تصدق بصدقة ثم قال: اللهم اجعل ثوابها لفلان الميت، بل يُهدي عمله هذا من الصدقات من أصل فعله ووقوعه للميت^(١). والله أعلم.

١٥ - الدعاء لهم عند زيارة القبور، ومن الدعاء الوارد: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، أنتم لنا فرط، ونحن لكم تبع، أسأل الله لنا ولكم العافية».

(١) الروح ص/ ١٣٢ - ١٣٣.

وما عدا هذه الأنواع في هذا الباب فلا يثبت فيه شيء من الأدعية، أو الأذكار عن النبي ﷺ.

وبه تعلم أن ما سوى ذلك فهو محدث، وكل محدث بدعة، وكل بدعة ضلالة.

○ تكميل : في التعليق بالشرط في الدعاء للميت :

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - (٢):

«وقد شرع الله لعباده التعليق بالشروط في كل موضوع يحتاج إليه العبد، حتى بينه وبين ربه، كما قال النبي ﷺ لضباعة بنت الزبير، وقد شكّت إليه وقت الإحرام، فقال: حجي واشترطي... وذكر أحاديث أخرى، ثم قال :-

وكذلك المصلي على الميت شرع له تعليق الدعاء بالشرط، فيقول: اللهم أنت أعلم بسرّه وعلايته، إن كان محسناً فتقبل حسناته، وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته. فهذا طلب للتجاوز عنه بشرط، فكيف يمنع تعليق التوبة بالشرط؟» انتهى.

○ تنبيه : يُروى عن النبي ﷺ أنه نهى أن يُتبع الميت بصوت أو نار»

رواه أبو داود.

قال التابعي قيس بن عباد - رحمه الله تعالى - : «كانوا يستحبون خفض

الصوت عند الجنائز، وعند الذكر وعند القتال» (٢).

(١) إعلام الموقعين ٣/ . (٢) انظر: الفتاوى.

المبحث الثاني التصحيح^(١)

قد كثر إحداث الناس في هذا الباب، امتداداً لشرك قوم نوح، بتعظيم الصالحين، حتى عبدوهم من دون الله - تعالى - ثم امتداده إلى العرب، حتى حدث فيهم الشرك، ثم محاه الله ببعثة خاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ. ثم حدث في بعض هذه الأمة من دعاة الضلالة من ذلك، ومن تعظيم

-
- (١) انظر: الحوادث والبدع للطرطوشي ص/ ١٦٧-١٧٨. الباعث لأبي شامة ص/ ٢٧٤-٢٧٧. الفتاوى للشاطبي ص/ ٢١٠. الفتاوى: ١/ ١٦٦، ٢٣٣، ٢٤، ٣٢٧-٣٢٩، ٣٠١، ٣١٧، ٢٧/ ٨٣-٨٧، ١٣٤، ١٤٥، ٣٣٢، ٤٣٥ - ٤٣/ ٣٧، ١٤٨-١٤٩. وكتبه: قاعدة جليلة. الرد على الأخنائي. الرد على البكري. اقتضاء الصراط المستقيم: ص/ ٥٧، ١٧٥-١٧٦. الاختيارات الفقهية للبعلي: ص/ ٥٠. زاد المعاد ١/ ٥٢٧. إغاثة اللهفان لابن القيم: ١/ ٢٠١-٢٠٢، ٢١٧. الاعتصام للشاطبي ١/ ٣٧٢. اللمع لابن التركماني ١/ ٥٨، ٢١٦، ٢٣١-٢٣٢. المدخل لابن الحاج ٢/ ٢٢١-٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٩-٢٣٥. المعيار للونشريسي ٢/ ٤٨-٥٠. حاشية ابن عابدين ١/ ٨٣٧. الأمر بالاتباع للسيوطي ص/ ٥٣-٦٦. شرح الطريقة المحمدية للخادمي ١/ ١٢٤-١٢٥، ٢/ ٢٢. إصلاح المساجد للقاسمي ص/ ٥، ١٦٠، ١٦٥، ٢٣٨-٢٤٠. تفسير المنار ٨/ ٢٦٨. إقامة الدليل والبرهان على تحريم أخذ الأجرة على تعليم القرآن للشيخ محمد المناع. البدعة لثلاثون ص/ ٣٠-٣٢. الإبداع لمحمود ص/ ١١٠، ٢٢٠-٢٣١. السنن والمبتدعات: ص/ ١٠-١١، ١٧، ٦٦، ١٠٨، ٢٠٦، ٣١٩. أحكام الجنائز ص/ ١١، ١٥، ٩١، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٤. تحذير الساجد. السلسلة الضعيفة ١/ ٤١٨. تحذير المسلمين لابن حجر آل بو طامي ص/ ٢٧٠-٢٧٨. بدع القراء للمؤلف.

القبور، والتعلق بالأموات، ما تقشعر منه جلود المؤمنين، حتى بلغت الحال إلى الاستغاثة بأصحاب القبور، والاستنجاد بالمقبور، وهذا شرك أكبر، وكان من المحدثات في الأدعية والأذكار، الدائرة بين الشرك، والبدعة، الشيء الكثير، لكنني أشير إلى بعضها في قاعدتين جامعتين:

القاعدة الأولى : كل ترتيب ذكر، أو دعاء للميت من ساعة احتضاره إلى زيارة قبره في غير الأنواع الخمسة عشر المذكورة، فهو بدعة بلا خلاف، سوى نوعين اختلف فيهما، والصحيح أنهما بدعة، وهما:

١ - قراءة سورة (يس) عليه عند الاحتضار، والحديث فيها ضعيف لا تقوم به حجة.

٢ - التلقين بعد الدفن، فلا يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ، والحديث فيه ضعيف لا تقوم به حجة.

وهو مبين في كتابي: «التحذير بما لا يصح فيه حديث».

وفي الباب عند الاحتضار حديث رواه ابن عساكر عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً وهو ضعيف بلفظ: «كلمات من قالها عند وفاته دخل الجنة: لا إله إلا الله الحليم الكريم، ثلاثاً، الحمد لله رب العالمين، ثلاثاً، تبارك الذي بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير».

وقد حصل من الإحداث والبدع ما يفوق السُّنن.

وهذا بيان ما تم الوقوف عليه منها؛ لمعرفته والحذر منه اعتقاداً وعملاً:

أولاً: اعتقاد أن الدعاء عند القبور مستجاب، وقصد الدعاء عندها رجاء

الإجابة، وأنها تزيّاق مُجَرَّب، وقصد استقبالها للدعاء، سواء قبر النبي ﷺ أو

قبر صحابي، أو ولي، أو عموم المقابر، كل هذا وَهْنٌ في التوحيد، وإحداث في الدِّين، ومن أعظم وسائل الشرك، والعكوف عندها، وقد يحصل من الاستغاثة بالمقبور والاستنجاد به، ودعوته مِنْ دُونِ الله وغير ذلك، مِمَّا هو من الشرك الأكبر، ما لا يخطر على بال مسلم، وقد زاد المضللون في ذلك، تخصيص أدعية وأذكار، ورتبوا عليها من الجزاء والثواب ما لا يخطر على بال، وقد يزيدون في التضليل، فيجعلون لكل قبر خاصية، فهذا قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني: من قصده، وقرأ آية الكرسي عنده مستقبلاً له، وسَلَّمَ عليه سبعاً يخطوم مع كل تسليم خطوة إلى قبره: «قُضِيَتْ حاجته».

وهذا قبر أبي السعد مسعود الجارحي؛ لقصده والدعاء عنده خاصة في إخراج الجن، وإخراج الوسوسة من الموسوسين.

وهكذا في قائمة يطول ذكرها، وكلها كذب ودجل وضلال، ووسائل استرزاق، وصرف للمخلوقين عن عبادة خالقهم.

ثانياً: ومن الأدعية والأذكار المبتدعة في الجنائز:

١ - ٤ - الأذان للميت في أربعة مواضع: الأذان في أذن الميت، والأذان للإعلام به، والأذان والإقامة عند إدخاله في قبره، والأذان عليه في قبره. وهذه بدع أربع لا أصل لواحدة منها.

٥ - ٦ - منها عند غسل الميت وتكفينه: ترتيب الذكر عند غسل الجنازة، والجهر به، وكتابة دعاء على الكفن.

٧ - ١٠ - ومنها عند تشييعها: ترتيب الذكر عند تشييعها، والجهر به،

وقراءة البردة، وقراءة دلائل الخيرات، وقراءة ورد معين.

مع ما يصحب ذلك من التمطيط والتلحين والترانيم، والتحزين، بل ربما صاحب ذلك العزف بالآلات الموسيقية، وقد أشار النووي - رحمه الله تعالى - إلى فسق من تمكن من إنكاره ولم ينكره، فضلاً عن فسق فاعله. الذكر خلفها بلفظ: «الله»، أو بالأسماء الحسنى، أو بلفظ: «وَحْدُوهُ»، والتهيل؛ لحديث: «أكثرُوا في الجنَازة قول: لا إله إلا الله» رواه الديلمي في: «الفردوس» بسند ضعيف، والتكبير خلفها، وقول: «الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن الله يحيى ويميت وهو حي لا يموت، سبحانه من تعزَّز بالقدرة والبقاء، وقهر العباد بالموت والفناء». والصياح خلفها بقولهم: «استغفروا الله يغفر الله لكم» ونحوه، والصلاة على النبي ﷺ عند تشييعها والجهر بها، والجهر بها جماعياً.

١١ - ومنها قبل الصلاة عليها: ما اعتاده أهل المسجد الأقصى من وضع الميت بين الباب والصخرة قبل الصلاة عليه، واجتماع من يقرأ الأذكار حوله.

١٢ - التزام إلقاء موعظة أو درس قبل الصلاة عليها.

١٣ - ومنها عند الصلاة عليها: قول بعضهم: «سبحان من قهر عباده بالموت، وسبحان الحي الذي لا يموت».

١٤ - ١٥ - ومنها بعد الصلاة عليها: قول بعضهم بصوت مرتفع: «ما تشهدون فيه، فيقول الحاضرون: كان من الصالحين». الوقوف بالميت أمام قبر النبي ﷺ والدعاء له، والتوسل به ﷺ له. وقصد الدعاء للميت بعد

الفراغ من الصلاة عليه جماعة أو فرادى، سرّاً أو جهراً، مع رفع الأيدي للدعاء، أو من غير رفع لهما.

كل هذه بدع لا دليل عليها.

١٦ - ومنها قبل الدفن: الذكر حول النعش قبل الدفن.

١٧ - ومنها حال الدفن: الأذان عند إدخال الميت في قبره.

١٨ - أخذ حفنة من تراب القبر، وقراءة بعض الآيات عليها، ثم حثوها على الكفن. وهذه بدعة لا أصل لها.

١٩ - الصلاة على النبي ﷺ عند إنزال الميت في قبره. بدعة لا أصل لها.

٢٠ - ٢٣ - ومنها بعد الدفن: تلقين الميت بقولهم: يا فلان بن فلانة إذا جاءك ملك الموت، وقال لك: من ربك، فقل: ربي الله... إلخ. بدعة؛ لعدم ثبوت الحديث به. والدعاء جهراً من واحد عند القبر، وتأمين الجماعة عليه، وطلب قراءة الفاتحة له.

التقرب برثائه عند القبر، وفي حديث عبدالله بن أبي أوفى، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المراثي» رواه أحمد، وابن ماجه. وفي سنده ضعف.

٢٤ - ومنها حال التعزية: الوصية من ماله لمن يدعوله، ويسبح له ويهلل.... والوقف بذلك.

٢٥ - ٢٨ - ومنها في المقابر: ترتيب الذكر في المقابر بدعة، والصياح بالتهليل بين القبور، والاستغاثة بالمقبور وهذا شرك أكبر، والتوسل بهم. وهو بدعة. وكذا بدعة التهليل الألفي، أي على ألف حصاة في اليوم الثالث من

الدفن ثم يفرش الحصى على القبر.

٢٩ - ومنها عند رؤيتها: قوله: «الحمد لله الذي لم يجعلني من

السَّوَادِ الْمُخْتَرَمِ». وهذا مستحب لدى الرافضة.

٣٠ - ومنها تخصيص أيام للدعاء للميت أو من جماعة، وتوقيفه في

اليوم الأول من وفاته، والسابع، وتمام الأربعين وهكذا من التقييد بزمان لم يرد به نص، وهذا إحداث لم يشرع. والدعاء للميت المسلم مشروع مطلقاً.

٣١ - ومنها تخصيص في الأيام المذكورة لقراءة ختمة من فرد، أو

جماعة، ومعلوم أن هذا التوقيت لا يشرع، وأن إهداء قراءة القرآن للميت لا يشرع لعدم الدليل. والله أعلم.

فهذه نحو أربعين بدعة في الأدعية والأذكار المرتبة في: «الجنائز»،

وعلى العبد المسلم: الحذر من الوقوع في المحدثات، وتنبه من وقع في شيء

منها، وفي الهدى النبوي غنية، وعصمة من المحدثات. والله المستعان.

القاعدة الثانية: لا يصح عن النبي ﷺ قراءة شيء من القرآن الكريم

للميت، لا مُخَصَّصاً لسورة، أو سور، أو آية، أو آيات، لا مرتباً في حال، أو زمان، أو مكان، ولا مطلقاً.

ولذا فإن التعبد بقراءة شيء من القرآن الكريم وإهدائه للميت، لا يصل

ثوابه إلى الميت على الصحيح من خلاف العلماء.

وقد توسع الناس في هذا، حتى بلغت الحال إلى استئجار القراء،

وتفرغ آخرين لذلك، ورصد الأوقاف والجرايات لمن يقرأ ختمة على قبر

فلان، أو الفاتحة كل يوم على روحه، وقد يجتمعون حلقاً معهم صناديق

فيها أجزاء القرآن الكريم، يوزع في كل يوم جزء على المجتمعين فيقرؤونه سرّاً، أو جهراً، أو بصوت واحد، ثم الدعاء به لصاحب الوقف، أو لمن استأجرهم لذلك، وقد شاهدتهم كذلك في المسجد النبوي نحو عام ١٣٨٤، ورأيتهم يتدافعون على استلام الجزء، أيهم يستلمه ليقرأ، حتى يستلم الأجرة المقدرة، وهكذا في مجريات خارجة عن حدود الشرع، يرفضها من تَوَرَّاه بصيرته بضياء التوحيد، وقوة اليقين.

ولما وليت القضاء بمدينة النبي ﷺ منذ عام ١٣٨٨ حتى ١٤٠٠ مرّ علي بعض من ذلك في شروط الواقفين، فكنت أحكم بصرف الغلة من جهة قراء الختمات والتهاليل مطلقاً، أو في البقيع، إلى حلق ومدارس تحفيظ القرآن الكريم؛ لأن الوقف يجب إجراء غلته في مصارفه الشرعية وفق شرط واقفه، فإذا كان له شرط لا يصح شرعاً؛ صرف إلى الوجه الشرعي الذي يقرب من مقصد الواقف - غفر الله لنا ولهم - أمين.

وقد تحصل لي أن إحداث قدر من القرآن الكريم بالتخصيص والترتيب، حصل في خمسة عشر موضعاً، منها أربعة عشر نوعاً مرتبة في أحوال معينة، والنوع الخامس عشر في إهدائها مطلقاً، وهي:

١ - حال الاحتضار: جعل المصحف عند رأس المحتضر، وقراءة سورة

يس على المحتضر.

٢ - قبل الغسل: قراءة القرآن عند الميت حتى يبدأ الغاسل بغسله.

٣ - حال الغسل: قراءة سورة يس حال غسل الميت.

٤ - قبل الصلاة عليه: قراءة العُشر عند وضع الجنازة في المسجد قبل

الصلاة عليها.

٥ - بعد الصلاة عليه: قراءة الفاتحة للميت بعد الصلاة عليه.

وقول المؤذن أو بعضهم جَهْرًا بالحاضرين: الفاتحة لروح فلان.

٦ - حال التشيع والسير بها: قراءة القرآن على الجنازة من بعض

المشييعين حال السير بها، بالألحان، وبغير الألحان، وبترجيع، وبغير ترجيع.

٧ - حال رؤيتها: القراءة عند رؤيتها لقول الله - تعالى -: ﴿هذا ما

وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله﴾ [الأحزاب/ ٢٢].

٨ - حال الدفن: قراءة القرآن عند إهالة التراب عليه. قراءة الآية/ ٥٥

من سورة طه عند الحثيات الثلاث: ﴿منها خلقناكم﴾ عند الحثوة الأولى

﴿وفيها نعيدكم﴾ عند الثانية ﴿ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾ عند الثالثة.

وحديث أبي أمامة - رضي الله عنه - في ذلك الذي أخرجه الإمام

أحمد: مدارسندة على: علي بن يزيد الألهاني، والراوي عنه: عبيدالله بن

زحر، فهو ضعيف جداً، وعبيدالله بن زحر يروي الموضوعات.

أو قراءة الآيتين/ ٢٦ - ٢٧ من سورة الرحمن: ﴿كل من عليها فان

ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾.

٩ - بعد الدفن: قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت، وفاتحة البقرة

عند رجليه.

وحديث ابن عمر مرفوعاً في ذلك ضعيف لا تقوم به حجة.

قراءة المُسَبَّحات، وهي سبع سور: الفاتحة، والقدر، والكافرون،

والنصر، والإخلاص، والمعوذتين، ثم هذا الدعاء: اللهم إني أسألك

باسمك العظيم... إلى آخره مطولاً.

- قراءة سورتي الفاتحة والإخلاص في بيت المتوفى بعد ثلاث ليال.
بدعة لا أصل لها.

١٠ - قصد المقابر لقراءة القرآن: جعل المصاحف في المقابر للقراءة فيها عليها. قراءة القرآن وختمه في المقابر. عمل «الحضرة» وهي: قراءة القرآن الكريم عند قبر الميت. قراءة الفاتحة. قراءة آية الكرسي على المقابر. قراءة سورة يس على المقابر. قراءة: قل هو الله أحد، إحدى عشرة مرة إذا مرَّ على المقابر، والحديث في هذه موضوع وهو من: «نسخة علي الرضا عن آبائه» وهي موضوعة، كما بيئته في «معرفة النسخ الحديثية».

١١ - عند الإخبار بالوفاة: قول: «الفاتحة على روح فلان، عند إخبار أحدهم بالوفاة».

١٢ - في المآتم: قراءة القرآن الكريم في المآتم. قراءتها بمكبر الصوت. قراءة الحضور للفاتحة على روح الميت. إحياء ثلاث ليال بقراءة القرآن إلى طلوع الفجر.

١٣ - عند زيارة المقابر: قراءة هذه الآية عند زيارة قبر النبي ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء/ ٦٤].

قول: «الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ، والأربعة الأقطاب، والأنجاء، والأوتاد، وحملة الكتاب، والأعواث، وأصحاب السلسلة، وأصحاب التعريف، والمدركين بالكون، وسائر أولياء الله على العموم كافة

جمعاً يا حي يا قيوم...».

قراءة آية الكرسي عند زيارة قبر الجيلاني؛ لقضاء الحاجة. الصباح
بلفظ: «الفاتحة» عند المرور بقبر أحد الصالحين.

- قراءة سورة يس على قبر الميت، مرتباً لها بزمان، أو مطلقاً، حفظاً، أو
بالقراءة من المصحف. بدعة لا أصل لها.

- قراءة سورة الفاتحة، أو غيرها بعد كل صلاة، أو بعد بعض
الصلوات، من فرد لوالديه، أو من الجماعة للأموات. كل هذه بدع لا يشرع
شيء منها.

١٤ - القراءة عند المرور بقبر كافر: بقول الله - تعالى -: ﴿زعم الذين
كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن﴾ [التغابن/٧].

١٥ - إهداء القراءة للميت: ومنها: قراءة القرآن وختمه للميت،
للوالدين، أو غيرهما من المسلمين. وفي حال الاستئجار على ذلك،
وإجراء الوقف على من يفعل ذلك في مُدَدٍ محددة. و«العتاقة الكبرى»
وهي: قراءة سورة الإخلاص مائة ألف مرة. و«العتاقة الصغرى» وهي: قراءة
سورة الإخلاص ألف مرة. وقد استدل لهذه بحديث موضوع: «من قرأ قل هو
الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من النار».

قراءة الفاتحة وإهداؤها للموتى.

ومسألة: إهداء ثواب القراءة للأموات مطلقاً، قد قرر الإمام الشافعي -

رحمه الله تعالى - أنه لا يصل إهداء ثوابها إليهم.

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - عند تفسيره لقول الله - تعالى -: ﴿وأن

ليس للإنسان إلا ما سعى ﴿١﴾: «ومن هذه الآية استنبط الشافعي - رحمه الله تعالى - ومن اتبعه، أن القراءة لا يصل إهداؤها إلى الموتى؛ لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم، ولهذا لم يندب إليه رسول الله ﷺ أمته، ولا حثهم عليه، ولا أرشدهم إليه بنص، ولا إيماء، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة - رضي الله عنهم - ولو كان خيراً لسبقونا إليه. وباب القربات يقتصر فيه على النصوص، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء» انتهى.



الصَّيَام

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

الذكر والدعاء المشروع في الصيام

قال الله - تعالى - في وسط آيات الصيام:

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ

فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون﴾ [البقرة/ ١٨٦].

وهذا من أسرار القرآن العظيم؛ إذ ذكرها الله - تعالى - بعد إكمال عدة

رمضان، وقبل آية إتمام الصيام إلى الليل.

وهذا - والله أعلم - إيماء وإشعار للصائم بالاجتهاد في الدعاء في هذا

الشهر المبارك، وبخاصة عند إكمال العدة وعند كل فطر.

وفي الأذكار والأدعية المتعلقة بشهر رمضان تسع سنن:

١ - الدعاء عند دخول الشهر، وهذا عام في كل شهر وليس لدخول

رمضان دعاء يخصه.

والدعاء هو ما جاء في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «الله

أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما

تحب وترضى، ربنا وربك الله».

وقد قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - لما ذكر أحاديث الدعاء عند

رؤية الهلال: «وفي أسانيدھا لئن» انتهى.

ولذا قال أبوداود في: «سننه»:

«ليس في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح» انتهى.

لكن حديث ابن عمر المذكور صححه ابن حبان، وحسنه الترمذي وغيرهما. وانظر: «التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث».

٢ - الدعاء إذا جاء رمضان بقوله:

«اللهم سلمني رمضان وسلم رمضان لي وتسلمه مني متقبلاً».

٣ - البشارة بدخول رمضان؛ لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:

كان رسول الله ﷺ يُبشِّرُ أصحابه بقدوم رمضان يقول: «قد جاءكم شهر رمضان، شهر مبارك...» الحديث، رواه أحمد، والنسائي.

٤ - الدعاء من الصائم مطلقاً في رمضان؛ لشرف الزمان، وشرف

الحال، لاسيما الإكثار من أفضل الأذكار: قراءة القرآن الكريم.

٥ - تحري الدعاء في ليالي العشر الأواخر جاء ليلة القدر، وقد ثبت

عن النبي ﷺ أنه عَلَّمَ عائشة - رضي الله عنها - هذا الدعاء:

«اللهم إنك عفوتحب العفو فاعف عني».

وزيادة لفظ: «كريم»: «اللهم إنك عفوكريم» لا تثبت في هذا

الحديث.

٦ - الدعاء عند الإفطار بقوله:

«ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله».

وقد رُوي الدعاء من وجوه خمسة لا تصح، هي:

- أ- بلفظ: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت» وسنده ضعيف.
- ب- بلفظ: «بسم الله والحمد لله، اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت، وعليك توكلت، سبحانك وبحمدك، تقبل مني، إنك أنت السميع العليم» رواه الدارقطني في: «الأفراد» بسند ضعيف.
- ج- بلفظ: «الحمد الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت» وهو مرسل.
- د- بلفظ: «اللهم إني أسألك برحمتك...» وهو ضعيف.
- هـ- بلفظ: «يا واسع المغفرة اغفر لي» رواه أبو نعيم في «الحلية» بسند ضعيف، عن ابن عمر- مرفوعاً -: «كان ﷺ إذا لقم أوّل لقمة، قال: يا واسع المغفرة اغفر لي».

ثم هو مطلق، وليس فيه تقييد بصيام، ولا بغيره.

٧- الدعاء إذا أفطر عند قوم بلفظ: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعائم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة».

٨- الدعاء عند السحور وقت السحر، وليس له دعاء يخصه، وإنما لعموم قول الله - تعالى -: ﴿وبالأسحار هم يستغفرون﴾ [الذاريات/ ١٨].

٩- الدعاء عند خروج الشهر، ويدل عليه سياق الآيات المذكورة.

١٠- إذا شتم أحد الصائم أو جهل عليه فليقل: إني صائم. كما ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما.

وسواء كان الصوم نفلاً أو فرضاً.

وهل يقول الصائم هذا سراً أو جهراً؟ فيه خلاف: والأصح أنه يقوله جهراً، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

المبحث الثاني تصحيح الذكر والدعاء في الصيام^(١)

مما لم يرد في أذكار وأدعية رمضان الآتي:
تصحيح أذكار الدخول:

- ١ - ترتيب أدعية وأذكار في دخول رمضان لم يرد بها النص.
وأما حديث الدعاء قبل دخول رمضان في رجب بقوله: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبارك لنا في رمضان» وفي رواية: «وبلّغنا رمضان» فرواه الطبراني في: «الدعاء» وفي: «الأوسط» والبيهقي في «الدعوات الكبير» وهو ضعيف، تفرد به زائدة بن أبي الرقاد.
- ٢ - الذكر المسمى: «الرؤية» في أول ليلة من رمضان، يطوف الطريقة في الأسواق وهم يقرؤون الأوراد، والأذكار، والصلوات، مع الملاهي. وهي بدعة ضلالة، ورعونة.
- ٣ - الزيادة في الدعاء عند رؤية الهلال بلفظ: «هلال خير ورشد، آمنت بالذي خلقك - ثلاثاً - الحمد لله الذي ذهب بهلال شهر - كذا - وجاء بشهر - كذا -».

(١) الدرالمشور للسيوطي: ٣/٢-٣. تحفة الأبرار للسيوطي: ص/٧٢-٧٣. الإبداع: ص/٣٠٣. السنن والمبتدعات: ص/٥٠، ١٦١، ١٤٣، ١٥٧، ٣٢٩. معجم المناهي اللفظية للمؤلف. كتاب الصيام للمؤلف.

رواه أبو داود وقال - في بعض النسخ - : « ليس في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح ».

٤ - يؤثر عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه كان يستشرف لهلال الإهلال لرمضان، وكان إذا نظر إليه، قال: « اللهم أدخله علينا بالسلامة من الأسقام، والفراغ من الأشغال، ورزنا فيه باليسير من النوم ». لم أر من أسنده.

٥ - قولهم في دعاء دخول شهر رمضان: « هل هلالك، جل جلالك، شهر مبارك » لا أصل له.

٦ - ٧ - رفع اليدين عند رؤية الهلال، واستقباله للدعاء، وقول بعضهم: « هل هلالك، شهر مبارك علينا وعليك يارب » فهذا القول بدعة، ولفظ: « وعليك يارب » جهل عظيم، وسوء أدب مع الله - تعالى -.

تصحيح دعاء الإفطار:

٨ - زيادة: « وذكركم الله فيمن عنده » في دعاء الإفطار عند قوم، لا تثبت.

تصحيح دعاء السحور:

٩ - التلظ بنية السحور. بدعة.

١٠ - حمل بعض المتصوفة آية الذاريات على أن السحور المطلوب هو الاستغفار لا الأكل والشراب.

١١ - الدعاء بلفظ: « اللهم بارك لنا في سحورنا ». لم أجده في المروي.

١٢ - ليس للسحور دعاء يخصصه.

تصحيح دعاء تحري ليلة القدر:

١٣ - زيادة: «كريم» في الدعاء: «اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عني» لا أصل لها في هذا الحديث.

تصحيح الدعاء آخر الشهر:

١٤ - «التوحيش» على المنابر في آخر جمعة من رمضان بالدعاء بصوت مرتفع بقولهم:

«لا أوحش الله منك يا شهر رمضان، لا أوحش الله منك يا شهر الصيام...» بدعة لا أصل لها.

١٥ - «نشيد وداع رمضان» على المنابر. بدعة ضلالة.

١٦ - الدعاء في آخر جمعة من رمضان، والخطيب على المنبر بقولهم: «لَا آلَاءَ إِلَّا الْآؤُكُ، سمع محيط علمك كَعَسْهَلُونُ، وبالحق أنزلناه وبالحق نزل» بدعة ضلالة، ودعاء مخترع، وطلاسم فاسدة، وتسمى عندهم: «التحويطة».

إذا سَابَّه أحد وهو صائم:

ثبت عن النبي ﷺ أن الصائم إذا سَابَّه أحدٌ أو جهل عليه، فليقل: «إني صائم» متفق عليه.

وأما زيادة: «أعوذ بالله منك» فهي زيادة ضعيفة في حديث ضعيف لدى ابن السني من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا جهل على أحدكم، وهو صائم، فليقل: أعوذ بالله منك، إني صائم».

الحج

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

الذكر والدعاء المشروع في الحج

الإحرام بالنسك من حج أو عمرة، أو بهما، رحلة تعبدية، معمورة بالذكر والدعاء من أول ما يضع رجله في الغرز مسافراً، إلى إياه بدخوله قَرْنَتِهِ التي سافر منها، وتقع هذه الأدعية والأذكار المختصة بالنسك في ثلاثين نوعاً هي:

١ - التلبية بالنسك مستقبلاً القبلة: «اللهم لبيك حجاً» أو: «اللهم لبيك عمرة» أو: «اللهم لبيك حجة وعمرة».

وإن شاء قال: «لبيك حجاً» وهكذا. وإن شاء قال: «لبيك اللهم حجاً» أو: «بحج» وهكذا.

٢ - ثم يقول: «اللهم هذه حجة لارياء فيها ولا سمعة».

٣ - ثم يأخذ بالتلبية رافعاً الرجل صوته، وصفتها: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك».

وإن شاء زاد ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قاله: «لبيك إله الحق لبيك».

وإن شاء زاد ما ثبت عن الصحابة - رضي الله عنهم - وأقرهم النبي ﷺ عليه، مثل: «لبيك ذا المعارج». «لبيك ذا الفواضل». «لبيك وسعديك

والخير بيدك والرغبة إليك والعمل».

٤ - خلط التلبية بالتهليل.

٥ - استمرار التلبية حتى يدخل مكة ويرى بيوتها، أو حتى يصل إلى الكعبة. هذا إذا كان محرماً بعمره، أو متمتعاً بها إلى الحج، وأما إن كان محرماً بهما، أو بالحج وحده، فلا يقطع التلبية إلا إذا شرع في رمي جمرة العقبة يوم العيد، اليوم العاشر. وقيل: حتى يتم رميها ذلك اليوم.

٦ - الدعاء عند دخول المسجد الحرام بالمشروع عند دخول سائر المساجد. لكن ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه إذا رأى الكعبة رفع يديه، وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يدعوا بقوله: «اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام». رواهما ابن أبي شيبة في: «المصنف: ٩٧/٤».

٧ - ٨ - قول: «بسم الله والله أكبر» عند استلام الحجر الأسود، وهكذا كلما حاذاه، يقول: «الله أكبر»^(١).

٩ - يقول في ابتداء طوافه: «اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ».

١٠ - الإكثار من الذكر والدعاء في الطواف بما تيسر، وإن شاء قرأ فيه من القرآن الكريم؛ لعموم حديث: «الطواف بالبيت صلاة»^(٢).

١١ - قول: «بسم الله والله أكبر» إذا حاذى الركن اليماني، واستلمه

(١) زاد المعاد: ٢/ ٢٢٦.

(٢) الفتاوى: ٢١/ ٢٧٤. ونقل - رحمه الله تعالى - أن أهل المعرفة بالحديث لا يصححونه.

بيمينه، وهكذا كلما استلمه في كل شوط. فإن لم يستلمه فإنه يمضي بدون تكبير ولا إشارة.

١٢ - ثم يقول بين الركنين - أي الركن اليماني والحجر الأسود - في كل شوط: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

١٣ - قوله بين الركنين الأسود واليماني: «اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه» وقيل: في كل الطواف.

١٤ - صلاة ركعتين خلف المقام يقرأ فيهما بسورتي الإخلاص.

١٥ - الدعاء عند الملتزم وهو ما بين الركن والباب، سواء حين دخول مكة، أو قبل طواف الوداع.

١٦ - ١٧ - يقرأ عند رقيه الصفا للسعي، قول الله - تعالى - : ﴿إِذَا

الصفا والمروة من شعائر الله﴾ الآية، ويقول: «نبدأ بما بدأ الله به».

١٨ - ثم يدعو بما تيسر على الصفا مستقبلاً القبلة، رافعاً يديه على

هيئة الداعي، مستفتحاً دعاءه بالحمد، والتكبير، والتهليل، مكرراً له ثلاثاً.

وصيغة التهليل: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد،

يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير»، «لا إله إلا الله وحده لا شريك له،

أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

١٩ - الإكثار في السعي فيما بين الصفا والمروة من الذكر والدعاء بما

تيسر، ومنه المأثور عن ابن مسعود، وابن عمر، وعروة بن الزبير: «رب اغفر

وارحم، وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعز الأكرم».

٢٠ - يقول على المروة مثل ما قال على الصفا من: قراءة الآية،

والتحميد، والتكبير، والتهليل، والدعاء بما تيسر، رافعاً يديه مستقبلاً القبلة.
٢١ - التلبية بعد الزوال بالحج يوم الثامن للمحليين، ولمن أراد الحج من أهل مكة.

٢٢ - الدعاء والذكر يوم عرفة خاصة بعد الزوال في موقف النبي ﷺ أو في أي مكان منها، مستقبلاً القبلة، رافعاً يديه، مجتهداً في ذلك، مكثراً منه بما تيسر، ويشوبه بالتهليل، والتلبية، مكثراً من التهليل بقوله: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير».

٢٣ - وكان من زيادة النبي ﷺ في التلبية لما رأى كثرة الجمع: «إنما الخير خير الآخرة».

٢٤ - الإكثار من التلبية في مسيره من عرفة إلى مزدلفة.

٢٥ - الذكر والدعاء عند المشعر الحرام بعد صلاة الصبح في المزدلفة، فيذكر الله ويوحده ويهلله ويكبره، ويدعوه رافعاً يديه مستقبلاً القبلة، إلى أن يسفر جداً.

٢٦ - التلبية والتكبير في مسيره من مزدلفة إلى منى، ولا يقطع التلبية إلا بعد وصوله جمرة العقبة.

٢٧ - التكبير مع كل حصاة يرميها في أي يوم من أيام الرمي قائلاً: «الله أكبر».

٢٨ - يقول عند نحره أو ذبحه لهديه: «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا منك ولك، اللهم تقبل مني».

٢٩ - إذا رمى الجمرة الأولى في كل يوم من أيام التشريق جعلها عن

يساره واستقبل القبلة، ورفع يديه، ودعا بما تيسر، ويكثر من الدعاء والتضرع.
٣٠- وإذا رمى الجمرة الثانية في كل يوم من أيام التشريق جعلها عن
يمينه، واستقبل القبلة، ورفع يديه، ودعا بما تيسر، ويكثر الدعاء والتضرع.



المبحث الثاني تصحيح أدعية وأذكار الحج^(١)

تصحيح الذكر والدعاء قبل الدخول في النسك:
حصل في ذلك محدثات منها:

- ١ - ٢ - الدعاء بعد صلاة ركعتين يقرأ فيهما سورتي الإخلاص، ثم يقول: «اللهم بك انتشرت، وإليك توجهت».
- ٣ - قراءة الفاتحة وآية الكرسي والمعوذتين.
- ٤ - صلاة أربع ركعات قبل السفر للحج أو العمرة.
- ٥ - قراءة آخر سورة آل عمران.
- ٦ - الذكر والجهر به لتشجيع الحجاج عند وداعهم.
- ٧ - الأذان عند توديعهم.

(١) الابتهاج للسخاوي: ص/ ٦١-٩٣. كنز العمال: رقم/ ١٢٥٠٤، التحقيق والإيضاح لابن باز: ص/ ١٩، ٢٠، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٧. مناسك الحج والعمرة للألباني: ص/ ٤٨-٦٤. الفتاوى: ٢٢/ ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٦/ ١٠٥-١٠٧. الاعتصام: ٢/ ١٠٥، ١/ ٢٩٨، ٥٧٢، ٦٢٩. الفوائد المجموعة ص/ ١٠٩. شرح الأذكار: ٤/ ٣٤٨-٤٠٦، ٥/ ٣-٤٠. الأذكار: ص/ ٣١٨-٣٣٦. الباعث: ص/ ١١٧-١٢٠. اقتضاء الصراط المستقيم: ص/ ١٤٩-١٥٠. الحوادث والبدع: ص/ ١١٥-١١٧. اللمع للتركمانى: ١/ ٢٣١. المدخل لابن الحاج ٤/ ٢٢٥. شرح الإحياء للزبيدي: ٤/ ٢٠٢.

في الإحرام :

من المحدثات فيه في باب الذكر والدعاء :

٨ - التلطف بلفظ النية مثل قولهم: «نويت أن أحج» ونحوه.

أو التلطف عن النية بقولهم: «اللهم إني أريد الحج فيسره لي...».

٩ - التلبية الجماعية، كأن يُكَلِّمَ الرِّكْب بصوت واحد جهراً، أو يلبي

واحد جهراً ويتلقن البقية ما يقول بصوت واحد. وهذا خلاف المشروع في أداء هذه العبادة العظيمة من تلبية كل محرم بمفرده.

١٠ - ليس لدخول مكة دعاء يخصه، وما روي في هذا الباب لا يصح

منه شيء.

ومنه: «اللهم البيت بيتك، ونحن عبيدك، نواصينا بيدك وجميعنا في

قبضتك....». رواه الديلمي في: «مسند الفردوس» من حديث ابن مسعود، وفيه متروك، فهو ضعيف جداً.

ومنه: «اللهم البلد بلدك، والبيت بيتك، جئت أطلب رحمتك...»

يُروى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، ولا يُعرف من أخرجه، فلا يحتاج به.

١١ - وليس لدخول المسجد الحرام ذكر يخصه فيما ثبت عن النبي

ﷺ.

وإنما المشروع هو الدعاء الوارد عند دخول سائر المساجد.

١٢ - لا يثبت عن النبي ﷺ شيء في الدعاء إذا رأى البيت الحرام.

ومنه حديث حذيفة بن أسيد - رضي الله عنه - مرفوعاً: أن النبي ﷺ

كان إذا رأى البيت قال: «اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة، وزد من شرفه وعظمه ممن حجه أو اعتمره تعظيماً وتشريفاً وبراً ومهابة» رواه الطبراني وهو حديث موضوع.

ومنه حديث مكحول - مرفوعاً - : «اللهم أنت السلام، ومنك السلام حيناً ربنا بالسلام، اللهم زد بيتك... إلخ» وهو معضل فلا يصح.

في الطواف :

تقدم أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أدعية الطواف وأذكاره هي سبعة أنواع، وبه يعلم أن ترتيب ما سواها لا يشرع، ومنها:

١٣ - التلطف بنية الطواف، كقولهم: نويت بطوافي هذا الأسبوع كذا.

١٤ - ٢١ - تخصيص الحجر الأسود عند محاذاته واستلامه، بأدعية وأذكار لا يثبت منها شيء عن النبي ﷺ وصحابته - رضي الله عنهم - سوى: «التسمية»، و«التكبير» وقول: «اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ».

ومن هذه الأدعية التي لا يشرع تخصيص الحجر الأسود بها عند استلامه، أو محاذاته:

أ - «زيادة التهليل» أو «الشهادتين» مع «التكبير»، فزيادة التهليل لأصل لها، وزيادة الشهادتين رويت موقوفة ولا أعلم لها إسناداً يصح.

ب - زيادة قولهم: «وتصديقاً بما جاء به» في آخر الدعاء المذكور.

ج - قولهم: «اللهم إني أعوذ بك من الكبر والفاقة، ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة».

د- قولهم عند قبالة باب الكعبة: «اللهم هذا البيت بيتك، والحرم حرمك، والأمن أمنك، وهذا مقام العائذ بك من النار» وربما زاد في الجهالة بعضهم فأشار إلى: «مقام إبراهيم - عليه السلام -» عند قوله: «وهذا مقام...» وليس هذا المراد، وإنما المراد مقام العبادة الحرم.

هـ- قولهم عند الركن العراقي - وهو الذي يلي الباب على يسار الطائف -: «اللهم إني أعوذ بك من الشك والشرك، والشقاق والنفاق، وسوء الأخلاق، وسوء المنقلب في المال، والأهل، والولد».

و- قولهم عند الميزاب : «اللهم أظلني بظلك، يوم لا ظل إلا ظلك، ولا باقي إلا وجهك، واسقني بكأس نبيك محمد ﷺ شربة هنيئة مريئة لا نظماً بعدها أبداً، يا ذا الجلال والإكرام».

ز- قولهم في رَمَلِ الأشواط الثلاثة الأولى: «اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً، وسعيًا مشكوراً، وتجارة لن تبور، يا عزيز يا غفور».

ح- تخصيص الأشواط الأربعة الباقية بقولهم: «رب اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعز الأكرم».

ط - وجاء في حديث منكر عن أبي هريرة مرفوعاً: «فضل من طاف أسبوعاً لم يتكلم فيه إلا بقوله: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله» رواه ابن ماجه، وابن عدي، وغيرهما، وهو حديث منكر، غلط المنذري في قوله: «حَسَنَه مشايخنا» وقال فيه النووي: «غريب لا يعلم من رواه» وقد علمت من رواه، وأنه منكر لا يصح.

ي - تخصيص الدعاء حال الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى بقولهم:

«اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعيّاً مشكوراً، وتجارة لن تبور، يا عالم ما في الصدور». وهذا لأصل له.

٢٢ - تخصيص كل شوط من الطواف بأدعية، وأذكار مخصوصة. وهذا لأصل له.

٢٣ - الدعاء الجماعي في الطواف، فهو خلاف المشروع، مع ما فيه من رفع الصوت بالدعاء، والتشويش على الطائفين.

ولم يحدث إيجاد مطوف يلقن الطائفين الدعاء، والساعين الدعاء والذكر في السعي إلا في القرن التاسع حينما حج بعض ولاة آل عثمان، وكان لا يحسن العربية فاتخذ من يلقنه الدعاء من العرب، ومن هنا استمرت وظيفة المطوفين كما في: «تاريخ ابن فهد لمكة - حرسها الله تعالى».

٢٤ - التزام قراءة القرآن الكريم في الطواف.

٢٥ - زيادة بعضهم على الدعاء الوارد بين الركبتين: «وأدخلنا الجنة مع الأبرار يا عزيز يا غفار».

وزيادة: «اللهم إني أسألك العفو والعافية» وهذه وردت في سنن ابن ماجه بسند ضعيف برقم / ٢٩٥٧.

٢٦ - تحري الدعاء عند مقام إبراهيم - عليه السلام - وقوفاً، أو قعوداً، حتى أصبح يسمى: «دعاء المقام» وهذا لأصل له.

عند شرب ماء زمزم:

لم أر في المرفوع دعاء أو ذكراً عند شرب ماء زمزم.

لكن لحديث: «ماء زمزم لما شرب له»، ذكر بعضهم أدعية تقال عند الشرب، ومنها ما يُنسب إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه كان يقول عند شربه لماء زمزم: «بسم الله، اللهم اجعله لنا علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاء من كل داء». ولم أره مسنداً. فالله أعلم.

في السعي :

تقدم بيان الثابت عن النبي ﷺ في أدعية السعي وأذكاره، وأنها خمسة أنواع، وبها يعلم أن ما سواها لا يصح ترتيبه عن النبي ﷺ ومنها:

٢٧ - التلطف بنية السعي، كقولهم: نويت أن أسعى سبعة أشواط لله تعالى لحج، أو عمرة.

٢٨ - ترتيب دعاء معين في المسعى لا يدعو إلا به. وهذا لا أصل له سوى ما ذكر.

٢٩ - ومنه الترتيب عند الهبوط من الصفا بقولهم: «اللهم استعملني بسنة نبيك...».

في الخروج إلى منى :

إذا أהלَّ المسلم بالحج يوم التروية، سُنَّ له الاستمرار بالتلبية حتى يرمي جمرة العقبة يوم العاشر، وليس لخروجه إلى منى ذكر يخصه.

٣٠ - وأما استحباب أن يقول الحاج إذا خرج إلى منى: «اللهم إياك أرجو ولك أدعو، فبلغني صالح عملي...» فلا أصل له مرفوعاً، وإنما ذكره أبو إسحاق الحربي في: «المناسك» غير منسوب.

في منى اليوم الثامن :

٣١- ليس لمنى ذكر ولا دعاء مخصوص لافي اليوم الثامن ولا غيره.
وبه تعلم أن تخصيص منى بهذا الدعاء: «اللهم هذه منى فامنن عليّ بما
منتت به على أوليائك...» لا أصل له.

في المسير من منى إلى عرفات :
ليس له ذكر يخصه.

٣٢- وأما استحباب أن يقول: «اللهم إليك توجهت، وَوَجَّهَكَ الكريم
أردت، فاجعل ذنبي مغفوراً» فلا أصل له مرفوعاً، وإنما ذكره أبو إسحاق
الحربي في «المناسك» غير منسوب.

وهو لدى النووي في: «الأذكار» والسخاوي في: «الابتهاج» غير
منسوب، ولم يذكر أحد منهم على الاستحباب دليلاً.

في عرفات :

ومنها :

٣٣- القراءة الجماعية عشية عرفة.

٣٤- الذكر الجماعي عشية عرفة.

٣٥- القراءة والذكر الجماعي في الأمصار عشية عرفة.

٣٦- قراءة سورة الإخلاص، مائة مرة.

٣٧- تقول: «سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في

الأرض موطنه...» إلى آخره مطولاً، ألف مرة. وفيه حديث لا يصح.

٣٨- الصلاة الإبراهيمية، مائة مرة. وفيه حديث لا يصح.

إلى آخر ما ساقه السخاوي - رحمه الله تعالى - من أدعية، وأذكار، تقال في: «عرفات» يطول الكتاب بذكرها، ولا يصح في ترتيب شيء من ذلك حديث.

في مزدلفة :

منها :

٣٩ - ترتيب هذا الدعاء عند وصول مزدلفة:

«اللهم إنَّ هذه مزدلفة، جمعت فيها ألسنة مختلفة، نسألك حوائج مؤتلفة....».

وهذا لأصل له.

٤٠ - ترتيب هذا الدعاء حال الوقوف عند المشعر الحرام:

«اللهم بحق المشعر الحرام، والبيت الحرام، والشهر الحرام، والركن والمقام، أبلغ روح محمدٍ مِنَّا التحية والسلام، وأدخلنا دار السلام يا ذا الجلال والإكرام».

وهو دعاء ممتنع من جهتين: كونه محدثاً لأصل له، وتوسل بما لا يشرع التوسل به، فهو دعاء مبتدع.

عند الرمي :

ومنها :

٤١ - الزيادة على التكبير مع كل حصاة بأذكار وأدعية متنوعة منها:

٤٢ - زيادة التسمية: «بسم الله».

٤٣ - زيادة هذا التعديل: «رضاً للرحمن، وإرغاماً للشيطان».

٤٤ - زيادة هذا الدعاء: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعيّاً مشكوراً».

٤٥ - زيادة التسمية، وقول: «صدق الله وعده...».

عند الذبح والنحر والهدي :

منها :

٤٦ - الزيادة على المشروع بلفظ: «كما تقبلت من إبراهيم خليلك». لا تعرف في شيء من الروايات. وقد ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في: «المنسك» ولم يعزها.

٤٧ - القول بعد الذبح أو النحر: «بسم الله، والله أكبر، إن صلاتي ونسكي...» لا نعرف له أصلاً.

عند الحلق أو التقصير :

ومنها :

٤٨ - الدعاء عند الحلق بقوله وهو ممسك بناصيته: «الحمد لله على ما هدانا، وأنعم علينا، اللهم هذه ناصيتي بيدك فتقبل مني واغفر لي ذنوبي، اللهم اغفر لي وللمحلقين، والمقصرين، يا واسع المغفرة. آمين».

٤٩ - التكبير بعد الحلق.

٥٠ - الدعاء بعد الحلق بقوله: «الحمد لله الذي قضى عنا نسكنا،

اللهم زدنا إيماناً...» إلى آخر ما في: «الابتهاج».

ولأعرف لشيء منها أصلاً. والله أعلم.

النكاح

وفيه مبحثان :

المبحث الأول

في المشـروع

الأدعية والأذكار المشروعة من خطبة المرأة إلى الدخول بها تقع في تسعة أنواع، هي:

١ - صلاة الاستخارة، ودعاؤها؛ لحديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه - مرفوعاً: «اكتُم الخطبة ثم توضأ فأحسن وضوءك ثم صل ما كتب الله لك ثم احمَد ربك ومجده ثم قل: اللهم إنك تقدر ولا أقدر...» الحديث. رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان، والحاكم، وصححه، لكن فيه ضعف، ويغني عنه عموم حديث جابر - رضي الله عنه - في صلاة الاستخارة ودعائها» رواه الجماعة سوى مسلم.

٢ - خطبة الحاجة بين يدي عقد النكاح.

٣ - الدعاء للزوجين بعد العقد بالبركة، ولفظه: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير».

٤ - دعاء الزوج إذا دخل على زوجته، آخذاً بناصيتها، ثم قائلاً: «بسم الله، اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه».

٥ - صلاتهما معاً ليلة البناء ركعتين، ثم يدعوا الله بالبركة له ولها، ويقول: اللهم إني أسألك خيرها... المتقدم.

جاء ذلك في أثرين عن ابن مسعود - رضي الله عنه - وغيره من الصحابة - رضي الله عنهم - رواهما: ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق في مصنفيهما.

٦ - الدعاء عند الجماع بلفظ: «بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا» رواه البخاري، وأصحاب السنن.

٧ - سلامه على أقاربه صبيحة البناء، ودعاؤه لهم، ودعاؤهم له؛ لحديث أنس - رضي الله عنه - مِنْ فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ صَبِيحَةَ بَنَائِهِ بَزِينَبَ - رضي الله عنها -.. رواه ابن سعد والنسائي.

٨ - ٩ - الدعاء ممن حضر الوليمة على وجهين:

الأول: الدعاء المشهور بعد الفراغ منها، ومنه: «أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون» رواه أحمد وغيره. وليس فيه الزيادة المشتهرة على الألسنة: «وذكركم الله فيمن عنده».

الثاني: الدعاء للزوجين بالبركة، كما تقدم في رقم / ٣.

المبحث الثاني التصحیح

هذه هي الأدعية والأذكار المشروعة في النكاح، وقد أحدث الناس فيه أدعية، وأذكراً، منها ما لا يصح فيها شيء عن النبي ﷺ، ومنها ما لم يرد فيه شيء أصلاً، ومنها ما ثبت النهي عنه، وهي:

١ - قراءة الفاتحة عند العقد.

٢ - قراءة الفاتحة عند الشرط في العقد، وأنها تعدل أربعاً وأربعين يمينا، فتحمل الزوجين على الوفاء بالشروط.

٣ - قراءة الفاتحة بعد الفراغ من إجراء العقد، بأمر المأذون للحاضرين بقراءتها؛ للبركة.

وكل هذه الثلاث بدع، لا أصل لها في الشرع، ولا تغترب كثرة من يعمل بها، فهم على غير سنة فيها، فلم يرد فيها شيء أصلاً.

٤ - أمر المأذون عند العقد لكل من الزوجين بأن يضع كل واحد منهما يده بيد الآخر، ويأمرهما بقوله: قولوا جميعاً: أستغفر الله العظيم، ثلاثاً. قولوا: تَبْنَا إِلَى اللَّهِ - تعالى - قولوا: رَجَعْنَا إِلَى اللَّهِ - تعالى -.

وهذه بدعة بلا مرية، وفيها معصية المصافحة قبل العقد، وهي لم تزل أجنبية عنه.

٥ - الصلاة والدعاء عند فض البكارة.

٦ - «التَّزْفِيَةُ» تهنتة الجاهلية، وهي قولهم: «بالرِّفَاءِ والبنين» وقد ثبت نهى النبي ﷺ عن التهنتة بها من حديث عقيل بن أبي طالب - رضي الله عنه - . رواه النسائي، وابن ماجه، وغيرهما.

و«الرِّفَاءُ» بالكسر، والمد، على وزن: «كِسَاء»: وهو الاجتماع. ويظهر - والله أعلم - أن النهي عن هذه التهنتة هو من أجل لفظ: «والبنين»؛ لأن العرب في جاهليتهم كانت تكره البنات، كما قال الله - تعالى - منكرأ عليهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ. يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل/٥٨-٥٩].

وقال - سبحانه - : ﴿وَجْعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جِزَاءً إِنْ الْإِنْسَانُ لَكَفُورٌ مِّبِينٌ. أَمْ اتَّخَذَ مَا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ. وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف/١٥-١٧].

ولهذا جاء في الحديث الصحيح في السنن وغيرها عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان إذا رفاً إنساناً - أي إذا تزوج - قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير» قال الترمذي: حسن صحيح. فليس لفظ: «الرِّفَاءُ» من ألفاظ الجاهلية المكروهة، ولو كان كذلك لما عَبَّرَ به الصحابي، وهو أعلم بالهدي النبوي، فصارت تهنتة الجاهلية التي نُهِنَّا عنها: الدعاء للمتزوج بالبنين، سواء ضم إليه الرِّفَاءُ، أو جُرِّد منه. والله أعلم.

انتهى الكتاب والحمد لله رب العالمين

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

٥	المقدمة
١٥	الفصل الأول: متن جامع عن الدعاء، في حقيقته، ومنزلته، وآدابه، وإجابته
١٥	الفائدة الأولى: حقيقة الدعاء ومنزلته
٢١	الفائدة الثانية: شروط الدعاء وآدابه
٣٠	الفائدة الثالثة: الإجابة وأسبابها الباطنة والظاهرة
٣٩	الفصل الثاني: قواعد التعبد بالذكر والدعاء
٣٩	القاعدة الأولى
٤١	القاعدة الثانية
٤٢	القاعدة الثالثة
٤٣	القاعدة الرابعة
٤٤	القاعدة الخامسة
٤٤	القاعدة السادسة
٤٤	القاعدة السابعة
٤٤	القاعدة الثامنة
٤٥	القاعدة التاسعة
٤٥	القاعدة العاشرة
٤٦	القاعدة الحادية عشرة

٤٦	القاعدة الثانية عشرة
٤٧	القاعدة الثالثة عشرة
٤٩	القاعدة الرابعة عشرة
٤٩	القاعدة الخامسة عشرة
٥٩	الفصل الثالث: في أدلة التصحيح للدعاء
٦٠	النهي عن هجر الدعاء مطلقاً
٦٠	النهي عن هجر الدعاء حال اليسر والرخاء
٦١	النهي عن العجز والتكاسل في الدعاء
٦١	النهي عن الاعتداء في الدعاء
٦٢	دعاء غير الله - تعالى - هو أبشع أنواع الاعتداء في الدعاء
٦٣	التفصيل في الدعاء: اعتداء
٦٣	النهي عن دعاء المرء على نفسه أو على غيره ظلماً وأنه اعتداء
٦٤	النهي عن الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم
٦٥	النهي عن تعليق الدعاء وأنه اعتداء
٦٥	النهي عن استعجال الإجابة
٦٦	النهي عن الاستحسار
٦٧	نهي الغافلة قلوبهم عن الدعاء
	النهي عن ترك افتتاح الدعاء بالحمد والثناء والصلاة والسلام على
٦٧	رسول الله ﷺ
٦٨	النهي عن استبدال لفظ وارد بغير الوارد

٦٨	 النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا
٦٩	 النهي عن تحجر الدعاء
٦٩	 الدعاء بأمر قد فُرج منه
٦٩	 السجع المتكلف في الدعاء اعتداء
٧٠	 النهي عن رفع الداعي بصره إلى السماء حال الدعاء في الصلاة
٧١	 النهي عن الدعاء بظهور الكفين
٧١	 النهي عن إشارة الداعي بأصبعين
٧١	 النهي عن رفع الصوت بالدعاء والجهر به
	ومن الآثار:
٧١	 النهي عن: اللهم ربَّ القرآن
٧٢	 النهي عن الدعاء الجماعي
٧٢	 النهي عن الدعاء بعد الاجتماع لقراءة القرآن
٧٢	 النهي عن القيام للدعاء عند دخول المسجد والخروج منه
٧٥	 الفصل الرابع: في تصحيح الذكر والدعاء على أبواب العلم
	تصحيح الدعاء في شروطه وآدابه وفي الزمان والمكان والأحوال
٧٥	 والهيئات
٧٥	 ١ - الذكر بالسمع «السمع الشيطاني»
٧٩	 ٢ - التمايل عند الذكر والدعاء
٨٢	 ٣ - الترجم والتلحين في الذكر والدعاء
٨٥	 ٤ - التصفيق

٩٠	٥ - الجهر والصياح بالذكر والدعاء
٩٣	٦ - الذكر والدعاء بالشعر والإنشاد
٩٩	تنبيه : الاستشهاد بالشعر في الخطب
١٠٠	٧ - تصحيح الدعاء المكاني
١٠٠	في المقابر
١٠٣	المساجد
١٠٧	٨ - تصحيح الدعاء الزماني
١١٥	٩ - الهيئات في الذكر والدعاء
١١٥	أ - رفع اليدين
١١٥	المبحث الأول: المشروع في هيئة الداعي في رفعهما للدعاء
١٢٠	المبحث الثاني: تصحيح الهيئات في الذكر والدعاء
١٢٠	١ - رفع الداعي بصره إلى السماء
١٢٦	٢ - التصحيح في وظيفة اليدين
١٢٩	٣ - التصحيح في كيفية الأداء
١٢٩	٤ - التصحيح في البكاء والخشوع حال الذكر والدعاء
١٣٤	٥ - الذكر الجماعي
١٣٦	٦ - التصحيح في عقد الذكر
١٣٦	المطلب الأول: في المشروع: «العَدُّ بالأنامل»
١٣٨	المطلب الثاني: العَدُّ بالسبحة
٢٠٣	التأمين

٢١١	توحيد الله تعالى في الدعاء
٢١١	مقدمة في تحقيق التوحيد
٢٣٧	المبحث الأول: توحيد الله في دعاء المسئلة والطلب
٢٤٥	المبحث الثاني: تصحيح التوحيد في الدعاء
٢٥٥	الصور البدعية للاعتداء في الدعاء
٢٦٠	القرآن الكريم
٢٦٠	المبحث الأول: في المشروع
٢٦١	المبحث الثاني: تصحيح أدعية وأذكار القرآن الكريم وقراءته
٢٦٤	بدع القراء التي نبه عليها العلماء
٢٧٣	في الاستعاذة
٢٧٤	في البسملة
٢٧٥	في سور القرآن
٢٨٦	الملقبات في القراءة
٢٨٩	بدع الختم
٢٩٣	سجود التلاوة
٢٩٤	محدثات أخرى
٢٩٧	تنبيهه: قراءة القرآن في المساجد
٣٠٠	المبحث الثاني: في تقليد صوت القارئ
٣١٨	المبحث الثالث: في التحرك عند القراءة
٣١٩	المبحث الرابع: في قراءة صلاة الجمعة

٣٢٠	المبحث الخامس: في مغايرة الصوت أثناء الخطبة
٣٢١	الصلاة على النبي ﷺ
٣٢١	المبحث الأول: في المشروع
٣٢٢	المبحث الثاني: في تصحيح الصلاة على النبي ﷺ
٣٢٥	الأدعية والأذكار المطلقة
٣٢٥	المبحث الأول: في المشروع
٣٢٦	المبحث الثاني: التصحيح في عموم الذكر والدعاء
٣٣٣	أذكار طرفي النهار
٣٣٣	المبحث الأول: المشروع في أذكار طرفي النهار
٣٤٣	المبحث الثاني: تصحيح أذكار طرفي النهار «الورد»
٣٥٠	الطعام
٣٥٠	المبحث الأول: في المشروع
٣٥٢	المبحث الثاني: في تصحيح أذكار الطعام
٣٥٥	العطاس
٣٥٥	المبحث الأول: في المشروع
٣٥٦	المبحث الثاني: تصحيح أذكار العطاس
٣٥٨	التشاؤب
٣٥٩	فائدة: في عدم تشاؤب الأنبياء
٣٦٠	الجُشاء
٣٦٢	خَذَرُ الرَّجُلِ

٣٦٣	التصحيح على أبواب الفقه
٣٦٥	الطهارة
٣٦٥	المبحث الأول: في المشروع
٣٦٦	المبحث الثاني: تصحيح الذكر والدعاء في الطهارة
٣٦٩	الأذان
٣٧٠	المبحث الأول: في المشروع
٣٧٣	المبحث الثاني: في التصحيح
٣٩٣	الإقامة
٣٩٣	المبحث الأول: في المشروع
٣٩٤	المبحث الثاني: في التصحيح
٤٠٨	الصلوات الخمس
٤٠٨	المبحث الأول: في المشروع
٤١٥	المبحث الثاني: في التصحيح
٤١٦	أولاً: تصحيح ما قبل الدخول في الصلاة
٤١٨	تنبيه: من لم يتمكن من صلاة تحية المسجد
٤١٨	ثانياً: التصحيح في الصلاة
٤٢١	تنبيه: قراءة سورة القلم عشاء أول ليلة رمضان
٤٢٤	تنبيه: في مكبر الصوت
٤٣٠	ثالثاً: تصحيح ما يقع بعد الصلاة
٤٣٤	تنبيه: الدعاء بعد السلام من الصلاة

٤٤٨	أذكار الجمعة
٤٤٨	المبحث الأول: في المشروع
٤٥٠	المبحث الثاني: تصحيح أذكار الجمعة
٤٦٠	القنوت في صلاة الوتر
٤٦١	المبحث الأول: في المشروع
٤٦٩	المبحث الثاني: في التصحيح
٤٧٩	صلاة الاستسقاء
٤٧٩	المبحث الأول: الدعاء المشروع في صلاة الاستسقاء
٤٨٠	المبحث الثاني: تصحيح الدعاء في الاستسقاء
٤٨٢	صلاة الكسوف
٤٨٢	المبحث الأول: الدعاء المشروع فيها
٤٨٣	المبحث الثاني: تصحيح أذكار الكسوف
٤٨٤	صلاة الاستخارة
٤٨٤	المبحث الأول: في المشروع
٤٨٧	المبحث الثاني: في التصحيح
٤٩٠	الجنائز
٤٩٠	المبحث الأول: في المشروع
٤٩٣	تكميل: في التعليق بالشرط في الدعاء للميت
٤٩٣	تنبيه: خفض الصوت عند الجنائز
٤٩٤	المبحث الثاني: التصحيح

٥٠٥		الصيام
٥٠٥		المبحث الأول: الذكر والدعاء المشروع في الصيام
٥٠٨		المبحث الثاني: تصحيح الذكر والدعاء في الصيام
٥١١		الحج
٥١١		المبحث الأول: الذكر والدعاء المشروع في الحج
٥١٦		المبحث الثاني: تصحيح أدعية وأذكار الحج
٥٢٥		النكاح
٥٢٥		المبحث الأول: في المشروع
٥٢٧		المبحث الثاني: في التصحيح